المكتبة العربية

أبو جعفر الطحاوي
وأثره في الحديث

عبد المجيد محمود

الهيئة المصرية العامة للكتاب

أبو جعفر الطحاوى

وأثره فى الحديث

جمهورية مصر العربية

وزارة الثقافة

المكتبة العربية

يصدرها

المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية

بالاشتراك مع

الهيئة المصرية العامة للكتاب

القاهرة

١٣٩٠ - ١٩٧٠

أبو جعفر الطحاوي

وأثره في الحديث

عبد المجيد محمود

الهيئة المصرية العامة للكتاب
١٩٧٥

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

يا رب لك الحمد كما ينبغى لجلال وجهك وعظيم سلطانك ، لا أحصى ثناء عليك ، أنت كما أثنيت على نفسك . وأسألك صلاة وسلاما على نبيك المصطفى محمد صلى الله عليه وسلم . وبعد :

فإن الإسلام – منذ أشرقت شمسه على آفاق هذه الدنيا – كان موضع اهتمام الدارسين ؛ يدرسونه من جوانب متعددة ، ولأغراض مختلفة .

ومن بين الدراسات الإسلامية حظيت السنة بنصيب كبير من العناية ، فعكف المسلمون على حفظها وروايتها ، ثم تدوينها ، وتمييزها من غيرها مما يدسه المغرضون عليها ، لأنها المصدر الثانى للتشريع ، والبيان الذى لا غنى عنه للمصدر الأول ، وهو القرآن الكريم .

وإذا ألقينا نظرة سريعة على القرن الثالث الهجرى وهو أنشط القرون فى خدمة السنة ، وعرضنا أسماء علماء هذا القرن الذين يذكر المؤرخون أنهم اشتركوا فى تدوين السنة وتصنيفها ، لاحظنا حقيقتين جديرتين بالانتباه ،

أولاهما : أن معظم هؤلاء العلماء كانوا من الموالى .

والثانية : أن أغلبهم من غير المصريين :

ولما كان أبو جعفر الطحاوى عربيا مصريا ؛ معاصرا لأئمة القرن الثالث الهجرى ، شاربا من وردهم ، مراقبا إنتاجهم ؛ مشاركا لهم فى هذا الإنتاج ، كان من حقه أن نعرف به ، وأن ندرسه دراسة علمية ، نبين فيها ما له وما عليه ؛ إعترافا منا بخدمته لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ووفاء لعروبتنا ، وإشادة بوطننا مصر .

كان هذا هو السبب الأول فى اختيارى لأبى جعفر الطحاوى موضوعا للدراسة .

والطحاوى يذكر كثيرا كإمام من أئمة الفقه ، وعلم من أعلام المذهب الحنفى ، حتى كادت شهرته فى الفقه تغطى على مكانته فى الحديث ، بل أنكر بعض العلماء أن يكون له معرفة بالحديث أو علم بصناعته .

وكان هذا هو السبب الثانى فى اختيار الموضوع ، فإن الطحاوى المحدث لا يقل أبدا عن الطحاوى الفقيه ، وفى اتهامه بالجهل بالحديث مغالاة ومجافاة للصواب ، ويبدو أن العصبية المذهبية كانت من أسباب هذا الاتهام ، ثم كان مما أذكاه أن الطحاوى كان شافعيا ، وانتقل إلى المذهب الحنفى .

وكان هذا الانتقال ثالث الأسباب التى دفعتنى إلى دراسة هذا الموضوع ، حيث درست ظاهرة الانتقال من مذهب إلى آخر ، وبينت الدوافع التى دفعت الطحاوى إلى هذا الانتقال ، مع أن مذهب الشافعى كان مذهب خاله المزنى ، ومع أن مذهب الأحناف لم يكن له بمصر سند من شعبية أو سلطان حينذاك .

هذه هى أهم الأسباب التى دفعتنى إلى دراسة هذا الموضوع . وقد اتجهت صوب كتب التاريخ وتراجم الرجال — مطبوعة ومخطوطة — أسألها عن حياة أبى جعفر ، وأستنبئها عن أحواله وأخبـــاره . فأمدتنى بالقليل ولكنها أغفلت الكثير : أمدتنى باسمه ونسبه وشيوخه وتلاميذه وكتبه ومقدار الثقة بروايته . وأغفلت ما وراء ذلك من حياته الخاصة فى أسرته ومجتمعه ، ومن حياته العامة فى علاقته مع الحكام وسلوكه بين الناس ، إلى غير ذلك مما له أهميته فى توضيح جوانب الشخصية ، وإبراز الدوافع الخفية فى سلوكها . فإن المراجع لا تذكر من ذلك إلا نتفا يسيرة متناثرة ، ترد عرضا فى غير مظانها .

وكان قصور هذه المراجع عقبة واجهتنى فى هذه الرسالة ، وبخاصة أننا لا نجد لعلماء مصر فى هذه الفترة — التى عاشها الطحاوى — تاريخاً مفرداً بالتأليف ، مع أن ابن يونس ، وابن زولاق أرخا هذه الحقبة ؛ لكن كتابيهما مفقودان ،

وقد كانا — لو وجدا — خير ما يعين على هذه الدراسة ! ولم أيئس ، فمضيت أبحث عن كل ما يكشف جوانب الشخصية التي تصديت لدراستها في كل كتاب أحسست أنه يمدني بشيء ، وكان أكثر الكتب عونا لي أكثرها نقلا عن ابن يونس وابن زولاق ، وكان علي أن أستكمل ما لم أعثر عليه ، بالاستنباط مما عثرت عليه .

ثم كانت كتب الطحاوي هي المصادر التي استخرجت منها ثقافته وشيوخه ومنهجه ، وكثير من هذه الكتب لا يزال مخطوطا ، والمطبوع منها يكثر فيه التحريف والخطأ .

وقد اقتضت طبيعة الموضوع أن أعالجه في تمهيد وبابين :

تناولت في التمهيد موجز الحالة الخلافة العباسية — التي كانت مصر إحدى ولاياتها — في فترة حياة الطحاوي ، كما عرضت موجزا لحالة مصر السياسية والاجتماعية في هذه الفترة نفسها ، ثم تكلمت عن حالة مصر العلمية قبل الطحاوي وفي عصره ، وعرضت فيه لدخول المذاهب إلى مصر ، مبينا أن المذهب الحنفي دخل إليها عن طريق القضاء ، وأن علماء الأحناف في مصر كانوا أغرابا عنها ، وأن الطحاوي كان أول عالم مصري يتمذهب بمذهب أبي حنيفة .

أما الباب الأول فقد خصصته لترجمة الطحاوي ، وقسمته إلى فصلين :

تناولت في الفصل الأول اسمه ونسبه ، وحققت تاريخ ولادته ووفاته . وتكلمت عن أسرته ونشأته ، وبينت الدوافع التي دفعته إلى اعتناق المذهب الحنفي ، وعرضت لعلاقته بالحكام والقضاة ورحلته إلى الشام ، ثم تكلمت عن أخلاقه ، وأوجزت ثناء الأئمة عليه ، وفندت ما وجه إليه من طعن .

وفي الفصل الثاني تحدثت عن ثقافته وآثاره ، فبينت بالدليل أنه قد استوعب كثيرا من ثقافة عصره ، ثم تكلمت عن مصادر ثقافته ، ثم عرضت لآثاره العلمية التي تتلخص في تلاميذه وكتبه .

أما الباب الثانى فهو عن أثر الطحاوى فى الحديث ، وينقسم إلى ثلاثة فصول :

فى الفصل الأول تناولت اتهام البيهقى وابن تيمية للطحاوى بأنه لم تكن لديه موازين صحيحة فى نقد الحديث ، وبأن الحديث لم يكن من صناعته ، وأثبت بالدليل القاطع أن الطحاوى لم يكن محدثا فقط ، بل كان من أئمة المحدثين .

وفى الفصل الثانى عرضت ما اتجه إليه الطحاوى فى تأليفه فى الحديث — وهو المختلف والمشكل منه — وحللت دوافع هذا الاتجاه ، وعرضت بعض المؤلفات التى ألفت فيه ، لموازنته بكتب الطحاوى .

أما الفصل الثالث فقد خصصته لأثر الطحاوى فى الحديث كما يبدو فى كتبه ، ودرست فيه كتب الطحاوى فى الحديث ، وعرفت بمنهجه فيها ، ووازنت بينه وبين الشافعى وابن قتيبة ، ثم بينت مكانة كتبه بين كتب الحديث ومكانته بين المحدثين .

ثم كانت الخاتمة تلخيصا لأهم النقاط التى عرض لها الكتاب ، مع اقتراحات رأيت أنها قد تعين على زيادة الاستفادة من تراثنا العلمى .

وآمل أن يكون هذا الكتاب قد أحسن عرض حياة أبى جعفر الطحاوى وأبرز آثاره العلمية كما ينبغى ، وعلى كل ، فقد بذلت فيه من الجهد ما يحملنى على رجاء أن أكون قد وفقت فيه بفضل الله وعونه ، وأنا مع ذلك لا أدعى الكمال ، فإن الكمال لله وحده .

والله أسأل أن يهدينا سبيل الرشاد ، وأن يوفقنا إلى العمل بما نعلم .

عبد المجيد محمود

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد

(أ) موجز لحالة الخلافة العباسية فى بغداد فى عصر الطحاوى (٢٣٩ - ٣٢١ هـ)

(ب) حالة مصر السياسية فى عصر الطحاوى .

(جـ) حالة مصر الاجتماعية فى عصر الطحاوى .

(د) حالة مصر العلمية منذ الفتح الى عصر الطحاوى .

(١) موجز لحالة الخلافة العباسية فى عصر الطحاوى

(٢٣٩ – ٣٢١ هـ)

١ – ولد الطحاوى فى مصر ، وعاش فيها . وقبل أن أوجز الكلام عن أحوال مصر التى عاصرها الطحاوى يلزم أن أتعرض بإيجاز لحال الخلافة العباسية فى هذه الحقبة التى عاشها الطحاوى ، لأن مصر كانت إحدى ولايات هذه الخلافه ، وكانت تتبعها تبعية مطلقة أحيانا ، وتبعية صورية فى أحيان أخرى . وقد شهد الطحاوى صورتى هذه التبعية تتعاقبان على مصر .

٢ – وقد قامت الخلافه العباسية على أكتاف الفرس . وإذا كان ميل العباسيين إلى الفرس ، وانحرافهم عن العرب هو أبرز مظاهر دولتهم – فى عصرها الأول – فإن هذا المظهر قد اتخذ صورة أخرى فى عصر الطحاوى فكان أبرز سمات هذا العصر انحراف العباسيين عن العرب والفرس جميعا ، وميلهم إلى عنصر جديد : هو العنصر التركى ، ولذا يطلق على هذا العصر : (العصر التركى . أو عصر تغلب الأتراك) . وكان الخليفة (المعتصم) أول من استكثر من الأتراك ، وأبعد العرب عن الجيش والمناصب الرئيسية ، وأسندها إليهم ، ثم أقطعهم الإقطاعات الكبيرة .

٣ – وفى حياة الطحاوى تعاقب على الخلافة فى بغداد عشرة خلفاء(١) ، أولهم : المتوكل (جعفر بن المعتصم بن الرشيد : ٢٣٢ – ٢٤٧ هـ) ، وآخرهم : القاهر (أبو محمد بن المعتضد بن الموفق : ٣٢٠ – ٣٢٢ هـ) . ومعظم هؤلاء الخلفاء قتل أو خلع بيد الأتراك ، الذين قوى شأنهم ، وعظم استبدادهم ، وتملكوا زمام الأمور . وكانت بداية ذلك فى عهد المتوكل ،

---

(١) هم : المتوكل ، ثم المنتصر ، ثم المستعين ، ثم المعتز ، ثم المهتدى ، ثم المعتمد ، ثم المعتضد ، ثم المكتفى ، ثم المقتدر ، ثم القاهر . (انظر : محاضرات الدول الإسلامية – الدولة العباسية للخضرى . الطبعة الخامسة . ص : ٢٥٤-٢٥٧) .

حيث كان أول من قتلوه ، وكان قتله يعني مصرع الخلافة العباسية ، وبداية مجد الأتراك ، إذ قتلوا من بعده المستعين (أحمد بن محمد بن المعتصم : ٢٤٨ — ٢٥٢ هـ) ، ثم المعتز بن المتوكل (٢٥٢ — ٢٥٥ هـ) ثم المهتدى (محمد بن هارون الواثق بن المعتصم : ٢٥٥ — ٢٥٦ هـ) . ثم أخذوا بعد ذلك يولون الصغار ويحاولون بينهم وبين أن يتعلموا حتى ينشأوا جهلة : فولوا المقتدر (جعفر بن المعتضد : ٢٩٥ — ٣٢٠ هـ) وتركوا عبدالله بن المعتز مع أنه كفء أديب قادر (١) .

٤ — وقد ترتب على استبداد الأتراك ، وضعف الخلفاء أن كثرت الفتن وعم الفساد وانتشرت الرشاوى ، والمصادرة للأموال والحريات ، وانقسم الناس إلى فريقين متميزين : فريق منعم مترف إلى أقصى درجات الترف والنعيم ، وفريق بائس فى أحط درجات البؤس ، وهو الكثرة من الشعب بما فيهم العلماء ، إلا من يتصل منهم بالأمراء ، أو يتولى مناصب القضاء أو الخطابة أو غيرها (٢)

٥ — أما الحركة العلمية فى هذا العصر فكانت نشطة ، مندفعة بالقوة التى توفرت لها فى العصر الماضى . وقد نشط الحديث والمحدثون ، وسادت مذاهب أهل السنة منذ عهد المتوكل — الذى ولد فيه الطحاوى — حيث رفع عنهم البلاء ، ورد إليهم اعتبارهم ، وقربهم بعد أن كانوا مضطهدين فى عصر المأمون ، والمعتصم ، والواثق ، بسبب محنة خلق القرآن ، واحتضان الخلفاء للمعتزلة وآرائهم .

عاصر الطحاوى — إذن — الخلافة العباسية وهى تبدأ طريق الهبوط ، كما عاصر تغلب الأتراك . وقد كان من عادة خلفاء هذا العصر أن يقطعوا الولايات إلى أمراء الأتراك ، وكان هذا سببا فى إنشاء الدولة الطولونية ، واستقلالها بمصر

---

(١) انظر : ظهر الإسلام جـ ١ ص : ١١—٢٧ الطبعة الثالثة ١٣٧١ هـ ١٩٥٢ م .
(٢) انظر : المصدر السابق جـ ١ ص : ١١٥ .

(ب) موجز لحالة مصر السياسية في عصر الطحاوي

٦ — كان عهد الأمويين والعباسيين في مصر قبل قيام الدولة الطولونية عهد فتن واضطرابات ؛ إذا ما قورن بعهد الخلفاء الراشدين في مصر ، وبخاصة فترة ولاية عمرو بن العاص .

وقد ولي مصر منذ وفاة عمرو — رضي الله عنه — في سنه ٤٣ هـ إلى قيام الدولة الطولونية في سنة ٢٥٤ هـ تسعة وتسعون واليا . ولي بعضهم الحكم مرتين ، والبعض الآخر ثلاث مرات ، وكان متوسط حكم الوالي منهم لا يزيد على سنتين ، بل لم يبلغ هذا القدر في كثير من الأحيان ، اللهم إلا ولاية عبد العزيز بن مروان التي ظلت إحدى وعشرين سنة (١) .

٧ — ومنذ عهد المعتصم (٢١٨ — ٢٢٧ هـ) ومصر تحت حكم ولاة من الأتراك ، كانوا يقطعون هذه الولاية على أن يؤدوا خراجا معينا لدار الخلافه العباسية ، وكان أمراء الأتراك يخشون أن يذهبوا إلى ولاياتهم التي أقطعوها ، ويفضلون أن يكونوا على مقربة من دار الخلافة ، ليبعدوا عن أنفسهم خطر التآمر عليهم ، وليحيكوا بدورهم مؤامرات لأعدائهم في هذا العصر المليء بالغدر والمؤامرات ، لذا كانوا ينيبون عنهم بعض من يثقون به من عنصرهم لإدارة هذه الولايات . واستمرت الحال على ذلك إلى شهر رمضان من عام ٢٥٤ هـ حيث ولي مصر من قبل (باكباك) أحمد بن طولون . (٢)

---

(١) أنظر : استخدام المصادر وطرق البحث ، للدكتور حسن إبراهيم حسن : ص : ١٨ .

(٢) كان طولون — ومعناه في التركية : البدر الكامل — مملوكا تركيا ، أهداه نوح بن أسد الساماني ، عامل بخارى وخراسان إلى المأمون سنة ٢٠٠ هـ ، فكان من عداد الجنود التركية الكفاة . وولد له (أحمد) بسامرا سنة ٢٠٠ هـ ، فربي في حلبة أولئك الجنود ، وتفصح بالعربية ، وحفظ القرآن الكريم ، وكان ذا خلق قويم بالنسبة لأهل جنسه في ذلك العصر . وقيل إن (أحمد) ليس ابن (طولون) وإنما هو ابن (يلبخ) التركي ، وتبناه (طولون) وقد هجاه البحتري بقوله :

ليلبخ أو طولون يعزى فقد سرت ... على اثنين : زوج منهما وعشيق

(وباكباك) الذي ولي من قبله (أحمد) يذكر البعض أن اسمه (بايكباك) انظر :

٨ ــ وقد استطاع أحمد بن طولون أن يستقل بمصر ، ويضم إليها الشام وبرقة ، وجزءا من العراق . وبلغ حكمه من القوة أن استعان به الخليفة (المعتمد) ، وشكا إليه ما يلاقيه من حجر عليه ، واستبداد أخيه (الموفق بن أحمد) بالأمور دونه . وقد دعاه ابن طولون ليقيم بمصر (١) . واستجاب المعتمد لهذه الدعوة ، وسار في طريقه إلى مصر ، لولا أن عامل الموصل منعه من ذلك بإشارة الموفق .

وكان ارتباط مصر بالخلافة في هذا العهد ارتباطا صوريا ، يتمثل في بعض المظاهر الشكلية ، كالدعاء للخليفة على المنبر ، وتعيين القضاة من قبله ؛

٩ ــ وفي عام ٢٧٠ هـ توفي أحمد بن طولون ، واستمر ملك مصر والشام في أعقابه (٢) إلى سنه ٢٩٢ هـ . فتكون مدة حكمهم زهاء ثمانية وثلاثين

النجوم الزاهرة ط دار الكتب جـ ٣ ص : ١ ــ ٦ وهوامشها ، وفي ابن طولون ، انظر : سيرة أحمد بن طولون ، لأبي محمد عبد الله بن محمد البلوي ، تحقيق محمد كرد على ط مطبعة الترقي بدمشق سنة ١٣٥٨ هـ ، وخطط المقريزي ٢-١٠٣ ــ ١٢٤ ط مطبعة النيل بمصر سنة ١٣٢٤ هـ .

(١) أنظر رسالة ابن طولون للمعتمد في : (سيرة أحمد بن طولون) البلوي ص : ٢٨١.

(٢) تولى من أسرة ابن طولون خمسة أمراء ، هم :

ا ــ أحمد بن طولون (٢٥٤-٢٧٠ هـ) .

ب ــ خمارويه بن أحمد (٢٧٠-٢٨٢ هـ) .

حـ ــ أبو العساكر جيش بن خمارويه (٢٨٢-٢٨٣ هـ) .

د ــ هارون بن خمارويه (٢٨٣-٢٩٢ هـ) .

هـ ــ شيبان بن أحمد بن طولون. ولى مصر لإحدى عشرة بقيت من صفر سنة ٢٩٢ هـ وخلع يوم الأربعاء ٢٩ من صفر من السنة نفسها (انظر : النجوم الزاهرة أول الجزء الثالث) .

عاما ، ثم سقطت الدولة الطولونية على يد محمد بن سليمان الـكاتب (١) ، قائد الخليفة (المكتفى) ، فعادت مصر إلى عهد التبعية المطلقة للعباسيين ، واقترن بذلك عودة الاضطرابات التى استمرت فى هـذه البلاد ، لضعف الخلفاء وعجزهم عن المحافظة على سلطانهم فيها ، وأصبح الوالى أيضا من الضعف بحيث استبد به الجند ، إلى أن قامت الدولة الإخشيدية (٢) فى سنة ٣٢٣ هـ :

---

(١) وكان محمد هذا قد دخل مصر وهو فقير فى هيئة رثة فاحتضنه (لؤلؤ) غلام أحمد بن طولون ، وكان ابن طولون يرى فى نومه أن محمد بن سليمان يكنس داره (انظر بعض أخباره فى كتاب «الفرج بعد الشدة» للقاضى أبى على المحسن ابن أبى القاسم التنوخى ، المتوفى سنة ٣٨٤ هـ جـ ١ ص : ١٨٨ - ١٨٩ . دار الطباعة المحمدية بالقاهرة : ١٣٧٥ هـ ١٩٥٥ م ، والنجوم الزاهرة ٣/١١١-١١٣ ط دار الكتب المصرية ، وسيرة ابن طولون البلوى هـ ١ من ص : ٢٨٧) .

(٢) انظر فى أخبار الدولة الإخشيدية : النجوم الزاهرة ٣/ ٢٥١ وما بعدها «والإخشيد - بالدال أو بالذال - معناه فى لغة فرغانة : ملك الملوك ، كما فى المصدر السابق ٣/٢٣٧ .

(ج) موجز لحالة مصر الاجتماعية فى عصر الطحاوى

١٠ ــ نعمت مصر فى عهد الطولونيين باستقرار وهدوء أنعشا تجارتها وصناعتها ، فكانت خزانة المال عامرة . ولا شك أن استقلال مصر فى هذا العهد أفادها فائدة كبرى ، من حيث أن ما يجبى منها كان يصرف فيها ويعود عليها ، بدلا من أن يذهب إلى بغداد .

وقد قام الطولونيون بعدة إصلاحات ، وأنشأوا مدينة القطائع ، والجامع ، والبيمارستان ، وغرسوا أنواع الزهور فى بساتينهم التى اهتموا بتنسيقها وتزويدها بوسائل الراحة والرفاهية ، وكانوا على حظ من الترف والسخاء(١) ، يعادل حظهم من القسوة وسفك الدماء لأتفه الأسباب .

وقد ازدهرت مدينة الفسطاط فى عهدهم ، وكانوا يبغون منافسة بغداد . وقد أشاد المقدسى فيما بعد بذكر مدينة الفسطاط بمصر ، وقال عنها : إنها « ناسخ بغداد ، ومفخر الإسلام ، ومتجر الأنام ، وأجل من مدينة السلام(٢) » وقد ظلت عاصمة مصر منذ ذلك الحين أكبر مدن الإسلام .

١١ ــ وفى ذلك الوقت كان معظم أهل الطبقة الوسطى وسكان القرى بمصر نصارى ، يتكلمون القبطية ، ولم يبدأ القبط فى ترك لغتهم القبطية إلا أواخر القرن الرابع تقريباً ، ولعل أحسن مايشهد بهذا أن المقدسى ــ وقد كان فى أواخر القرن الرابع ــ يقول عن أهل مصر : إن ذمتهم يتحدثون بالقبطية . (٣)

أما المسلمون فكانوا يقيمون بالفسطاط أو بالإسكندرية غالبا ، ولم يكونوا يذهبون إلى القرى إلا أيام الربيع لرعى الدواب . ولم يسكنوا القرى وينتشروا بها إلا بعد أن أوقع المأمون بالقبط نتيجة لثورتهم فى سنة ٢١٦ هـ ، فغلب

---

(١) انظر أمثلة لذلك فى خطط المقريزى ٢/١٠٨/١٠٩ ، وظهر الإسلام ١/١٠٩-١١٠ .

(٢) انظر : أحسن التقاسيم فى معرفة الأقاليم ص : ١٩٧ ، والحضارة الإسلامية فى القرن الرابع الهجرى : ١/١٤ .

(٣) انظر : أحسن التقاسيم فى معرفة الأقاليم ص : ٢٠٣ .

المسلمون على القرى (١) وإن كان عددهم قد ظل قليلا بها ، حتى بعد عصر الطحاوى. فالمقدسى يعلل لعدم كثرة المدن بمصر بأن « أكثر أهل السواد قبط ، ولا مدينة فى قياس علمنا هنا إلا بمنبر (٢) ».

وهنا أحب أن أنبه على أن معظم العرب الذين دخلوا مصر قبل الفتح كانوا من القبائل القحطانية وأن معظم الهجرات العربية التى تلت الفتح مباشرة كانت من قبائل اليمن . أما العدنانيون فلم يبدأ التفكير فى تهجيرهم إلى مصر إلا زمن عبد العزيز بن مروان ، الذى خاطب الخليفة بقوله : « يا أمير المؤمنين ، كيف المقام ببلد ليس به أحد من بنى أبى (٣) ؟ » ، فأتاها ثلاثة آلاف منهم .

وإلى زمن العباسيين كان القحطانيون قوة لها خطرها ، وبلغ من قوتهم أن حاولوا الاستقلال بمصر عن الخلافة فى بغداد. وذلك بقيادة زعيمهم (عبد العزيز ابن الوزير الجروى) . وكان لجد أبى جعفر الطحاوى دور فى هذه الأحداث سنبينه عند الكلام على أسرة الطحاوى ، وهى من أسر الجنوب المنتمية إلى القحطانية (٤).

---

(١) انظر : خطط المقريزى ١/ ١٢٨ .

(٢) انظر : أحسن التقاسيم ص : ١٩٣ .

(٣) انظر : كتاب الولاة وكتاب القضاة للكندى ص ٤٧ وفى عهد الخليفة هشام هاجر الكثير من قيس إلى مصر (انظر : الكندى ص ٧٦-٧٧ ، وخطط المقريزى ١/١٢٨) .

(٤) لا شك أنه كان من بين سكان مصر جاليات أجنبية كثيرة ، لعل أهمها جالية الرومانيين الذين استعمروا مصر قبل الفتح الإسلامى ، كما لا شك أن الإسلام قد اجتذب إليه كثيراً من القبط حتى قبل ثورتهم أيام المأمون سنة ٢١٦ هـ . فنحن نرى أن عثمان بن سعيد المصرى ، الذى لقبه نافع بورش ، من أصل قبطى ، وقد توفى ورش سنة ١٩٧ هـ ....

(د) حالة مصر العلمية منذ الفتح الى عصر الطحاوى

اولا : ما قبل عصر الطحاوى :

١٢ — كانت مراسلات بين الإمام الليث ، والإمام مالك . وفى إحداها ناقش الليث مالكاً فيا ذهب إليه من أن إجماع أهل المدينة حجة ، لأنها موطن الصحابة (١) . قال : « . . . وأما ما ذكرت من قول الله تعالى : (والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان) ، فإن كثيرا من أولئك السابقين المهاجرين خرجوا إلى الجهاد فى سبيل الله ابتغاء مرضاة الله . فجندوا الأجناد ، واجتمع إليهم الناس ، فأظهروا بين ظهرانيهم كتاب الله وسنة نبيه ، ولم يكتموا عنهم شيئاً علموه . وكان فى كل جند منهم طائفة يعلمون — لله — كتاب الله ، وسنة نبيه ، ويجتهدون برأيهم فيما لم يفسر لهم القرآن والسنة » . ثم يذكر الليث أن الصحابة قد تفرقوا فى البلاد التى فتحوها ، ومنهم من نزل بمصر « وكان أبو ذر (٢)

---

(١) انظر : رسالة الليث إلى مالك فى : إعلام الموقعين ٣/٩٤-١٠٠ ط مطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٧٤ هـ — ١٩٥٥ م . وقوله تعالى :

« والسابقون الأولون .... » من الآية رقم ١٠٠ من سورة التوبة .

(٢) قد اختلف فى اسم أبى ذر . أهو جندب بن جنادة أم يزيد بن عبد الله ، أم بدير ابن جنادة ، أم جندب بن سكين ، أم غير ذلك ، وقد أسلم قديماً بمكة ، وكان من فضلاء الصحابة وقرائهم ونبلائهم . شهد فتح مصر واختط بها ، ولهم عنه عشرون حديثا . سكن مصر مدة ثم خرج منها . ومات فى ذى الحجة سنة ٣٢ هـ (انظر : حسن المحاضرة ١/١٠١). ومعنى اختط : أى علم على الأرض علامة بالخط ، ليعلم أنه قد احتازها ليبنيها داراً وذلك إذا أذن السلطان لجماعة من المسلمين أن يختطوا الدور فى موضع بعينه ، ويتخذوا فيه مساكن لهم . والخطة : الأرض تنزل عليها من غير أن ينزلها نازل قبلك (انظر : لسان العرب ٩ / ١٠٨ — ١٠٩ المطبعة الأميرية سنة ١٣٠١ هـ) . ويقول المقريزى « اعلم أن الخطط التى كانت بمدينة فسطاط مصر بمنزلة الحارات التى هى اليوم بالقاهرة ، فقيل لتلك فى مصر خطة وقيل لهاتى القاهرة حارة » (انظر : الخطط للمقريزى ٢/٧٦) .

بمصر ، والزبير(١) بن العوام ، وسعد بن أبي وقاص(٢) » . ومن هذه الفقرة من رسالة الليث ، يتضح أن الصحابة الذين باعوا أرواحهم لله لم يكن يعنيهم الفتح واتساع رقعة الأرض الخاضعة لهم ، بقدر ما كان يعنيهم نشر هذا الدين ، وإخراج الناس به من الظلمات إلى النور ، واستنقاذهم من النار إلى واحة يتنسمون فيها ريح الجنة .

فالمهمة الأساسية للصحابة هي الهداية والتعليم والإرشاد . وبهذا كان الصحابة هم الأساتذة الأولين بعد الرسول عليه الصلاة والسلام .

١٣ — ولما كانت مصر مما فتحه الله على المسلمين في عصر الصحابة ، فمما لاريب فيه أنها قد نزلها كثير منهم : ألم بها بعضهم ثم غادرها، وطاب المقام لآخرين منهم فاستقر بها ، ثم سمع بعضهم عن خصبها وغناها فهاجر إليها واستوطنها . ويروى أن مائة رجل من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن بايع تحت الشجرة قد دخلها مع عمرو بن العاص(٣) . وقد أفرد بعض العلماء مصنفات لمن دخل مصر من الصحابة رضوان الله عليهم(٤) .

---

(١) الزبير بن العوام بن خويلد ، أبو عبد الله ، حوارى رسول الله وابن عمته ، وأحد أعلام السادة السابقين البدريين ، هاجر الهجرتين . شهد فتح مصر ، واختط بها . ولأهل مصر عنه حديث واحد. قتل راجعا من وقعة الجمل سنة ٣٦ هـ (انظر : حسن المحاضرة ٨٥/١ ط سنة ١٣٢٧ هـ) .

(٢) هو أحد العشرة المبشرين بالجنة ، وسابع سبعة في الإسلام شهد فتح مصر ودخلها رسولا من قبل عثمان ، ولأهل مصر عنه حديث واحد مات بالعقيق وحمل إلى المدينة فدفن بالبقيع سنة ٥٥ هـ أو سنة ٥٦ هـ أو سنة ٥٧ هـ وله بضع وسبعون سنة وهو آخر العشرة وفاة . (انظر : حسن المحاضرة ٨٧/١) .

(٣) انظر : حسن المحاضرة : ١ / ١٠٤ .

(٤) ألف الإمام محمد بن الربيع الجيزي – ووالده الربيع هو صاحب الشافعي – كتابا فيمن دخل مصر من الصحابة ، فأورد فيه مائة ونيفا وأربعين رجلا ، وأورد فيه أحاديثهم ، وما رواه أهل مصر . وألف السيوطي كتابا سماه « در السحابة فيمن دخل مصر من الصحابة » ، وأثبته في الجزء الأول من كتابه « حسن المحاضرة » لخص فيه كتاب محمد بن الربيع الجيزي ، وضم إليه ما فاته مما أوردته الكتب الأخرى : كالطبقات لابن سعد ، وفتوح مصر لابن عبد الحكم ، وتاريخ مصر لابن يونس ، ورتبه على حروف المعجم . (انظر : حسن المحاضرة : ٧٢/١ ، وانظر أيضا فيمن شهد فتح مصر من الصحابة : خطط المقريزي : ٧٤/٢–٧٥) .

وطبيعي ألا يكون الصحابة متساوين في العلم والفقه ، وأن يكونوا في هذا درجات ، تبعاً لطول الصحبة وقصرها ، ونتيجة للتفاوت الفطري بين بني الإنسان . وقد نستنتج ذلك أيضا من رسالة الليث حيث قال : « . . وكان في كل جند منهم طائفة يعلّمون . . . » ، فعبر عن المعلمين من الصحابة بـ « طائفة » ويفهم من هذا أن غير هذه الطائفة لم تتوافر لها وسائل التعليم(١) . ومن هذه الطائفة التي نزلت بمصر تكونت المدرسة المصرية الأولى وقد بدأت بسيطة ساذجة ، ثم أخذت في النمو والتخصص العلمي مسايرة لسنة الكون . وكانت مادة علمهم إقراء القرآن وتفسيره ، واستنباط الأحكام منه ، ورواية الحديث ، وأقضية الصحابة وفتاواهم ، ورواية أخبار العرب وأيام المسلمين .

١٤ — ومن أشهر علماء الصحابة الذين نزلوا مصر : عبد الله بن عمرو ابن العاص ، ويروى أنه كان يكتب ما يسمعه من الرسول صلى الله عليه وسلم ، كما يروى أنه كان يقرأ بالسريانية . وقد أخذ عنه كثير من المصريين(٢) . كما أخذوا أيضا عن عقبة بن الحارث الفهري — أمير

---

(١) روى ابن القيم عن مسروق قال : (جالست أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ، فكانوا كالإخاذة : الإخاذة تروى الراكب ، والإخاذة تروى الراكبين ، والإخاذة تروى العشرة ، والإخاذة لو نزل بها أهل الأرض لأصدرتهم) (أعلام الموقعين ١٨/١) على هامش حادي الأرواح .

(٢) أورده ابن القيم في (المتوسطين في الفتيا من أصحاب رسول الله — ص —) ، وخرج إلى مصر مع أبيه عندما ولاه إياها معاوية . ولما حضرت الوفاة عمرا ، استعمل ابنه عبد الله عليها ، فأقره معاوية ثم عزله ، ومات ودفن بمصر على أحد الأقوال سنة ٧٧ هـ وكان كثير الحديث ، قدمه أبو هريرة على نفسه لأنه كان يكتب ما يسمع ، وأبو هريرة لا يكتب . وكانت له صحيفة تسمى « الصادقة » . (انظر في ترجمته الطبقات لابن سعد . القسم الثاني من الجزء السابع ص ١٨٩—١٩٠ ط . ليدن سنة ١٣٣٨ هـ ، والمعارف لابن قتيبة ص ٢٨٦—٢٨٧ ط دار الكتب سنة ١٩٦٠ ، والاستيعاب في معرفة الأصحاب : ٢٨٢/١—٢٨٣ ط الهند سنة ١٣١٨ هـ ، وطبقات الفقهاء للشيرازي ص : ٢٠ ، وإعلام الموقعين : ١٢/١) .

المغرب لمعاوية ويزيد — نحو مائة حديث : ومات عقبة(١) بمصر سنة ٥٨ هـ .

وكان بعض الصحابة يفد إلى مصر ليستفيد من أحاديث أهلها ، مما يدل على أن الرحلة فى طلب العلم بدأت فى وقت مبكر ، فقد رحل جابر ابن عبد الله إلى مصر ليسأل عقبة بن عامر ، أو عبد الله بن أنيس الجهنى ، عن حديث فى القصاص(٢) . كما جاء السائب ليسأل عقبة بن عامر عن حديث : « ومن ستر مسلما ستره الله(٣) » .

١٥ — ولم ينقض عصر الصحابة حتى كان غرسهم الذى تعهدوه قد نما ، بل إن بعض الصحابة كان يحيل الفتوى على بعض التابعين . فقد روى أن رجلا سأل ابن عباس عن مسألة ، فقال : « تسألنى وفيكم ابن حجيرة(٤) وولده » ؟

---

(١) انظر : حسن المحاضرة : ٩٢/١ .

(٢) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام ، الأنصارى ، يكنى أبا عبد الله وأبا عبد الرحمن ، وأبا محمد . أحد المكثرين عن النبى عليه الصلاة والسلام . غزا مع النبى تسع عشرة غزوة ، وكان له حلقة فى المسجد النبوى يؤخذ عنه العلم . ولأهل مصر عنه نحو عشرة أحاديث . وهو آخر أصحاب النبى موتا بالمدينة (انظر : حسن المحاضرة : ٧٨/١) .

وعقبة بن عامر بن عبس الجهنى ، يكنى أبا عمرو ، صحب النبى صلى الله عليه وسلم وشهد فتوح الشام ومصر ، وشهد مع معاوية صفين ، ثم تحول إلى مصر فنزلها ، وابتنى بها داراً ، وتوفى بها فى آخر خلافة معاوية ودفن بالمقطم (الطبقات لابن سعد ق ٢ جـ ٧ ص : ١٩١) . ويروى أن أبا أيوب الأنصارى هو الذى رحل إلى عقبة بن عامر ، وأن جابراً رحل إلى عبد الله بن أنيس بالشام (انظر : السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى ٨٦-٨٧) أما عبد الله بن أنيس الجهنى ، فهو أبو يحيى المدنى ، حليف الأنصار . شهد العقبة مع السبعين من الأنصار ، وشهد أحدا وما بعدها ، وبعثه النبى صلى الله عليه وسلم سرية وحده . مات فى خلافة معاوية سنة ٥٤ هـ (حسن المحاضرة ٨٩/١) .

(٣) السائب بن خلاد بن سويد الأنصارى ، قال بن الربيع : شهد فتح مصر ، وقدم على عقبة ، فاستذكره حديث من « ستر عورة » ، ثم رحل إلى المدينة انظر : حسن المحاضرة : ٨٦/١ .

(٤) عبد الرحمن بن حجيرة الخولانى ، أبو عبد الله ، المصرى ، قاضى مصر روى عن ابن مسعود وأبى ذر وأبى هريرة وكان عبد العزيز بن مروان يرزقه فى السنة ألف دينار فلا يدخرها : (انظر حسن المحاضرة : ١١٨/١) .

والحق أن عصر التابعين من الناحية العلمية كان أخصب من عهد الصحابة نتيجة لاستقرار البلاد المفتوحة ، ونتيجة للرحلات المتبادلة بين بلاد الإسلام فكثرت الموارد والروافد التي غذت عصر التابعين .

لم يكن العلم في مصر مقصوراً إذاً على ما رواه الصحابة المصريون ، بل تجمع فيها كثير من علم الصحابة الذين لم يدخلوها ، كعمر بن الخطاب ، وعلي ، وابن مسعود ، وغيرهم ، عن طريق المصريين الذين رحلوا إلى مكة والمدينة والشام والعراق ، ، وعن طريق الوافدين على مصر من هذه الأقطار ، كنافع مولى ابن عمر — وهو فقيه أهل المدينة — ، فقد بعثه عمر بن عبد العزيز إلى مصر ليعلم أهلها السنن (١) . ولم يكن نافع هو الذي حمل وحده إلى مصر السنن ، فإن أحاديث عبد الله بن مسعود ، وأبي ذر ، وأبي هريرة دخلت مصر عن طريق عبد الرحمن بن حجيرة . وأحاديث ثابت ، وابن عمر ، وأبي أمامة رواها أبو الخير مرثد بن عبد الله اليزني (٢) . وأحاديث أبي بكر وعمر وبلال رواها عبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي (٣) .

١٦ — تجمع في مصر هؤلاء وكثير غيرهم ، وكان القرآن والسنة ورواية التاريخ هي موضوعات دراستهم ، ولم يكن التخصص في مادة من المواد قد عرف بعد ، كما لم توجد بعد مسائل الفقه ، ولم يعرف إفرادها بالتأليف ، فالقوم مشغولون بالجمع والتحصيل ، حتى إذا توافرت لهم منه كمية صالحة عكفوا عليها فرتبوها وصنفوها ، واستنبطوا منها وجددوا فيها .

---

(١) انظر : حسن المحاضرة ١/١١٩...

(٢) اليزني ، الحميري . قال ابن يونس : كان مفتي أهل مصر في زمنه . وكان عبد العزيز بن مروان يحضره فيجلسه للفتيا . تفقه على عقبة بن عامر ، روى عنه يزيد بن أبي حبيب ، وجعفر بن ربيعة وآخرون . توفي سنة ٩٠هـ. (انظر : حسن المحاضرة : ١—١١٨).

(٣) عبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي ، من حمير ، يكنى أبا عبد الله ، كان ثقة قليل الحديث . (انظر : الطبقات لابن سعد ق : ٢ جـ ٧ ص: ١٩٩—٢٠٠) .

وقد بدأ هذا الدور من الحياة العلمية فى مصر يزيد بن أبى حبيب ، حيث كان أول من نشر العلم بمصر فى الحلال والحرام ومسائل الفقه ؛ وكانوا قبل ذلك إنما يتحدثون فى الفتن والترغيب (١) .

١٧ — ثم كان من تلاميذ (يزيد) من اقتفى أثره وزاد عليه . ومن أشهرهم : « الليث بن سعد » ، وهو من طبقة مالك وأبى حنيفة فى العصر ويساويهما — إن لم يفقهما — فى الفقه والفضل . والذى يطلع على رسالته إلى مالك يرى فيها مسائل فى الفقه ، وأسلوبا جميلا فى العرض ، وأدبا فى المناقشة . وهو من أصحاب المذاهب التى لم يقدر لها البقاء ، وإن كانت آراؤه ورواياته منبثة فى كثير من كتب الحديث والفقه : قال عنه الشافعى : كان الليث أفقه من مالك إلا أنه ضيعه أصحابه ، وحدث أن كان يقرأ على ابن وهب مسائل الليث ، فمرت به مسألة ، فقال رجل من الغرباء : أحسن والله الليث، كأنه كان يسمع مالكا يجيب فيجيب ! فقال ابن وهب للرجل : بل كأن مالكاً يسمع الليث يجيب فيجيب . والله الذى لا إله إلا هو . ما رأينا أحداً قط أفقه من الليث (٢) .

---

(١) يزيد بن أبى حبيب سويد الأزدى بالولاء ، نوبى الأصل من دنقلة ، يكنى أبا رجاء . كان فقيه مصر وشيخها ومفتيها . لقى عبد الله بن الحارث بن جزء الصحابى ، وروى عن سالم ونافع وعكرمة وعطاء وعنه ابن لهيعة والليث وآخرون . كان ثقة كثير الحديث . وهو أحد الأركان الذين نقل عنهم الكندى كتابه « ولاة مصر وقضاتها » وكان أحد ثلاثة جعل عمر بن عبد العزيز إليهم الفتوى ، والآخران هما جعفر بن ربيعة بن عبد الله ابن شرحبيل بن حسنة ، وهو عربى من أزد ، مات بمصر سنة ١٣٢ هـ وكان ثقة ، عبد الله ابن جعفر أبوبكر ، مولى بنى أمية وقد روى عن الشعبى وعطاء ونافع وغيرهم ، وعنه ابن لهيعة والليث ، وكان ثقة فقيها زاهدا ، توفى سنة ١٣٢ أو ١٣٥ أو ١٣٦ هـ . وقد مات يزيد سنة ١٢٨ هـ (انظر : الطبقات لابن سعد ق ٢ ج٧ ص : ٢٠٢ ، وحسن المحاضرة ١/١١٩-١٢٠ ، وضحى الإسلام ٢/٨٧ الطبعة الخامسة سنة ١٩٥٦ م . لجنة التأليف والترجمة والنشر) .

(٢) الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمى ، أبو الحارث المصرى ، مولاهم . روى عن عطاء والزهرى ونافع وخلف . وعنه : ابنه شعيب وابن المبارك وآخرون قال ابن سعد فى الطبقات : كان ثقة كثير الحديث صحيحه ، وكان قد استقل بالفتوى فى زمانه بمصر ، وكان سريا من الرجال سخيا نبيلا ، عربى اللسان ، يحسن القرآن والنحو ويحفظ =

ومن تلاميذ (يزيد بن أبي حبيب) : حيوة بن شريح بن صفوان التجيبي ، أبو زرعة . سئل عنه أبو حاتم فقال : هو أحب إلى من الليث بن سعد ومن المفضل ابن فضالة . وقال ابن المبارك : ما وصف لى أحد ورأيته إلا كانت رؤيته دون صفته إلا حيوة بن شريح ، فإن رؤيته كانت أكبر من صفته (١) .

ومنهم أيضا عبد الله بن لهيعة بن عقبة بن فرعان بن ربيعة بن ثوبان الحضرمي الأعدولي ، ويقال الغافقي ، أبو عبد الرحمن المصري ، الفقيه القاضي . كان كثير الحديث ، كثير الأخبار ، من الجماعين للعلم ، الرحالين فيه ، وكان يكنى أبا خريطة ، وذاك أنه كانت له خريطة معلقة فى عنقه . فكان يدور بمصر ، فكلما قدم قوم كان يدور عليهم ، فكان إذا رأى شيخا سأله : من لقيت ؟ وعمن كتبت ؟ (٢)

وطبقة الليث وما بعدها من المصريين خرج أحاديثهم ورواها أصحاب الكتب الستة . وكثير من أخبار مصر وفتحها وأحداثها ورجالها تروى

= الحديث والشعر . مات سنة ١٧٥ ، وقال ابن سعد : سنة ١٦٥ هـ (انظر الطبقات لابن سعد ق ٢ ج ٧ ص ٢٠٤ ، وحسن المحاضرة ١/١٢٠ ، وانظر : الرحمة الغيثية بالترجمة الليثية لابن حجر) .

(١) كان (حيوة) أحد الزهاد العباد . روى عن يزيد بن أبي حبيب وعنه الليث وغيره ، عرض عليه قضاء مصر فأبى وتوفى سنة ١٥٨ هـ (انظر حسن المحاضرة ١/١٢٠).

والمفضل بن فضالة بن عبيد الرعيني ، أبو معاوية ، المصري الفقيه ، قاضي مصر روى عن يزيد بن أبي حبيب وغيره ، وكان زاهدا ورعا (انظر : الولاة والقضاة للكندى ص ٣٧٧ وما بعدها ، وحسن المحاضرة ١/١٢١) .

(٢) وقد اختلف فى توثيق عبد الله بن لهيعة ، ولقه أحمد وغيره ، وضعفه يحيى بن سعد ، ومن سمع منه فى أول أمره أحسن حالا فى روايته ممن سمع منه بآخره ، أما أهل مصر فيذكرون أنه لم يختلط ، ولم يزل أول أمره وآخره واحداً ، ولكن كان يقرأ عليه ما ليس من حديثه فيسكت عليه ، فقيل له فى ذلك فقال : وما ذنبى إنما يجيئون بكتاب يقرأونه ويقومون ، ولو سألونى لأخبرتهم أنه ليس من حديثى . مات بمصر سنة ١٧٤ هـ .

(انظر : الطبقات : ق ٢ ج ٧ ص ٢٥٤ ، والمعارف ص ١٧٢ — ١٧٣ ، وتهذيب التهذيب ج ٥ ص ٣٧٣-٣٧٩ ط الهند سنة ١٣٢٦ وفى حسن المحاضرة ١/١٢٠ أنه مات سنة ١٦٤ هـ) .

عن طريق ابن لهيعة والليث عن يزيد بن أبي حبيب ، مما يدل على أن التاريخ لم يستقل عن علوم الدين حتى هذا الوقت ، وحتى عصر الطحاوى كما سيجيء في موضعه من هذا البحث .

١٨ — وفي عصر الليث بن سعد رحل بعض المصريين إلى مالك بالمدينة ، وتفقهوا عليه ، ثم رجعوا إلى مصر ينشرون مذهبه ويفتون به وأول من أدخل علم مالك إلى مصر عثمان بن الحكم الجذامى (١) ؛ ثم اشتهر من المالكيين عبد الله بن وهب (٢) ، وعبد الرحمن بن القاسم (٣) وأشهب بن عبد العزيز (٤) .

وقد غلب مذهب مالك في مصر وساد منذ الربع الأخير من القرن الثاني وبعد أن كان يشيع في مصر فتاوى (الليث) أو غيره من مجتهدى مصر وغير مصر ، لا يتعصب فيها لرأى بعينه ، أصبح الناس في نهاية القرن الثاني يتعصبون لمذهب مالك ، حتى وجد من علمائهم من صاح في وجه

---

(١) روى عن مالك وابن جريج وسعيد بن أبي مريم . مات سنة ١٦٣ هـ (انظر : حسن المحاضرة ١/١٢١) ، وذكر المقريزى أن أول من قدم بعلم مالك إلى مصر عبد الرحيم ابن خالد بن يزيد بن يحيى مولى جمح ، وكان فقيها روى عنه الليث وغيره ، وتوفى سنة ١٦٣ هـ (الخطط ٤/١٤٥) .

(٢) عبد الله بن وهب بن مسلم الفهرى مولاهم ، أبو محمد . ولد في ذى القعدة سنة ١٢٥ هـ وتوفى سنة ١٩٧ هـ . روى عن مالك والسفيانين وغيرهم قال ابن عدى : كان من أجلة العلماء وثقاتهم ، لا أعلم له حديثا منكرا . وقال بن يونس جمع بين الفقه والرواية والعبادة ، وكانوا أرادوه على القضاء فتغيب ولم يكتب مالك إلى أحد قط بالفقه إلا إلى ابن وهب . وقال ابن صالح : ما رأيت أكثر حديثا منه . حدث بمائة ألف (انظر : حسن المحاضرة ١/١٢١) .

(٣) هو أبو عبد الله عبد الرحمن بن القاسم بن خالد العتقى راوى المسائل عن مالك ، كان حبرا فاضلا ، تفقه على مذهب مالك وفرع على أصوله . ولد سنة ١٢٨ هـ ، ومات سنة ١٩١ هـ (انظر : حسن المحاضرة ١/١٢١) .

(٤) أشهب بن عبد العزيز العامرى ، أبو عمرو ، صاحب مالك . انتهت إليه الرياسة بمصر بعد ابن القاسم . قال الشافعى : ما أخرجت مصر أفقه من أشهب لولا طيش فيه . وكان محمد بن عبد الله بن عبد الحكم يفضل أشهب على ابن القاسم ، وقال ابن عبد البر : كان فقيها حسن الرأى والنظر . ولد سنة ١٤٠ هـ ، ومات سنة ٢٠٤ هـ قيل : اسمه (مسكين) وأشهب لقب . (انظر : نفس المرجع ١/١٢٢) .

الشافعي ، ودعا عليه بأن يفرق الله بين روحه وجسده كما فرق بين الناس(1) .

١٩ — فقد استطاع الإمام الشافعي — رضى الله عنه — أن ينتزع كثيراً من أنصار مالك ويجذبهم إليه ، بما أوتى من فصاحة وقدرة على المناظرة وبما سلكه من الاستنباط من طريقة تجمع بين الرأى والحديث ، بعد أن استفاد من رحلاته إلى مواطن المدرستين ، فمال إليه كثير من العلماء ، وأملى عليهم وألف كتبا أودعها مذهبه ، ثم قيض له من تلاميذه من حافظ عليها ورواها وتعصب لها . ولم يخط القرن الثالث الهجرى خطواته الأولى حتى كانت مدرسة الشافعي ندا لمدرسة مالك فى مصر ، وقاسمتها الأنصار والأتباع مناصفة . وهكذا أصبحت مصر فى بداية القرن الثالث مركزا علميا هاما يؤمه كل من يبتغى زيادة معارفه ، ولايستغنى عن الرحلة إليه من يريد دراسة مذهب الشافعي ومالك ، أورواية الحديث والتاريخ ، وامتلأت مساجدها بالعلماء وحلقات الدرس .

وفى هذا القرن الخصب ، الغنى بالنماذج العلمية ، من ذوى العقول الذكية والهمم العالية : كانت ولادة أبى جعفر الطحاوى .

ثانيا : عصر الطحاوى

٢٠ — وقد ولد الطحاوى فى الفترة ما بين عامى ٢٢٨ و ٢٣٩ هـ — على الخلاف فى تحديد عام ميلاده — ، وسيأتى الكلام عن هذا فى موضعه من هذا البحث. وكان هذا القرن — كما قدمنا — غنيا بما آل إليه من ثمرات القرنين قبله ، وبما نبغ فيه من العلماء الأفذاذ . وكانت مصر فيه — وقد

(١) هذا الصائح هو عيسى بن المنكدر . حدث الكندى بسنده قال : وسمعت ابن المنكدر — وكان دخوله إلى مصر قديما — يصيح بالشافعى ، والشافعى يسمع : يا كذا دخلت هذه البلدة وأمرنا واحد ورأينا واحد ففرقت بيننا ، وألقيت بيننا الشر فرق الله بين روحك وجسمك (انظر : الولاة والقضاة ص : ٤٢٨) ، وفى هامش ٢ من هذه الصفحة عن رفع الإصر ، يعلل ذلك بقوله : (لمخالفة شيخه مالكا ، فإن الناس فى مصر قبل وجود الشافعى لا يعرفون إلا رأى مالك) . وعيسى بن المنكدر هذا قد ولى قضاء مصر من سنة ٢١٢ إلى سنة ٢١٤ هـ .

قلمنا هنا أيضا – مركزاً علمياً هاماً يكاد يضارع مركز بغداد ، لايقل عن غيره من المراكز العلمية فى الحجاز ، وفى الشام ، وفى العراق وفارس ، وفى الأندلس ، إن لم يفق بعضها .

ولعل الاستقلال الذاتى الذى توافر لمصر فى عهد الطولونيين كان من أسباب نهضتها العلمية ، فقد (كان وضع السلطة كلها فى يد الخليفة يجعل بغداد المركز العلمى الوحيد ، أو على الأقل : المركز العلمى والأدبى الهام ، ويضع ما عداه فى مرتبة أقل ، فكان من تفوق فى علم أو أدب ، فلا أمل فى شهرته ونبوغه وذيوع صيته وثروته إلا إذا رحل إلى بغداد ، وتقرب بعلمه وأدبه إلى خلفائها وأمرائها ، فلما استقلت الأقطار أصبحت كل عاصمة قطر مركزاً هاماً لحركة علمية وأدبية ، فأمراء القطر يعطون عطاء خلفاء بغداد ، ويحاولون عاصمتهم بالعلماء والأدباء ، ويفاخرون أمراء الأقطار الأخرى فى الثروة العلمية والأدبية . كما يتفاخرون بعظمة الجند وعظمة المبانى : فبدل أن كان للعلم والأدب مركز واحد هام ، أصبحت لها مراكز هامة متعددة ، وأصبح علماء مصر – مثلا – يساجلون علماء بغداد (١) ..)

٢١ – ولم تكن مصر بمعزل عن مراكز الثقافة الأخرى فى أقطار العالم الإسلامى، فالرحلات العلمية كانت تربط بين هذه الأقطار ، وتوحد مناهج الدراسة فيها . وكانت مصر تموج بالعلماء الوافدين إليها من الحجاز والشام وفارس والعراق . وفى بداية العصر الطولونى جمعت الرحلة إلى مصر بين محمد بن جرير الطبرى صاحب التفسير والتاريخ وأحد أصحاب المذاهب المندرسة ، وبين محمد بن إسحاق صاحب السيرة ، ومحمد بن نصر المروزى أحد أئمة سمرقند (٢) ، كما جاء إليها البخارى ومسلم والنسائى

---

(١) ظهر الإسلام ١/٩٤ . الطبعة الثالثة . م . لجنة التأليف والترجمة والنشر سنة ١٣٧١ هـ ، ١٩٥٢ م بتصرف يسير فى العبارة .

(٢) انظر : حسن المحاضرة ١/١٢٤–١٢٥ ، والطبرى للأستاذ الدكتور أحمد الحوفى ص ٣٩ . والمروزى هذا كان أحد أئمة الفقهاء نشأ بنيسابور ، وأقام بمصر مدة ، ثم رجع فاستوطن سمرقند ، وكان من أعلم الناس باختلاف الصحابة والتابعين فمن بعدهم ، وكان رأسا فى الحديث رأساً فى الفقه ، رأساً فى العبادة ، توفى سنة ٢٩٤هـ (وانظر : حسن المحاضرة ١/١٢٤) .

وغيرهم من أصحاب الحديث ، وشارك الطحاوى بعضهم فى شيوخهم وعاصرهم شابا وكهلا (١) وشيخا .

٢٢ ــ وكما حظى متن الحديث بعناية هذا العصر حتى أوفى على الغاية ، حظى سنده أيضا بمثل هذه العناية ، وبخاصة علم (الجرح والتعديل) ، « فبعد أن كان هذا العلم روايات تروى عن الأئمة ، وينقلها السلف إلى الخلف مشافهة ــ بدئ فى تدوينه على يد رجال كان فى طليعتهم يحيى بن معين (ت ٢٣٣) ومحمد بن سعد صاحب الطبقات (ت ٢٣٠) ، وعلى ابن المدينى شيخ البخارى (ت ٢٣٤) ، ثم تلاهم البخارى (٢٥٦) ومسلم (٢٦١) ، وأبو زرعة الرازى (٢٦٤) ، وأبو حاتم الرازى (٢٧٧) ، وأبو داود السجستانى (٢٧٥) ؛ وكان الطحاوى من بين من ألف فى هذا العلم ، إذ ألف كتاباً فى الثقات (٢) » .

(١) وهذا جدول يبين سن الطحاوى عند وفاة أصحاب الصحيحين والسنن ، مع الإشارة إلى الشيوخ المشتركة ، على وجه الإجمال :

مسلسل	الاسم	تاريخ الوفاة	سن الطحاوى	شيوخ مشتركة
١	أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى	٢٥٦ هـ	١٧	—
٢	مسلم بن الحجاج النيسابورى	٢٦١ هـ	٢٢	هارون بن سعيد الأيلى ويونس ابن عبد الأعلى
٣	ابن ماجة — أبو عبد الله محمد بن يزيد	٢٧٣هـ	٣٤	هارون بن سعيد الأيلى
٤	أبو داود — سليمان ابن الأشعث	٢٧٥ هـ	٣٦	هارون بن سعيد ، والربيع بن سليمان الجيزى وعبدالغنى بن رفاعة
٥	الترمذى — أبو عيسى محمد بن عيسى	٢٧٩ هـ	٤٠	—
٦	النسائى — أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب	٣٠٣هـ	٦٤	هارون بن سعيد ، والربيع الجيزى وإبراهيم بن مرزوق

(٢) محاضرات فى علوم السنة (علم الجرح والتعديل) لأستاذنا الدكتور مصطفى زيد ص ٨ و ١٢ .

٢٣ — أما الفقه ؛ فقد استكملت المذاهب الأربعة أسباب وجودها فى مطلع هذا القرن واستقرت ونضجت — وإن تأخر من بينها المذهب الحنبلى قليلا — وأصبح من العسير على المتأخر أن يأتى برأى لم يسبق إليه ، وإن أتى به فمن العسير عليه أن يدعو إليه وينشره .

٢٤ — وقد سبق أن بينا أن المذهب المالكى والمذهب الشافعى قد انتشرا فى مصر واستقرا فيها . أما المذهب الحنفى فلم يكن له شأن يذكر حتى ميلاد الطحاوى . ويبدو أن من أسباب ذلك ما أشيع عن مذهب أهل العراق من انصراف عن الحديث ، وتقديم الرأى عليه ، مع أن مصر كانت مدرسة للحديث ، وكان اتصالها بالمدينة عن طريق الحج أكثر من اتصالها بالعراق ، ولم يجد فقهاء المصريين فى العراق ما يجذبهم إلى الرحلة إليه . فالعراق وإن كان مركزاً هاماً لعلوم الدين واللغة والترجمة ، فإن فى مصر نهضة فقهيـــة وحديثيـــة أغناها عن الأخذ بآراء فقهاء العراق ، وبخاصة بعد أن استقر فيها مذهبا مالك والشافعى . فالنحوى المصرى مثلا يتلقى علوم الدين فى مصر ، ولا يجد حاجة لاستكمال هذه العلوم من بلد آخر ، على حين يتلقى النحو واللغة فى مصر ، ثم لا يجد مناصاً من استكمال دراسته فى العراق ، كما نرى ذلك فى أبى جعفر النحاس وأبى العباس بن ولاد (١) .

فإذا أضفنا إلى ذلك أن بعض الأحناف ممن دخلوا مصر كانوا معتزلة

---

(١) أبو جعفر النحاس هو أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادى ، كان من أهل العلم بالفقه والقرآن ، رحل إلى العراق وسمع من الزجاج ، وأخذ عنه النحو وأكثر . له مصنفات فى القرآن ، منها كتاب (الإعراب) و (المعانى) و (ناسخ القرآن ومنسوخه) . توفى سنة ٣٣٧ أو ٣٣٨هـ (انظر : إنباه الرواة على أنباه النحاة ١٠١/١-١٠٤ ط دار الكتب المصرية سنة ١٣٦٩ هـ ، ١٩٥٠ وبالهامش مراجع كثيرة لترجمته) .

وأبو العباس ابن ولاد هو أحمد بن محمد بن الوليد النحوى التميمى المصرى . أصله من البصرة ، وانتقل جده إلى مصر وهو نحوى ابن نحوى ابن نحوى ابن نحوى . خرج إلى العراق وسمع من أبى إسحاق والزجاج وطبقته ، ورجع إلى مصر وأقام بها يفيد ويصنف إلى أن مات بها سنة ٣٣٢ هـ (المرجع السابق ٩٩/١-١٠١) . وقد استفاد الطحاوى من جده ولاد كما سيجىء .

يذهبون إلى القول بخلق القرآن ، وأنهم لهذا سببوا كثيراً من الألم لبعض علمائها ، استطعنا أن ندرك سبب رغبة المصريين عن المذهب الحنفى .

٢٥ — غير أن هذا المذهب لم يلبث أن تسلل إلى مصر عن طريق العراقيين الذى عينوا قضاة عليها من قبل الخليفة فى بغداد . وقد شهدت مصر سنة ١٦٤ هـ أول قاض يرى رأى أبى حنيفة عندما قدم إليها (إسماعيل بن اليسع الكندى) ، وكان محموداً عند أهل مصر ، ولا يرون فيه عيباً إلا أنه يذهب إلى قول أبى حنيفة ، ولم يكن أهل مصر يعرفونه ؛ وسرعان ما كتب الليث بن سعد إلى الخليفة (أبى جعفر) يشكوه ، فعزله الخليفة فى سنة ١٦٧ (١) هـ .

وفى سنة ١٧٧ هـ ولى قضاء مصر (محمد بن مسروق الكندى) وكان قاضياً حنفياً (٢) . ثم ولى قضاء مصر من قبل الأمين (هاشم بن أبى بكر البكرى) ، من ولد أبى بكر الصديق ، وكان يذهب مذهب أبى حنيفة وقد ولى القضاء سنة ١٩٤ هـ ، وظل قاضياً حتى توفى أول يوم من المحرم سنة ١٩٦ (٣) هـ . وفى سنة ٢٠٥ هـ تولى قضاء مصر (إبراهيم بن الجراح) ، وكان حنفى المذهب ، وقد عزل عن القضاء فى سنة ٢١٢ (٤) هـ . أما (محمد بن أبى الليث) قاضى مصر من سنة ٢٢٦ هـ إلى سنة ٢٣٠ هـ ، فقد كان دعاية سيئة لمذهب أبى حنيفة ، إذ انتهز محنة خلق القرآن ، وأوقع بأصحاب مالك والشافعى ، ومنع فقهاءهم من الجلوس فى المسجد . ولما

---

(١) انظر : الولاة والقضاة للكندى ص ٣٧١ وسماه السيوطى (إسماعيل بن سميع) انظر : حسن المحاضرة ٢/٨٨ .

(٢) انظر : الولاة والقضاة ص ٣٨٨ .

(٣) انظر : الكندى (الولاة والقضاة) ص ٤١٤ — ٤١٥ ، وحسن المحاضرة ٢/٨٩ .

(٤) انظر المرجعين السابقين ص ٤٢٨ ، ٢/٨٩ .

عزل حبس وضرب وطيف به فى الأسواق ، وكان قد قدم مصر فى سنة ٢٠٥ هـ قبل ولايته القضاء (١) .

وهؤلاء القضاة لم يكونوا يعدمون طائفة تلتف حولهم ، رغبة أو رهبة أو إعجابا ، فيأخذون عنهم ويتأثرون بهم ، وينافسون أصحاب مالك والشافعى منافسة تستغل فيها السلطة أحيانا ، كما سبق فى محمد بن أبى الليث ، وكما صنع مثله (الحارث بن مسكين) القاضى المالكى ، الذى ولى قضاء مصر من قبل المتوكل سنة ٢٣٧ هـ . وأمر بإخراج أصحاب أبى حنيفة من المسجد ، وأصحاب الشافعى ، وأمر بنزع حصرهم (٢) .

غير أن الأثر الأكبر فى الترويج لمذهب أبى حنيفة فى مصر يرجع إلى رجلين عظيمين كان لها جهد عظيم فى رعاية المذهب الحنفى فى مصر . وساعدهما على ذلك ما امتازا به من علم وخلق ودين . وكفاهما فضلا وفخرا أن أثمرت جهودهما وتبلورت فى شخصية علمية عظيمة هى شخصية تلميذهما (أبى جعفر الطحاوى) . هذان الرجلان هما ، بكار بن قتيبة القاضى ، وأحمد بن أبى عمران .. وسنلتقى معهما عند الكلام على حياة الطحاوى .

٢٦ — ونلاحظ مما تقدم أن جميع علماء الأحناف فى مصر إلى عصر الطحاوى لم يكونوا مصريين ، وإنما كانوا وافدين على مصر من العراق ، تارة قضاة ، وتارة تجاراً أو راحلين لزيارة معارفهم ، كعلى بن معبد بن شداد (٣) ، وعلى بن معبد بن نوح ، وغيرهما (٤) .

---

(١) انظر : الولاة والقضاة ص ٤٤٩ — ٤٦٧ ؛ وذكر السيوطى فى حسن المحاضرة : ٢ / ٨٩ أنه ظل قاضيا حتى شعبان سنة ٢٣٥ هـ .

(٢) انظر : الولاة والقضاة ص : ٤٦٩ .

(٣) على بن معبد بن شداد العبدى ، أبو الحسن ، أو أبو محمد الرقى ، نزيل مصر . روى عن إسماعيل بن علية ، وإسماعيل بن عياش ، ومالك والشافعى ومحمد بن الحسن الشيبانى وغيرهم . وعنه : سليمان بن شعيب الكيسانى ، وأبو حاتم الرازى ويحيى بن معين ويونس ابن عبد الأعلى ومحمد بن العباس الثبرى وغيرهم . وهو من أصحاب محمد بن الحسن وكان يذهب فى الفقه مذهب أبى حنيفة ، قدم مصر مع أبيه معبد بن شداد. توفى سنة ٢١٨ هـ (انظر : مناقب الأخيار ٢ / ٧٤ ؛ والجواهر المضية ١ /٣٧٩-٣٨٠) .

(٤) على بن معبد بن نوح ، الصغير ، البصرى ، أبو الحسن البغدادى ، نزل مصر . أحد مشايخ الطحاوى . روى عن أحمد بن حنبل وروح بن عبادة ، وعلى بن معبد بن شداد =

أما أول عالم مصرى يتفقه بمذهب أبى حنيفة فهو أبو جعفر الطحاوى ، المؤسس لمدرسة الأحناف فى مصر ، والمدافع عن آرائهم ، والمؤيد لهم بالسنة والنظر ، لا عن عصبية ، ولا عن تقليد ، ولكن عن إيمان استقر فى قلبه ، بعد البحث وطول النظر ، وبعد الدراسات المقارنة للمذاهب ، ولعل الحلقات القليلة للأحناف فى المسجد الجامع هى نتاج جهود الطحاوى. فبعد وفاته بنحو خمس سنوات أى فى سنة ٣٢٦ هـ ـ ٩٣٨ م كان للمالكية فى المسجد الجامع خمس عشرة حلقة ، وللشافعية مثلها ، ولأصحاب أبى حنيفة ثلاث حلقات فقط(١) .

وكان يعاصر الطحاوى فى العراق من فقهاء الأحناف أبو الحسن الكرخى(٢) المتوفى سنة ٣٤٠ هـ ، والذى انتهت إليه رئاسة أصحاب أبى حنيفة بالعراق ، وأبو طاهر الدباس(٣) زميل الطحاوى فى التفقه على القاضى عبد الحميد بن عبد العزيز ، وأبو عمرو الطبرى أحمد بن محمد ابن عبد الرحمن(٤) .

٢٧ ـ ولم ينتشر المذهب الحنفى فى مصر إلا آخر عهد الدولة الأيوبية ، فقد كان السلطان الملك العادل نور الدين محمود بن عماد الدين زنكى حنفيا ، فيه

= وغيرهم . وعنه : النسائى ، وإبراهيم بن ميمون الصواف وغيرهما . قال العجلى : ثقة صاحب سنة . وقال الطحاوى مات فى رجب سنة ٢٥٧ ، وزاد ابن يونس ، يوم الخميس لخمس خلون منه ، وكان بغداديا قدم مصر وحدث بها ، وكان تاجراً . (انظر : مغانى الأخيار ٢/٧٤ أ ، ب) .

(١) أنظر : المغرب؛ لابن سعيد ص ٢٤ ، والحضارة الإسلامية ١/٣٥٠-٣٥١ .

(٢) هو عبيد الله بن الحسين بن دلال بن دلهم ، سكن بغداد ودرس بها فقه أبى حنيفة (انظر : تاريخ بغداد ١٠/٣٥٣-٣٥٥ . ط سنة ١٣٤٩ هـ ، ١٩٣١ م) .

(٣) هو محمد بن محمد بن سفيان ، كان إمام أهل الرأى بالعراق ، وكان صحيح المعتقد ، أخذ عن القاضى أبى خازم عبد الحميد عن عيسى بن أبان عن محمد ، كان من أقران عبيد الله الكرخى . ولى قضاء الشام ، وخرج إلى مكة فمات بها (انظر : الفوائد البهية ص : ١٨٨ ط القاهرة سنة ١٣٢٤ هـ) .

(٤) كان يدرس ببغداد فى حياة الكرخى ، وتوفى سنة ٣٤٠ هـ . (انظر : الجواهر المضية ص : ١١١ ط الهند سنة ١٣٣٢ هـ) .

تعصب ، فنشر مذهب أبي حنيفة ببلاد الشام ، وعن هذا الطريق كثرت الحنفية بمصر (١) ، ثم جاءت الدولة العثمانية فاتخذت المذهب الحنفي مذهباً رسمياً لها ، وإن لم يمنع هذا عامة الشعب من تقليد الشافعي ومالك .

٢٨ — بعد هذا العرض السريع لمذهب أبي حنيفة في مصر ، يتبين لنا مبالغة ابن السبكي ، الشافعي ، حيث ذكر في طبقاته أنه منذ ظهر مذهب الشافعي ، لم يل قضاء مصر ولا خطابتها إلاّ شافعي ، (وقبل ظهور مذهب الشافعي بالديار المصرية لم يكن يلي الخطابة والقضاء إلا من هو على مذهب مالك — رضي الله عنه — ، فلم يكن للحنفية مدخل في هذه البلاد في وقت من الأوقات ، إلا القاضي بكار ، فإنه ولي الديار المصرية مدة (٢)) .

وهذا الكلام الذي أملاه التعصب لمذهب الشافعي ، ينقضه ما قدمناه عن القضاة الذين ولوا قضاء مصر قبل (بكار) وكانوا يذهبون مذهب أبي حنيفة . وينقضه ما ذكرنا من أن الحارث بن مسكين قد أمر بإخراج أصحاب أبي حنيفة من المسجد ونزع حصرهم ، وكان ذلك قبل قدوم بكار إلى مصر (٣) .

وبعد موت (بكار) بقيت مصر سبع سنين بغير قاض ، نظر فيها ابن عبدة في المظالم أربعا ؛ ثم ولي القضاء في سنة ٢٧٨ هـ . وابن عبدة هذا كان حنفيا من المائة الثالثة (٤) .

وينقض ما زعمه ابن السبكي أيضاً ، قولُ المقريزي : (وما زال مذهب مالك ومذهب الشافعي — رحمهما الله تعالى — يعمل بهما أهل مصر ، ويولى القضاء من كان يذهب إليهما أو إلى مذهب أبي حنيفة — رحمه

(١) انظر : خطط المقريزي ٤/١٦١ .
(٢) انظر : طبقات الشافعية الكبرى ١/١٧٤ طبعة أولى سنة ١٣٢٤ .
(٣) انظر : ف ٢٥ فيما سبق .
(٤) انظر : الولاة والقضاة ، وملحقه : ص : ٤٧٩ ، ٤٨٠ ، ٥١٤—٥١٨ . وفيه ترجمة ابن عبدة .

الله — إلى أن قدم القائد جوهر(١)) ، ثم أليس فى ظهور الطحاوى فى مصر ما ينهض دليلا كافياً على أن الأحناف كان لهم شأن فى هذه البلاد ؟ ! إن أغلب الظن أنه لولا أن بكاراً ظل قاضياً على مصر أكثر من ثلاثة وعشرين عاماً ، وأن تأثيره فى أحداث البلاد وسياستها كان أشهر من أن ينكر ، لضرب عنه ابن السبكى صفحا كما ضرب عن غيره .

وأعجب من هذا أن يقتصر ابن القيم — وهو يتحدث عن المفتين من أهل مصر — على ذكر الطحاوى بين من خرجوا على التقليد ، ويورده بطريقة توهم بأنه شافعى أو مالكى ، ولا يشير إلى مذهبه الحنفى أدنى إشارة (٢) .

٢٩ — أما المذهب الحنبلى فلم ينتشر كثيراً خارج العراق ، وقد ذكر السيوطى الحنابلة ، فقال : (هم بالديار المصرية قليل جداً ، ولم أسمع بخبرهم فيها إلا فى القرن السابع وما بعده ، وذلك أن الإمام أحمد — رضى الله عنه — كان فى القرن الثالث ، ولم يبرز مذهبه خارج العراق إلا فى القرن الرابع ، وفى هذا القرن ملك العبيديون مصر ، وأفنوا من كان بها من أئمة المذاهب الثلاثة قتلا ونفياً وتشريدا ، وأقاموا مذهب الرفض والشيعة ولم يزولوا منها إلا أواخر القرن السادس ، فتراجعت إليها الأئمة من سائر المذاهب . وأول إمام من الحنابلة علمت حلوله بمصر ، الحافظ

---

(١) انظر : خطط المقريزى ٤/١٤٦ .

(٢) انظر : إعلام الموقعين ١/٢٧ . وهذا نص ما ذكره ابن القيم تحت عنوان : (فصل فى المفتين من أهل مصر) : « يزيد بن أبى حبيب ، وبكير بن عبد الله بن الأشج ، وبعدهما عمرو بن الحارث ، وقال ابن وهب : لو عاش لنا عمرو بن الحارث ما احتجنا معه إلى مالك ولا إلى غيره ، والليث بن سعد ، وعبيد الله بن أبى جعفر ، وبعدهم أصحاب مالك ، كعبد الله بن وهب ، وعثمان بن كنانة ، وأشهب ، وابن القاسم على غلبة تقليده لمالك إلا فى الأقل ، ثم أصحاب الشافعى كالمزنى ، والبويطى ، وابن عبد الحكم ثم غلب عليهم تقليد مالك وتقليد الشافعى إلا قوما قليلا لهم اختيارات كمحمد بن على بن يوسف ، وأبى جعفر الطحاوى » . ويلاحظ أنه ذكر ابن عبد الحكم (محمد بن عبد الله بن عبد الحكم) ضمن الشافعيين ، مع أنه مالكى رغم أخذه عن الشافعى ، كما صرح بذلك ابن السبكى (انظر : طبقات الشافعية له ١/٢٢٣-٢٢٤) .

عبد الغني المقدسي ، صاحب العمدة(١)) ، ويعلل ابن عقيل الحنبلي قلة انتشار هذا المذهب فيقول : (هذا المذهب إنما ظلمه أصحابه ، لأن أصحاب أبي حنيفة والشافعي إذا برع أحد منهم في العلم تولى القضاء وغيره من الولايات ، فكانت الولاية سبباً لتدريسه واشتغاله بالعلم ، فأما أصحاب أحمد فإنه قل منهم من تعلق بطرف من العلم إلا يخرجه ذلك إلى التعبد والزهد ، لغلبة الخير على القوم، فينقطعون عن التشاغل بالعلم(٢)) .

وقول السيوطي عن الحنابلة إنه لم يسمع بهم في مصر إلا في القرن السابع وما بعده ، إنما هو على حسب علمه ، فإن المقدسي يذكر أنه رآهم في مصر، كما رأى بعض الفرق الكلامية التي تسربت إلى مصر عن طريق الوافدين إليها ، ولذا رأينا الطحاوي يؤلف في علم الكلام ، استجابة لحاجة المجتمع الذي كان يعيش فيه ، يقول المقدسي : (وسائر المذاهب بالفسطاط موجودة ظاهرة . وثم محالة للكرامية ، وجلبة للمعتزلة والحنبلية ، والفتوى اليوم على مذهب الفاطمي (٣)) ؛ وأيضاً فقد ولي قضاء مصر سنة ٤٠٥ هـ أحد الحنابلة(٤) .

٣٠ — أما القراءات ، فإن أول من أقرأ القرآن بمصر رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، يسمى عبيد بن مخمر المعافري ، ويكنى

---

(١) انظر : حسن المحاضرة ١/٢٠٥ . والحافظ عبد الغني بن عبد الواحد بن علي ابن سرور ، تقي الدين ، أبو محمد . نزل مصر آخر حياته وتوفي بها في ٢٣ ربيع الأول سنة ٦٠٠ هـ وله تسع وخمسون سنة . نفس المرجع ١/١٤٩ .

(٢) انظر : أحمد بن حنبل ، للأستاذ أبي زهرة ص ٣٩٤ المطبعة النموذجية سنة ١٣٦٧ هـ ١٩٤٧ م . وما ذكره ابن عقيل ليس السبب الوحيد لعدم انتشار المذهب الحنبلي، غير أن هذا النص يدلنا على إدراك السابقين لأهمية القضاء كوسيلة لانتشار المذاهب ، وهو يؤيد ما قدمته من أن المذهب الحنفي دخل مصر عن طريق القضاء .

(٣) انظر : أحسن التقاسيم : ص ٢٠٢ .

(٤) هو أحمد بن محمد بن عبد الله بن محمد ، الفقيه الحنبلي ، أبو العباس . انظر : الولاة والقضاة : ٦١٢ .

أبا أمية(١) . وقد غلب على أهل مصر قراءة نافع ، وأول من أقرأ بها بمصر أبو ميسرة عبد الرحمن بن ميسرة ، مولى الملامس الحضرمى(٢) ، يقول المقدسى : (والقراءات السبع فيه مستعملة ، غير أن قراءة ابن عامر أقلها(٣)) ، ثم يذكر أن (الغالب عليهم والمختار عندهم قراءة نافع(٤)) .

٣١ ــ أما التاريخ فالملاحظ أن معظم المؤلفين فيه فى هذا العصر وما قبله من رجال الحديث ، لما بينه وبين الحديث من شبه فى طريقة التلقى والرواية ، ولحاجة المحدث إليه فى نقد المتن والرجال . وفى إيضاح هذه العلاقة بين الحديث والتاريخ يقول بعض علماء الحديث : « واعلم أن اضطرار أهل الأثر إلى معرفة أحوال الرواة بعثهم على البحث عنها ليعرفوها ، ثم تدوين ما أمكنهم منها ليعرفها من غاب عنهم أو من يأتى بعدهم ، فنشأ من ذلك التأليف فى تاريخ الرواة ، وصار يذكر فيه بالعرض ما يتعلق بغيرهم إذا دعا إليه داع ، على أن الحديث شجون ، وكثير مما يحتاج إليه لاتتم معرفته إلا بمعرفة مالا يحتاج إليه ــ وإن كان من هذا الوجه صار محتاجاً إليه ــ ثم توسعوا هم وغيرهم فى التاريخ ، فألفوا فى أنواعه المختلفة ، فظهرت تلك الكتب البديعة المختلفة الأنواع(٥) » ....

٣٢ ــ وعلى الجملة ، فإن مصر شهدت فى هذا العصر نهضة علمية قوية ، وكانت العلوم الدينية هى المركز الذى تدور حوله الدراسات فى ذلك العصر ، حتى إن نبغاء النحويين فيه كانوا أيضا فقهاء محدثين مفسرين

---

(١) ، (٢) انظر خطط المقريزى ١٤٣/٤ ، وانظر : ترجمة (عبيد بن عمر) فى : أسد الغابة ٣٥٣/٣ ، والاستيعاب ٢ / ١٠٥ ، وترجمة (أبى ميسرة) فى : تهذيب التهذيب ٢٨٤/٦ .

(٣) أحسن التقاسيم ص ٢٠٢ .

(٤) أحسن التقاسيم ص ٢٠٣ . وقد سبق أن قلمت أن نافعا قدم إلى مصر ، وأخذ عنه القراءة (ورش) تقدمت ترجمته فى ص ١٨ وسقلاب بن شنينة ، أبو سعيد المصرى المتوفى سنة ١٩١ هـ ، ثم أبو يعقوب الأزرق ، يوسف بن عمرو بن يسار ، لزم (ورشا) وأخذ عنه وتوفى فى حدود الأربعين ومائتين . (انظر حسن المحاضرة ٢٠٧/١ــ ٢٠٨) .

(٥) توجيه النظر ص ١١٧ .

كما رأينا فى أبى العباس ابن ولاد ، وأبى جعفر النحاس . وكانت هذه العلوم الدينية تمثل وحدة متجانسة ، يأخذها المتعلم على أنها كل . كما كان يشيع فى مصر العلوم التى تخدم العلم الدينى من نحو ولغة وأدب ، إلا أن أغلب أدبها إذ ذاك كان نتاج الشعراء الذين يقدمون عليها من الشـــام أو من العراق .

ولعل أبلغ ما يصور النهضة العلمية فى مصر ، فى نهاية القرن الرابع — وهو امتداد لما قبله — ما حكاه (المقدسى) عن مجالس العلم فى مصر : قال : (وبين العشاءين جامعهم مختص بحلق الفقهاء ، وأئمة القراء ، وأهل الأدب والحكمة . ودخلتها مع جماعة من المقادسة ، فربما جلسنا نتحدث فنسمع النداء من الوجهين : دوروا وجوهكم إلى المجلس ، فننظر ، فإذا نحن بين مجلسين . على هذا جميع المساجد ، وعددت فيه مائة وعشرة (١) مجالس) .

٣٣ — وكانت مدينة الفسطاط هى المركز العلمى لمصر فى هذا العصر ، ولم تكن بها مدارس لإلقاء الدروس ، لأن (المدارس مما حدث فى الإسلام ولم تكن تعرف فى زمن الصحابة ولا التابعين ، وإنما حدث عملها بعد الأربعمائة من سنى الهجرة (٢)) ولـــكن كانت الدروس تلقى بجامع (عمرو ابن العاص) ، وقد لازم الشافعى الاشتغال بهذا الجامع منذ قدم إلى مصر (٣) .

وعندما أنشأ أحمد بن طولون جامعه الـــكبير ، دعا إليه القاضى بكاراً ليقيم فيه الصلاة ، ودعا الربيع بن سليمان تلميذ الشافعى ، ليلقى فيه الحديث (وكان أولاد أهل مصر يصلون الجمعة فى جامع ابن طولون ثم يخرجون بعد الصلاة إلى مجلس الربيع بن سليمان ليكتبوا العلم ، مع كل واحد منهم وراق

---

(١) أحسن التقاسيم ص ٢٠٥ .
(٢) خطط المقريزى ٤/١٩٢ .
(٣) حسن المحاضرة ١/١٢٢ .

وعدة غلمان) (١) .واستمر التعلم موزعا بين الجامعين طوال حكم الطولونيين ويبدو أن المصريين قد انصرفوا عن المسجد الطولونى بعد زوال دولتهم ، وبخاصة أنهم كانوا قد امتنعوا عن الصلاة فيه عقب بنائه فى عهد أحمد بن طولون ، لشكهم فى مصدر الأموال التى صرفت عليه (٢) ، أولعله كان تعبيرا سلبيا عن ضيق الشعب بجبروت ابن طولون ، واستمر جامع الفسطاط جامعة للمصريين ، يدل على هذا ماحدث فى سنة ٣٢٦ هـ ، عندما (عاد أصحاب مالك والشافعى إلى القتال فى المسجد الجامع العتيق) ، وكان فى الجامع للمالكيين خمس عشرة حلقة ، وللشافعيين مثلها ، ولأصحاب أبى حنيفة ثلاث حلقات فقط . فلما زاد قتالهم ، أرسل الإخشيد ونزع حصرهم ومساندهم وأغلق الجامع وكان يفتح فى أوقات الصلاة ثم سئل الإخشيد فيهم فردهم(٣)) وهذا يدل على أن مسجد عمرو ، كان لايزال المركز العلمى ، دون الجامع الطولونى فى هذا العصر.

أما حلقة الطحاوى العلمية فكان مركزها جامع عمرو ، بدليل ماحدث عندما ولى قضاء مصر (إسماعيل بن عبد الواحد) فقد تحدث هذا القاضى مع الأمير (تكين) ، فبعث معه صاحب الشرط ، فأقام من كان بالجامع العمرى من المالكيين والحنفيين إلا القليل منهم وهم خمسة ، منهم الطحاوى (٤) . وكان ذلك فى صفر سنة ٣٢١ هـ .

---

(١) خطط المقريزى ٤ / ٣٧ ، وقد بدأ ابن طولون بناء هذا الجامع فى سنة ٢٦٣ هـ وفرغ منه فى رمضان سنة ٢٦٥ هـ كما فى المصدر السابق نفسه .

(٢) انظر : حسن المحاضرة ٢/١٣٦ .

(٣) المحاضرات الأثرية —جامع عمرو بن العاص— ط. المعاهد بالقاهرة سنة ١٣٣٥هـ ١٩١٧م.

(٤) انظر : ملحق الولاة والقضاة ص ٥٤٤ . والأربعة الآخرون هم :

١ — ابن الحداد = أبو بكر محمد بن أحمد بن جعفر . ولد سنة ٢٦٤ هـ ، وتوفى سنة ٣٤٤ أو سنة ٣٤٥ هـ . انظر فى ترجمته : حسن المحاضرة ١/٢٦ ، والولاة والقضاة (٥٥١-٥٥٧) .

٢ — ومحمد بن رمضان الزيات أحد شهود القاضى إسماعيل بن عبد الواحد (القضاة والولاة ص ٥٤٥) .

٣ — أبو بكر الرازى = أحمد بن محمد بن شبيب المتوفى سنة ٣١٢ هـ (انظر فيه : حسن المحاضرة ١/٢٠٨)

٤ — عبد الرحمن بن إسحاق .

أما القاضى إسماعيل بن عبد الواحد فسوف تأتى ترجمته .

الباب الأول

أبو جعفر الطحاوي

- الفصل الأول : حياته ، ومذهبه
- الفصل الثاني : ثقافته ، وآثاره العلمية

• الفصل الأول

حياته ، ومذهبه

٣٤ ـــ كان لتكرار (السين واللام والميم) فى أسماء أجداد الطحاوى أثر ظاهر فى اختلاف العلماء فى سوق نسبه ، كما كان لتحريف النساخ أيضاً دور فى هذا الاختلاف .

فهو (أحمد بن محمد بن سلامه بن سلمة بن عبد الملك بن سلمة بن سليم بن سليمان بن جواب) ، ويكنى أبا جعفر .

ويكاد من ترجموا للطحاوى يتفقون على إيراد نسبه إلى جده (عبدالملك) بالصورة المتقدمة ، إلاأن صاحب (وفيات الأعيان)(١) أسقط (سلمة) وفى (الفهرست) تقديم وتأخير(. . . سلمة بن سلامة بن عبد الملك (٢)) وفى طبقات الحفاظ للسيوطى تحريف (. . . سالم بن مسلمة (٣)) بدليل أنه مذكور فى (حسن المحاضرة) للسيوطى أيضا (... سلامة بن مسلمة) (٤) .

وفى (الأنساب) للسمعانى ، مثال واضح لهذا التحريف ، حيث ذكر فيه الجد الأول للطحاوى فى خمسة مواضع ، تردد فيها اسمه بين (سلام وسلمة ، وسلامة) .

فتحت كلمة (أزد شنوءة) ترجم للطحاوى بأنه (أحمد بن محمد بن سلام) :

---

(١) انظر : جـ ١ ص ٥٣ ت ٢٤ .

(٢) انظر : المقالة السادسة ، الفن الثانى ص ٢٠٧ .

(٣) انظر : طبقات الحفاظ للسيوطى ، نسخة مخطوطة بدار الكتب المصرية تحت رقم (ب / ٢٢٢٦٢) الطبقة الحادية عشرة ظهر الورقة ١١٢ .

(٤) انظر : حسن المحاضرة ١/١٤٧ .

وتحت كلمة (الحجر) ، يذكر (سلامة) بدلا من (سلام) .

وتحت كلمة (طحا) يذكر الاسم هكذا (أحمد بن محمد بن سلمة وامه » بن سلمة بن عبد الملك . . .) ، ويلاحظ أنه ذكر الجد الأول وسماه (سلمة) ، وبعده (ألف وميم وهاء) . ويبدو أن هذه الأحرف كانت تصحيحا للاسم ، لينطق (سلامة) إلا أن الناسخ لم يفطن إلى ذلك ونقلها بهذه الصورة . أما الموضع الرابع فقد ذكره عند ترجمته لابن الطحاوى بأنه (على بن أحمد بن محمد بن سلام . .) ، وأخيرا عند ترجمته لحفيده ، يسميه (سلامة) بدلا من (سلام) (١) .

فإذا حدث هذا فى مواضع من كتاب واحد ، توقعنا أن تكون كتب المؤلفين المتعددين ، التى تعاورتها أيدى النساخ أقرب إلى كثرة الاختلاف وازدياد التحريف . وهو ما حدث فى سوق نسب الطحاوى فيما وراء جده (عبد الملك) .

ففى (الجواهر المضية) نقلا عن (صلة تاريخ البخارى) لمسلمة بن القاسم الأندلسى ، ساق النسب بالصورة المتقدمة ، إلا أنه ذكر الجد الأخير باسم حبان (٢)) .

ومع أن العينى ينقل عن المصدر نفسه ، إلا أنه ذكر الجد الأخـــير باسم (جواب(٣)) .

ويتفق صاحب (تاج التراجم) معهما فى سلسلة النسب هذه ، غير أنه يخالف فى الاسم الأخير أيضا ، فيذكر أنه (جناب) (٤)

وتقارب الأحرف فى كل من (حبان وجواب وجناب) أمر ظاهر يسهل معه التحريف . وقد سمى ابن حجر هذا الجد الأخير بـــ (حامد)

---

(١) انظر : الأنساب ، الورقات ٢٧ب ، ١٥٧أ و ب ، ٣٦٨ ب ، ٣٦٩أ .

(٢) انظر : الجواهر المضية . مخطوط بدار الكتب رقم ١٥٩ تاريخ ٤٥٠ ب .

(٣) انظر : مغانى الأخيار مخطوط بدار الكتب تحت رقم ٧٢ مصطلح الحديث الورقة ٢ ، والحاوى فى سيرة الطحاوى للكوثرى ص ٣ ، ٤ .

(٤) انظر : تاج التراجم فى طبقات الحنفية ص ٦ ط سنة ١٨٦٢ . ليبزج .

وأسقط (سليما) (١) كما أسقطه السمعانى أيضاً فى (الأنساب)، ووقف عند (سليمان). أما ابن عساكر وياقوت(٢)، فقد وقفا فى سوق النسب عند (سليم).

٣٥ — وعلماء النسب ينسبون الشخص إلى القبيلة، ثم إلى الفرع منها، وإلى البلد ثم إلى القرية التى ولد فيها. فيبدأون بالعام، ثم يخصصون. وأبو جعفر: أزدى حجرى، مصرى طحاوى. وقد ينسب أيضاً إلى الجيزة، فيقال جيزى.

فهو من قبيلة (الأزد)، ويقال فيها (الأسد)، بالسين المهملة بدلا من الزاى. و (الأزد) من أعظم قبائل العرب وأشهرها، وأكثرها بطونا، وأمدها فروعا. وهى من القبائل القحطانية، وتنتسب إلى (الأزد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان — زاد ابن حزم — بن سبأ). وقد تشعب أولاد (الأزد) وتفرقوا فى البلاد، وعرفت كل طائفة منهم باسم المكان الذى نزلت فيه، كأزد شنوءة، وأزد السراة، وأزد عمان، وأزد غسان (٣). وهو من حجر الأزد، وهو (حجر بن جزيلة بن لخم)،

---

(١) انظر: لسان الميزان ١/٢٧٤ ط المتنبة ١٣٢٩ هـ.

(٢) انظر: التاريخ الكبير لابن عساكر ٢/٥٤، ومعجم البلدان ٦/٣٠ م. السعادة سنة ١٣٢٤ هـ ١٩٠٦ م.

(٣) انظر: نهاية الأرب للقلقشندى. تحقيق إبراهيم الإبيارى ص ٩١ طبعة أولى بمصر سنة ١٩٥٩، ومعجم قبائل العرب القديمة والحديثة لعمر رضا كحالة ١/١٥–١٦. المطبعة الهاشمية بدمشق سنة ١٣٦٨هـ ١٩٤٩ م، وجمهرة أنساب العرب لابن حزم ص ٣١١. و (شنوءة) لقب (لنصر بن الأزد) غلب على أولاده، كما فى نهاية الأرب أو هو (مخلاف) باليمن، ينسب إليه هذا الفرع من الأزد، كما فى هـ ٣ من ص ١٥ جـ ١ معجم قبائل العرب. و (المخلاف) لأهل اليمن واحد المخاليف وهى (كورها). ولكل مخلاف منها اسم يعرف به. انظر: الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية ٤/١٣٥٥).

وفى (الأنساب) الورقة ٢٧ ب، يقسم السمعانى الأزد إلى ثلاثة أقسام:

(أ) أزد شنوءة، وهو أزد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ.

(ب) الأزد بن عمران بن عمرو بن عامر — وهو الذى ذكره ابن حزم فى جمهرة أنساب العرب ص ٣٥١ باسم (الحجر بن عمران بن عمرو مزيقاء).

(حـ) أزد الحجر، وهو المنسوب إليه الطحاوى.

تمييزا لها عن (حجر القود) — بفتح القاف وكسر الواو — وهي بطن من كندة (١) ، و(لخم) هذا أخو (جلام) وعم (كندة) ، وكلهم من (كهلان) . وذكر القضاعي في خطط مصر أنهم حضروا فتح مصر ، واختطوا بها هم ومن خالطهم من (جذام) (٢) .

وقد كان للأزد شأن كبير في مصر ، وبلغ من نفوذهم وثقة الخلفاء بهم أن (معاوية بن أبي سفيان) كتب إلى (مسلمة بن مخلد) أمير مصر : (لا تول عملك إلا أزديا أو حضرميا ؛ فإنهم أهل الأمانة) (٣) .

٣٦ — وينسب الطحاوي إلى مصر ؛ لأنه مولود بها ، وفيها كانت وفاته، وينسب إلى الجيزة (٤) لسكناه فيها . وسوف يأتي أن ابنه (عليا) أشرف

---

(١) انظر : نهاية الأرب ص ٢٢٧ . ويذكر السمعاني أن (الحجري) نسبة إلى ثلاث قبائل ، اسم كل واحد منها حجر : إحداها حجر حمير ، والثانية حجر رعين ، والثالثة حجر الأزد ، نسبة أبي جعفر الطحاوي . ويلاحظ أنه ذكر من قبل أنه ينتمي إلى أزد الحجر !! انظر : الأنساب ١٥٧ أو ب .

(٢) انظر : نهاية الأرب ص ٤١١ .

(٣) انظر : كتاب الولاة وكتاب القضاة للكندي ص ٤٢٦ .

(٤) انظر : معاني الأخيار — المجلد الأول ، الورقة ٣ ب . ويقول فيها عن الجيزة في الصفحة السابقة نفسها : (وهي بلدة لطيفة قبالة مصر ، بينهما النيل فاصل ، خرج منها علماء كثيرون من أهل الحديث وغيره، وإنما نسب أبو جعفر إليها لسكناه فيها) . ويقول ابن دقماق عن الجيزة : (هذه المدينة مدينة إسلامية ، بنيت في سنة ٢١ هـ، وقيل فرغ منها في سنة ٢٢ هـ . وسبب بنائها أن عمرو بن العاص لما رجع من الإسكندرية في جيشه ، ونزل الفسطاط ، جعل طائفة من جيشه بالجيزة خوفا من عدو يغشاهم من تلك الناحية ، فجعل بها آل ذي أصبح ، من حمير ، وهم كثير ، ونافع بن يزيد بن رعين ، وجعل فيها همدان ، وجعل فيها طائفة من الحجريين ... من الأزد ، وطائفة من الحبشة وديوانهم في الأزد . فلما استقر عمرو بن العاص في الفسطاط ، أمر الذين خلفهم أن ينضموا إليه ، فكرهوا ذلك . فكتب عمرو بن العاص إلى عمر بن الخطاب بذلك ، وأخبره أن همدان وآل ذي أصبح ونافعا ومن كان معهم أحبوا المقام بالجيزة . فكتب عمر : كيف رضيت أن تفرق عنك أصحابك وتجعل بينك وبينهم بحرا لا تدري ما يفجؤهم ، فلعلك لا تقدر على غياثهم فاجمعهم إليك ولا تفرقهم ، فإن أبوا ، وأعجبوا بمكانهم فابن عليهم حصنا من فيء المسلمين فجمعهم عمرو فأخبرهم بكتاب عمر فامتنعوا عن الخروج من الجيزة ، فأمر عمرو ببناء الحصن عليهم ، فكرهوا ذلك وقالوا : لاحصن أحصن لنا من سيوفنا وكرهت ذلك همدان ونافع ، فاقرع عمرو ابن العاص بينهم ، فوقعت القرعة على نافع ، فبني فيهم في سنة ٢١ هـ وفرغ من بنائه سنة ٢٢ هـ) انظر : الانتصار لواسطة عقد الأمصار جـ ٤ ص ١٢٥—١٢٦ .

على بناء جامع الجيزة ، ثم ترك الصلاة فيه تورعا (١) ، مما يدل على أن الجيزة كانت محل إقامة الأسرة .

٣٧ — و (الطحاوى) نسبة إلى (طحا) . وفى مصر خمسة بلدان بهذا الاسم :

إحداها : طحا نوب ، بقسم قليوب فى شمال (نوب) بنحو ألفى متر .

الثانية : طحا المرج ، وهى تابعة لمركز (ميت غمر) شرق (إتميدة) ، بنحو ألفين وثلاثمائة متر .

الثالثة والرابعة : فى مديرية بنى سويف ، وهما (طحا بوش) ، فى الجنوب الغربى لقرية (بوش) بنحو ثلاثة آلاف وثلثمائة متر . و (طحا البيشا) بقسم ببا ، على الشاطئ الغربى للنيل فى جنوب قرية (البرانقة) بنحو ألفى متر ، وفى شمال (ببا) بنحو ثلاثة آلاف وخمسمائة متر .

الخامسة : طحا العمودين ، أو الأعمدة ، بمديرية المنيا ، مركز سمالوط . (٢)

٣٨ — فأى (طحا) من هؤلاء أنجبت أبا جعفر الطحاوى ؟ .

يكتفى بعض المؤرخين — فى التعريف بها — بأنها قرية من قرى مصر ، أو من أعمال مصر . أو من ديار مصر . أما الذين نسبوا (طحا) إلى أى أعمال مصر ، فيكادون يتفقون على أن (أبا جعفر) من (طحا) الواقعة فى الصعيد (٣) . ولم أر من ينسب أبا جعفر إلى الوجه البحرى إلا صاحب (النجوم الزاهرة) ، فإنه قال : (طحا قرية من قرى مصر ، من ضواحى القاهرة بالوجه البحرى) (٤) .

---

(١) انظر : الانتصار ص ١٢٧ وفقرة ٤٧ وهامشها من هذا البحث .

(٢) انظر : الخطط الجديدة ١٣/٢٩–٣١ المطبعة الأميرية ببولاق سنة ١٣٠٥ ﻫ ، ودائرة المعارف للبستانى مجلد ١١ ص ٢٣٢–٢٣٣ م الهلال : ١٩٠٠ .

(٣) انظر : وفيات الأعيان ١/٥٣ ، البداية والنهاية ١١/١٧٤ ، واللباب فى تهذيب الأنساب لابن الأثير الجزرى ٢/٨٢ .

(٤) انظر : النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة ٢/٢٣٩–٢٤٠ ط دار الكتب المصرية سنة ١٣٥١ ﻫ ، ١٩٣٢ م .

وبادئ ذي بدء ، نستبعد أن يكون (أبو جعفر) من الوجه البحرى نظرا لانفراد صاحب (النجوم الزاهرة) بذلك ، ومخالفته للمتقدمين الذين كانوا أقرب إلى عصر الطحاوى منه . ولعله لم يعلم بأن فى مصر (طحا) غير التى فى الوجه البحرى ، فظنه منها . بل نقطع بأن (أبا جعفر) كان من الصعيد ، لأن جده (سلامة) اعتصم بالصعيد عندما خرج على الحكم(١) ، ولأن الطحاوى حكى عن نفسه أنه كانت له ضيعة بالصعيد من تركة جده (سلامة) (٢) .

٣٩ — وقد تقدم أن الصعيد يحتوى على ثلاث قرى يحمل كل منها اسم (طحا) : اثنتان فى مديرية بنى سويف ، والثالثة فى مديرية المنيا ، وكلها يقع غربى النيل . فإلى أيها ينسب الطحاوى ؟ يذكر المقدسى — الذى زار مصر فى القرن الرابع — أن طحا قرية بصعيد مصر ، يعمل بها ثياب الصوف الرفيعة ، ومنها كان الفقيه الإمام أبو جعفر (٣) .

والسمعانى يذكر أن (طحا) يعمل بها كيزان حمر يقال لها الطحوية (٤) . فطحا إذن كانت مشهورة بثياب الصوف ، وبهذه الكيزان . غير أن شهرة البلاد بما تنتجه لا يحددها تحديدا دقيقا بعد هذا الزمن الطويل ، لأن هذا الإنتاج قد ينتقل إلى بلاد أخرى ، وقد تنبغ فيه هذه البلاد الأخرى كذلك ، وتشتهر به .

وقد وجدت فى كتاب (صورة الأرض) لابن حوقل — المتوفى فى القرن الرابع الهجرى — لوحة بها صورة مصر ، وذكر المؤلف من بين بلاد الصعيد بلدة (طحا) غربى النيل وقريبة منه ، وبعدها بقليل (الأشمونين) ، وقبلها قريبا من مكان بنى سويف الآن بلدة (إهناس)

---

(١) الولاة والقضاة للكندى ص ١٦٧–١٧١ .

(٢) سيرة أحمد بن طولون للبلوى . تحقيق محمد كرد على م. الترقى بدمشق سنة ١٣٥٨ هـ ص ٢١٦–٢١٧ .

(٣) انظر : أحسن التقاسيم ص ٢٠٢ .

(٤) انظر : الأنساب ص ٣٦٨–٣٦٩ .

وغربي (طحا) مباشرة بلدة (البهنسا) (١) . ومع أن الصورة ينقصها الكثير من الدقة نستطيع أن نفيد — من اقتصار المؤلف على ذكر بلد واحد باسم (طحا) في كل إقليم مصر ، وتحديد موقعه في الصعيد ، مع قرب المؤلف من عصر الطحاوي — أن (طحا) كانت قديما مدينة أو قرية كبيرة ، بدليل أنها كانت أحيانا تضاف إلى المدينة ، فيقال : (طحا المدينة) ، ولعله لم يكن يوجد في العصر القديم ما يسمى (طحا) غيرها ، ثم أطلق الاسم على السهول المنبسطة من الأراضي الزراعية . ومما لاشك فيه أن الأراضي الزراعية قديما كانت قليلة ، يحيط بها أكوام ومرتفعات استصلحت فيما بعد للزراعة . فالمعنى اللغوي للاسم ملحوظ . ولهذا أشار في (معجم البلدان) إلى هذا المعنى اللغوي قبل حديثه عن البلد . فقال : (طحا بالفتح والقصر . الطحو والدحو بمعنى ، وهو البسط ، وفيه لغتان : طحا يطحو ، ويطحا . منه قوله تعالى : « والأرض وما طحاها » . وطحا : كورة بمصر شمالي الصعيد ، في غربي النيل . . . وإليها ينسب أبو جعفر ...) (٢) :

وعندما أطلق هذا الاسم على عدة بلدان ، أضافوا إليه شيئا تعرف به البلدة ويميزها عن غيرها ، فإذا أطلقت (طحا) فهم منها عرفهم أنها (طحا) المدينة الكبيرة ، كما يفهم من كتاب (تحفة الإرشاد) . ومما يؤكد أن (طحا) كانت مدينة ، أو بالتحديد كانت تساوي (مركزا) بتعبير عصرنا ، أن السمعاني قال : (طحا مدينة من ديار مصر) ، وتقدم أنها ذكرت في معجم البلدان على أنها (كورة) وذكرها المقريزي ضمن أعمال الصعيد بعد كورة القشن ، فقال : (كورة طحا سبع وثلاثين

---

(١) انظر : صورة الأرض مصورة من نسخة كتبت سنة ٤٧٩ ﻫ باستامبول ، وانظر : اللوحة رقم ٩٣ من كتاب : الكتاب العربي المخطوط إلى القرن العاشر الهجري ج ١ جمعها وعلق عليها الدكتور صلاح الدين المنجد ١٩٦٠ ط القاهرة .

(٢) انظر معجم البلدان ٣٠/٦ ، وانظر : القاموس المحيط ٣٤٩/٤ المطبعة الأميرية سنة ١٣٠١ ﻫ وفيه أن (الطحا) المنبسط من الأرض ، وبلا لام وبمد : أربع قرى بمصر . والآية هي : رقم ٦ . الشمس .

قرية) (١) . يضاف إلى هذا أن صاحب (الخطط الجديدة) ذكر أن طحا هذه لها تاريخ في القبط ، وأنها كانت مدينة كبيرة كل أهلها من القبط ، وأنهم طردوا أحد عمال بنى أمية ، وأن ذلك كان سببا فى حربهم ونفى كثير منهم ، يقول صاحب الخطط الجديدة : (طحا العمودين — ويقال لها طحا الأعمدة — وهي بلدة كانت قديما من مدن الأقاليم القبلية متوسطة بين البحر الأعظم واليوسفى ، وتذكر كثيرا فى كتب القبط ، وفى بعضها سميت (كليوت) و (زيوبوليس) ، وفى بعضها كانت تسمى (طوحو) وجعلت فى أحد دفاتر التعداد من بلاد (البهنسا) ، وفى آخر من بلاد الأشمونين ، وهى غير مدينة (طُوَّه) من أقاليم الأشمونين أيضا (٢) ... وكان سكان (طحا) فى صدر الإسلام خمسة عشر ألف نفس ، كلهم نصارى ، ليس فيهم مسلم ولا يهود ، وكانت تحتوى على ثلاثمائة وستين كنيسة ، وهدمت فى خلافة (مروان) أحد خلفاء بنى أمية ، فإنه أرسل من طرفه عاملا لجمع الخراج ، فطرده الأهالى ولم يدعوه يقيم عندهم ، فرجع إلى الخليفة وقص عليه ما صار من أهالى طحا ، فغضب وأرسل أحد أمرائه إليها ، فقتل ونفى كثيرا من أهلها ، وهدم جميع الكنائس إلا كنيسة (مارى مينة) كان أهلها عاقدوه أن يدفعوا له فى نظير بقائها ثلاثة آلاف دينار ، ثم دفعوا له منها ألفين ، وعجزوا عن الباقى ، فجعل ثلثها مسجدا مشرفا على السوق . وهى الآن قرية واقعة على تلول البلدة القديمة ، بها جامعان بمنارتين ، وزاوية ، وفى جهتها الشرقية كنيسة للأقباط ، ومنها نصارى نحو الربع ، وهى من أعمال المنية ، وإليها ينسب — كما فى ابن خلكان — الإمام (أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك . . .) .

وجميع ما تقدم يقطع بأن الطحاوى كان من الصعيد . ويرجح — فى نظرى — أنه من (طحا الأعمدة) التى تتبع مركز (سمالوط) من مديرية المنيا .

---

(١) انظر : خطط المقريزى ١/١١٦ .

(٢) انظر : الخطط الجديدة ٢٩/١٣ .

وقد حدد صاحب (تقويم البلدان) موقع (طحا الأعمدة) هذه بصورة قاطعة حيث قال : (ومن صعيد مصر طحا ، بقرب أسيوط ، وهي قرية خرج منها الطحاوي الفقيه الحنفي المشهور (١)) ، و(طحا) القريبة من (أسيوط) هي (طحا الأعمدة) .

وكان العيني أكثر تحديدا لهذه البلدة عندما قال: (والطحاوي نسبة إلى قرية تسمى (طحا) ، من أعمال الأشمونين بالصعيد الأدنى . وفي بلاد مصر أيضاً ثلاث قرى تسمى طحا) (٢) .

٤٠ — ويحدد (ياقوت) في (معجم البلدان) موقع (طحا) التي ينتسب إليها (أبو جعفر) بما ينطبق على قدمناه من أنها (طحا الأعمدة) ، إذ يذكر أنها (كورة بمصر) شمالي الصعيد في غربي النيل ، غير أنه يذكر أن (أباجعفر) ليس من نفس (طحا) ، وإنما هو من قرية قريبة منها يقال لها (طحطوط) ، فكره أن يقال (طحطوطي) ، فيظن أنه منسوب إلى الضراط؛ ويذكر أن (طحطوط)هذه قرية صغيرة مقدار عشرة أبيات (٣) . غير أنه يعود بعد قليل فيذكر أن (طحطوط — ويقال إنها طحطوط الحجارة — قرية كبيرة بصعيد مصر على شرقي النيل ، قريبة من الفسطاط ، بالصعيد الأدنى . ومن هذه القرية الطحاوي الفقيه ، وإنما انتسب إلى طحا كما ذكرنا (٤)) ثم يؤكد هذا ويكرره في كتابه (مراصد الاطلاع) ، وقد ذكر السيوطي مثل ذلك في كتابه (لب اللباب (٥)) .

٤١ — ولم تذكر الكتب التي عنيت بذكر أسماء البلاد المصرية قرية بهذا الاسم في أقاليم الصعيد ، ولعل الكلمة قد نالها شيء من التحريف فتغيرت صورتها إلى (دحطوط) . وقد ذكر (ابن دقماق) قريتين بهذا الاسم ضمن أعمال (الإطفيحية) ، وهما : (دحطوط) وكفوردا و (دحطوط

(١) انظر : تقويم البلدان ص : ١٠٥ .
(٢) انظر : مغاني الأخيار ١/٣ ب .
(٣) انظر : معجم البلدان ٦/٣٠ .
(٤) انظر : المصدر السابق ٦/٣١ ، ومراصد الاطلاع ٢/١٩٦ .
(٥) انظر : لب اللباب في تحرير الأنساب . ط. ليدن سنة ١٨٤٠ ص ١٦٧ .

الحجارة (١)) . ثم تغيرت صورة الكلمة إلى (دشطوط) (٢) ، وهى الآن تابعة لمركز (ببا) فى بنى سويف .

وسواء أكانت البلدة (طحطوط أم دحطوط ، أم دشطوط) فإن التسمية إليها لا توهم أى معنى من معانى (الضراط) ، كما زعم ياقوت .

وقد ذكر (ابن الجيعان) ضمن أعمال (البهنساوية) بلدة تسمى (دروط بلهاسة (٣)) وإذا فخمت الدال من (دَ روط) أصبحت العلاقة واضحة

---

(١) وذكرها (ابن الجيعان) أيضا ، وسمى الأول (دحطوط الحرجة) وجعلها ضمن أعمال (البهنساوية) انظر : الانتصار لواسطة عقد الأمصار جـ ٥ ص ٧ ، والتحفة السنية بأسماء البلاد المصرية ١٦٥-١٦٦ .

و (الإطفيحية) من الأقاليم القديمة من أيام الفراعنة، وكانت فى العهد العثمانى ، تشمل البلاد الواقعة شرقى النيل من ناحية (البساتين) التى تقع قبل مصر القديمة إلى آخر حدود ناحية (الشيخ فضل) التى بمركز بنى مزار من مديرية المنيا . ثم صدر قرار فى سنة ١٢٥٧ هـ بإلغاء مديرية شرق إطفيح وإضافتها إلى مديرية(الجيزة) ، وتسميتها (مديرية الجيزة وإطفيح). ومن أول يناير سنة ١٨٨٩ م حذف اسم (إطفيح) من اسم المديرية ، وبذلك انقرض اسم (إطفيح) من أسماء المديريات ، كما انقرض اسمها من أسماء المراكز فى سنة ١٨٩٨ م ، حيث نقل المركز الذى كان بها إلى ناحية (الصف) وسمى بها من ذلك التاريخ .

أما (البهنساوية) فكانت تشمل البلاد التى يتكون منها فى الوقت الحاضر مديرية بنى سويف بأكملها ، ومغاغة ، وبنى مزار ، والنصف الشمالى من مركز سمالوط بمديرية المنيا وكان ذلك فى سنة ١٢٢٠ هـ و ١٨٠٥ م ، ثم قسمت إلى نصفين : بحرى وقبلى ، ثم ضمت بقسميها إلى الجزء الشمالى من مأمورية (الأشمونين) ، وكان يشمل فى ذلك الوقت البلاد التى يتكون منها اليوم مركزا المنيا وأبو قرقاص ، وجعلت هذه المأموريات الثلاث مأمورية واحدة باسم (مأمورية الأقاليم الوسطى) ، وبهذا انقرض اسم (البهنساوية) من أسماء الأقسام الإدارية بمصر ، ثم لم يلبث أن حل محلها مديريتا بنى سويف والمنيا . (انظر : القاموس الجغرافى للبلاد المصرية ، لمحمد رمزى . القسم الثانى من الجزء الثالث ص ٧ ، ١٦ ط دار الكتب المصرية سنة ١٩٥٤ — ١٩٥٥) .

(٢) انظر : القاموس الجغرافى جـ ٣ ق ٢ ص ١٣٨ .

(٣) التحفة السنية بأسماء البلاد المصرية ص ١٦٥ — ١٦٦ ط بولاق سنة ١٣١٦ هـ ١٨٩٨ م .

بينها وبين (الضراط) (١) ، فربما كانت هذه البلدة هي مقصود (ياقوت) وإذا كان ذلك كذلك ، فإن هذا يؤيد ما ذهبنا إليه من أن المقصود (بطحا) هي (طحا الأعمدة) بالمنيا ، لأن (بلهاسة) تابعة لمركز (مغاغة) بمديرية المنيا (٢) .

وكون الطحاوى ليس من (طحا) – بل من قرية أخرى – أمر لايخرج عن حيز الإمكان ، إلا أن من ذكر ذلك لم يقدم لنا دليلا على ما ذهب إليه ، ولم يذكر لنا المصدر الذى استقى منه هذا الحكم ، مع أن من تقدمه لم ينقل عنهم أنهم ذهبوا إلى ما ذهب إليه . وهل يكفى أن أقول إن (الأسيوطى) ليس من (أسيوط) بل من قرية أخرى ، ليكون مجرد هذا القول مبعدا للسيوطى عن بلده ، وحكما عليه بأنه ليس منها ؟! .

هذا إلى التناقض الظاهر فى قول (ياقوت) ، فقد ذكر أن (طحطوط) ، قرية صغيرة مقدار عشرة أبيات ، ثم ذكر أنها قرية كبيرة ، شرق النيـل وقريبة من الفسطاط ، وهى فى نفس الوقت قريبة من (طحا) مع أن المسافة بين (طحا) الواقعة فى غربى النيل ، وبين البلاد القريبة من الفسطاط تمتد إلى نحو مائتى كيلو متر .

وعلى كل ينبغى أن نذكر أنه ليس مما يحط من قيمة الرجل أن يكون من أى قرية مهما كان اسمها ، فهو لن يشرف بالقرية ، بقدر ما تشرف به القرية ويكون لها الذكر الخالد ، وكل الدلائل تشير إلى أن الطحاوى كان

---

(١) فى القاموس المحيط : الضرط – محركة – خفة اللحية ، ورقة الحاجب ، وهو أضرط ، وهى ضرطاء وكغراب : صوت الفيخ . ضرط يضرط ضرطا وضرطا ككتف ، وضريطا وضراطا بالضم ، فهو ضراط (وضروط كصبور) وضرور : والعلاقة واضحة بين دروط وضروط (انظر : القاموس المحيط ٢ /٣٦٨) .

(٢) انظر : القاموس الجغرافى للبلاد المصرية من عهد قدماء المصريين إلى سنة ١٩٤٥ جـ ٣ ق ٢ ص ٤٧ م .

من (طحا الأعمدة) نفسها بمديرية المنيا ، فلا يصح أن يقال إنه من غيرها حتى يوجد الدليل القاطع (١) .

٤٢ — وقد ولد (الطحاوى) فى سنة ٢٣٩ هـ تسع وثلاثين ومائتين . وهذا التاريخ ليس موضع اتفاق بين المؤرخين — وقلما يتفقون على تحديد ميلاد عالم قديم — فهناك عشرة أقوال فى تعيين السنة التى شهدت ولادة الطحاوى .

وإذا استبعدنا الروايات المترتبة على أخطاء النسخ ، والروايات التى يتناقلها المؤرخون — دون التأكد من المصدر الأول لها — آل الأمر إلى قولين اثنين ، وانحصر الخلاف فى ولادته بين سنتى ثمان وثلاثين ومائتين ، وتسع وثلاثين ومائتين من الهجرة .

فابن خلكان يذكر أنه ولد سنة ثمان وثلاثين ومائتين ، ثم ينقل عن السمعانى أنه ولد سنة ٢٢٩ تسع وعشرين ومائتين ، ويصحح الرواية الأخيرة بقوله وهو الصحيح (٢) .

وفى (الجواهر المضية) نقلا عن السمعانى أيضا أنه ولد سنة سبع وعشرين ومائتين (٣) سنة ٢٢٧ ، ولم يذكر مثل ذلك فى غير الجواهر .

---

(١) وقد قمت بزيارة (طحا الأعمدة) فى اليوم الذى تنعقد فيه سوقها وهو يوم السبت ، فوجدتها بلدة كبيرة تتبع مركز (سمالوط) على مسافة نصف ساعة بالسيارة من المنيا ، وبها عدة للمسلمين ، وعدة للأقباط والمذهب المالكى هو الغالب على المسلمين من أهلها ، وقد علمت أنه غالب على معظم قرى الصعيد ، وسوقها كبيرة تكثر بها القدور الحمراء التى تستعمل لتبريد الماء ولاتزال تعرف فى بعض القرى المجاورة لها باسم (الطحاوى) — كما أشار إلى ذلك السمعانى — ويوجد بها كنيسة أثرية وبجوارها مباشرة مكان خال يطلق عليه أنه (حصة المسلمين) ، وفى جنوبها الشرقى سور يضم عدة قبور لبعض أفراد عائلة الشيخ ، وبجوار قبور العائلة قبور أخرى يشيع بين الناس أنها لصحابة استشهدوا فى هذا المكان ولا يعرف الناس إلا الأسماء الأولى لهم ، مثل : سيدى موسى ، وسيدى عبد الله والست خولة . كما يوجد جامع قديم صغير ، يعرف بالعمرى ، نسبة إلى عمرو بن العاص ، وبها بئر يستشفى بها . وأكوام أثرية أزيل معظمها .

(٢) وفيات الأعيان ١/٥٤ ت ٢٤ .

(٣) الجواهر المضية فى طبقات الحنفية — مخطوط بدار الكتب برقم ١٥٩ تاريخ — الورقة ٤٦ .

وفى (البداية والنهاية) بعد أن يذكر أن الطحاوى توفى عن ثنتين وثمانين سنة – وهو ما يتفق وتحديد ميلاده فى سنة ٢٣٩ – يقول : (وذكر أبو سعيد السمعانى أنه ولد سنة ٢٢٩ تسع وعشرين ومائتين ، فعلى هذا يكون قد جاوز التسعين والله أعلم (١) .

هؤلاء – وكثير غيرهم – نقلوا عن السمعانى تحديد السنة بأنها سنة تسع وعشرين ومائتين ، والسمعانى برىء مما نسب إليه ، ويبدو أن أحدهم – ولعله ابن خلكان – أخطأ فى نقله عن السمعانى ، ثم أتى من بعده فنقلوا هذا الخطأ دون الرجوع إلى الأصل وهو كتاب السمعانى .

فالسمعانى فى كتابه (الأنساب) ترجم للطحاوى فى ثلاثة مواضع (٢) ، وفى الموضع الأول لم يبين السنة التى ولد فيها الطحاوى ، واكتفى بأن ذكر أن وفاته كانت سنة نيف وثلاثمائة .

وفى الموضع الثانى ذكر أن الطحاوى ولد سنة ٢٣٩ تسع وثلاثين ومائتين وفى الموضع الثالث ذكر كذلك أنه ولد سنة ٢٣٩ هـ . فالسمعانى يحدد فى موضعين من كتابه السنة التى ولد فيها الطحاوى بأنها سنة ٢٣٩ هـ .

فمن أين نقل هؤلاء عن السمعانى ؟

وفى (تاريخ أبى الفداء) ذكر أنه ولد فى سنة ٢٣٣ ثلاث وثلاثين ومائتين (٣) . ولم أر من يشاركه على ذلك ، مما يدل على أنه من أخطاء النساخ ، وأنه يشبه ما قيل من أن الطحاوى ولد سنة ٢٨٨ ثمان وثمانين ومائتين (٤) ، أو سنة ٣٣١ إحدى وثلاثين وثلثمائة (٥) ؛ وهو خطأ ظاهر ، وكذلك ما ذكر فى تذكرة الحفاظ نقلا عن ابن يونس أنه ولد سنة ٢٣٧

---

(١) البداية والنهاية ١١/١٧٤ .

(٢) انظر : اسم الطحاوى فيما سبق هـ ٥ ف : ٢٩ .

(٣) ٢/٣٨٠ .

(٤) هامش على ظهر الورقة ٧٢ من طبقات الحنفية لطاش كوبرى زاده .

(٥) طبقات الحفاظ للسيوطى : مخطوط بدار الكتب رقم ٢٣٢٦٢ ب ، الورقة ١٢ أ ب ، وفى حسن المحاضرة له أنه ولد سنة ٢٢٩ هـ .

سبع وثلاثين ومائتين (١) ، وهو تحريف ، بدليل أن الذهبي نقل عن ابن يونس في سير أعلام النبلاء أنه ولد سنة ٢٣٩ تسع وثلاثين ومائتين (٢) ، وهو الذي يوافق ما نقل غير الذهبي عن ابن يونس .

واقتصر الشيرازي في طبقات الفقهاء على ذكر سنة ٢٣٨ هـ تاريخا لميلاد الطحاوي (٣) وكذلك (السخاوي) في (تحفة الأحباب) وزاد عليه : ليلة الأحد لعشر خلون من شهر ربيع الأول (٤) .

وإنما رجحنا أن ولادة (الطحاوي) كانت في سنة ٢٣٩هـ تسع وثلاثين ومائتين لأنها رواية ابن يونس تلميذ الطحاوي عن أبي جعفر نفسه (٥) ، ولأن القاضي (أبا علي الجوهري كان يتأدب مع الطحاوي جدا ، بحيث لا يركب حتى يركب ، وكان يقول : هو أسن مني بإحدى عشرة سنة ، ولو كانت إحدى عشرة ساعة لكان القضاء أقل من أن أفتخر به على أبي جعفر (٦)) وأبو علي الجوهري ولد سنة ٢٥٠ هـ خمسين ومائتين كما يقول ابن زولاق — وهو ما يتناسب مع عمر الطحاوي — لا سنة ٢٥١ هـ إحدى وخمسين ومائتين كما يقول ابن يونس (٧) :

٤٣ — أما وفاة (الطحاوي) فيكاد يجمع المؤرخون على أنها كانت في سنة ٣٢١ هـ إحدى وعشرين وثلثمائة ، ويزيد البعض : في ليلة الخميس مستهل ذي القعدة :

---

(١) ٢٨/٢ الطبقة ١١ — طبع الهند .

(٢) سير أعلام النبلاء : للذهبي . المجلد الأول من الجزء العاشر الورقة ٧ .

(٣) طبقات الفقهاء : مخطوط بدار الكتب تحت رقم ١١٨٣ تاريخ ص ٤٢ .

(٤) تحفة الأحباب وبغية الطلاب ١٩٩—٢٠٠ ط سنة ١٣٥٦ هـ .

(٥) الجواهر المضية — مخطوط الورقة ٤٦ أ ، وفي النسخة المطبوعة في الهند ١٣٣٢ ترجمة الطحاوي ص ١٠٢—١٠٥/١ وفيها أن ولادته كانت سنة ٢٢٩ هـ

(٦) لسان الميزان ٢٨١/١ ، والولاة والقضاة للكندي ص ٥٣٦ .

(٧) ملحق للولاة والقضاة ص ٥٣٦ ، وفي هـ ١ من ص ٥٥ ج ٢ من التاريخ الكبير لابن عساكر ط روضة الشام ١٣٣٠ يذكر المحقق أنما ذكر في الأصل خاصا بميلاد الطحاوي وهو سنة ٢٣٩ تصحيف ، لأن اللدني في الفوائد البهية في تراجم الحنفية أنه ولد سنة ٢٢٩ وقيل سنة ٢٣٠ وقد بينا صحة ما في الأصل ، وتصحيف ما عداه .

ولم يشذ عن هذا الإجماع إلا صاحب (الفهرست) الذى ذكر أنه توفى فى سنة ٣٢٢هـ اثنين وعشرين وثلثمائة(١) ، وإلا رواية عن ابن زولاق وردت فى ملحق القضاة للكندى : يفهم منها أن الطحاوى كان حيا حتى الخامس والعشرين من شوال سنة ٣٢٢ هـ اثنين وعشرين وثلثمائة (٢) .

٤٤ — وكان (الطحاوى) وليد إحدى العائلات العربية الصميمة ، والتقى فيه عرب الجنوب وعرب الشمال ، أو القحطانية والعدنانية ، فقد ذكرنا أنه ينتمى إلى الأزد من قبل أبيه ، أما أمه فكانت من (مزينة) لأنها أخت (المزنى) الفقيه ، صاحب الشافعى — وسيأتى .

ولم يتعرض المؤرخون كثيرا لأسرة الطحاوى ، شأنهم فى منهج بحثهم للتراجم ، حيث لا يبالون بالحياة الخاصة فى كثير من نواحيها ، وبعد طول البحث والعناء لا يعثر الباحث إلا على خيوط قليلة ، تلقى أضواء باهتة على بعض جوانب هذه الأسرة .

وقد ذكر (الكندى) بعض أخبار جد الطحاوى الأقرب ، وعمه : (سلامة بن عبد الملك ، وابنه إبراهيم) فى أخبار (السرى بن الحكم) فى ولايته الثانية على مصر من قبل (المأمون) . فقد ورد على السرى أمر من (المأمون) بأن يعقد البيعة لولى عهده (على بن موسى بن جعفر بن على بن أبى طالب) وسماه (الرضى) سنة ٢٠٢ هـ ، ولم يرغب فى ذلك (إبراهيم ابن المهدى) ببغداد ، وكتب إلى وجوه الجند بمصر ، يأمرهم بخلع المأمون وولى عهده وبالوثوب بالسرى ، فقام فى ذلك الحارث بن زرعة بن محزم بالفسطاط وعبد العزيز بن الوزير الجروى بأسفل الأرض ، وسلامة بن عبد الملك الأزدى الطحاوى بالصعيد ، وعبد العزيز بن عبد الرحمن بن عبد الجبار الأزدى ،

---

(١) الفهرست : المقالة السادسة — الفن الثانى ص ٢٠٧ .

(٢) ملحق الولاة والقضاة ص ٥٥٠ فى ترجمة القاضى محمد بن موسى السرخسى ، وفيها : (قال ابن زولاق : رأيت أبا الحسن محمد بن على بن أبى الحديد ركب إلى دار محمد بن موسى حتى ينظر بين الناس وهو أنفه من محمد وأسن بثلاث عشرة سنة ، واستمر محمد بن موسى إلى أن صرف فى الخامس والعشرين من شوال سنة ٣٢٢ ، ووقف فى أمر صرفه ، محمد بن على الماذرائى مدير المملكة ، فلم يزل الطحاوى وغيره به إلى أن أذعن له) ا.هـ.

فخالفوا السرى ودعوا لإبراهيم المهدى ، ولحق كل من كره بيعة على بن موسى بالجروى ، لمنعته وشدة سلطانه ، ثم أقبل (عبيد بن السرى) إلى الفسطاط ، فعارضه (سلامة الطحاوى) بطحا ، واقتتلوا ، فانهزم (سلامة) وأسره عبيد ، فبعث به إلى الفسطاط فأطلقه السرى ، فهرب (سلامة) إلى الجروى ، وسار (الجروى) إلى الإسكندرية مسيره الثانى ، فحصر الأندلسيين ثم اصطلحوا على فتح حصنها ، فدخلها (سلامة) الطحاوى ، و (على بن عبد العزيز الجروى) ودعوا للجروى بها ، ومضى (سلامة) منها إلى الصعيد فى جمع كثير من الجند فأخرج عمال السرى ودعا إلى الجروى .

ولما ظهر موت (على بن موسى) العلوى للجند ، واختلال إبراهيم ابن المهدى ، أظهروا بيعة المأمون ودعوا إليه ، وورد كتاب المأمون إلى السرى بذلك ، فعقد السرى لأخيه (داود) فى ذى القعدة سنة ثلاث ومائتين على جيش إلى الصعيد ، بعثه إلى (سلامة بن عبد الملك الطحاوى) ، فالتقوا فانهزم (سلامة) وأسر هو وابنه (إبراهيم)، فبعث بهما إلى الفسطاط فقتلا يوم السبت ، لتسع عشرة خلت من المحرم سنة أربع ومائتين(١) .

ومن هذا يتبين أن جد (الطحاوى) كان من وجوه الجند وقادتهم ، وكذلك عمه (إبراهيم) ، ولعلهم قد توارثوا هذا عن أجدادهم الأقدمين : وقد كان للطحاوى عم آخر ، لم تبين الرواية اسمه ، وهو الذى قاسمه

---

(١) انظر : كتاب الولاة وكتاب القضاة للكندى . ص ١٦٧ - ١٧١ . ولما قتل (سلامة بن عبد الملك الطحاوى) قال المعل الطائى ، (١٧١ المصدر السابق) .

أراد الطحاوى التى لاشوى لها فأوقد ناراً كان بالنار صاليا
ودب لأقطــار البلاد بفتنــة فجاشت بشر لا يجيب المداويا
وراسله من كان يحنى بفاقـة وأصبح ذا ميل إليـه ماليـا
جنت ما لمستحق القتل - ياصاح - كفه وكل امرئ يجزى بما كان جانيا

والشوى : الأطراف ، ورماه فأشواه ، أى أصاب شواه ولم يصب مقتله . قال الهذلى:

فإن من القول التى لاشوى لها إذا زل عن ظهر اللسان انفلاتها

يقول : (إن من القول كلمة لا تشوى ولكن تقتل ، وتستعمل (لا شوى لها) بمعنى لا برء لها . انظر : لسان العرب ١٩/١٧٨ ط بولاق سنة : ١٣٠٧ هـ) .

الطحاوي ربما كان بينهما(١)، ولعله كان مشتغلا بالزراعة والإشراف على أرض أبيه .

٤٥ — أما أبو الطحاوي — (محمد بن سلامة) — فلعله كان صغيرا عندما قتل والده ، ولعله بعد وفاة والده وقطع المعتصم أعطيات العرب وإخراجهم من ديوان الجند قد انصرف إلى العلم . فقد ذكر القرشي أن الطحاوي سمع من أبيه (محمد بن سلامة (٢)) ، ولم أطلع على ترجمة له ، فلعله كان من المثقفين الذين لم يبرزوا في ناحية ما ، وأمثال هؤلاء كثيرون لا يثيرون انتباه المؤرخين الذين لا يهتمون إلا بالمبرزين والأئمة الممتازين ، كما أشار إلى ذلك (الذهبي) (٣) .

ويبدو أن ثقافة والد الطحاوي كانت تتجه إلى الشعر والاهتمام بروايته فقد روى أبو جعفر عن المزني عن الشافعي أن أبا بكر الصديق — رضي الله عنه — قال : ماوجدت لنا ولهذا الحي من الأنصار إلا ما قال طفيل الغنوي :

جزى الله عنا جعفرا حين أشرفت ... بنا نعلنا في الواطئين فزلت
أبوا أن يملونا ، ولو أن أمنا ... تلاقي الذي يلقون فينا لملت
هموا خالطونا بالنفوس ، وألجئوا ... إلى حجرات أدفأت وأظلت

قال لنا الطحاوي : لما حدثني المزني بهذا الحديث ، قال أبي رحمه الله :

---

(١) انظر : لسان الميزان ٢٧٩/١ ، نقلا عن ابن زولاق .

(٢) انظر : الجواهر المضية ١٠٢/١ ط الهند ، وروى القرشي في ترجمة (علي بن معبد) أن الطحاوي قال : (سمعت أبي محمد بن سلامة يقول : سمعت علي بن معبد بن شداد العبدي يقول : قدمت الرقة ومحمد بن الحسن قاض عليها ...) ، انظر : الجواهر المضية : ٢٧٩/١—٢٨٠ .

(٣) يقول الذهبي في نهاية الطبقة الثامنة من تذكرة الحفاظ ١٠١/٢ : (فهؤلاء المسمون في هذه الطبقة هم ثقات الحفاظ . ولعل قد أهملنا طائفة من نظرائهم ، فإن المجلس الواحد في هذا الوقت كان يجتمع فيه أزيد من عشرة آلاف محبرة ، يكتبون الآثار النبوية ، ويعتنون بهذا الشأن ، وبينهم نحو مائتي إمام قد برزوا ، وتأهلوا للفتيا) .

إن أهل العلم بالشعر يزيدون فى هذه القصيدة بيتين آخرين يدخلان فى هذا المعنى :

وقالوا هلموا الدار حتى تبينوا ... وتنجلى الغماء عما تجلت

ومن بعد ما كنا لسلمى وأهلها ... عبيدا ، وملتنا البلاد وملت

قال : فاستحسنها المزنى ، لأنهما يدخلان فى المعنى الذى أنشد أبو بكر ـ رضى الله عنه ـ الثلاثة الأبيات الأول من أجله (١) .

وكان أبو جعفر يعرض على أبيه ما يسمعه من الشعر ، ويأخذ رأيه فيه ، ومن ذلك ما رواه فى كتابه (مشكل الآثار) فى تحديد القراءة الراجحة فى قوله تعالى : « حتى إذا بلغ مغرب الشمس وجدها تغرب فى عين حمئة (٢) » أهى (عين حمئة) أم (عين حامية) ؟ . قال أبو جعفر (حدثنا يونس ، حدثنا عمرو بن خالد ، حدثنا محمد بن سلمة ، عن أبى إسحاق ، عن عمرو ابن ميمون ، عن أبى حاضر الحميرى ، عن ابن عباس قال : كنت عند معاوية ، وعنده عبد الله بن عمرو ، فقال معاوية لعبد الله : كيف تقرأ هذا الحرف : « وجدها تغرب فى عين » ؟ قال : (فى عين حامية) ، فقال ابن عباس : فقلت لمعاوية : أتسأل هذا عن القرآن ، وإنما نزل فى بيتى ؟ فقال : كيف تقرؤها يا بن عباس ؟ فقال : « وجدها تغرب

---

(١) سنن الشافعى برواية الطحاوى ص ٧٨ . وهذه الأبيات من الزيادات الملحقة بديوان طفيل بن عوف الغنوى ، المطبوع بعناية كرنكو سنة ١٩٢٨ م ص : ٥٧–٥٨ ، يخاطب بها بنى جعفر بن كلاب :

جزى الله عنا جعفرا حين أزلقت ... بنا نعلنا فى الواطئين فزلت

هم خلطونا بالنفوس وألجئوا ... إلى حجرات أدفأت وأظلت

أبوا أن يملونا ، ولو أن أمنا ... تلاقى الذى لاقوه منا لملت

وقالت : هلموا الدار حتى تبينوا ... وتنجلى الغمياء عما تجلت

سنجزى بإحسان الأيادى التى مضت ... لها عندنا ما كبرت وأهلت

وطفيل هذا شاعر جاهلى ، قال عنه الأصمعى : (أخذ كل الشعراء من طفيل حتى زهير والنابغة) ، (مقدمة ديوانه ص : ٢) .

(٢) من الآية ٨٦ : الكهف .

في عين حمئة » وقال أبو حاضر : فقلت لابن عباس : أنا أشد قولك بقول صاحبنا تبَّع :

قد كان ذو القرنين قبلك مسلما ملكا تدين له الملوك وتحشد
بلغ المشارق والمغارب يبتغي أسباب علم من حكيم مرشد
فرأى مغيب الشمس عند غروبها في عين ذي خلب وثاط حرمد

فالخلب في لغتنا الطين، والثاط : الحمأة ، والحرمد : الأسود . فذكرت ذلك لأبي محمد بن سلامة — رحمه الله — فقال : هذه قواف مختلفة ، وقد رأيت أهل العلم بالشعر ، منهم أبو بجاد الحارثي البصري وغيره من أهل العلم بالشعر ، ينشدون الأول من هذه الأبيات بغير ما ذكرت لي عن يونس ، وهو :

قد كان ذو القرنين خالي قد أتى طرف البلاد من المكان الأبعد

قال أبو جعفر : وهذا هو الصواب ، حتى تلتئم قوافي هذه الأبيات ، وتعود كلها إلى الحروف المكسورة الروي ، ولا تختلف(١) .

وقد توفي والد (أبي جعفر) سنة أربع وستين ومائتين(٢) ، وهي السنة نفسها التي توفي فيها خاله المزني .

٤٦ ـ أما (أمه) فلا نعلم عنها شيئاً أكثر من أنها أخت (المزني) صاحب الشافعي ، فهي من القبائل العدنانية ، إذ ينتسبون إلى إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان(٣) . وقد ذكرها السيوطي بين أصحاب الشافعي الذين كانوا يحضرون مجلسه ، ولم يبين اسمها ، وقال : (كانت تحضر مجلس الشافعي ، ونقل عنها الرافعي في الزكاة ، وذكرها ابن السبكي والإسنوي في الطبقات(٤)) . ولا يبعد أن تكون أخت المزني هذه هي

---

(١) انظر : مشكل الآثار ١/١١١-١١٢ .
(٢) انظر وفيات الأعيان ١/٥٤ ت : ٢٩ .
(٣) الأنساب للسمعاني : ص ٥٢٧ أ .
(٤) انظر : حسن المحاضرة ١/١٦٧ طبع سنة ١٣٢٧ هـ . فيمن كان بمصر من الفقهاء الشافعية .

أم الطحاوى ، فيكون نتاج أبوين عالمين ، وتكون نشأته فى بيت علمى خالص ، وهو مالا يتوافر للكثيرين .

ولم تشر الأخبار إلى أن للطحاوى أخاً أو أختاً ، كما أنها لم تنص على أنه كان وحيد أبويه .

٤٧ — ونستسمح منهجنا الذى قرر أن يصحب الطحاوى فى حبوه ثم فى خطوه ، وأن يسير معه من طفولته إلى شيخوخته — فنقفز قفزة واسعة، نتحدث بعدها عن أبناء الطحاوى ، استكمالا لحديثنا عن أسرته .

لقد تزوج الطحاوى فى سن لا نعرفها ، بسيدة لا نعرف عنها شيئاً حتى اسمها ، فأنجب منها (عليا) . ولكن ، هل كان (على) هو ابنه الوحيد أوكان هو الابن العالم الوحيد؟ لا نستطيع أن نقطع بشىء ، فقد اقتصرت الروايات على ذكر (على بن أحمد بن محمد الطحاوى) ،وأوردته على أنه من العلماء المصريين ، وأنه روى عنه الكندى وغيره ، وكان حنفيا على مذهب أبيه ، فقد ترجمه القرشى فى طبقاته ، وأورد بعض أخباره التى تدل على أنه كان ورعاً تقياً(١) . كما ذكره السمعانى أيضاً ، وذكر ابنه حفيد الطحاوى (٢) .

---

(١) انظر : الجواهر المضية فى طبقات الحنفية ٢٥٢/١ ط الهند سنة ١٣٣٢ هـ وقد نقل فيها عن القاضى أبى عبد الله محمد بن سلامة القضاعى، ما يأتى : (بنى محمد بن عبد الله الخازن فى المحرم سنة ٣٥٠ هـ الجامع بالجيزة ، بأمر الأمير على بن الإخشيد فتقدم كافور إلى الخازن ببنايته، وعمل له مستغلا ، وكان الناس قبل ذلك بالجيزة يصلون بمسجد همدان ، وشارف بناء هذا الجامع مع أبى بكر الخازن (أبو الحسن بن أبى جعفر الطحاوى) واحتاجوا إلى عمد للجامع ، فمضى الخازن بالليل إلى كنيسة بأعمال الجيزة فقلع عمدها ، ونصب بدلها أركانا، وحمل العمد إلى الجامع . فترك (أبو الحسن الطحاوى) الصلاة فيه تورعا . وقد أورد هذه القصة أيضا المقريزى فى خططه ١٢٣/٤–١٢٤ . ويلاحظ أن هذه القصة حدثت سنة خمسين وثلثمائة ، مع أن السمعانى ذكر أن (عليا الطحاوى) توفى سنة إحدى وأربعين ثلثمائة ، أى قبل ذلك بنحو تسع سنوات . والصحيح أنه توفى سنة ٣٥١ هـ كما فى تاريخ ابن الطحان المخطوط بظاهرية دمشق ، والذى نقل عنه الكوثرى فى كتابه (الحاوى ص : ٤١) .

(٢) انظر : الأنساب ص ٣٦٨ ب وقد ذكر أن (عليا الطحاوى) يروى عن أبى عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائى وغيره. توفى فى ربيع الأول سنة ٣٤١ إحدى وأربعين وثلثمائة . وحفيده : أبو على الحسين بن على بن أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوى، توفى فى ربيع الآخر سنة ٣٦٠ ستين وثلثمائة .

والطحاوى يكنى (أبا جعفر) وقد كان من الممكن أن تزعم أن له ولداً يدعى (جعفراً) بدليل هذه الكنية، لولا أنهم لم يكونوا يلتزمون فى الكنية أن تكون نتيجة لولد، وقد كان (بكار بن قتيبة) يكنى (أبا بكرة) مع أنه لم يتزوج(١).

٤٨ — هذه هى أسرة (الطحاوى)، وهى — على ضآلة المعلومات عنها — أسرة عريقة سواء فى ميدان النسب أو فى ميدان العلم والحسب، ولولا أن الغلبة فى عصره كانت لغير العنصر العربى لكان لهذه الأسرة شأن أى شأن، فإنها لم تكن بمعزل عن الأحداث فى مصر، بل كانت تصنع هذه الأحداث وتشغل بها الرأى العام وكانت تقلق بال الخليفة فى بغداد.

وخليق بهذه الأسرة أن يكتسب أفرادها ثقة، واستقلالا، وحرية فى الرأى والتفكير، وحسن سياسة ولباقة فى مخاطبة الحكام، لأنها — لشرفها — وثيقة الاتصال بهم، ولا يستطيع حاكم أن يتجاهلها، وقد كان لكل ذلك أثر فى تكوين شخصية (الطحاوى)، إلى جانب الوراثة والبيئة الصالحة المتفقهة التى عاونت على هذا التكوين.

٤٩ — ونعود إلى (أبى جعفر)، فنذكر أن كتب التراجم قد أغفلت كل ما يتعلق بطفولته، ونشأته الأولى، وأغلب الظن أنه تلقى دروسه الأولى فى البيت، وأنه حفظ القرآن(٢)، وأخذ فيما يأخذ فيه صبية ذلك العصر: من حفظ شىء من الحديث، وسماع بعض مسائل الفقه والنحو، ثم ذهب إلى المسجد، وكانت الحلق منتشرة فيه. ولعل خاله كان يوجهه

---

(١) انظر القضاة والولاة ص: ٥٠٩.

(٢) قال ابن زولاق: كان (أبو زكريا يحيى بن محمد بن عمروس) عاقلا، وهو الذى أدب (أبا جعفر) وعلمه القرآن، وكان يقال: ليس فى الجامع سارية إلا وقد ختم أبو زكريا عندها القرآن (لسان الميزان ١/١٨١)، فابن عمروس هو الذى علم (الطحاوى) القرآن. أما القراءة، فرواها الطحاوى عن (موسى بن عيسى) كما فى غاية النهاية فى طبقات القراء ٢/٢٢٢. كما أخذ قراءة عاصم عن روح بن الفرج. ولم أعثر على ترجمة «لابن عمروس» غير أن الكندى يروى عنه بعض الأخبار فى كتابه الولاة والقضاة (انظر صفحات: ٣٩٠ — ٣٩١، ٤٧٠–٤٧١).

في هذه الأثناء حتى إذا اشتد عوده حمله على دراسة مذهب الشافعي (رضي الله عنه) ، كما سمع منه مسنده .

والواقع أن (المزني) كان له أكبر الأثر على الطحاوي في هذه المرحلة من حياته ، وسنعرف به بعد قليل حتى يتضح ما بينهما من ارتباط .

٥٠ — وطبعي أن يتلقى الإنسان في بدء حياته كل ما يلقى إليه ، وأن يقبل كل ما يلقنه ، دون أن تكون عنده القدرة على الفحص أو الموازنة ، حتى إذا استكملت هذه الملكة أسباب وجودها بزيادة الخبرات وكثرة الاطلاع وذكاء العقل ، بدأت تستعرض مدخراتها مما لقنته ، وتزنها بميزانها الخاص — كشخصية مستقلة متميزة — ثم تظهر خواص هذه الشخصية ، متمثلة فيما تختاره لنفسها ، نتيجة لميزانها .

وكان حظ (الطحاوي) من هذه الملكة كبيراً ، إذ دلت موازينه على شخصية قوية حرة .

٥١ — لقد كان (أبو جعفر) قريبا من سن العشرين(١) ، عندما حدث أمر خطير في حياته — ولعله في حياة أسرته أيضاً ، ونظرتها إليه ، وموقفها منه — وهو تحوله عن المذهب الشافعي إلى المذهب الحنفي . وقلما توجد ترجمة للطحاوي دون ذكر لهذا التحول .

وهناك روايتان في أسباب التحول :

إحداهما : ما يرويه الشيرازي في طبقات الفقهاء ، قال عن الطحاوي : « . . . أخذ العلم عن أبي جعفر بن أبي عمران ، وعن أبي حازم وغيرهما ، وكان شافعيا يقرأ على (أبي إبراهيم المزني) ، فقال له يوما :

---

(١) حددنا هذه السن ، بناء على أن المزني توفي سنة ٢٦٤ هـ ، وقد تحول الطحاوي في حياته أي قبل سنة ٢٦٤ هـ ، ثم إنه تحول عنه إلى ابن أبي عمران — كما سيأتي — وقد قدم هذا إلى مصر مع « أبي أيوب صاحب الخراج (كما في تاريخ بغداد ٥/١٤٢) ، وأبو أيوب هو (أحمد بن محمد بن شجاع ، عين على خراج مصر من قبل (المعتمد) أيام ابن طولون ، وكان ذلك حوالي سنة ٢٦٠ هـ ، وسبق أن رجحنا أن ولادة الطحاوي كانت في سنة ٢٣٩ ، فتكون سنه عند تحوله حوالي ٢١ عاما انظر الكندي ٢٧ ؛ وسيرة ابن طولون البلوي : ٧٢—٧٣)

والله لاجاء منك شيء . فغضب (أبو جعفر) من ذلك ، وانتقل إلى (أبي جعفر بن أبي عمران) ؛ فلما صنف مختصره قال : رحم الله أبا إبراهيم ، لو كان حيا لكفر عن يمينه (١) . »

وهذه الرواية لم تبين سبب قول المزني للطحاوي : (والله لا جاء منك شيء) ، وقد تولى ابن حجر بيان هذا السبب بقوله : (. . . وكان أولا على مذهب الشافعي ، ثم تحول إلى مذهب الحنفية لكائنة جرت له ، مع خاله (المزني) ، وذلك أنه كان يقرأ عليه ، فمرت مسألة دقيقة ، فلم يفهمها أبو جعفر ، فبالغ المزني في تقريبها له ، فلم يتفق ذلك ، فغضب المزني متضجراً ، فقال : والله لاجاء منك شيء ، فقام أبو جعفر من عنده ، وتحول إلى أبي جعفر أحمد بن أبي عمران ؛ وكان قاضي الديار المصرية بعد القاضي بكار ، فتفقه عنده ولازمه إلى أن صار منه ما صار (٢)) .

أما الرواية الثانية في سبب هذا التحول ، فيرويها (أبو سليمان بن زبر) قال : (قال لي الطحاوي : أول من كتبت عنه الحديث المزني ، وأخذت بقول الشافعي ، فلما كان بعد سنين ، قدم أحمد بن أبي عمران قاضيا على مصر ، فصحبته وأخذت بقوله ، وكان يتفقه للكوفيين ، وتركت قولي الأول فرأيت المزني في المنام وهو يقول لي : يا أباجعفر ، اغتصبك (٣)) .

---

(١) طبقات الفقهاء : ٤١ - ٤٢ .

(٢) انظر : لسان الميزان ١٧٥/١ . وفي تاريخ دمشق لابن عساكر (وبلغني أن سبب تركه لمذهب الشافعي ، أنه تكلم يوما بحضرة المزني في مسألة فقال له المزني : والله لا يفلح ، فغضب من قول المزني وانقطع إلى أبي جعفر بن أبي عمران ، وقال بقول أبي حنيفة حتى صار رأسا فيه (تاريخ دمشق - مخطوط بدار الكتب تحت رقم ٣٨٦٢ تاريخ ج ٢ غير مرقم الصفحات) .

(٣) المرجع السابق ج ٢ ، وسير أعلام النبلاء للذهبي - المجلد الأول من الجزء العاشر . الورقة ٧ نسخة مصورة بدار الكتب تحت رقم ح ١٢١٩٥ .

و (اغتصبك) يعني اغتصبك ابن أبي عمران من مذهب الشافعية ، وهي مكتوبة في المراجع السابقة (اغتصبتك) والتصحيح من (الحاوي في سيرة الإمام أبي جعفر الطحاوي ص ١٦) .

وهذه الرواية — وإن كانت عن الطحاوى نفسه — لم تبين السبب فى الانتقال ، كما يراه الطحاوى نفسه ، وقد وضح ذلك ، (ابن خلكان) فيما نقله عن (أبى يعلى الخليلى) فى كتاب الإرشاد فى ترجمة المزنى وهو : (أن الطحاوى المذكور كان ابن أخت المزنى ، وأن محمد بن أحمد الشروطى قال : قلت للطحاوى : لم خالفت خالك ، واخترت مذهب أبى حنيفة ؟ فقال : لأنى كنت أرى خالى يديم النظر فى كتب أبى حنيفة ، فلذلك انتقلت إليه (١) .

٥٢ — ورأينا أن مثل هذا الانتقال لا يتم مفاجأة نتيجة لحادث معين ، بل لا بد أن يكون مسبوقا بأمور مهدت له ، ومقدمات أسفرت عن هذه النتيجة وكانت سببا لها :

ا — ومن هذه المقدمات ما يتعلق بشخصية المزنى وأثره على الطحاوى :

وفى دراستنا (للمزنى) سنقتصر على إبراز ما امتاز به من صفات ، لنتوصل منها إلى بعض صفات الطحاوى ، مراعاة لعامل الوراثة ، فالعرق دساس ، وبعض دماء المزنى يجرى فى عروق الطحاوى حاملا معه بعض صفاته ، هذا إلى ملازمة الطحاوى إياه فى بدء حياته العلمية .

فهو (إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو بن إسحق ، أبو إبراهيم) ولد سنة ١٧٥ هـ خمس وسبعين ومائة ، وتوفى سنة ٢٦٤ هـ أربع وستين ومائتين من الهجرة .

وهو إمام الشافعيين ، قال ابن السبكى عنه : ناصر المذهب وبدر سمائه ، وذكر أن الشافعى قال : المزنى ناصر مذهبى .

ومما نقل فى سيرته نستطيع أن نوجز أهم صفاته فيما يلى :

١ — كان المزنى مناظراً ، ميالاً للقياس ، غواصاً على المعانى الدقيقة قال الشافعى فى وصفه : لو ناظر الشيطان لغلبه ، وقال له : ... ولتدركن زمانا تكون أقيس أهل ذلك الزمان .

---

(١) وفيات الأعيان ١/٥٤ ت ٢٤ ، وفى تحفة الأحباب ذكر أن اسمه (السروجى) (١٩٩ — ٢٠٠) .

٢ ـ كان مجتهداً يصرح أحياناً بمخالفته للشافعي في مواضع من كتابه (نهاية الاختصار) ، وله اختياراته الخارجة على المذهب الشافعي ، وبين علمائه خلاف في تفرداته ، أهي من المذهب أم خارجة عليه(١) ؟

والمزني يوضح اتجاهه في مقدمة (مختصره) بقوله : (اختصرت هذا الكتاب من علم محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله ، لأقربه على من أراده مع إعلامه نهيه عن تقليده وتقليد غيره : لينظر فيه لدينه ، ويحتاط فيه لنفسه وبالله التوفيق) .

٣ ـ كان كثير التصنيف ، صنف كتباً كثيرة ، منها : الجامع الكبير ، والصغير ، والمختصر ، والمنثور ، والوثائق ، والعقارب ، ونهاية الاختصار ، وغيرها .

٤ ـ كان زاهداً ورعاً : إذا فاتته صلاة في جماعة صلاها خمساً وعشرين مرة ، وكان يغسل الموتى تعبداً واحتساباً ، ويقول : أفعله ليرق قلبي ، وكان إذا فرغ من مسألة في المختصر صلى ركعتين (٢) .

هذا موجز لأهم ما امتاز به (أبو إبراهيم المزني) ، وقد انعكس بعضه (على أبي جعفر الطحاوي) الذي كان له ميل إلى القياس والمناظرة ، كما كان حراً لا يتقيد برأي أحد من الفقهاء ، وإنما يعتنق ما يميل إليه قلبه بعد البحث والموازنة ، كما فاق خاله في كثرة المصنفات .

فالطحاوي إذن عنده استعداد فطري ورأي لتقبل منهج العراق ، وقد توافرت له الشجاعة لإعلان تغيره لهذا المنهج .

٥٣ ـ ب ـ وكانت الدعاية الطيبة للأحناف التي تمثلت في شخصية (القاضي بكار) من بين مقدمات هذا التحول .

و (أبو بكرة بكار بن قتيبة) ينتهي نسبه إلى أحد صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣) .

---

(١) أنظر : طبقات الشافعية الكبرى ١/ ٢٤٣–٢٤٤ وفيها أمثلة للمفردات .

(٢) اعتمدنا في ترجمة المزني على طبقات الشافعية ١ / ٢٣٨–٢٤٧ ط الحسينية بالقاهرة ط ١

(٣) بكار بن قتيبة بن عبيد الله بن أبي بردعة بن عبيد الله بن بشير بن عبيد الله بن أبي بكرة نفيع بن الحارث بن كلدة الثقفي صاحب رسول الله (ص) . وفيات الأعيان ١/ ٢٥٢ ت ١١٢ .

وكان (الطحاوى) صبيا يعى ما يسمع ، عندما قدم (بكار) إلى مصر قاضيا عليها (١) . و سرعان ما سارت بمحامد بكار الركبان ، وأصبح ذكره على كل لسان . ولاشك أن (الطحاوى) تردد على سمعه كثيرا ذكر (القاضى بكار) مقرونا بالحمد والإجلال والإعجاب ، وانطبع ذلك فى قلبه الصغير عالقا فيه أثرا لا يمحى .

وسيرة (بكار) مفخرة للعلم والعلماء ، سيرة عطرة ، وقدوة تتبع ، ومثل يحتذى .

ولم أعثر على مايوضح حياته قبل حضوره إلى مصر ، أما فترة إقامته بمصر ، فالأخبار بها مستفيضة ، ولعل زهده هو (مفتاح شخصيته) ، وهو الذى يفسر كثيرا من صفاته وتصرفاته . وقد أورده السيوطى فيمن كان بمصر من الصلحاء والزهاد (٢) .

ومعلوم أن الرغبة فى الدنيا تدفع إلى عداوة الناس ، وإلى خلق المشكلات نتيجة لتضارب الرغبات ، وهى التى تدفع إلى ركوب الشطط والخطأ ، وتجعل الإنسان يتساهل فى كرامته ، ويتحايل على حقوق الله إرضاء لأمير أو وزير .

وكما كان زاهداً كان عالماً ، فقيها ، محدثا ، وقاضياً عادلا ، لا يخشى فى الحق لومة لائم .

وقد كان ابن طولون يجله ويحترمه ويحضر مجلسه . قال الطحاوى : (ولا أحصى كم كان أحمد بن طولون يجيء إلى مجلس بكار وهو يملى الحديث ، ومجلسه مملوء بالناس ، ويتقدم الحاجب ويقول : لا يتغير أحد من مكانه ، فما يشعر بكار إلا وابن طولون إلى جانبه ، فيقول له : أيها

(١) دخل مصر قاضيا من قبل (المتوكل) يوم الجمعة لثمان خلون من جمادى الآخرة سنة ست وأربعين ومائتين – كما فى ملحق القضاة للكندى وكالرواية التى صححها صاحب الوفيات ١/ ٢٥٣ – أى كان عمر الطحاوى حوالى سبع سنوات وفى حسن المحاضرة ٢/ ٩٠ أنه قدمها سنة ٢٤٥ خمس وأربعين ومائتين . وفى سيرة بكار انظر : (الولاة والقضاة وملحقه . الصفحات : ٤٧٦ – ٤٧٧ ، ٥٠٥–٥١٤ ، وسيرة ابن طولون للبلوى) .

(٢) حسن المحاضرة ١/ ٢١٨ .

الأمير ، ألا تركتني حتى كنت أقضي حقك وأؤدي واجبك ، أحسن الله جزاءك وتولى مكافأتك (1) .

وزهد بكار وورعه كانا مضرب المثل ، ومحل الثقة بين الناس ، إلى حد جعل (العباس بن أحمد بن طولون) يأتمنه على حياته ، فقد خرج (العباس) على أبيه ، واعتصم ببرقة ، فأنفذ إليه أبوه (بكار بن قتيبة) في جماعة من وجوه البلد ، يسترضونه ويبلغونه صفح والده عنه ، وأقسامه على ذلك فذهبوا إليه ولاينوه ، وسلموا إليه خطابا من والده ، ولكنه كان غير مطمئن تماماً إلى وعد والده ، فالتفت إلى (بكار القاضي) فقال له : يا أبا بكرة ، المستشار مؤتمن ، وأنا أقلدك أمرى ، وأسألك بالله هل تأمنه على ؟ فقال له بكار : لما كان عليه من الدين والورع والزهد : قد حلف أبوك لك ألا يسوءك ، فإما أن يفى لك بما حلف أو لا يفى ، وما يعلم الغيب إلا الله جل اسمه (2)) .

وكان (ابن طولون) يصله كل سنة بألف دينار لمدة ستة عشر عاما ، ويحسب أن هذه الصلة تجعل له يداً على (بكار) يستحى معها أن يخالفه في أمر يريده ، لكنه لم يكن يعلم أن (بكاراً) حرر روحه من رغبات جسده ، وسما بنفسه فوق المال وغيره مما زين للناس ، ولهذا فشل ابن طولون في أن يجعل منه أداة لتنفيذ أغراضه . ونكتفى بمثالين في بيان ذلك :

أولهما كان عندما وقف أحدهم وقفاً بمصر على ولده ، ثم هرب وخرج من مصر ، فأحضر (ابن طولون) بكار بن قتيبة . وقال له : صاحبك يقول : بحل الحبس في الدين . فتحل حبس هذا الهارب منا حتى نأخذ مال السلطان منه . فقال له بكار : لا تفعل ولا تسن سنة يستن بها فيك ، لأن لك أوقافاً على وجوه ، فإن حللت حلوا عنك ، فتوقف عن ذلك وكف عنه ، وشكر لبكار مشورته عليه (3) .

---

(1) النجوم الزاهرة 3/18-19 ط دار الكتب : سنة 1351 : 1932 .

(2) سيرة ابن طولون للبلوى ص : 252 ، والكندى ص 221-222 .

(3) سيرة ابن طولون ص179 ، والكندى ص508-509 مع اختلاف في العبارات .

وثانيهما وقع عندما راسل (ابن طولون) الخليفة المعتمد وعرض عليه الحضور إلى مصر ، ليتخلص من سطوة أخيه – وولى عهده – الموفق ، ومن حجره عليه ، فقد سار المعتمد فعلا فى طريقه إلى مصر ، ولكن أخاه أفسد عليه خطته ، وكان ابن طولون ينتظره بالشام ، فلما بلغه أن الموفق منع أخاه من الوصول إلى مصر ، جمع قضاة أعماله ، واستفتاهم فى خلع الموفق ولعنه – ولعل الأصح أنه أمرهم بذلك – فكل أفتاه إلا بكار بن قتيبة ، فحقدها ابن طولون فى نفسه ، وما إن عاد إلى مصر حتى استدعى (القاضى بكارا) وناقشه فيما كان منه ، ووجه إليه عبارات قاسية ، قال له (أنت شيخ قد خرفت ، ونقص عقلك ، وأعجبك قول الناس بكار وبكار ، فدعاك ذلك إلى أن خرجت عن جملة من شهد أنه مستحق للخلع ، ثم أقامه للناس فى الميدان ، وحرق ملابسه ، وحبسه فى داره(1) ، وقد عامله ابن طولون بقسوة ، وأهانه وعرضه على الناس : ولم يرحم شيخوخته وكان قد قارب الثمنين ، ثم طالبه بجوائزه عن الستة عشر عاما ، وكان يظن أنه يعجزه بذلك ، ويجد فيه مادة لإهانته – وما كان أشد خجله عند ما أرسل إليه بكار جوائزه بخواتمها لم تفض .

وفى محبسه كان يغتسل كل جمعة ، ويلبس ويقصد إلى صلاة الجمعة فيمنع ، فيقول : اللهم اشهد ، وقد استأذن طلبة الحديث من ابن طولون فى أن يسمح لهم بالسماع من بكار فى محبسه ، فأذن لهم ، فكان يحدث الناس من طاق فى الدار التى حبس فيها .

---

(1) فى (حسن المحاضرة ٢/٩٠) أن حبس (بكار) كان سنة ٢٥٧ سبع وخمسين ومائتين وفى (وفيات الأعيان ١/٢٥٢ ت ١٣٣) أن بكارا (بقى مسجونا مدة سنين) . والأصح ما فى (الولاة والقضاة ص : ٢٣١) أن حبس بكار كان من جمادى الآخرة سنة ٢٧٠ هـ إلى شعبان من السنة نفسها ، لأن سبب غضب ابن طولون عليه هو امتناعه عن لعن الموفق ، وعدم قراءه بذلك عندما جمع ابن طولون قضاة أعماله ، وكان هذا الاجتماع فى دمشق يوم الخميس لاثنتى عشرة ليلة خلت من ذى القعدة سنة ٢٦٩ (الولاة ٢٢٦) ولم يحبس ابن طولون القاضى بكارا إلا بعد رجوعه إلى مصر فى أوائل سنة ٢٧٠ هـ . فتكون مدة الحبس حوالى ثلاثة أشهر .

ولمـا أشرف ابن طولون على الوفاة ، بعث إلى بكار من يفاوضه ويستسمحه ، فرد بكار يقول : (شيخ فان ، وعليل مدنف ، والملتقى قريب ، والقاضي الله عز وجل) .

ثم أطلق بكار بعد وفاة ابن طولون ، وتوفي بعده بعشرين أو أربعين يوماً ، في ذي الحجة من سنة ٢٧٠ هـ(١).

هذه عجالة عن (بكار) وعرض سريع لحياته في مصر .

وقد أسلفنا أن الطحاوي كان صبياً تروعه قصص العظماء ، وتملأ نفسه إعجابا بهم ، وكانت سيرة (بكار) على كل لسان — وقد تقدم قول ابن طولون له : (وأعجبك قول الناس بكار وبكار) — ، ثم اتصل به الطحاوي الشاب ، وسمع منه وشاهده عن كثب ، فازداد إعجابه به ، وتأثره بمنهجه . قال ابن حجر في ترجمة (بكار) ، (وأكثر عنه الطحاوي جدا(٢)) ، وقال صاحب الفوائد البهية : (. . . روى عنـه الطحاوي ، وبه انتفع وتخرج)(٣) ، وقد بادله (بكار) هذا الإعجاب حتى جعله كاتبا له(٤) .

٥٤ — حـ — ثم كانت المناقشات العلمية بين الشافعية والحنفية ، واطلاع المزني على كتب الأحناف ثالث عناصر هذا التحول .

---

(١) في (حسن المحاضرة ٢/٩٠) أنه توفي سنة ٢٧٥ هـ . وهذا مخالف للمشهور من أن وفاته كانت بعد ابن طولون بأيام معدودة ، وابن طولون توفي سنة ٢٧٠ هـ . ولعل ما في حسن المحاضرة تحريف ، بدليل أن السيوطي ترجم لبكار في (حسن المحاضرة) أيضا جـ ١ ص ١٩٧ فيمن كان بمصر من الفقهاء الحنفية ، وذكر أن وفاة بكار كانت في ذي الحجة سنة ٢٧٠ سبعين ومائتين . كذلك يعد تحريفا ما جاء في (الفوائد البهية ص ٥٥) من أنه توفي سنة ٢٩٠ هـ .

(٢) انظر : ملحق الولاة والقضاة للكندي ص ٥٠٥ . وفيه ترجمة وافية لبكار من ص ٥٠٥ إلى ٥١٤ وفيها أن (بكارا) لم يتزوج قط ، وكانت ولادته بالبصرة سنة ١٨٢ هـ اثنتين وثمانين ومائة .

(٣) انظر : الفوائد البهية ص ٥٥ .

(٤) انظر : الجواهر المضية ص ١٠٣ .

وكان (بكار) حين قدم إلى مصر ، يسمع عن المزنى وعن علمه ، دون أن يضمهما مجلس ، أو تهيئ الظروف اتصالهما أو تعارفهما ، حتى جاء المزنى يوما إلى مجلس القاضى بكار ليؤدى شهادة أمامه ، ولعدم رؤيته قبل ذلك للمزنى طلب شاهدين على أن الماثل أمامه هو المزنى(١) .

ثم اجتمعا يوما فى جنازة ، وكان بكار يشتهى أن يسمع كلام المزنى ، فأشار بكار إلى أبى جعفر التل أن يسأل المزنى عن مسألة ، فقال التل : ما رأيت أعجب من أصحابنا الشافعيين لهم أحاديث فى تحريم قليل النبيذ ، ولنا أحاديث فى تحليله ، فمن جعلهم أولى بأحاديثهم منا بأحاديثنا ؟ فقال المزنى : ليس يخلو أن تكون أحاديثكم قبل أحاديثنا أو بعدها ، فإن كانت قبلها فهكذا تقول : إنها كانت محللة ثم حرمت ، فما تحتاج إلى أحاديثكم ؛ وإن كانت أحاديثكم بعد أحاديثنا ـ فهذا لا يقوله أحد لأنها كانت حلالا ثم صارت محرمة ثم حللت ؛ فقال فيه بكار : إن يكن كلام أدق من الشعر فهو هذا(٢) .

ويقول ابن زولاق : كان لبكار اتساع فى العلم والمناظرة ، وله مساجلات مع المزنى صاحب الشافعى ، وعندما ألف المزنى مختصره وما فيه من الرد على أبى حنيفة ، صنف كتابا يرد به على الشافعى ، ومنعه الورع أن يسرع بالرد على الشافعى حتى أرسل شاهدين يسمعان الكتاب من المزنى فإذا فرغ منه أشهداه على أن ما يقوله هو قول الشافعى ، ثم يشهدان بذلك عند بكار ، وحينئذ يستجيز بكار لنفسه أن يقول : قال الشافعى كذا ثم يرد عليه(٣) .

وكانت هذه المساجلات تدفع (المزنى) إلى الاطلاع على كتب الأحناف حتى يتأتى له الرد عليها ، أو لعله كان يطلع عليها قبل ذلك للاستفادة ، وفى

---

(١) ملحق الولاة والقضاة ص ٥٠٨ .

(٢) المرجع السابق ص ٥١١ ، وأبو جعفر التل هو (محمد بن العباس التل بصرى توفى بمصر سنة ٢٧٢ اثنتين وسبعين ومائتين انظر المرجع السابق ٥٠٩-٥١١) .

(٣) المرجع السابق ٥١١-٥١٢ .

كلتا الحالتين كان لابد للمزنى من التأثر بمنهج خصومه . ولا شك أنه درسها دراسة أهلته لأن يحكم على أئمة الأحناف ، ويبرز خصائص كل منهم . وهو مالا يتأتى إلا بالدراسة الوافيـــة لآرائهم (١) . وكان الطحاوى يراه أحيانا يقرأ كتب الأحناف ، كما جاء فيما قدمنا من روايات .

٥٥ — د — وكان الانتقال من مذهب إلى آخر آنذاك أمراً عادياً ، لا يثير كثيراً من اللغط ، ولم يكن (الطحاوى) بدعا فى ذلك .

ولقد رأينا فى هذا العصر — وقريبا منه — كثيرا من العلماء ينتقلون من مذهبهم إلى مذهب آخر بعد اقتناعهم بدليله ، وجل أصحاب الشافعى — من أهل مصر — كانوا أتباعا لمالك ، ومنهم مجموعة من شيوخ الطحاوى وممن انتقل إلى مذهب الشافعى من أهل الرأى ، الكرابيسى (٢) وأبو ثور .

وبعض أصحاب الشافعى انتحل لنفسه مذهبا خاصـــا ، كداود بن على (٣) ، وأبى ثور (٤) ، وقد ذكر السيوطى جملة صالحة ممن انتقل

---

(١) روى الخطيب بسنده أن رجلا سأل المزنى عن أهل العراق فقال له : ما تقول فى أبى حنيفة قال : سيدهم . قال : فأبو يوسف قال : أتبعهم للحديث . قال : فمحمد ابن الحسن قال : أكثرهم تفريعا . قال : فزفر قال : أحدهم قياسا . (تاريخ بغداد ٢-١٧٦) .

(٢) الحسين بن على بن يزيد ، أبو على الكرابيسى ، كان إماماً جليلا جامعاً بين الفقه والحديث ، تفقه أولا على مذهب أهل الرأى ثم تفقه للشافعى وسمع منه الحديث ومن يزيد ابن هارون ، وقد أجازه الشافعى ، تكلم فيه أحمد بن حنبل بسبب قوله إن لفظ القرآن مخلوق . (طبقات الشافعية ١/٢٥١-٢٥٦) .

(٣) أبو سليمان داود بن على بن خلف الأصبهانى ، المعروف بالظاهرى ؛ ولد سنة ٢٠٢ ه وأخذ العلم عن إسحاق بن راهويه وأبى ثور وغيرهما ، وكان أكثر الناس تعصبا للشافعى ؛ وصنف فى فضائله والثناء عليه كتابين ، وانتهت إليه رياسة العلم ببغداد ، ثم انتحل لنفسه مذهبا خاصا أساسه العمل بظاهر الكتاب والسنة ، مالم يدل دليل منهما أو من الإجماع على أنه يراد به غير الظاهر ، فإن لم يوجد نص عمل بالإجماع ورفض القياس رفضا باتا ، وقال : إن فى عمومات النصوص من الكتاب والسنة ما يفى بكل جواب ، وقد استمر مذهب داود متبعاً إلى منتصف القرن الخامس ثم اضمحل.

(انظر : طبقات الشافعية ٢ / ٤٢ — ٤٨ ، وتاريخ التشريع للخضرى ٢٧٠ — ٢٧١)

(٤) إبراهيم بن خالد بن اليمان الكلبى ، أبو ثور البغدادى — المتوفى سنة ٢٤٠ أو سنة ٢٤٦ كان يتفقه بالرأى ويذهب إلى قول أهل العراق حتى قدم الشافعى بغداد ، فاختلف إليه وأخذ عنه

إلى مذهب غير مذهبه (١) ، وذلك لأن العصر كان عصر اجتهاد ؛ وقد استمر عصر الاجتهاد حتى منتصف القرن الرابع تقريبا ، فكان العالم يسير مع الحق حيث سارت ركائبه ، ومتى ظهر له دليل يخالف لرأى إمامه واقتنع به اتبعه على الفور ، ولذا رأينا من ينتسب منهم إلى إمام معين كثيرا ما يخالفه ، ولا يرى فى ذلك حرجا . وكان هذا هو الوضع الصحيح . يقول ابن عبد البر : (ولم يبلغنا عن أحد من الأئمة أنه أمر أصحابه بالتزام مذهب معين

= وهو معدود من أئمة فقهاء الشافعية ، وإن كان لا يقلد الشافعى ، بل يخالفه متى ظهر له الدليل ، وقد اختار لنفسه آراء خاصة ، وصار له مذهب خاص ، وله أتباع لكن مذهبه لم يبق زمنا طويلا .

(انظر : طبقات الشافعية ١ / ٢٢٧–٢٣١) ، تاريخ التشريع الإسلامى ٢٥٧ – ٢٥٨).

(١) ذكر ذلك الشعرانى فى كتابه (الميزان الكبرى ١ / ٣٠ – ٣١) قال : وقال الشيخ جلال الدين السيوطى رحمه الله (ومن بلغنا أنه انتقل من مذهب إلى آخر من غير نكير عليه من علماء عصره ، الشيخ عبدالعزيز بن عمران الخزاعى ، كان من أكابر المالكية ، فلما قدم الإمام الشافعى بغداد تبعه وقرأ عليه كتبه ونشر علمه . ومنهم محمد بن عبدالله بن عبد الحكم ، كان على مذهب الإمام مالك ، فلما قدم الإمام الشافعى إلى مصر انتقل إلى مذهبه وصار يحث الناس على اتباعه ويقول : يا إخوانى هذا ليس بمذهب ، إنما هو شريعة كله – وكان الإمام الشافعى يقول له : سترجع إلى مذهب أبيك فلما استخلف البويطى رجع ابن عبد الحكم ، وصحت قراءة الشافعى رضى الله عنه . ومنهم إبراهيم بن خالد البغدادى ، كان حنفيا ، فلما قدم الشافعى بغداد ترك مذهبه وتبعه . ومنهم أبو ثور ، كان له مذهب فتركه واتبع الشافعى ومنهم أبو جعفر بن نصر الترمذى رأس الشافعية بالعراق كان أولا حنفيا ، فلما حج رأى ما يقتضى انتقاله لمذهب الشافعى ، فتفقه على الربيع وغيره من أصحاب الشافعى . ومنهم أبو جعفر الطحاوى كان شافعيا وتفقه على خاله المزنى ، ثم تحول حنفيا بعد ذلك . ومنهم الخطيب البغدادى الحافظ كان حنبليا ثم عمل شافعيا . ومنهم ابن فارس صاحب كتاب (المجمل فى اللغة) كان شافعيا تبعا لوالده ، ثم انتقل إلى مذهب مالك . ومنهم السيف الآمدى الأصولى المشهور ، كان حنبليا ثم انتقل إلى مذهب الشافعى ، ومنهم الشيخ نجم الدين بن خلف المقدسى كان حنبليا ثم تفقه على الشيخ موفق الدين ودرس فى مدرسة أبى عمر ، ثم تحول شافعيا وارتفع شأنه . ومنهم الشيخ محمد بن الدهان النحوى ، كان حنبليا انتقل إلى مذهب الشافعى ، ثم تحول حنفيا حين طلب الخليفة نحويا يعلم ولده النحو ، ثم إنه تحول شافعيا حين شغرت وظيفة تدريس النحو بالنظامية ، لما شرط صاحبها ألا ينزل فيها إلا شافعى المذهب ، ولم يكن هناك أحد أعلم منه بالفقه والنحو . ومنهم الشيخ تقى الدين بن دقيق العيد ، كان أولا مالكيا تبعا لوالده ، ثم تحول إلى المذهب الشافعى . ومنهم شيخ الإسلام كمال الدين ابن يوسف الدمشقى كان حنبليا ثم انتقل إلى مذهب الإمام الشافعى . ومنهم الإمام أبو حيان كان على مذهب أهل الظاهر ثم عمل شافعيا .) اه .

وانظر : (جزيل المواهب فى اختلاف المذاهب) للسيوطى ، مخطوط . دار الكتب برقم (١٢٣م مجاميع) ورقة ٣٢ – ٣٤ .

لا يرى صحة خلافه ، بل المنقول عنهم تقريرهم الناس على العمل بفتوى بعضهم بعضا ، لأنهم كلهم على هدى من ربهم) وكان يقول أيضا ، (لم يبلغنا فى حديث صحيح ولا ضعيف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أحداً من الأمة بالتزام مذهب معين لا يرى خلافه (١) .

ولم يظهر التقليد المحض للمذاهب ، والتعصب لها ، والمنافسة الشديدة بينها إلا فى القرن الخامس ، حيث فنيت المذاهب الصغرى ، وأصبحت المذاهب الكبرى وحدها فى الميدان (٢) ، ثم أصاب نفوس العلماء آنذاك — أو بعضهم — ما أصاب عقولهم من جمود وضعف ، فكانوا يجرون وراء المناصب والأغراض الدنيوية ، ويغيرون مذهبهم تبعا لهذه الأغراض ، وكان ذلك باعثا على سخرية الناس منهم ، واستهزائهم بهم ، وقد لقبوا أحد علماء القرن الخامس الهجرى بلقب (حنفش) (٣) ، لأنه غير مذهبه ثلاث مرات . فكان حنبليا ثم حنفيا ثم شافعيا وكان هذا باعثا على ظهور الفتاوى فى حكم من ينتقل من مذهب إلى مذهب آخر (٤) ، وقد

---

(١) الميزان الكبرى الشعرانية ١ / ٢٠ ، وكذلك النص الذى قبله . الطبعة العثمانية بالأزبكية سنة ١٣١١ هـ .

(٢) انظر . (الحضارة الإسلامية فى القرن الرابع الهجرى : ١ / ٢٥٣) .

(٣) هو محمد بن محمد بن خلف ، أبو بكر البنديجى ، حنفش الفقيه ، تحنبل ثم تحنف ثم تشفع فلذا لقب بحنفش ، ولد سنة ٤٥٢ هـ وتوفى سنة ٥٣٠ هـ . (انظر : ميزان الاعتدال للذهبى : ٢ / ٣٧٠ ، والعقيدة والشريعة فى الإسلام ٥٠ — ٥١) . ولا ننسى أن الأمراء بتعصبهم للمذاهب ، واشتراطهم ألا يلى أعمالهم إلا من كان على مذهبهم كان لهم دور رئيسى فى تنقلات العلماء فى هذا العصر المتأخر .

(٤) كان الإمام الزناتى من المالكية يقول : يجوز تقليد كل من أهل المذاهب فى النوازل وكذلك يجوز الانتقال من مذهب إلى مذهب ، لكن بثلاثة شروط :

الأول ألا يجمع بينهما على وجه يخالف الإجماع ، كمن تزوج بغير صداق ولا ولى ولا شهود ، فإن هذه الصورة لم يقل بها أحد .

الثانى أن يعتقد فيمن يقلده الفضل بلو أخباره إليه .

الثالث ألا يقلد وهو فى عماية من دينه ، كأن يقلد فى الرخصة من غير شرطها .

وقال القرافى : يجوز الانتقال من جميع المذاهب إلى بعضها بعضا فى كل مالا ينقض فيه حكم حاكم وذلك فى أربعة مواضع : أن يخالف الإجماع أو النص أو القياس الجلى أو القواعد . =

أورد السيوطي أحوال هذا الانتقال وحكم كل حالة . ويهمنا أنه أورد (الطحاوى) من بين الذين لم يستطيعوا فهم مذهبهم فانتقل إلى مذهب لايعسر عليه فهمه (١) . ومناقشة هذا الكلام تدعونا إلى أن نتكلم عن السبب المباشر لانتقال الطحاوى إلى مذهب الأحناف .

= وقال بعضهم : يجوز للشافعى أن يتحول حنفيا ولا عكس ، وقال السيوطى : وهذه دعوى لا دليل عليها ، وقد أدركنا علماءنا ، وهم لا يبالغون فى النكير على من كان مالكيا ، ثم صار حنفيا أو شافعيا ثم تحول بعد ذلك حنبليا ثم رجع بعد ذلك إلى مذهب مالك ، وإنما يظهرون النكير على المنتقل لإيهامه التلاعب بالمذاهب (الميزان الكبرى ١ / ٣ – ٣١) .

وفى الفوائد البهية ص ٣٢ هـ ٢ . تعليقا على أن الطحاوى كان يكثر النظر فى كتب أبى حنيفة فقال له المزنى (والله لا يجىء منك شىء ، فغضب وانتقل إلىالمذهب الأحناف) : هذا يدلك على جواز الانتقال من مذهب إلى مذهب وأما ما فى بعض الفتاوى أن المنتقل يعزر فمحمول على ما إذا انتقل لغرض دنيوى أو بتحقير المذهب المنتقل عنه إلا ملاء، وما فى بعض الفتاوى أنه يجوز للشافعى أن يكون حنفيا ولا يجوز العكس ، فتعصب لا نع ، وتشدد واضح لا يلتفت إليه .

(١) وذلك فيما نقل عنه الشعرانى فى الميزان الكبرى . قال السيوطى : (والذى أقول به أن للمنتقل أحوالا :

أحدها : أن يكون الحامل له على الانتقال أمرا دنيوياً اقتضته الحاجة إلى الرفاهية اللائقة به كحصول على وظيفة أو مرتب أوقرب من الملوك وأكابر الدنيا، فهذا حكمه حكم مهاجر أم قيس، لأنه الأهم من مقاصده .

الثانى : أن يكون الحامل على الانتقال أمراً دنيويا كذلك ، لكنه عامى لا يعرف الفقه ، وليس له من المذاهب سوى الاسم كغالب المباشرين وأركان الدولة وخدامهم وخدام المدارس فمثل هذا أمره خفيف إذا انتقل عن مذهبه الذى كان يزعم أنه متقيد به ولا يبلغ إلى حد التحريم لأنه إلى الآن عامى لا مذهب له ، فهو كمن أسلم جديداً له التمذهب بأى مذهب شاء من مذاهب الأئمة .

الثالث : أن يكون الحامل له أمراً دنيوياً كذلك ، ولكنه من القدر الزائد على ما يليق بحاله ، وهو فقيه فى مذهبه ، فهذا أمره أشد ، وربما وصل إلى حد التحريم لتلاعبه .

الرابع : أن يكون انتقاله لغرض دينى ، ولكنه كان فقيها فى مذهبه وإنما انتقل لترجيح للمذهب الآخر عنده ، فهذا يجب عليه الانتقال أويجوز له كما قاله الرافعى ، وقد أقر العلماء من انتقل إلى مذهب الشافعى ممن قدم مصر وكانوا خلقاً كثيراً مقلدين لمالك .

الخامس : أن يكون انتقاله لغرض دينى ، لكنه كان عاريا من الفقه ، وقد اشتغل بمذهبه فلم يحصل منه على شىء ووجد مذهب غيره أسهل عليه ، بحيث يرجو سرعة إدراكه والتفقه فيه ، فهذا يجب عليه الانتقال قطعا ، ويحرم عليه التخلف لأن تفقه مثله على مذهب إمام من الأئمة الأربعة خير من الاستمرار على الجهل. قال السيوطى : وأظن أن هذا هو السبب فى تحول الطحاوى حنفيا بعد =

٥٦ – هـ – وبعد أن هيأت المقدمات السابقة نفسية الطحاوى للتحول ، وجد السبب المباشر الذى حسم الموقف ، وقد قضت العادة [بأن يكون هذا السبب المباشر بسيطا هينا ، لايستلزم النتائج الخطيرة التى تترتب عليه ، وكما أن للحروب بين الدول – عادة – أسباباً كثيرة ، كل سبب منها يزيد حدة التوتر ، ويرفع درجة الغليان حتى تصل الحالة إلى درجة لا تحتمل الزيادة ، فيكون اللمس البسيط داعيا إلى الانفجار الشديد – كذلك كانت نفسية (الطحاوى) فى حالة حرب ، وشد وجذب ، وقلق وحيرة بين مذهب خاله – ولعله مذهب الأسرة جميعها آنذاك – وبين ما هيأته الظروف له من ميل إلى مذهب (بكار) مذهب أهل العراق ، مذهب أبى حنيفة ، حتى كان السبب المباشر الذى أنهى به الطحاوى هذه الحرب الداخلية ، وقضى على تردده ، وأقدم على هذه الخطوة الجريئة .

ونحن نعلم أن مكان الدرس كان (جامع الفسطاط) وأن حلقات العلم على اختلافها كانت متجاورة فيه ، وأن حرية الاستماع إلى أى هذه الحلقات كانت مكفولة يمارسها الطلاب ، ولعل مساجلات المزنى وبكار ، واطلاع المزنى على كتب الأحناف ، وحرية العصر فى المناقشة والاجتهاد – لعل كل هؤلاء قد نبه ذهن هذا التلميذ الصغير ، ثم الطالب الشاب ، وأيقظ حاسة الموازنة عنده ، وجعله يجلس إلى حلقات الأحناف بين الفينة والفينة ، أو يطلع على كتبهم ليعرف ما يقولون ، وما طريقتهم فى المناقشة والاستدلال ، إشباعا لغريزة حب الاستطلاع . ولعله كان يسمع فى بعض جلساته مسائل وتفريعات يثيرها أهل الرأى – وهم مشهورون بذلك – فكان يسأل خاله عن هذه المسائل ويناقشه فيها ،

= أن كان شافعيا ، فإنه كان يقرأ على خاله الإمام المزنى ، فعسر يوما عليه الفهم ، فحلف المزنى ألا يجىء منه شىء ، فانتقل إلى مذهب الإمام أبى حنيفة ففتح الله تعالى عليه ، وصنف كتابا عظيما شرح فيه المعانى والآثار ، وكان يقول : لو عاش خالى ورآنى اليوم لكفر عن يمينه .

السادس : أن يكون انتقاله لا لغرض دينى ولا دنيوى ، وهذا يجوز للعامى ، أما الفقيه فيكره له أو يمنع منه ....) باختصار من الميزان الكبرى الشعرانية ١ / ٢٢ – ٢٣ .

ولعل خاله قد ضاق بهذا الاتجاه الذى اتجه إليه ابن أخته وحاول أن يقنعه بالعدول عنه فلم يستطع ، فكانت المغاضبة ، ثم المقاطعة والانتقال إلى مذهب الأحناف .

وقد أشار صاحب (الفوائد البهية) إلى شيء من ذلك ، عندما ذكر أن سبب انتقال الطحاوى أنه كان يكثر النظر فى كتب أبى حنيفة فقال له خاله : والله . . . . . إلخ (١) .

٥٧ — أما ما زعمه (السيوطى (٢)) من أن السبب فى انتقال (الطحاوى) يرجع إلى صعوبة مذهب الشافعى ، وعدم قدرة الطحاوى على فهمه فليس صحيحا ، لأن المذهب الحنفى بتفريعاته ومسائله وفروضه الكثيرة ، مع منهجه العقلى ، ليس أيسر من المذهب الشافعى إن لم يكن أصعب منه على الدارس .

وأما أن (الطحاوى) لم يفهم مسألة بعد تكرارها عليه مرارا مع ملاحظة أنهم لم ينصوا على هذه المسألة ، ولم يبينوها لنا ، وقد كانت أهمية الموقف تكفل الشهرة لهذه المسألة — فهو مناف لما اشتهر به الطحاوى من علم ونبوغ مبكرين ، ولو كان الأمر كما زعموا لكان أولى بالمزنى أن يتأسى بإمامه الشافعى — رضى الله عنه — فى معاملته للربيع الذى كان بطىء الفهم ، فكرر الشافعى عليه مسألة واحدة أربعين مرة ، فلم يفهم ، وقام من المجلس حياء ، فدعاه الشافعى فى خلوة وكرر عليه حتى فهم (٣) .

---

(١) الفوائد البهية فى تراجم الحنفية ص ٣٢ ؛ وكما فى ابن عساكر قال : وبلغنى أنه تكلم يوما بحضرة المزنى فى مسألة . فقال المزنى والله لا تفلح ...... الخ . (تاريخ دمشق — مخطوط ٢٨٦٢ تاريخ . غير مرقم) .

(٢) راجع هامش .

(٣) هو الربيع بن سليمان بن عبد الجبار بن كامل المرادى ، مولاهم الشيخ أبو محمد ، المؤذن صاحب الشافعى وراوية كتبه ، والثقة الثبت فيما يرويه حتى لو تعارض هو والمزنى فى رواية ، لقدم الأصحاب روايته ، مع علو قدر إبراهيم علما ودينا وجلالة ، وموافقة مارواه للقواعد . ولد سنة ١٧٤ ، وتوفى سنة ٢٧٠ ، وصلى عليه الأمير خمارويه بن أحمد بن طولون وروى عنه أبو داود والنسائى وابن ماجه ، وأبو جعفر الطحاوى وغيرهم (طبقات الشافعية الكبرى ١ / ٢٥٩ — ٢٦٥) وفيها القصة السابقة .

ومجرد عدم الفهم لمسألة ما لا يثير الغضب بقدر ما تثيره المخالفة للرأى فى هذه المسألة ، والإصرار على هذه المخالفة ، وبخاصة من تلميذ لم يقتنع بحجة أستاذه ، إذا كانت المسألة ديناً وعبادة ، وكان الأستاذ يرى خطأ مخالفة فيها :

وتحول الطحاوى إلى منهب الأحناف فى وقت لم يكن لهم فيه رواج بمصر(١) دليل على أنه اعتنقه عن ميل إليه ، واقتناع به ، وكل كتبه تشيد بهذا المذهب ، ولعل موقف الناس منه لهذا التحول وإنكارهم عليه جعله شديد العصبية له ، كرد فعل لموقفهم ، وإن لم يكن لهذه العصبية أثر على استقلاله وحريته فى الاجتهاد (٢) .

٥٨ ـــ وقد ذكرنا أنه انتفع بالقاضى (بكار) وتأثر به ، إلا أنه يبدو أن هذا التأثر ـــ من الناحية العلمية ـــ كان فى ميدان الحديث أكثر منه فى ميدان الفقه .

أما الذى درس له فقه أهل العراق فهو (أبو جعفر أحمد بن أبى عمران) الذى يخصونه فى كتب التراجم بأنه أستاذ الطحاوى ، أو شيخ الطحاوى ، فقد كان أبو جعفر يعتز به ، ويكثر الرواية عنه إلى درجة أزعجت القاضى (أبا عبيد) وحركت غيرته ، إذ كانت جل روايات الطحاوى فى الفقه عن طريقه .

قال ابن زولاق : (وكان أبو جعفر الطحاوى إذا ذكر أبا عبيد يقول كثيرا فى كلامه قال ابن أبى عمران ـــ يعنى أستاذه ـــ فلما طال هذا على أبى عبيد قال :ياهذا ، كم قال ابن أبى عمران ، قد رأيت هذا الرجل بالعراق ، ولم يكن بذاك ،و إن البغاث بأرضكم يستنسر ». قال : فطارت هذه الكلمة وصارت بمصر مثلا) (٣) .

٥٩ ـــ وابن أبى عمران هذا هو (أبو جعفر أحمد بن أبى عمران موسى

---

(١) راجع المذهب الحنفى فى مصر : ف ٢٤ – ٢٨ .

(٢) لسان الميزان ١ / ٢٧٦ ، وفيه نقلا عن مسلمة بن القاسم « (.. وكان يذهب مذهب أبى حنيفة ، وكان شديد العصبية فيه) . وستأتى مناقشة ذلك .

(٣) المرجع السابق : ١ / ٢٨٠) .

ابن عيسى) ، من أعلام الفقه الحنفي ، أخذه عن تلاميذ أبي يوسف ومحمد ، كمحمد بن سماعة ، وبشر بن الوليد ، وقدم إلى مصر مع (أبي أيوب) صاحب الخراج حوالي سنة ٢٦٠ هـ ، وأقام بها إلى أن توفي سنة ٢٨٠ هـ ، أي مكث في مصر قريبا من عشرين عاما ، كان فيها شيخ الحنفية ، وكان ثقة ، حدث بحديث كثير من حفظه ، قال عنه ابن يونس : (كان مكينا في العلم ، حسن الدراية بألوان من العلم كثيرة) (١) .

ولم يذكر ابن الجوزي ، ولا الخطيب البغدادي ، ولا الشيرازي في ترجمتهم لابن أبي عمران ، أنه تولى قضاء الديار المصرية (٢) ، وكذلك كل من ينقل عن ابن يونس — وهو حجة في تاريخ علماء مصر ، والأغراب الذين نزلوا عليها ، إلا أن القرشي ينقل عن الحافظ عبد الغني بن سعيد ، أنه ذكره فيمن غلب كنية أبيه على اسمه وقال : (قدم مصر على قضائها ، وذهب بصره بآخره) ، وقد سبق أن ذكرنا ضمن الروايات التي ذكرت سبب انتقال الطحاوي إلى مذهب الحنفية رواية عن أبي سليمان بن زبر ، وفيها أن (أحمد بن أبي عمران) قدم قاضيا على مصر (٣) .

وعند ما نبحث في الكتب التي عنيت بذكر قضاة مصر — مثل كتاب القضاة للكندي ، ورفع الإصر عن قضاة مصر لابن حجر — لانجد لابن أبي عمران مكانا فيها ، حتى السيوطي عند ما يتحدث عن قضاة مصر لا يشير إليه أدنى إشارة ، مع أنه عند ما يترجمه في ذكر من كان بمصر من فقهاء الحنفية ، يلقبه بأنه (. . . الفقيه ، قاضي الديار المصرية ، من أكابر الحنفية (٤) .

---

(١) الجواهر المضية : الورقة ٥٧ ب .

(٢) انظر : المنتظم — القسم الثاني من الجزء الخامس ص١٤٦ ، وتاريخ بغداد ٥/١٤٢ وطبقات الفقهاء ١٤١ .

(٣) انظر : ف ٥١ من هذا البحث .

(٤) حسن المحاضرة ١ / ١٩٧ ، ٢ / ٨٦ — ٩٠ ، وفيها يتحدث عن قضاة مصر ، وفي الأول من الأحناف في مصر .

وقد سبق أن (ابن أبي عمران) قدم إلى مصر قريبا من سنة ٢٦٠ هـ ، وكان (بكار) هو القاضي ، إذ كان قاضيا من سنة ٢٤٦ ــ ٢٧٠ هـ ، وبعد وفاة (بكار) شغر منصب القضاء قريبا من سبع سنوات ، فنظر ابن عبده ــ محمد بن عبده بن حرب ــ في المظالم أربعا ، ثم تولى القضاة سنة ٢٧٧ سبع وسبعين ومائتين إلى سنة ٢٨٣ هـ أى إلى مابعد وفاة (ابن عمران) ، فقد توفى سنة ٢٨٠ ثمانين ومائتين (١) .

فمتى تولى (ابن أبي عمران) القضاء ؟ لم يتوله قبل بكار ، لأنه قدم مصر بعده ، وكان بكار قاضيا طوال فترة إقامته في مصر إلى وفاته . ولم يتوله في حياة بكار ، ولم يتوله بعد وفاة بكار !

قد يكون (بكار) أرسله إلى إقليم من أقاليم مصر نائبا عنه ، ولكن ذلك لم يذكر في سيرة (بكار) مع أن الأضواء سلطت عليها بقوة ، فضلا عن أن الخبر يفيد أن (ابن أبي عمران) قدم قاضيا على مصر ، أي أنه معين من قبل بغداد قاضيا ، لا أنه نائب عن القضاء في مصر ، فإذا أضفنا إلى ذلك أن (ابن أبي عمران) كان ضريرا ، وجدنا أن المسافة أصبحت بعيدة بينه وبين القضاء .

وسواء أكان (ابن أبي عمران) قاضيا أم لا ، فإنه كان شيخ الحنفية بمصر في وقته ، وكانت فترة إقامته في مصر كافية لأن تترك أثرها في (الطحاوى) ، وتجعله محيطا بمذهب الأحناف ودقائقه ، واختلاف رواياته ، فقد اتصل به في سن العشرين ، ولازمه حتى سن الأربعين

٦٠ ــ وفيما بين سن العشرين والثلاثين ، اتصل الطحاوى (بأحمد ابن طولون) ، وكان تظلمه بشأن ضيعة له سببا في أول لقاء بينه وبين (ابن طولون) . فقد روى ابن طلحة الوزير في (العقد الفريد)

---

(١) في المرجع السابق ١ / ١٩٧ أن ابن أبي عمران توفى في المحرم سنة ٢٨٥ ويبدو أن النسخة التي في يدي كثيرة التحريف .

له ، قال : (ولقد بلغني عن أحمد بن طولون قضية يؤثر في النفس الزكية سماعها ، ويحسن عند ذوى المعرفة والتوفيق وقعها ، وكان ابن طولون هذا مبسوط القدرة على البلاد المصرية ، نافذ الحكم فيها ، مهيبا مخوفا ، يقوم بسياسة الملك ، ويعلى كلمة العدل ، ويأخذ نفسه بالإنصاف ، مع ما هو عليه من الجبروت المفرط ، والقتل المسرف وكان يجلس للمظالم ، ويحضر مجلسه القاضي بكار بن قتيبة وجماعة من الفقهاء وأهل العلم ، مثل الربيع بن سليمان صاحب الإمام الشافعي : وكان ابن طولون إذا جلس للمظالم يمكن المظلوم من الكلام ، ويسمع كلامه إلى آخره ، ويكشف ظلامته ، ويجلس بين يديه مقربا إليه . قال أحمد بن محمد بن سلامة ، الطحاوى الفقيه : اعترضت لنا ضيعة بالصعيد من ضياع جدى (سلامة) ، فاحتجت إلى الدخول إليه والتظلم مما جرى لى ، وأنا يومئذ شاب ، إلا أن العلم والمعرفة بالحاضرين يسطني على الكلام والتمكن من الحجة — فخاطبته في أمر الضيعة ، فاحتج على بحجج كثيرة ، وأجبته عنها بما لزمه الرجوع إليه ، ثم ناظرنى مناظرة الخصوم بغير انتهار ولا سطوة على ، وأنا أجيبه وأحل حجته ، إلى أن وقف ولم يبق له حجة ، فأمسك عنى ساعة ، ثم قال لى : إلى هذا الموضع انتهى كلامى وكلامك ، والحجة قد ظهرت لك ، ولكن أجلنا ثلاثة أيام ، فإن ظهرت لى حجة ، وإلا سلمت الضيعة إليك . فقمت منصرفا. فلما خرجت قال ابن طولون بعد خروجى للحاضرين : ما أقبح ما أشهدتكم على نفسى ، أقول لرجل من رعيتى ظهرت لك حجة ، أجلنى إلى ثلاثة أيام إلى أن أطلب حجة : وأبطل الحكم الذى قد أوجبته : من يمنعنى إذا وجبت لى حجة أن أحضره وألزمه إياها ؟ هذا والله الغصب، وأنتم رسلى إليه بأنى بعد أن ألزمت حجته أزلت الاعتراض عن الضيعة ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله لا يقدس أمة لا يؤخذ الحق لضعيفها من قويها » ، وتقدم بالكتاب له . وعرف الطحاوى الحال من الحاضرين ،

فذهب إلى الديوان وأخذ الكتاب لإزالة الاعتراض وتسليم الضيعة ، وصارت هذه تتلى من مناقب أحمد بن طولون (١) .

والقصة السابقة توضح أن الطحاوى كان معروفا لدى الأوساط العلمية ، وأن أكابر العلماء الذين كانوا يحضرون مجلس المظالم كانوا يعرفونه ، فهو تلميذهم النابغة ، الذى توفر له فى شبابه من العلم ما جعله أهلا لأن يؤخذ رأيه فى المهمات ، وأن يعارض أعلام العلم فى عصره ؛ وهو فى هذه السن الصغيرة ، وأن يحظى بإعجاب (ابن طولون) .

فقد بنى ابن طولون البيمارستان ، وأراد أن يقف عليه وعلى المسجد العتيق أحباساً ، وأراد أن يكتب وثائق أحباسه ، فتولى كتابة ذلك أبو حازم قاضى دمشق ، فلما جاءت الوثائق أحضر علماء الشروط لينظروا هل فيها شىء يفسدها ، فنظروا ، فقالوا : ليس فيها شىء . فنظر أبو جعفر أحمد ابن محمد بن سلامة الطحاوى الفقيه - وهو يومئذ شاب - فقال : فيها غلط ، فطلبوا منه بيانه ، فأبى ، فأحضره أحمد بن طولون وقال له إن كنت لم تذكر الغلط لرسلى فاذكره لى ، فقال : ما أفعل ، قال : ولم ؟ قال : لأن أبا حازم رجل عالم ، وعسى أن يكون الصواب معه وقد خفى على ، فأعجب ذلك ابن طولون وأجازه ، وقال له : تخرج إلى أبى حازم وتوافقه على ما ينبغى ، فخرج إليه فاعترف أبو حازم بالغلط ، فلما رجع الطحاوى إلى مصر وحضر مجلس ابن طولون ، سأله ، فقال : كان الصواب مع أبى حازم ، ورجعت إلى قوله ، وستر ما كان بينهما ، فزاد فى نفس ابن طولون ، وقربه وشرفه (٢) .

فالطحاوى قبل أن يبلغ الثلاثين كان معروفا بالعلم ، يؤخذ رأيه ويستفتى فى المهمات ، وكان ذلك فى وجود شيوخه وأعلام عصره ، وقد حظى بإعجاب

---

(١) ص٥٨ - ٥٩ من العقد الفريد للملك السعيد ، لأبى سالم محمد بن طلحة القرشى النصيبى الوزير ، المتوفى سنة ٦٥٢ هـ ط مطبعة الوطن سنة ١٣٠٦ هـ .

(٢) مجموعة حكم وآداب ، ياقوت المستعصمى ص ٧٤ . مطبعة الجوائب بالقسطنطينية سنة ١٢٩٨ هـ ، وانظر سيرة أحمد بن طولون ٣٥ ص ٢٥٠ .

(ابن طولون) الذى قدر علمه ونبوغه ، واحترم أدبه وخلقه ، فأرسله إلى الشام ليبحث شروط الوقف مع أبي حازم (١) قاضى دمشق ، وذهب إليه ، وناقشه ، وكان الحق معه ، ولكن منعه أدبه وخلقه من المفاخرة بذلك ؛

٦١ — وهذه الرحلة هى التى يشير إليها من ترجم للطحاوى ، ونلحظ أنها لم تكن منبعثة من ذاته ، وإنما كانت تكليفاً رسمياً من ابن طولون ، فانتهز الطحاوى هذه الفرصة المتاحة ، وأمضى عاما تنقل فيه بين غزة وعسقلان ودمشق (٢) ، واتصل بالعلماء فيها ، وأسمعهم وسمع (٣) منهم .

ومع أن العصر كان مشهورا بالرحلة لطلب العلم ، فإن الأخبار لم تذكر أن الطحاوى رحل إلى بلاد أخرى غير الشام ، وإن كنت أعتقد أنه سافر إلى الحجاز ليؤدى فريضة الحج ، واتصل بعلماء مكة والمدينة وربما لم تشر الأخبار إلى مثل هذه الرحلة ؛ لأنها رحلة عادية ، فأداء الحج فريضة على المستطيع ، ولا تعد الرحلة إليه من المناقب ، فهى مثل الصلاة ؛ إذ المفروض فى المسلم أن يصلى ، وأن يحج متى استطاع .

---

(١) هو (عبد الحميد بن عبد العزيز بن عبد المجيد، أبو حازم) الكوفى القاضى، ولى قضاء دمشق والأردن وفلسطين فى أيام أحمد بن طولون ، وكان من أفتى بدمشق بخلع أبى أحمد الموفق و (حازم) بالحاء .

حدث عن أبى بكر ومحمد بشار بندار العبدى ، وأبى موسى محمد بن المثنى وشعيب بن أيوب الواسطى ، روى عنه عبدالله بن أحمد بن ربيعة بن زبر القاضى، ومكرم بن أحمد القاضى ، وتولى قضاء بغداد .

كان عالما بمذاهب أهل العراق ، والفرائض ، والحساب والقسمة ، حسن العلم بصناعة ومباشرة الخصوم والمحاضر والسجلات ، أخذ العلم عن هلال بن يحيى الرأى ، وكان هذا أحد فقهاء الدنيا من أهل العراق وأخذ عن بكر العمى ، فأما عقله فلا يعلم أحد رآه فقال إنه رأى أعقل منه .

وأخذ الطحاوى عنه فقه العراق عن عيسى بن أبان عن محمد عن أبى حنيفة ،وعنه أيضا عن بكر بن محمد العمى عن محمد بن سماعة . (تاريخ دمشق لابن عساكر . مخطوطة بدار الكتب برقم ١٠٤١ تاريخ تيمورية — مجلد ٢٢ بتصرف من ص ٢٠٧ — ٢٠٩) .

(٢) رحل الطحاوى إلى الشام سنة ١٦٨ هـ وعاد إلى مصر سنة ١٦٩ هـ (لسان الميزان ١ / ٢٧٥ ، تذكرة الحفاظ ٣ / ٢٨ طبقة١١ ، وفى الأول أن عبد الحميد يكنى (أبا حازم) بمهملتين وهو خلاف ماضبطه ابن عساكر .

(٣) ورحل أيضا إلى طبرية وسمع من علمائها ، بدليل قوله فى مشكل الآثار ١ / ٨٨ ، و ٣ / ٢ ٢٣ : « حدثنا عبد الله بن عبدالله بن عمران ، الطبرى بطبرية ، أبو أيوب » .

وقد نتساءل عن عدم رحلة الطحاوى إلى « بغداد » عاصمة الخلافة ، وموطن الأحناف ؟

وفى رأيى أنه لم تكن به حاجة إلى مثل هذه الرحلة ، لأنه قد درس المذهب الحنفى على أئمة الأحناف فى عصره ، وانتقل إليه العراق فى مثل « بكار » و « ابن أبى عمران » ، وغيرهما ممن كان يفد على مصر ، وقد تقدم أن مصر كانت مركزا هاما يحج إليه ، ويلتقى فيه الكثير من العلماء ، وكان الطحاوى حريصا على الاستفادة من كل قادم .

٦٢ ــ ذاع علم الطحاوى بين الناس ، وعرفت الأوساط العلمية قدره وبراعته فى جميع مسائل الفقه بصفة عامة ، وفى الشروط والتوثيق بصفة خاصة (١) ، فدفع ذلك القضاة إلى الاستفادة منه ، والاستعانة به ، والانتفاع بعلمه ومهارته ، فاختاره القاضى « محمد بن عبده » ليكون كاتبه ، وربما كان الاشتراك فى المذهب الحنفى من بين دوافع هذا الاختيار ، ثم بلغت الثقة به أن استخلفه وجعله نائبا عنه ، وأغلق عليه وأغناه ، وكان الطحاوى يجلس بين يديه ويقول للخصوم وهم بين يديه : « من مذهب القاضى — أيده الله — كذا وكذا » حاملا عنه وملقنا له ، فأحس القاضى تيها من أبى جعفر واستظهارا عليه ، فقال له : ما هذا الذى رأيت منك ؟ والله لئن أرسلت قصبة فنصبت فى حارتك لترين الناس يقولون : هذه قصبة القاضى، فاحذر يا أبا جعفر (٢) .

---

(١) نقل ابن خلكان عن القضاعى فى كتاب الخطط أن الطحاوى قد أدرك المزنى وعامة طبقته وبرع فى علم الشروط . (انظر : وفيات الأعيان ١ / ٥٣ ، والبداية والنهاية ١١ / ١٧٤)

ونقل ابن حجر عن ابن زولاق ، قال : وكان أبو جعفر الطحاوى وجيه النفس فى الشروط والسجلات والشهادات (انظر : لسان الميزان ١ / ٢٨١) .

(٢) لسان الميزان : ١ / ٢٧٨ ، وملحق القضاة ٥١٦ مع اختلاف طفيف فى الألفاظ . وهذا القاضى هو : محمد بن عبدة بن حرب البصرى البغدادى ، أبو عبد الله — بالتصغير — ، حنفى من المائة الثالثة ، ولد سنة ٢١٨ هـ ، وروى عن أبى الأشعث وعمر بن شبه وإبراهيم بن الحجاج وعبد الأعلى بن حماد وعلى بن المدينى ، وآخرين ، روى عنه : عبدالعزيز بن جعفر وعلى بن الزلال ، وأبو جعفر بن الزيات وآخرون . قال الدار قطنى لا شىء . وتكلم فيه آخرون ، واعتذر عنه ابن زولاق . وقال عنه : كان يذهب إلى قول أبى حنيفة ، وكان متملكا ، جبارا ، سخيا ، —

وكان هذا أول منصب يتولاه « الطحاوى » ، وأتاح له هذا المنصب أن يزداد اتصالا بوجوه البلد وعلمائه ، وأن يحضر مجالسهم ، ويتعرف على أحوالهم .

واستمر « الطحاوى » يعمل مع القاضى « محمد بن عبده » حتى قدر قتل أبى الجيش (خمارويه بن أحمد بن طولون) بالشام ، وصل عليه القاضى عند حضور تابوته إلى مصر ، واستقر فى إمرة مصر ولده « جيش » والقاضى مستمر على حاله ، إلى أن خلع جيش ، ووقع الاختلاف والشغب ، وقتل « على بن أحمد الماذرائى » وجماعة ، وثارت الفتنة ، وكان القاضى خرج ينظر فبلغه الخبر فرجع إلى داره ، وأغلق أبوابه ، واستتر مدة طويلة (عشر سنين) ، وشغر القضاء ، فعمد « محمد بن أبّا » — خليفة « هرون بن أبى الجيش » — إلى أصحابه ، فضيق عليهم ، واعتقل « الطحاوى » ، وطالبه بحساب الأوقاف (١) .

واستمر « الطحاوى » معتقلا مدة لم تحددها كتب التراجم ، وأغلب الظن أنه كان مضيقا عليه إلى انتهاء حكم الدولة الطولونية ، وهى فترة استتار القاضى أبى عبيد إلى أن أعاده « محمد بن سليمان الكاتب » — الذى قضى على الدولة الطولونية — ، على أن « أبا عبيد » لم يلبث أن خرج من مصر واعتزل قضاءها فى العشر الأخير من جمادى الأولى سنة ٢٩٢ هـ ، وبالتالى اعتزل أبو جعفر الطحاوى منصبه ؛ لأنه كان لكل قاض كاتبه الخاص .

= جوادا ، مفضالا كان له مائة مملوك مابين خصى وفحل ، وكان يعرف الحديث ، ولى القضاء فى مصر سنة ٢٧٨ هـ . وكان بين موت بكار وولايته فترة بقيت فيها مصر بغير قاض سبع سنين نظر فيها وابن عبده فى المظالم أربعا قبل أن يلى القضاء ، واستتر من الحكم سنة ٢٨٣هـ ، أى مكث قاضيا ست سنين وبضعة أشهر ، ثم أعاده محمد بن سليمان فى مستهل ربيع الأول سنة ٢٩٢ هـ . ولم يمكث إلا شهرين وبعض الثالث ، ثم عاد إلى العراق حيث مات سنة ٣١٣ عن تسعين سنة (القضاة والولاة للكندى باختصار من ص ٥١٤-٥١٨) . وفى (الجواهر المضية ص ١٠٣) : أن الطحاوى كان كاتبا « لبكار بن قتيبة » فيكون هذا أول منصب له .

(١) ١٥٧ الولاة والقضاة . ملحق .

٦٣ ــ ثم تولى « الطحاوى » منصباً آخر ، تتطلع إليه الأنظار وتتشوف إليه نفوس ذوى المكانة والجاه ، ولكن لا يحظى به إلا أهلـه ولا يناله إلا أمثال « أبى جعفر » ممن اشتهرت عدالتهم ؛ وملأ الأسماع علمهم وفضلهم : هذا المنصب هو منصب الشهادة أمام القاضى . وكان الشهود قبل ذلك ينفسون على أبى جعفر بالشهادة ، لئلا يجتمع له رياسة العلم وقبول الشهادة ، فلم يزل القاضى أبو عبيد (على بن الحسين بن حرب) ابن حربويه ، حتى عدله فى سنة ٣٠٦ ست وثلثمائة ، وكان أكثر الشهود فى تلك السنة قد حجوا وجاوروا بمكة ، فتم لأبى عبيد ما أراد من تعديله (١) ، وحظى أبو جعفر بهذا المركز الأدبى الممتاز . وحتى يتضح ما لهذا المركز من أهمية يلزمنا أن نعرف به تعريفا موجزا .

٦٤ ــ يحدثنا الكندى عن نشأة نظام الشهادة واعتبارها من المناصب فيقول : كان (غوث بن سليمان) أول من سأل عن الشهود فى السر . وكانت القضاة قبله إذا شهد عندهم أحد وكان معروفا بالسلامة قبله القاضى ، وإن كان غير معروف بها أوقف ، وإن كان الشاهد مجهولا لا يعرف سئل عنه جيرانه ، فما ذكروه به من خير أو شر عمل به ، حتى كان (غوث بن سليمان) فسأل عنهم فى السر : فمن عدل عنده قبله ، ثم يعود الشاهد واحدا من الناس ، لم يكن أحد يوسم بالشهادة ولا يشار إليـــه بها (٢) » ، فى المدة من سنة

---

(١) وفيات الأعيان ١ / ٥٤ ت ٢٤ ، وفى القضاة والولاة ص ٢٣ ٥ ــ ٥٣١ ترجمة لعلى بن الحسين بن حرب ــ ويقال له : ابن حربويه ، وهو بها أشهر ــ الفقيه الشافعى من أهل المائة الرابعة يكنى أبا عبيد ، ولد سنة ٢١٢ هـ وسمع الكثير من أبى الأشعث العجلى ، وأحمد بن أبى المقدام العجلى البصرى والحسن بن محمد الزعفرانى ، وابن المسكين زكريا بن يحيى ويوسف بن موسى القطان وغيرهم ، وتفقه على داود بن على ، ثم تفقه على مذهب أبى ثور صاحب الشافعى ، وحدث فى زمن ولايته ، ولما صرف أمل على الناس وكتبوا عنه مجالس ، وروى عنه أبو بشر الدولابى وأبو جعفر الطحاوى وغيرهم ، وكان ثقة ثبتا . تولى قضاء مصر سنة ٢٩٢هـ وصرف عنه فى سنة ٣١١ فى ذى الحجة منها ، ومات ببغداد سنة ٣١٩ هـ ، وقد عدل هذا القاضى أبا جعفر الطحاوى بشهادة أبى القاسم مأمون (هو الحسين بن محمد كما فى الكندى ٥٥٩) وأبى بكر بن مقلاب .

(٢) الولاة والقضاة ص ٣٦١ .

١٤٠ – ١٤٤ وهى ولاية غوث الثانية لم يكن منصب الشهادة معروفا ، وكان الشخص الذى تظهر عدالته يقبل القاضى شهادته ، ثم يصبح واحداً من الناس . والذى دعا « غوثا » إلى سؤاله فى السر كثرة شهادة الزور فى زمنه .

وفى زمن « المفضل بن فضالة » (فى ولايته الثانية على قضاء مصر سنة ١٧٤ – ١٧٧ هـ) عين رجلا يسمى « صاحب المسائل » ليسأل عن الشهود ويشهد عليهم ، وكان المفضل أول من استعمل هذا العامل فتحدث الناس أنه كان يرتشى من أقوام ليذكرهم بالعدالة (١) .

ثم كانت سنة ١٨٥ هـ بدء الاعتراف بالشهود كموظفين . وذلك على يد القاضى العمرى (عبد الرحمن بن عبدالله العمرى) الذى تولى قضاء مصر من قبل الرشيد ، فاتخذ الشهود ، « وجعل أسماءهم فى كتاب وهو أول من فعل ذلك ، ودونهم ، وأسقط سائر الناس ، ثم فعلت ذلك القضاة من بعده حتى اليوم » (٢) .

ومن الشهود نشأت بطانة القاضى ، وقد أمر « لهيعة بن عيسى » الذى تولى قضاء مصر سنة ١٩٩ هـ صاحب مسائله أن يجدد السؤال عن الشهود والموسومين بالشهادة فى كل ستة أشهر ، فمن حدثت له جرحة

(١) المرجع السابق ص ٣٨٥ : والمفضل بن فضالة بن عبيد الرعينى أبو معاوية ، من يزيد ابن أبى حبيب وخلف ، ومن قتيبة وغيره ، كان زاهدا وربما مجاب الدعوة مات سنة إحدى وثمانين ومائة من أربع وسبعين سنة (حسن المحاضرة ١ / ١٢١) .

(٢) الكندى . الولاة والقضاة ص ٣٩٤ ، والحضارة الإسلامية فى القرن الرابع الهجرى ١/٢٧٤ . والقاضى العمرى كان هدفا لحملات الشعراء عليه آنذاك وموضوعاً خصبا لقصائدهم ، وقد اتخذ شهوداً كثيرين حتى قيل : لم يكن من قضاة مصر أحد أكثر منه شهودا ، وقد سجل « يحيى الخولانى » فى قصيدته التى هجا فيها العمرى وأصحابه فريقا منهم ، ومنها :

تصير أموال اليتامى جوائزا ... لأصحابه حتى استقلوا وأتربوا
كيش ، وطلق ، والقريرى منهم ... وخالد واليحصبى ذو الفقه أشهب
وما ابن بكير دونهم وسراقة ... وسابق لا تنساه ذاك المطلب
وفى زكريا آية فاعجبوا لها ... فقد صار بعد الذل للجور يرهب
وبعد قران العمرى أم جج فاكتسى ... وبعد الحفى والمشى قد صار يركب
وغير الأُلى عددت من نسيه ... رجال كثير منهم يتعجب

وانظر : الولاة والقضاة ص ٤٣٩ – ٤٠٥ .

أوقفه ، واتخذ شهوداً جعلهم بطانته ، وكانوا نحوا من ثلاثين رجلا (١) .

ولأن هؤلاء الشهود كانوا يلزمون القاضي بشهادتهم ، لما يمتازون به من صدق وعدالة ، اهتم القضاة بالتحري عنهم اهتماماً كبيراً ، حتى إن عيسى بن المنكدر ، الذي تولى قضاء مصر عام ٢١٢ هـ كان يتنكر بالليل ويغطي رأسه ويمشي في السكك يسأل عن الشهود (٢) .

وكان المتبع أن يحضر هؤلاء الشهود مجلس القاضي حتى يستعان بهم عند الحاجة ، وقد كان القاضي أبو عبيد (محمد بن عبدة) « مهيبا يرديه الشهود ، ويلزمون مجلسه ، فاتفق أنه حضر المسجد الجامع فلما كان قرب انصرافه نظر إلى شاهد لم يحضر ، فاستدعى به فقال : ما أخرك ؟ قال : شغل . قال كأنك أشغل مني . وأمر به إلى السجن ، ثم شفع فيه فأطلقه » (٣) .

وفي القرن الرابع الهجري نجد الشهود قد أصبحوا نوعا من العمال الثابتين ، بعد أن كانوا في أول الأمر من حاشية القضاة الأمناء الذين يوثق بشهادتهم (٤) .

وكان القاضي « إسماعيل بن عبد الواحد » قاضي مصر سنة ٣٢١ هـ يلزم الشهود أن يركبوا معه ، فركب يوما ، ففقد « محمد بن رمضان » فسأل عنه فقيل : هو حاضر لكنه لم يجد ما يركبه فمشى ، فالتفت فرآه معنيً ، فنزل عن بغلته وأمره أن يركبها ، ويركب هو بغلة أخرى ، وقال : هذا جزاء

---

(١) الكندي : الولاة والقضاة ص ٤٢٢ . وتوفي « لهيعة بن عيسى الحضرمي » وهو على قضاء مصر سنة ٢٠٤ هـ وتعرض شهوده أيضا للذم والهجاء من بعض الشعراء (انظر المرجع السابق ٤٢٣ - ٤٢٤) .

(٢) المرجع السابق ص ٤٣٧ .

(٣) الكندي : القضاة والولاة : ص ٥١٦ .

(٤) الحضارة الإسلامية ١ / ٣٧٦ .

من أتانا ماشيا (١) . وحوالى ذلك الوقت كان الرسم أن يجلس مع القاضى أربعة شهود عند نظره فى القضايا ، اثنان عن يمينه واثنان عن يساره (٢) .

غير أن القضاة لم يكونوا متساوين فى نظرتهم إلى الشهود ، فعلى حين يعتبرهم البعض موظفين ، ويلزمهم بالحضور فى مجلسه - كما تقدم - نجد آخرين منهم لا يرونهم كذلك ، فقد أكثر الشهود التردد على القاضى « محمد بن موسى السرخسى » قاضى مصر سنة ٣٢٢ ، فقال لهم : مالكم معاش عندنا فلا يجىء أحد منكم إلا لحاجة أو لشهادة » (٣) .

٦٥ - ومما يوضح أهمية الشهادة وشرفها أن سراة البلد وأعيانها كانوا يتمنونها ويسعون إليها ، ويستعينون بالشفاعات والأموال فى سبيل قبولهم من جملة الشهود . ومما يذكر عن عضد الدولة أنه كان لا يجعل للشفاعات طريقا إليه ، فيحكى أن مقدم جيشه شفع لبعض أبناء العدول ، ليتقدم إلى القاضى ليسمع تزكيته ويعدله ، فقال عضد الدولة : ليس هذا من أشغالك إنما الذى يتعلق بك ، الخطاب فى زيادة قائد ، ونقل مرتبة جندى ، وما يتعلق بهم . وأما الشهادة وقبولها ، فهو إلى القاضى ، وليس لنا ولا لك الكلام فيه » (٤) .

---

(١) الكندى القضاة والولاة ص ٥٤٥ ، وفيها وفى ص ٥٤٤ من المرجع السابق : إسماعيل ابن عبد الواحد بن محمد الربعى المقدسى ، أبو هاشم من المائة الرابعة ، شافعى ، قال أبو محمد بن زولاق : كان هاشم من الفضلاء النبلاء ، يجمع الحفظ والفهم ، ويدرى القرآن والعلوم ، إلا أنه كان قوى النفس تياها ، وكانت ولايته القضاء فى صفر سنة ٣٢١ ، ولى القضاء نحوا من شهرين ثم فر إلى الرملة ومات سنة ٣٥٢ هـ .

(٢) القضاة والولاة - ملحق : ٥٥٢ ، ٥٦٠ ، ٥٦٩ ، ٥٩٠ .

(٣) المرجع السابق ص ٥٤٩ - ومحمد بن موسى بن إسحاق السرخسى حنفى من المائة الرابعة ، ولى فى صفر سنة ٣٢٢ هـ وكان عفيفا كثير الصمت انقبض عنه أبو بكر بن الحداد لأنه بلغه أنه سأل عنه فقيل له : إنه شافعى فقال : ليته كان حنفيا ، وكانت مدة ولايته ستة أشهر وأياما ، وذكره الذهبى فيمن كان حيا سنة ٣٣٠ ولم يعرف تاريخ وفاته (٥٤٨ - ٥٥١ الكندى)

(٤) تاريخ الكامل لابن الأثير ٩ / ٥ - ٥٦ ، ١ / ٣٢٥ ؛ الحضارة الإسلامية .

وقد أخذ « ابن زبر » القاضى من « محمد بن بدر » على قبوله و تزكيته ألف دينار (١) ، كهدية منه .

وكان « الحسن بن محمد بن سنان ــ ابن أخى يزيد بن سنان ــ من وجوه المصريين ، وكان يريد من « بكار » أن يقبل شهادته فلم يفعل ، مع أنه كان أمينا عند القضاة ، وكانت ودائع بكار وغيره عنده ، وعنده زوجته « فاطمة بنت يزيد بن سنان » . (٢)

ومما يعد من مناقب « يونس بن عبد الأعلى » أنه كان من « جملة الذين يتعاطون الشهادة ، أقام يشهد عند الحكام ستين سنة (٣) » ، و « يونس » ممن روى عنهم الطحاوى ، ويعد من بين شيوخه .

---

(١) القضاة والولاة – ملحق : ٥٤٠ ، ٥٥٩ ، وابن زبر هو عبدالله بن أحمد بن ربيعة ابن سليمان، أبو محمد ، شافعى ، ولد سنة ٢٥٦هـ تسلم قضاء مصر سنة ٣١٧هـ وانظر ترجمته فى المرجع السابق ص ٥٣٩ – ٥٤٣ ، وابن بدر ص ٥٥٧ – ٥٦٢ .

(٢) المرجع السابق ص ٥١٠ .

(٣) طبقات الشافعية الكبرى : ١ / ٢٨٠ . و «يونس بن عبد الأعلى بن موسى بن ميسرة ابن حفص بن حيان الصدفى ، المصرى ، الفقيه ، المقرئ أحد أصحاب الشافعى رضى الله عنه ، والمكثرين فى الرواية عنه والملازمة له ، وكان كثير الورع ، متين الدين ، علامة فى الأخبار والصحيح والسقيم .

أخذ القراءة عرضا عن ورش ، وسقلاب بن شيبة ، ويعلى بن دحية عن نافع ومن على بن أبى كبشة عن سليم عن حمزة عن حبيب الزيات . وسمع سفيان بن عيينه وعبد الله بن وهب المصرى والشافعى وغيرهم . روى القراءة عنه : مواس بن سهل ، ومحمد بن الربيع وأسامة بن أحمد ، ومحمد بن إسحق بن خزيمة ومحمد بن جرير الطبرى ، وروى عنه مسلم والنسائى ، وابن أحمد بن إسحق ابن ماجه والطحاوى وغيرهم . قال يونس : قال لى الشافعى (رضه) : يايونس ، دخلت بغداد؟ فقلت : لا . قال : مارأيت الدنيا ولا رأيت الناس .

ولد فى ذى الحجة سنة ١٧٠ وتوفى يوم الثلاثاء ليومين بقيا من شهر ربيع الآخر سنة ٢٦٤ وهو السنة التى مات فيها المزنى (المرجع السابق ١ / ٢٧٩–٢٨٥ ، وفيات الأعيان : ٦ / ٢٤٧– ٢٥٤ ، والكمال فى أسماء الرجال للحافظ عبد الغنى المقدسى مجلد ٢ من جـ ٣ الورقة ٢٦٥ أ،ب وفيها : قال أبو سعيد بن يونس : دعوتهم فى الصدف ، وليس من أنفسهم ولا من مواليهم . وفى الوفيات : الصدف : قبيلة من حمير) .

وسبق أن قلنا أن الشهود كانوا ينفسون على أبي جعفر الشهادة ، لئلا يجتمع له رياسة العلم ، وقبول الشهادة ، ومن هذا نتبين أن قبول الشهادة يعدل النبوغ في العلم والرئاسة فيه ، كما نتبين أيضا أن « الطحاوى » كان أستاذا ورئيسا للعلم في مصر في مطلع القرن الرابع ، ثم جمع إلى اعتراف الناس بعلمه ورئاسته اعترافهم بنظافته وعدالته وسمو أخلاقه ، واستمر على ذلك إلى نهاية حياته ، فهو ليس عدلا في نظر قاض معين ، دون غيره ، بل هو عدل في نظر الجميع ، على اختلاف مذاهبهم ، بل إن الذى سعى في تعديله وقبول شفاعته لم يكن حنفيا بل كان شافعيا كما تقدم .

٦٦ ــ هذه هي المناصب التي تولاها « الطحاوى » : وقد نتساءل لماذا لم يعين الطحاوى قاضيا ، مع أنه قد توفرت لديه كل أدوات القضاء من علم وعدالة ، وخبرة بالأحكام ، وبراعة في الشروط والسجلات ومعرفة بالناس ؟ (١)

وقد يكون في نظام القضاء (٢) ، وما جرى عليه العمل آنذاك في تولية

---

(١) انظر : الأحكام السلطانية لأبي الحسن على بن محمد المعروف بالماوردى ص ٦١ : ٦٤ في الشروط التي يجب توافرها في القاضي ، وهي باختصار : ١ ــ أن يكون رجلا . ٢ ــ عاقلا . ٣ ــ حرا . ٤ ــ مسلما ٥ ــ من أهل العدالة . والعدالة أن يكون صادق اللهجة ظاهر الأمانة عفيفا عن المحارم متوقيا المآثم ، بعيدا عن الريب ، مأمونا في الرضا والغضب مستعملا لمروءة مثله في دينه ودنياه . ٦ ــ السلامة في السمع والبصر . ٧ ــ أن يكون عالما بالأحكام الشرعية .

(٢) وتاريخ القضاء الإسلامي في مصر يبدأ مع فتحها على يد عمرو بن العاص الذى أقر أهل الذمة على قضائهم ، وقسم الديار المصرية إلى كور ، وأقام على كل منها قاضيا يحكم بين المسلمين . وكان أول قضاة مصر قيس بن أبي العاص ، وظل على قضائها إلى أن مات سنة ٢٣ هـ . وكانت المحاكم تنعقد في جامع « عمرو بن العاص » ، ولم يكن للقضاة مرجع يعتمدون عليه في إصدار أحكامهم ، كما لم تكن هناك سجلات تدون فيها الأحكام ، وإنما كان القاضي يقوم بالفصل في الخصومات وتنفيذ أحكامه ــ وفي عهد الدولة الأموية كان القضاء على بساطته التي كان عليها في عهد الخلفاء الراشدين ، ولكننا نلحظ ازدياد اختصاص القاضي في هذا العصر ؛ إذ أصبح يجمع بين النظر في الأمور المدنية والمتعلقة بالدين ، وبين النظر في الجرائم ، والشرطة . وفي العصر العباسي لقي بعض قضاته في مصر بضروب من الإصلاح ، فطهروا القضاء من العيوب التي كانت فاشية فيه ، وأخصها شهادة الزور ، وعنوا بالسجلات ، وجعلوها تامة وافية ، ودونوا فيها الوصايا والديون . وكانوا على جانب عظيم من الاعتزاز بالنفس وعدم الخضوع للولاة ، ــ

قضاة الأمصار — إجابة على هذا التساؤل : فان تعيين قضاة الأمصار كان من حق الخليفة ، وكذلك تحديد رواتبهم ودفعها كان من اختصاص الخليفة نفسه . وكان « أبو جعفر المنصور » أول خليفة عباسي ولى قضاة الأمصار من قبله . وظل تعيين القضاة من حق الخليفة — حتى في عصور الضعف — باعتبار أن القضاء آخر ما بقي من المناصب الهامة التي للخليفة حق التصرف فيها ؛ وبذلك كان القاضي خارجا من سلطة الوالي ، ولا يعزل بعزله وليس للوالي حق عزله ، وقد رأينا أن « ابن طولون » — مع جبروته واستقلاله الذاتي في مصر — لم يستطع أن يعزل « بكارا » عندما غضب عليه ، وأناب « بكار » عنه من يقضي بين الناس مدة سجنه (١) ؛ وإذا حدث أن أسند والي القضاء لأحد ، فإن هذا يكون مدعاة إلى التهكم والسخرية ، كما حدث « لأبي بكر محمد بن الحداد » لما سلم إليه القضاء والي مصر « محمد بن طغج الإخشيد » في شوال سنة ٣٢٤ هـ إذ رمى لابن الحداد رقعة فيها :

قولا لحدادنا الفقيه والعالم الماهر الوجيه
وليت حكما بغير عقد وغير عهد نظرت فيه
ثم أبحت الفروج لما وقعت فيها على البديه

في أبيات تعني أن مادة ولايته من الإخشيد لا من الخليفة (٢) .

وقد يعين الخليفة قاضي «بغداد» ويكل أمر تعيين قضاة الأمصار إليه ، وأول ما حدث ذلك كان في عهد « هارون الرشيد » ، فقد ولى « أبا

= وكان القاضي محمد بن مسروق (سنة ١٧٧ — ١٨٤ هـ) أول من أبى أن يحضر مجلس الحكم ، وكان الوالي هو الذي يحضر مجلسه . واستمر ذلك إلى نهاية مدة « ابن حربويه » .

ولم يكن أسرع منهم في تقديم الاستقالة إذا تدخل في أحكامهم الشرعية أحد (انظر : الولاة والقضاة : ص ٣٠٠ ، ٣٠٣ ، ٣٦٧ ، ٣٨٨ ، ٤٢٧ ، ٥٢٨ ، والحضارة الإسلامية ٢٥٤/١ — ٢٧٠ ، مصر في العصور الوسطى للدكتور علي إبراهيم حسن ص ٢٠٤) . وكانت ولاية القاضي إما عامة أو خاصة (انظر الأحكام السلطانية ص ٦٧ — ٦٩) .

(١) ناب عن بكار في فترة سجنه « محمد بن شاذان الجوهري » كما حكى ذلك الطحاوي (انظر : الولاة والقضاة ص ٥١٣) .

(٢) طبقات الشافعية ١١٤/٢ نقلا عن ابن زولاق .

يوسف صاحب أبي حنيفة القضاء ، ولقب بقاضي القضاة ، وأصبح لا يعين قاض بمصر أو غيرها من البلاد كالشام والعراق وخراسان بغير إشارة القاضي أبي يوسف . (١)

ولهذا رأينا كل القضاة في مصر كانوا أغرابا عنها (٢) ، ومعظمهم من العراق حاضرة الخلافة العباسية ، و« أبو جعفر الطحاوي » لم يكن من أهل العراق ، ولم يكن قريبا من بغداد ولا متصلا بها ، وإن كانت بغداد قد وصلها صيته ، وبلغها مكانته وعلمه ، وعرفت قدره وفضله فلم يكن «أبو جعفر» نكرة حتى يهمل ، وقد حدث بعد صرف « أبي عبيد بن حربويه » عن القضاء ، أن ولت بغداد قضاء مصر « لعبد الله بن ابراهيم بن مكرم ، أبي يحيى » وكان قبل ذلك قد ولى قضاء بغداد ، فلم يستطع دخول مصر وأراد أن يولى عنه بعض المصريين ، فكتب إلى عامل مصر حينئذ « يخبره بصرف أبي عبيد عن القضاء ، وأن القضاء فوض لابن مكرم ، وصحبه كتاب « ابن مكرم » إلى أربعة من أهل مصر ، منهم : أبو جعفر الطحاوي — أن يختاروا منهم رجلا فيتسلم القضاء من (أبي عبيد) ويحكم نيابة عن « ابن مكرم » ، فأرسل العامل إلى « الطحاوي » فناوله الكتاب ، فاشتهر أمر الكتاب حتى بلغ « أبا عبيد » فأمسك عن الحكم (٣) . . . .

وفي اختيار « الطحاوي » ضمن أربعة يوكل إليهم اختيار القاضي ، وفي مبادرة عامل مصر تسليم الخطاب إلى « الطحاوي » دون الثلاثة الآخرين اعتراف بفضل الطحاوي وتقدمه ، ودلالة على ما وصل إليه من مكانة اجتماعية وعلمية جليلة القدر . وأغلب الظن أنه رفض في هذا الاجتماع أن

---

(١) انظر : القضاء في الإسلام : لعطية مصطفى مشرفه . ص ١٦٨ طبع ١٣٥٨ هـ — ١٩٣٩ م .

(٢) ومن كان منهم مصريا كانت ولايته القضاء نيابة عن عراقي ، كما حدث ، لأبي الذكر محمد بن يحيى الذي ناب عن ابن مكرم ، وكابن الحداد . أو طلب القضاء وبذل وسعه فيه « كمحمد ابن بدر » الذي طلب القضاء من العراق فاستصغره الناس ، وحاولوا إلصاق الرق به . انظر : (الولاة والقضاة للكندي ملحق ص ٥٥٧ — ٥٦٢) .

(٣) الولاة والقضاة ٥٣١ — ٥٣٢ .

يلي القضاء ، فقد كان مشغولا بعلمه وتأليفه وإملائه ، وكان في حالة مادية تغنيه عن الحاجة إلى راتب القضاء (١) وكان في حالة أدبية يتضاءل إلى جوارها منصب القضاء ، وقد علمنا أن أحد القضاة قال عندما سئل عن سبب احترامه الشديد لأبي جعفر الطحاوي : « هو أسن مني بإحدى عشرة سنة ، ولو كانت إحدى عشرة ساعة لكان القضاء أقل من أن أفتخر به على أبي جعفر (٢) » .

هذا إلى أن القضاء تطور فأصبح كغيره من مناصب الدولة ، خاضعا للوساطات والقرابات ، مبذولا لمن يبذل في طلبه الجهد ، و « أبو جعفر » كان ورعا لا يقبل أن يقف هذا الموقف ، كما كان على علم برأي الشرع فيمن يطلب القضاء (٣) .

٦٧ — هذا عرض سريع لحياة الطحاوي ، وهي — كما رأينا — حياة حافلة ، طالت وحسن فيها العمل ، ونستطيع أن نستنتج — مما تقدم — بعضا من أخلاق الطحاوي وصفاته ، ثم نتبع ذلك برأي العلماء فيه وثنائهم عليه :

١ — أول ما يطالعنا من صفات « الطحاوي » أنه كانت له شخصية اجتماعية منبسطة ، فلم يكن انعزاليا أو منطويا على نفسه ، ويتبين ذلك من المناصب التي تولاها ، ومن صلته بأمراء البلد وقضاته وذوي

---

(١) يراجع ماقدمناه من حصوله على ضيعة جده: ف ٢٨ ، وما يأتي في الفقرة التالية من استفادته مالا كثيراً .

(٢) انظر ماتقدم في ف ٤٢ .

(٣) يقول الماوردي في « الأحكام السلطانية ص ٧١-٧٢ ، باختصار : فأما طلب القضاء ، وخطبة الولاية عليه ، فإن كان من غير أهل الاجتهاد فيه كان تعرضه للطلب محظورا ، وصار بالطلب مجروحا . وإن كان من أهله على الصفة التي يجوز فيها نظره ، فله في طلبه ثلاثة أحوال: ١ — أن يكون القضاء في غير مستحقه : إما لنقص علمه وإما لظهور جوره ، فيطلب القضاء دفعا لمن لا يستحقه ، فهذا سائغ ، ويكون مأجوراً إذا كان أكثر قصده إزالة غير المستحق . ٢ — أن يكون القضاء في مستحقه ، ويريد أن يعزله لعداوة بينهما ، أو لينتفع هو فهذا الطلب محظور ، ويكون به مجروحا . ٣ — أن يكون القضاء خاليا ، فإن كان محتاجا إلى رزق القاضي كان طلبه مباحا وإن كانت رغبته في إفادة الحق ، وخوفه من أن يليه غير مستحق كان طلبه مستحبا وإن قصد المباهاة والمنزلة ، فقد اختلف في كراهته مع الاتفاق على جوازه

المكانة فيه : ذكر « ابن زولاق » أن الطحاوى أراد مقاسمة عمه فى الربع الذى بينهما ، فحكم له القاضى بالقسمة ، وأرسل إليه بمال يستعين به فى ذلك ووافق إملاكا فى مجلس « أحمد بن طولون » فحضره « أبو جعفر الطحاوى » وقرأ الكتاب وعقد النكاح ، فخرج خادم بصينية فيها مائة دينار وطيب فقال : كم القاضى . فقال القاضى : كم أبى جعفر ، فألقاها فى كمه ؛ ثم خرج إلى الشهود وكانوا عشرة بعشر صوان ، والقاضى يقول : كم أبى جعفر ، ثم خرجت صينية لأبى جعفر ، فانصرف أبو جعفر فى ذلك اليوم بألف ومائتى دينار سوى الطيب (١) » وهذا القاضى المذكور هو « محمد بن عبده »

وكان الطحاوى متصـــلا بمحمد بن على الماذرائى (٢) « وكان يلقنه الأجوبة فى خصومته للقاضى أبى عبيد (على بن الحسين بن حرب المعروف با بن حربويه) ؛ و محمد بن على هذا ؛ كان مدبر أمر مصر والمتصرف فى شئونها فى الحقيقة » .

٢ ـــ كما كان « الطحاوى » دمث الأخلاق لين الجانب ، طيب العشرة يحسن مخالطة الناس ومعاملتهم ، وقد كان القاضى « أبو عثمان أحمد بن إبراهيم بن حماد » ـــ فى ولايته القضاء بمصر ـــ يلازم أبا جعفر الطحاوى ، ويسمع عليه الحديث ، فدخل رجل من أهل أسوان فسأل « أباجعفر » عن مسألة فقال أبوجعفر : من مذهب القاضى أيده الله كذا وكذا ، فقال : ماجئت إلى القاضى إنما جئت إليك . فقال له : يا هذا ، من مذهب القاضى ما قلت لك ؛ فأعاد القول ، فقال أبو عثمان : تفتيه أعزك الله : فقال إذا أذنت أيدك الله أفتيه ،

---

(١) لسان الميزان ١ / ٢٧٩ ، والولاة والقضاء – ملحق ص ٥١٧ .

(٢) قدم أبو على الحسين بن أحمد الماذرائى وأبو بكر محمد بن أحمد الماذرائى إلى مصر على تدبيرها ، دخلا يوم السبت لسبع خلون من ربيع الأول سنة اثنين وثلثمائة (الولاة والقضاة ص ٢٦٩) وذكر السيوطى محمد بن على فى (حسن المحاضرة ١ / ١٥٦) فقال : الوزير الماذرائى أبو بكر محمد بن على البغدادى ، الكاتب ، وزير خمارويه صاحب مصر ، حدث عن العطاردى وكان من صلحاء الكبراء . مات سنة خمس وأربعين وثلثمائة عن نحو تسعين سنة .. ولابن زولاق كتاب فى سيرة الماذرائيين كتاب مصر . نقل منه المقريزى بعض أخبارهم (انظر الخطط) ١٢٢/١

(٣) الولاة والقضاء – ملحق ص ٥٢٧ .

فقال : قد أذنت ، فأفتاه ، وكان ذلك يعد في فضل أبي جعفر وأدبه . (١)
وسياسة الناس ومخاطبتهم فن لا يتقنه كل أحد ، وقد تكون الكلمة الصغيرة ذات أثر كبير في كسب القلوب ، ويحكى أنه «كانت لأبي الجيش بن أحمد ابن طولون أمير مصر شهادة ، فحضر الشهود ، وكان كلما كتب شاهد شهادته قرأها الأمير والقاضي ، وكان كل شاهد يكتب : أشهدني الأمير أبو الجيش بن أحمد بن طولون مولى أمير المؤمنين . قال أبو جعفر : فلما شهدت أنا كتبت : أشهد على إقرار الأمير أبي الجيش بن أحمد بن طولون مولى أمير المؤمنين ، أطال الله بقاءه وأدام عزه وعلاه ، بجميع ما في هذا الكتاب. فلما قرأه الأمير قال للقاضي : من هذا ؟ قال هذا كاتبي . فقال : أبو من ، قال : أبو جعفر ، فقال : وأنت يا أبا جعفر فأطال الله بقاءك ، وأدام عزك . قال : فقمت بسبب ذلك محسودا من الجماعة» . (٢)

٣ ــ ومن الصفات البارزة في شخصية (الطحاوي) أنه كان صريحا في الحق ، لايجامل فيه أحدا ، وتحوله إلى المذهب الحنفي يدل على جرأته في المجاهرة بما يعتقد أنه الحق ، دون مبالاة برأي الآخرين . وقد قدمنا أن (أبا عبيد بن حربويه) القاضي الشافعي هو الذي سعى في تعديل أبي جعفر الطحاوي ، وكان أبو جعفر يجالسه ويحبـــه ، ولكن لم يمنعه هذا من أن ينقد القاضي في بعض ماسمعه عن أمنائه ، فقد كان لأبي عبيد في كل عشية مجلس لواحد من الفضلاء يذاكره ، وقد قسم أيام الأسبوع عليهم ، منها عشية لأبي جعفر (٣) ، فقال له في بعض كلامه ما بلغه عن أمناء القاضي ،

---

(١) لسان الميزان ١ / ٢٨١ — ٢٨٢ ، وأبو عثمان هذا بصري بغدادي مالكي . ولد سنة ٢٧٥ ، ولي قضاء مصر سنة٣١٤هـ ، وكان يسمع على أبي جعفر تصانيفه بقراءة الحسن بن عبدالرحمن ، وعزل في سنة ٣١٦ . وولیها بعد ذلك مرتين. توفي بمصر سنة ٣٢٩ (الولاة والقضاة ٥٢٧ — ٥٣٨ وتاريخ بغداد ٤ / ١٥) .

(٢) لسان الميزان ١ / ٢٧٩ ، الولاة والقضاة ٥١٧ .

(٣) كان لأبي عبيد في كل عشية مجلس يذاكر فيه رجلا من أهل العلم ويخلو به ، خلا عشية الجمعة . فإنه كان يخلو بنفسه فيها . فكان من العشايا عشية يخلو فيها بمنصور ، وعشية يخلو فيها بأبي جعفر الطحاوي وعشية يخلو فيها بمحمد بن الربيع الجيزي ، وعشية يخلو فيها بعفان بن سليمان وعشية يخلو فيها بالسجستاني ، وعشية يخلو فيها للنظر مع الفقهاء . (أنظر وفيات الأعيان : ٤ / ٢٧٦ — ٢٧٨ ت رقم ٧١٢ . وهي ترجمة منصور بن إسماعيل الشافعي الضرير

وحضه على محاسبتهم ، فقال القاضي أبو عبيد : كان إسماعيل (١) بن إسحاق لا يحاسبهم ، فقال أبو جعفر : قد كان القاضي (بكار) يحاسبهم ، فقال القاضي أبو عبيد : كان إسماعيل . . . وقال أبو جعفر : قد حاسب رسول الله صلى الله عليه وسلم أمناءه ، وذكر له قصة (ابن الأتْبية) (٢) فلما بلغ ذلك الأمناء ، لم يزالوا حتى أوقعوا بين أبي عبيد وأبي جعفر وتغير كل منهما للآخر ، وكان ذلك قرب صرف أبي عبيد عن القضاء (٣) .

وكانت هذه الخصومة بين الطحاوي وابن حربويه خصومة شريفة من أجل الحق . والخصومة من أجل الحق لا تحط من أقدار الناس ولا تنكر أفضالهم ، ولا تثير الشماتة فيهم ، وقد جاء (علي بن أحمد الطحاوي)

---

(١) هو : إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد بن درهم أبو إسحاق الأزدي ، مولى آل جرير بن حازم من أهل البصرة . سمع محمد بن عبدالله الأنصاري ، ومسلم بن إبراهيم الفراهيدي ، وأبا الوليد الطيالسي ، وعلي بن المديني ، ويحيى بن صاعد ، في كثيرين .

وكان إسماعيل فاضلا ، عالما ، متقنا فقيها على مذهب مالك بن أنس شرح مذهبه ولخصه ، واحتج له ، ونشره بالعراق. استوطن بغداد قديما وولي القضاء بها ، فلم يزل يتقلده إلى حين وفاته . ولد سنة ١٩٩ هـ أو ٢٠٠ هـ وتوفي سنة ٢٨٢ هـ . (انظر : تاريخ بغداد : ٦ / ٢٨٤ — ٢٩٠).

(٢) ذكر البخاري هذه القصة في صحيحة في أكثر من موضع ، والمشهور أن اسم صاحب هذه القصة (ابن اللتبية) بضم اللام وسكون التاء أو فتحها — كما في البخاري في كتاب الحيل — باب احتيال العامل ليهدى له . وأورده البخاري بالهمزة ، في كتاب الأحكام — باب هدايا العمال — والحديث كما يرويه البخاري بسنده عن أبي حميد الساعدي قال : استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا على صدقات بني سليم ، يدعى ابن اللتبية — يدعى عبدالله ، واللتبية أمه — فلما جاء حاسبه. قال : هذا مالكم ، وهذا هدية. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فهلا جلست في بيت أبيك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقا . ثم خطبنا فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : أما بعد ، فإني أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله . فيأتي فيقول ، هذا مالكم ، وهذا هدية أهديت لي . أفلا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتيه هديته . والله لا يأخذ أحد منكم شيئا بغير حقه إلا لقي الله يحمله يوم القيامة ، فلا أعرفن أحدا منكم لقي الله يحمل بعيرا له رغاء ، أو بقرة لها خوار ، أو شاة تيعر ، ثم رفع يديه حتى رئي بياض إبطه ، يقول : اللهم هل بلغت ، بصر عيني ، وسمع أذني . (انظر : إرشاد الساري شرح صحيح البخاري ١ / ١٣٩— ١٤٠ ، ١٠ / ٢٩٤ — ٢٩٥ . الطبعة الخامسة سنة ١٢٩٣ ، بدار الطباعة العامرة) .

(٣) لسان الميزان ١ / ١٨١ .

بعد صرف (ابن حربوية) عن القضاء يهنىء أباه ، فقال له أبو جعفر ويحك ، أهذه تهنئة ؟ هذه والله تعزية . من أذاكر بعده . أو من أجالس(١) ؟ . وهذا مثل رائع لاعتراف أبي جعفر بفضل (ابن حربوية) ووفاء جميل لما كان بينهما من صحبة ، على الرغم من اختلافهما في المذهب وعلى الرغم مما عرض بينهما من خصام .

٤ ــ وعلى الجملة كان (الطحاوى) متحليا بكل الصفات التى تقتضيها العدالة(٢) ، كما كان زاهدا ورعا متدينا . والواقع أن قبوله ضمن الشهود ، أكبر شهادة من معاصريه بتزكيته ، وبراءته مما يسقط المروءة .

٥ ــ أما حظه من الصفات العقلية . فقد كان له منها نصيب كبير : ذكاء لماح ، وحافظة واعية ، وذاكرة قوية لم تؤثر عليها الشيخوخة . ويروى أن (أبا محمد ، عبد الله بن زبر) لما ولى قضاء مصر وحضر عنده (أبو جعفر الطحاوى) فشهد عنده ، أكرمه غاية الإكرام . وسأله عن حديث ذكر أنه كتبه عن رجل عنه من ثلاثين سنة ، فأملاه عليه(٣) .

٦٨ ــ وندع المجال لأعلام المؤرخين ، وعلماء الرجال ، لنسمع رأيهم فى (الطحاوى) ، وهو رأى له اعتباره ووزنه ، لأنه صادر من أهله .

وقد اتفقت كلمة من يوثق بقوله منهم على أن (الطحاوى) كان حافظا ثقة ، ثبتا ، وعلى أنه كان فقيها إماما .

فالسمعانى يقول : كان إماما ثقة ثبتاً فقيها ، عالماً ، لم يخلف مثله(٤) .

وابن الأثير يقول : كان إماما فقيها من الحنفيين ، وكان ثقة ثبتا (٥) .

(١-١) لسان الميزان ١ / ١٨١ .
(٢) انظر هامش ٢ من الفقرة ٦٦ ص ٨٦
(٣) لسان الميزان : ١ / ٢٨١ .
(٤) الأنساب : ٣٦٨
(٥) اللباب : ٢ / ٨٢ .

والذهبي يقول ـــ نقلا عن ابن يونس ـــ : وكان ثقة ، ثبتا ، فقيها عاقلا ، لم يخلف مثله (١) .

والعيني ، وابن كثير يقولان : . . . وهو أحد الثقات الأثبات والحفاظ الجهابذة (٢) .

والسيوطي يقول : . . . الإمام العلامة الحافظ ، صاحب التصانيف البديعة ، . . . وكان ثقة ثبتا فقيها ، ولم يخلف بعده مثله (٣) .

وابن قطلوبغا يقول ـــ نقلا عن ابن عبد البر ـــ : كان من أعلم الناس بسير الكوفيين وأخبارهم ، مع مشاركته في مذاهب الفقهاء (٤) .

٦٩ ـــ غير أنا لا نجد أحدا من الناس ـــ حتى الأنبياء ـــ قد سلم من ألسنة السوء ، والعظماء بخاصة ، هدف لألسنة الذين تقاصرت هممهم ، وعجزوا عن أن يصلوا إلى ما وصل إليه غيرهم ، فأخلدوا إلى الأرض وهم يلهثون ، وامتلأت قلوبهم غيظا وحقداً على هؤلاء الذين ارتفع شأنهم ، واكتسبوا بجهدهم ، بين الناس وجاهة ورياسة ، فأطلقوا فيهم قالة السوء . يريدون أن يغضوا من شأنهم ، ولكنهم كمن يريد أن يطفىء نور الله ، أو كما قال القائل :

كناطح صخرة يوما ليوهنها فلم يضرها وأوهى قرنه الوعل

وجريا على سنة الحياة ، لم يسلم (الطحاوي) أيضا ممن يفتري عليه ويتهمه بما هو بريء منه . ولم أر من يغل هذه التهمة إلا ابن النديم في (الفهرست) ، وإلا ابن حجر في (لسان الميزان) . وقبل أن نورد ماقالوه ننبه على أن نصوصهم ذاتها تحمل معها أدلة براءة الطحاوي .

٧٠ ـــ فابن النديم يقول عن الطحاوي :(كان أوحد زمانه علما وزهدا .

---

(١) تذكرة الحفاظ ٣ / ٢٨ ، وسير أعلام النبلاء ص ١٢ .

(٢) عقد الجمان : اللوحة ٢٩٤ – مصورة بدار الكتب برقم ١٥٨٤ تاريخ ، والبداية والنهاية ١١ / ١٧٤ .

(٣) حسن المحاضرة : ١ / ١٤٧ .

(٤) تاج التراجم ص ٦ .

ويقال إنه تعمل لأحمد بن طولون كتابا فى نكاح ملك اليمين يرخص له فى نكاح الخدم ، والله أعلم) (١) :

فهو يصف الطحاوى – على جهة القطع – بأنه كان فى غاية الزهد ثم يضيف – على جهة التعريض – ما اتهم به . ولا أدرى كيف يجتمع فى امرئ الزهد فى أعلى درجاته ، والتهالك على الدنيا فى أحط دركاته حتى يحل ما حرّم الله ، ابتغاء للجاه عند ابن طولون ؟ ؟

إنها فرية كبيرة قصد بها تشويه سمعة هذا الرجل ، وهى تحمل معها أدلة كذبها وبخاصة أنها لم تنقل عن شخص معين حتى نبحث فى عدالته ومقدار صدقه .

وإذا حدث هذا فى عهد ابن طولون – والطحاوى يومئذ فى عهد التلمذة – فكيف يطلب من تلميذ مثل هذه الفتوى ؟ صحيح وأن نبوغه كان مبكرا ، ولكن مثل هذا الحدث المخالف للدين والعرف ، تقتضى إباحته أن تصدر فتوى من شخصية كبيرة لها مكانتها فى نفوس العامة ، لامن تلميذ ناشىء .

وكيف يتعاون معه مثل (بكار) العالم الجرىء الزاهد الذى لا يخشى فى الحق لومة لائم ؟ . وقد كان الطحاوى كاتبا له ، وتلميذا كثير الرواية عنه ، وملازما له حتى النهاية .

إن ابن النديم لم يحقق هذا القيل ، وليس من شأنه التحقيق ، ولذلك اكتفى بالشك فيه بإيراده على جهه التضعيف ، ومثل هذه الرواية الضعيفة لا تؤثر فى صفحة هذه الشخصية التى تواترت الأخبار على أنها بيضاء نقية .

٧١ – ومما يـؤكد ضعف هذه التهمة أن (ابن حجر) ذكر أن ذلك كان فى عهد (أبى الجيش بن أحمد بن طولون) لا فى عهد ابن طولون ذاته ، وذلك نقلا عن (مسلمه بن القاسم

---

(١) الفهرست : المقالة السادسة – الفن الثانى – ص ٢٠٧ .

الأندلسي(١))،ومن أجل هذه التهمة أورده ابن حجر فى كتابه (لسان الميزان) الذى خصصه للمجروحين من الرواة مخالفا بذلك أئمة الجرح والتعديل قبله وبعده ، كالذهبى الذى ترجم للطحاوى ووثقه فى (تذكرة الحفاظ) ، و(سير أعلام النبلاء) ، ولم يصح عنده ما اتهم به الطحاوى، فلم يورده فى كتابه الذى سبق به (ابن حجر) وهو (ميزان الاعتدال) ، مع أنه ذكر فيه (من تكلم فيه مع ثقته وجلالته بأدنى لين . وبأقل تجريح ، فلولا أن ابن عدى أو غيره من مؤلفى كتب الجرح ذكروا ذلك الشخص — لما ذكرته ، لثقته ، ولم أر من الرأى أن أحذف اسم أحد ممن له ذكر بتليين ما، فى كتب الأئمة المذكورين . خوفا من أن يتعقب على ، لاأنى ذكرته لضعف فيه عندى) (٢)

ومع هذا الكلام الصريح ، أبى (ابن حجر) إلا أن يعقب على الذهبى وعلى أئمة الجرح قبله ، مع أن الذهبى لم يترك فى كتابه حتى (الثقات الذين تكلم فيهم من لا يلتفت إلى كلامه فى ذلك الثقة ؛ لكونه تعنت فيه ، وخالف الجمهور من أولى النقد والتحرير) (٣) .

٧٢ — يقول ابن حجر : (وقال مسلمة بن القاسم فى كتاب الصلة : كان ثقة ، جليل القدر ، فقيه البدن ، عالما باختلاف العلماء بصيرا بالتصنيف ، وكان يذهب مذهب أبى حنيفه : وكان شديد العصبية فيه ، قال : وقال لى أبو بكر

---

(١) هو مسلمة بن القاسم بن إبراهيم بن عبدالله بن حاتم — من أهل قرطبة، يكنى أبا القاسم سمع بالاندلس ، والقيروان ، ومصر — من أبى جعفر أحمد بن محمد الطحاوى وغيره —، وجدة ومدن العراق واليمن ، والشام . ثم انصرف إلى الأندلس ، وقد جمع حديثا كثيراً وكف بصره بعد قدومه من المشرق ، وسمع الناس منه كثيراً ، وسمعت من ينسبه إلى الكذب ، وسألت محمد بن أحمد بن يحيى القاضى عنه ، فقال لى : لم يكن كذابا ، ولكن كان ضعيف العقل . وكان مسلمة صاحب رقى ونيرنجات وقرآت بخط بعض أصحابه، توفى مسلمة بن القاسم (رحمه الله) يوم الاثنين لثمان بقين من جمادى الأولى سنة ٣٥٣ هـ وهو ابن ستين سنة) انظر تاريخ العلماء والرواة للعلم بالاندلس ط ١٣٧٤ هـ ١٩٥٤ م جـ٢ ص ١٣٠)

(٢) ميزان الاعتدال — المقدمة : ١ / ٢ / ٣ .

(٣) المرجع السابق ١ / ٣ .

محمد بن معاوية (١) بن الأحمر القرشي : دخلت مصر قبل الثلثمائة ، وأهل مصر يرمون الطحاوى بأمر عظيم فظيع) ويفسر ابن حجر هذا الأمر بقوله : (يعنى من جهة أمور القضاء ، أو من جهة ما قيل إنه أفتى به أبا الجيش من أمر الخصيان) (٢) ، :

و (مسلمة) فى كلمته هذه ، يثنى على الطحاوى ثناء جميلا ويوثقه وهو لا يسعه إلا أن يثنى عليه ويوثقه ، بعدما انطبع فى نفسه من إجلال له عند سماعه منه العلم ، فهذا الثناء وليد التجربة والاحتكاك بينه وبين الطحاوى الأستاذ ، أما كلمة تاجر رحال ، يلقيها على عواهنها فليس لها قيمة فى ميزان النقد ، على أن (مسلمة) شخص مجروح متهم بالكذب فلا يعارض ما أجمع عليه الثقات من رأى جميل فى (الطحاوى) ، و (ابن حجر) قد ترجم للطحاوى ترجمة واسعة فى (لسان الميزان) استغرقت ثمانى صفحات نقل فيها كثيراً من أخبار الطحاوى وآراء العلماء فيه ، وكلها يشرّف الرجل ، ويرفع قدره ويبعث على التجلة والاحترام ، فهل نضرب عن كل ذلك صفحاً من أجل كلمة قالها شخص مجروح متهم ؟

على أن أكبر دليل على براءة الطحاوى ونقاء سيرته هو شهادة معاصريه له بأنه عَدْل ، وبأنه جدير بأن يكون من جملة الشهود — كما قدمنا — وهذه صفعة توجه إلى من يتهمون الطحاوى ، ولا باعث لهم على هـــذا الاتهام إلا الحقد أو العصبية .

٧٣ — وقد أحسن (الشيخ محمد زاهد الكوثرى) الدفاع عن الطحاوى :

---

(١) هو محمد بن معاوية بن عبد الرحمن بن معاوية ، ينتهى نسبه إلى هشام بن عبد الملك ابن مروان ، من أهل قرطبة ، يكنى أبا بكر ، ويعرف بابن الأحمر رحل إلى المشرق سنة ٢٩٥ ، فسمع بمصر من النسائى وغيره كما سمع بمكة وبغداد والكوفة والبصرة . ودخل إلى الهند تاجراً وخرج منها بما قيمته ثلاثون ألف دينار غرقت منه كلها . وقدم الأندلس سنة ٣٢٥ هـ ، قال عنه ابن الفرضى : كان شيخا حليما ثقة فيما روى صدوقا . توفى سنة ٣٥٨ هـ .

(أنظر : تاريخ علماء الأندلس لابن الفرضى . ط. مجريط سنة ١٨٩ م جـ ١ ص ٣٦٢– ٣٦٤) .

(٢) لسان الميزان ١ / ٢٧٦ .

وانتقد (ابن حجر) ولامه لوماً عنيفاً ، لا يخلو من عصبية وإن كان أكثره حقا لامراء فيه ، وننقل بعض ما قاله (الكوثرى) لما فيه من الفائدة ، قال :

(ثم إن ابن حجر العسقلانى لم يرض إلا أن يذكر الطحاوى فى (لسان الميزان) ، وبهذا آذى نفسه قبل أن يؤذى الطحاوى ، لتشذوذه عن جماعة أهل العلم فى الثناء عليه ، وهو — كما يقول أبر أصحابه له ، الحافظ السخاوى فى تعليقاته على (الدرر الكامنة) — لا يستطيع أن يترجم لحنفى إلا باخساً لحقه ومنتقصا لشأنه . وفى هوامش الدرر كثير من كلام السخاوى فى ذلك ، فبهذا يتبين صواب ما قاله (المحب ابن الشحنة) فى ابن حجر : إنه لا يعول على كلامه فى حنفى متقدم ولا متأخر ، لبالغ تعصبه .

وقد ترجم ابن حجر للطحاوى فى (لسان الميزان) مستدركا على الذهبى — ترجمة واسعة ، ليدس فى خلالها هذه الكلمة نقلا عن (مسلمة بن القاسم) عن (ابن الأحمر) التاجر الرحال : (دخلت مصر قبل الثلثمائة وأهل مصر يرمون الطحاوى بأمر عظيم فظيع . .) فيقول ابن حجر شرحا لتلك الكلمة : (يعنى من جهة أمور القضاء ، أو من جهة ما قيل إنه أفتى به أبا الجيش فى أمر الخصيان) . كبرت كلمة تخرج من أفواههم ، تراه يلوح ولا يصرح لتذهب نفس السامع إلى كل سوء بشأنه ، وليسىء إلى سمعته الطيبة . أهكذا يكون الجرح والتعديل عند أهل النقد ؟ ! ومن هؤلاء الذين كانوا يرمونه من أهل مصر ؟ فليذكروا واحدا أو اثنين منهم بدل أن يعزوا هذا الرمى إلى جميع أهل مصر ، ليمكن النظر فى حال الرامين ؛ وما هذا الأمر الفظيع الذى يساق لتشويه سمعته ؟ وماذا يفيد خبر المجاهيل فى أمور مجهولة غير الكشف عن جهل مسجله . . . أكان الطحاوى قاضيا حتى يصح رميه بأمور تتعلق بالجور فى القضاء ؟ وهو الذى كان يحض القاضى على محاسبة الأمناء ، صونا للحقوق عن الضياع ولإيصالها إلى أصحابها ، فيثورون ويفورون ويدبرون تدابير ضده من غير أن يحيق

المكر السيء إلا بأهله . : وهو – يعني ابن حجر – يعلم تكذيب كثير من علماء الأندلس لمسلمة بن القاسم القرطبي ،وقول ابن الفرضي وغيره فيه، إنه ضعيف العقل صاحب رقى ونيرنجات ، حفظ عليه كلام سوء في التشبيهات ، وقول اللهبي وغيره فيه إنه ضعيف ، وما قيل إنه كان من المشبهة . فبرواية مثله الموهمة لا يطعن فيمن ثبتت أمانته(١) ، وديانته، وثقته، وإمامته إلا من في نفسه حاجة – حفظنا الله من شرور أنفسنا وألهمنا العدل في كل الأمور) .

٧٤ – هذا هو الطحاوي ، العالم الذي اكتسب محبة الناس وتقديرهم ، سواء في ذلك الأمراء ، والقضاة ، والعلماء ، والتلاميذ والعامة . وكان أستاذ لأجيال بعده على اختلاف مذاهبهم – فإن ثقافته الواسعة لم تكن محدودة بحدود مذهبه – وخلّف آثاراً علمية هي شاهد صدق على نبوغه وعظمته ورفيع مكانته ، كما سنبين ذلك في الفصل القادم إن شاء الله .

٧٥ – وتوفي الطحاوي في مستهل ذي القعدة من سنة إحدى وعشرين وثلثمائة – كما تقدم – ودفن بالقرافة الصغرى ، في تربة بني الأشعث(٢) .

---

(١) الحاوي في سيرة الإمام أبي جعفر الطحاوي ص ٢٧ – ٢٨ ط . الأنوار بالقاهرة سنة ١٣٦٨ هـ .

(٢) انظر : تحفة الأحباب ، وبغية الطلاب في الخطط والمزارات والتراجم والبقاع المباركات ، لأبي الحسن نور الدين علي بن أحمد بن عمر بن خلف بن محمود السخاوي الحنفي ص ١٩٩ – ٢٠٠ ط ١٣٥٦ هـ . ١٩٣٧م. مطبعة العلوم والآداب بالقاهرة، بتصحيح محمود ربيع وحسن قاسم .

والقرافة الصغرى هي قرافة الإمام الشافعي ، وقبر الطحاوي في شارع الإمام الليث، الموازي لشارع الإمام الشافعي عند نهاية خط الترام، على يمين المتجه إلى الإمام الشافعي ، والضريح تحت قبة أثرية . وأمام القبر شاهد مكتوب عليه اسمه وتاريخ ميلاده (سنة ٢٢٩ هـ) وتاريخ وفاته (سنة ٣٢١ هـ) .

● الفصل الثاني

ثقافته ، وآثاره العلمية

٧٦ – في الفصل السابق التقينا بالطحاوي ، وألممنا بشيء من حياته ، وعرفنا طرفاً من صفاته وقدراته ، ورأينا مكانته ومنزلته في نفوس معاصريه ، كما أوردنا ثناء الأئمة عليه من بعد ، ووصفهم له بالحفظ والتثبيت ، وبأنه إمام في الحديث والفقه والأخبار ، ويأبى (ابن تغرى بردى) إلا أن يجعله إماما في النحو واللغة أيضا ، كما هو إمام في الفقه والحديث ، فيقول : (. . كان إمام عصره – بلا مدافعة – في الفقه والحديث ، واختلاف العلماء ، والأحكام ، واللغة ، والنحو)(١) .

ولا شك أن الطحاوي ترك في مصر بعد موته فراغا كبيرا ، أحس به ابن يونس المؤرخ – تلميذه ومعاصره – حتى قال عنه : (... وكان ثقة ثبتا فقيها عاقلا ، لم يخلف مثله) (٢) ، وهذه هي العبارة التي تناقلها المؤرخون من بعده .

هذا التقدير الذي ناله الطحاوي يرجع إلى ما امتاز به من علم واسع ، وثقافة متعددة الجوانب ؛ حيث التقت فيه معارف عصره ، وبرز في الكثير منها ، مثل : التفسير ، والحديث ، والفقه ، والكلام ، والتاريخ ، والأنساب – وله في كل هؤلاء تآليف – بالإضافة إلى معرفته اللغة ، والنحو ، والشعر ، والمنطق ، كما يستدل على ذلك من قراءة كتبه .

---

(١) انظر النجوم الزاهرة ٣ / ٢٣٩ – ٢٤٠ ط. دار الكتب المصرية ١٣٥١ هـ – ١٩٣٢م

(٢) انظر : ف ٦٨ من الفصل الأول من هذا البحث (وابن يونس) هو أبو سعيد عبدالرحمن بن أبي الحسين أحمد بن أبي موسى يونس بن عبدالأعلى الصدفي ، المحدث ، المؤرخ المصري ، كان خبيرا بأحوال الناس ومطلعا على تواريخهم ، عارفا بما يقوله ، جمع لمصر تاريخين : أحدهما – وهو كبير – يختص بالمصريين ، والآخر – وهو صغير – يشتمل على ذكر الغرباء الواردين على مصر ، وما قصر فيهما . وهو حفيد يونس بن عبد الأعلى صاحب الشافعي ، توفي سنة ٣٤٧ هـ ، (انظر : وفيات الأعيان ٢ / ٣١٨)

٧٧ ــ وهذه العلوم هي التي كانت تغلب على ثقافة هذا العصر ، كما يشير إلى ذلك (ابن عبد البر) ، قال: (طلب العلم درجات ومناقل ورتب ، لا ينبغي تعديها ، ومن تعداها جملة فقد تعدى سبيل السلف رحمهم الله ، ومن تعدى سبيلهم عامدا ضل ، ومن تعداه مجتهدا زل . فأول العلم حفظ كتاب الله جل وعز ، وتفهمه وكل ما يعين على فهمه فواجب طلبه معه ، ولا أقول إن حفظه كله فرض ولكن أقول إن ذلك واجب لازم على من أحب أن يكون عالما ... فمن حفظه قبل بلوغه ثم فرغ إلى ما يستعين به على فهمه من لسان العرب كان له ذلك عونا كبيرا على مراده منه ، ومن سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم ينظر في ناسخ القرآن ومنسوخه وأحكامه ، ويقف على اختلاف العلماء واتفاقهم في ذلك ــ وهو أمر قريب على من قربه الله عليه ــ ، ثم ينظر في السنن المأثورة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فبها يصل الطالب إلى مراد الله جل وعز في كتابه ، وهي تفتح له أحكام القرآن فتحا ، وفي سير رسول الله صلى الله عليه وسلم تنبيه على كثير من الناسخ والمنسوخ في السنن . . . ومما يستعان به على فهم الحديث ما ذكرناه من العون على كتاب الله ، وهو العلم بلسان العرب ، ومواقع كلامها ، وسعة لغتها واستعارتها ومجازها وعموم لفظ مخاطبتها وخصوصه ، وسائر مذاهبها لمن قدر ، فهو شيء لا يستغنى عنه . . . . ويلزم صاحب الحديث أن يعرف الصحابة المؤدين للدين عن نبيهم صلى الله عليه وسلم ، ويعنى بسيرهم وفضائلهم ، ويعرف أحوال الناقلين عنهم وأيامهم وأخبارهم ، حتى يقف على العدول منهم من غير العدول . . وهو أمر قريب كله على من اجتهد ، فمن اقتصر على علم إمام واحد وحفظ ما كان عنده من السنن ، ووقف على غرضه ومقصده في الفتوى حصل على نصيب من العلم وافر ، وحظ منه حسن صالح ، فمن قنع بهذا اكتفى ، والكفاية غير الغنى . . ومن طلب الإمامة في الدين ، وأحب أن يسلك سبيل الذين جاز لهم الفتيا نظر في أقاويل الصحابة والتابعين والأئمة في الفقه . إن قدر على ذلك نأمره بذلك ، كما أمرناه بالنظر في أقاويلهم في تفسير القرآن . . وإن أحب الإشراف على مذاهب الفقهاء متقدميهم ومتأخريهم بالحجاز والعراق ، وأحب الوقوف على ما أخذوا

وتركوا من السنن ، وما اختلفوا في تثبيته وتأويله من الكتاب والسنة كان ذلك له مباحا ووجها محمودا إن فهم وضبط ما علم ، أو سلم من التخليط ـــ نال درجة رفيعة ووصل إلى جسيم من العلم ، واتسع ونبل إذا فهم ما اطلع . وبهذا يحصل الرسوخ لمن فقهه الله ، وصبر على هذا الشأن ، واستحلى مرارته ، واحتمل ضيق المعيشة فيه)(١) .

٧٨ ـــ ويقسم ابن خلدون العلوم إلى علوم طبيعية ، مرجعها العقل ، وعلوم نقلية مرجعها الخبر النقلي، ثم يبين العلاقة بين العلوم النقليــة بقوله : (وأصل هذه العلوم النقلية كلها هي الشرعيات، من الكتاب والسنة ، التي هي مشروعة لنا من الله ورسوله، وما يتعلق بذلك من العلوم التي تهيئها للإفادة ، ثم يستتبع ذلك علوم اللسان العربي الذي هو لسان الملة ، وبه نزل القرآن .

وأصناف هذه العلوم النقلية كثيرة ، لأن المكلف يجب عليه أن يعرف أحكام الله تعالى المفروضة عليه وعلى أبناء جنسه ، وهي مأخوذة من الكتاب والسنة بالنص ، أو بالإجماع أو بالإلحاق . فلابد من النظر في الكتاب ببيان ألفاظه أولا ، وهذا هو علم التفسير . ثم بإسناد نقله وروايته إلى النبي صلى الله عليه وسلم الذي جاء به من عند الله ، واختلاف روايات القراء في قراءته . وهذا هو علم القراءات. ثم بإسناد السنة إلى صاحبها والكلام في الرواة الناقلين لها ومعرفة أحوالهم وعدالتهم ، ليقع الوثوق بأخبارهم ، بعلم ما يجب العمل بمقتضاه من ذلك ، وهذه هي علوم الحديث ، ثم لابد في استنباط هذه الأحكام من أصولها من وجه قانوني يفيد العلم بكيفية هذا الاستنباط . وهذا هو أصول الفقه . ثم إن التكاليف منها بدني ومنها ، قلبي ؛ وهو المختص بالإيمان وما يجب أن يعتقد مما لا يعتقد . وهذه هي العقائد الإيمانية في الذات والصفات وأمور الحشر والنعيم والعذاب والقدر ، والحجاج عن هذه بالأدلة العقلية هو علم الكلام . ثم النظر في القرآن والحديث لابد أن تتقدمه العلوم اللسانية ،

---

(١) جامع بيان العلم وفضله ٢ / ١٦٦ — ١٦٩.

لأنه يتوقف عليها ، وهى أصناف : فمنها علم اللغة ، وعلم النحو ، وعلم البيان ، وعلم الآداب (١)) .

٧٩ — وإذا أخذنا هذه العلوم التى فصلها (ابن عبد البر) و (ابن خلدون) ، وعرضناها على ثقافة الطحاوى — وجدنا هذه الثقافة قد وسعتها ، ووجدناه قد أخذ بنصيبه منها ، وهو نصيب لا يطيقه إلا أولو العزم الذين استحقوا — بجدارة — أن يكونوا أئمة يقتدى بهم .

فى ميدان اللغة والنحو ، نجد أنه قد استفاد علم أبى عبيد القاسم بن سلام عن طريق (على بن عبد العزيز (سماعا منه أو إجازة (٢) ، كما أخذ علم (أبى عبيدة معمر بن المثنى) عن طريق (الوليد بن محمد التميمى (٣)) ومن شيوخه فى اللغة والنحو أيضا محمود بن حسان النحوى الذى يروى عن عبد الملك بن هشام ، عن أبى زيد ، عن أبى عمرو بن العلاء (٤) .

---

(١) مقدمة ابن خلدون ٢ / ٩٩٢ — ٩٩٣ ط . لجنة البيان العربى سنة ١٣٨٢ هـ — ١٩٦٢ م .

(٢) انظر : مشكل الآثار ١ /١٤٦ وستأتى قريبا ترجمة القاسم بن سلام وعلى بن عبد العزيز .

(٣) انظر : مشكل الآثار ٤ / ٢٩٥ . وأبو عبيدة هو معمر بن المثنى مولى ل (تيم قريش) ، كان الغريب أغلب عليه . وأخبار العرب وأيامهم ، وكان مع معرفته ربما لم يقم البيت إذا أنشده حتى يكسره ، ويخطىء إذا قرأ القرآن نظرا ، وكان يبغض العرب ، وألف فى مثالبها كتابا ، وكان يرى رأى الخوارج ، مات سنة ٢١٠ أو ٢١١ هـ وقد قارب المائة (انظر : المعارف لابن قتيبة ص ٥٤٣ ، وطبقات النحويين واللغويين للزبيدى ص ١٩٢ — ١٩٥)

والوليد بن محمد التميمى النحوى ، أبو القاسم ، المعروف بولاد أصله بصرى ، ونشأ بمصر ورحل إلى العراق لطلب العلم . وعاد إلى مصر ولم يكن بمصر شىء كثير من كتب النحو واللغة قبله (انظر : إنباه الرواة ٣ / ٣٥٤ ، وطبقات الزبيدى ص ٢٣٣) .

(٤) انظر : شرح معانى الآثار ٢ / ٣٥ ، ومحمود بن حسان هو أحد مشايخ الطحاوى ، يكنى أبا عبد الله . روى عن أبى زرعة المؤذن وعبد الملك بن هشام مغازى محمد بن إسحاق ، قال ابن يونس : كان نحويا مجودا توفى فى رجب سنة ٢٧٢هـ (انظر : مغانى الأخيار ٢ / ١٠٩ (أ) ، وبغية الوعاة ص ٣٨٧ ط سنة ١٣٢٦ هـ) .

وعبد الملك بن هشام بن أيوب ، الحميرى المعافرى ، أبو محمد ، كان عالما بالأنساب وأخبار العرب واللغة والنحو . ولد ونشأ فى البصرة ، توفى بمصر سنة ٢١٣ أو ٢١٨ هـ (انظر : إنباه الرواة ٢ / ٢١١ — ٢١٢ ، وحسن المحاضرة ١ / ٢٢٨) .

ومن أمثلة استفادته باللغة في بيانه للأحاديث وإزالة إشكالها ما ذكره في (باب ماروى فيم ينبغى أن يفعل من رأى منكرا) ، ومعنى) لتأطرنه على الحق أطرا) قال أبو جعفر : (. . . فوجدنا أهل اللغة يحكون فى ذلك عن الخليل بن أحمد أنه يقال : أطرت الشيء إذا ثنيته وعطفته ، ، وأطر كل شيء عطفه . . . ووجدناهم يحكون فى ذلك عن الأصمعى أنه قال : أطرت الشيء وآطرت : إذا أملته إليك ، ورددته إلى حاجتك ، فكان قول الرسول : ولتأطرنه . . . أى تردونه إليه ، وتعطفونه عليه ، وتميلونه إليه (١) . . .) .

وروى أبو جعفر بسنده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لا يدخل الجنة ولد زنية » . ولما كان ولد الزنا لاسعى له فى زنا أبويه ولا ذنب له — كان عدم دخوله الجنة متنافيا مع ما هو مقرر فى الإسلام من أن كل نفس تجزى بما تسعى ، ولا تزر وازرة وزر أخرى . إذن فيجب أن يكون (معنى هذا الحديث — والله أعلم بما أريد به — من يحقق بالزنا حتى صار غالبا عليه ، فاستحق بذلك أن يكون منسوبا إليه ، كما ينسب المحققون بالدنيا إليها ، فيقال لهم : بنو الدنيا ، وكما قد قيل المحقق بالجدل : ابن الجدل ، وكما قيل للمسافر : ابن السبيل ، وكما قال بدر ابن حراك للنابغة :

أبلغ زيادا وخير القول أصدقه فلو بكيس أو كان ابن حذار

أى لو كان حذرا وذا كيس . وكما يقول فلان ابن مدينة . . . ومنه قول الأخطل :

= وأبو زيد هو سعيد بن أوس بن ثابت ، من الأنصار . كانت اللغات والنوادر فى الغريب أغلب عليه ، وكان يرى رأى القدر ، وعمر عمرا طويلا حتى قارب المائة . (انظر : المعارف ص ٥٤٥ ، وأنباه الرواة ٢ / ٣٠ — ٣٥) .

وأبو عمرو بن العلاء بن عمار ، اسمه كنيته ، وقيل : اسمه زبان بن العلاء ، كان من جلة القراء الموثوق بهم ، توفى سنة ١٥٤ هـ (انظر المعارف ص ٥٤٠ ، وطبقات الزبيدى ص ٢٨ — ٣٤) .

(١) انظر : مشكل الآثار ٢ / ٦١ — ٦٢ ط . الهند سنة ١٣٣٣ هـ .

ربت وربا في حجرها ابن مدينة   يظل على مسحاته يتركل[1]

فمثل ذلك (ابن زنية) ، قيل لمن يحقق بالزنا وصار تحققه به منسوبا إليه ، وصار الزنا غالبا عليه ، أنه لا يدخل الجنة . ولم يرد به المولود من الزنا ؛ لأنه لا معنى له) (٢) .

وأشباه هذين المثالين في كتبه بكثرة ، وهي تدل على أنه كان ذا حظ كبير من معرفة اللغة ، ولا عجب في هذا ، فاللغة — كما بين ابن عبد البر ، وابن خلدون — من الأدوات التي لا غنى عنها لمن يشتغل بالتفسير والحديث والفقه ، وقد كان أبو جعفر إماما في كل هؤلاء . بل إنه كان يلجأ — أحيانا — إلى المعنى اللغوي ليحتكم إليه في المسائل المختلف فيها . كقوله — بعد أن أثبت التسوية بين الضالة واللقطة في الحكم — : فإن قال قائل : فإن الضال ما قد ضل بنفسه ، واللقطة ما سوى ذلك من الأمتعة وما أشبهها . قيل له : وما دليلك على ما قد ذكرت ؟ بل رأينا اللغة في ذلك أباحت أن يسمى ما لا نفس له ضالا . ألا يرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حديث الإفك : « إن أمكم قد أضلت قلادتها (٣) »

---

(١) هذا البيت من قصيدة يمدح بها الأخطل خالد بن عبد الله بن أسيد ، وفيها يقول عن الخمر :

فقلت : اقتلوها عنكم بمزاجها   فأطيب بها مقتولة حين تقتل
ربت وربا في حجرها ابن مدينة   يظل على مسحاته يتركل

وقد ورد هذا البيت في مشكل الآثار محرفا هكذا :

ربت دنا في حجرها ابن مدينة   يظل على مسحاته يتركل

وقتل الخمر : مزجها بالماء لتخف حدتها ، وربا في حجرها : نشأ في كنفها ويقال للرجل العالم بالأمر الفطن : هو ابن بجدتها وابن مدينتها وابن بلدتها . والمسحاة : أداة تسحى بها الأرض ، والسحو : القشر ، ويتركل يضربها برجله (انظر : شعر الأخطل ص ٤ ، ٥ ط . بيروت سنة ١٨٩١ م ولسان العرب ١٧ / ٢٨٩ ط . بولاق سنة ١٣٠٢ هـ ، وقد روى البيت هكذا : ربت وربا في كرمها . .)

(٢) انظر : مشكل الآثار ١ / ٣٩٣ — ٣٩٥ .

(٣) انظر : معاني الآثار ٢ / ٢٧٧ .

ومن أمثلة احتكامه إلى اللغة أيضا ما ذكره فى (باب الشفعة بالجوار) :
فقد ذهب أبو جعفر إلى أن الشفعة تثبت للشريك الذى لم يقاسم ، ثم للشريك الذى قاسم ، بالطريق الذى قد بقى له فيه الشرك ، ثم هى من بعده واجبة للجار الملاصق . وقد نفى آخرون أن تكون واجبة للجار وتأولوا الآثار الواردة فى الجار بأنه يجوز أن يكون هذا الجار شريكا فإنه قد يقال للشريك جار . وبعد أن يؤكد الطحاوى أن المراد هو الجار المعهود ، دون شريك — باحتجاجه بآثار نصت على ذلك — أخذ يناقش مخالفيه بقوله : (. . . ومن أعطاك أن الشريك يقال له جار ؟ وأين وجدت هذا فى لغات العرب؟ فإن قال : لأنى قد رأيت المرأة تسمى جارة زوجها . قيل له : صدقت ، قد سميت المرأة جارة زوجها ، ليس لأن لحمها مخالط للحمه ، ولا دمها مخالط لدمه ، ولكن لقربها منه . فكذلك الجار سمى جارا لقربه من جاره ، لا لمخالطته إياه فيما جاوره به) (١)

٨٠ — وكان لأبى جعفر معــرفة بالشعر ، يرويه ، ويتذوقه ، ويستشهد به . وقد رأينا صورة من استشهاده به فى الفقرة السابقة . وقد عقد فى كتابه (شرح معانى الآثار) بابين للشعر ، ذهب فى أولهما إلى أن رواية الشعر غير مكروهة ، وأن قوله عليه الصلاة والسلام : « لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحا خير له من أن يمتلىء شعرا » إنما جاء على خاص من الشعر ، هو الذى هجى فيه الرسول صلى الله عليه وسلم ، أو هو الذى يروج لمفسدة . ثم يحتج لذلك بآثار كثيرة ، يثبت فيها سماع النبى صلى الله عليه وسلم للشعر ، وإعجابه به . وفى أثناء ذلك ، تبدو معرفة الطحاوى بالشعر ، لا عن طريق المحدثين فقط ، بل عن طريق المتخصصين فى اللغة والشعر . كقوله : وقد روى فى إباحة الشعر آثار فمنها ما حدثنا أحمد بن داود ، قال : حدثنا إبراهيم بن المنذر بن الحزامى قال : ثنا معن بن عيسى قال : حدثنى عبدالله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح ، رأى

---

(١) انظر : معانى الآثار ٢ / ٢٦٢ ، وانظر أيضا : المصدر نفسه ٢ / ٦ .

نساء يلطمن وجوه الخيل بالخمر ، فتبشر ، فقال : يا أبا بكر ، كيف قال حسان بن ثابت ؟ فأنشد أبو بكر :

عدمت بنيتى ، إن لم تروها تثير النقع من كتفى كداء

ينازعن الأعنة مصعدات يلطمهن بالخمر النساء

هكذا حدثنا أحمد بن داود . وأهل العلم بالعربية يروون الأول على غير ذلك :

. . تثير النقع ، موعدها كداء

حتى تستوى قافية هذا البيت مع قافية البيت الذى بعده — قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ادخلوها من حيث قال » (١)

أما الباب الثانى الذى عقده أبو جعفر للشعر ، فقد بين فيه حكم إنشاد الشعر فى المساجد ، وقد ذهب الطحاوى إلى إباحة ذلك إذا لم يكن فى الشعر فحش ، ولم يغلب ذلك على المسجد(٢) .

ويروى (ابن عبد البر) عن طريق الطحاوى إحدى الطرائف ، فيقول : (حدثنى أحمد بن محمد ، وعبد الرحمن بن يحيى ، وخلف بن أحمد وغيرهم قالوا : حدثنا أحمد بن سعيد بن حزم ، قال : حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامه الطحاوى قال : حدثنا أحمد بن أبى عمران قال : كنت عند أبى أيوب أحمد بن محمد بن شجاع ، وقد تخلف فى منزله ، فبعث غلاما من غلمانه إلى أبى عبدالله بن الأعرابى ، صاحب الغريب ، يسأله

---

(١) انظر : شرح معانى الآثار ٢ / ٢٧١ . وانظر هذه الأبيات فى ديوان (حسان بن ثابت) ص ٨ ط . بيروت سنة ١٣٨١ هـ — ١٩٦١ م . وقد روى فيه البيتان بطريقة أخرى هى :

عدمنا خيلنا إن لم تروها تثير النقع ، موعدها كداء

يبارين الأعنة مصعدات على أكتافها الأسل الظماء

تظل جيادنا متمطرات تلطمهن بالخمر النساء

وكداء : هو الثنية العليا بمكة . والأسل : الرماح . ومتمطرات : مسرعات والخمر : واحدها الخمار ، وهو ماتغطى به المرأة رأسها .

(٢) انظر : شرح معانى الآثار ٢ / ٤٠٧ — ٤٠٨ .

المجيء إليه . فعاد إليه الغلام فقال : قد سألته ذلك فقال لى : عندى قوم من الأعراب ، فإذا قضيت أربى معهم أتيت . قال الغلام : وما رأيت عنده أحدا ، إلا أن بين يديه كتبا ينظر فيها ، فينظر فى هذا مرة ، وفى هذا مرة . ثم ما شعرنا حتى جاء . فقال له أبو أيوب : يا أبا عبد الله ، سبحان الله العظيم ، تخلفت عنا ، وحرمتنا الأنس بك ، ولقد قال لى الغلام إنه ما رأى عندك أحدا ، وقلت أنت إنك مع قوم من الأعراب ، فإذا قضيت أربى معهم أتيت ، فقال ابن الأعرابى :

لنا جلساء ما نمل حديثهم ألباء مأمونون غيبا ومشهدا
يفيدوننا من علمهم علم ما مضى وعقلا ، وتأديبا ، ورأيا مسددا
بلا فتنة تخشى ، ولا سوء عشرة ولا نتقى منهم لسانا ، ولا يدا
فإن قلت أموات ، فما أنت كاذبا وإن قلت أحياء ، فلست مفندا(١)

وقد سبق أن ذكرت روايته للشعر الذى أنشده أبو بكر ، ومعرفة والده له ، وزيادته أبياتا استحسنها المزنى ، كما سبقت مذاكرته والده الشعر الذى كان يسمعه من شيوخه وأخذ رأيه فيه (٢) .

٨١ — وكانت ثقافة (أبى جعفر) فى القراءات ثقافة ممتازة أهلته لأن يذكر فى طبقات القراء ، روى القراءة عن موسى بن عيسى ، عن خلف . وروى عنه القراءة هشام بن محمد بن قره (٣) . وكانت له معرفة واسعة بالقراءات المختلفة وأصحابها ، وتسلسل قراءتهم إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، إلا أنه فيما يبدو كان يفضل قراءة عاصم بن أبى النجود أبى بكر ،

---

(١) انظر : جامع بيان العلم وفضله ، ٢ / ٢٠٢)

(٢) ف ٤٥ من هذا البحث .

(٣) انظر : غاية النهاية فى طبقات القراء ١ / ١١٦ ، ٢ / ٣٢٢ ، ٢ / ٣٥٦ ط . السعادة سنة ١٣٥١ هـ — ١٩٣٢ م. وفى غاية النهاية أن (أبا جعفر) أخذ القراءة عن (موسى ابن عيسى) عن (خلف) ، ولم أعثر على أن للطحاوى شيخا يدعى (موسى بن عيسى)، وأنا ارجح أنه أحمد بن أبى عمران ، وأبو عمران هو موسى بن عيسى ، وقد سمع الطحاوى من أبى عمران وسمع ابن أبى عمران من (خلف) كما هو واضح بالأصل من هذه الفقرة نفسها .

المتوفى سنة ١٢٦ ، أو ١٢٧ هـ . وقد أخذ أبو جعفر هذه القراءة عن روح بن الفرج ، بدليل قوله : (سمعت ابن أبي عمران يقول : سمعت خلفا يقول : أخذت قراءة عاصم عن يحيى بن آدم ، عن أبي بكر بن عياش ، عنه . قال أبو جعفر : وأخذنا نحن قراءة (عاصم) سماعا من (روح بن الفرج) حدثنيها حرفا حرفا ، عن يحيى بن سليم الجعفي ، عن أبي بكر بن عياش نفسه ، عن عاصم) (١)

وعند التعرض لقوله تعالى : «وجدها تغرب في عين حمئة» ذكر أن (حمئة) قراءة ابن عباس . أما قراءة أكثر الصحابة «حامية» . ويروى بسنده هذه القراءة عن ابن مسعود ، وابن الزبير ، وعمرو بن العاص ، وابنه وقرأ أيضا «حامية» عاصم وسليمان الأعمش ، وحمزة . وذكر لنا «علي ابن عبد العزيز» عن أبي عبيد أنه كان يذهب إلى ذلك ويختاره ؛ لكثرة عدد القراء ، ولأن (عاصما) يقرأ من صحة المخرج ماليس يقرأه غيره . سمعت أحمد بن أبي عمران يقول : سمعت يحيى بن أكثم يقول : إن كانت القراءة بصحة المخرج فما نعلم القراءة من صحة المخرج ما يقرؤه عاصم ؛ لأنه يقول : قرأت القرآن على أبي عبد الرحمن ، وقرأ أبو عبد الرحمن على علي ، وقرأ علي على النبي صلى الله عليه وسلم . قال : وكنت أنصرف من عند أبي عبد الرحمن فأمر بزر بن حبيش ، فأقرأ عليه كما قرأت على أبي عبد الرحمن ، فلا يغير علي شيئا ، قال : وقرأ زر على ابن مسعود على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال أبو جعفر : وصدق ، وقد كنا أخذنا قراءة عاصم حرفا حرفا عن روح بن الفرج ، وحدثنا أنه أخذها عن يحيى بن سليمان الجعفي ، وأنه قال لهم : حدثنا أبو بكر بن عياش قال : قرأت على عاصم . قال أبو بكر فقلت لعاصم : على من قرأت؟ قال : على السلمي ، وقرأ على علي وقرأ

---

(١) انظر : مشكل الآثار ١ / ٩٥ . و(روح بن الفرج) هو أبو الزنباع الزبيري عالم فقيه بمذهب مالك ، من أهل مصر . كان من أوثق الناس في زمانه ، ولد سنة ٢٠٤ هـ ومات سنة ٢٨٢ هـ (انظر : حسن المحاضرة ١ / ١٩٠) .

على على النبي صلى الله عليه وسلم . .) ، ثم يروى بسنده عن (عاصم) أنه قال : (قال أبو عبد الرحمن : قرأت على على فأكثرت ، وأمسكت عليه وكثرت وأقرأت الحسن والحسين حتى ختما القرآن . ولقيت زيد بن ثابت بحروف القرآن فما خالف على فى حرف ، فلو أضاف مضيف قراءة عاصم كلها إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، لما كان معنفا (١) .

وكثيرا ما يتعرض أبو جعفر للقراءات والقراء ، ويستدم إلى الرسول — عليه الصلاة والسلام — فى قراءتهم ، كلما عرض إشكال ناشيء من اختلاف فى القراءة . فى حديثه عمن نزلت فيه الآية (قل كفى بالله شهيدا بينى وبينكم ومن عنده علم الكتاب (٢)) قال : (ولم نجد أحدا من القراء الذين أضيفت القراءة إليهم ... قرأ إلا كذلك ، ولم نجد أحد قرأها بالكسر (أى ومن عنده) إلا ابن عباس وابن جبير — رضى الله عنهما — وقد حدثنا ابن أبى عمران ، ثنا خلف ، قال : قرأ الأعمش : ومن عنده بنصب ، و عاصم كذلك ، (وحمزة) كذلك ، و (نافع) كذلك ، و (ابن كثير) كذلك ، أبو عمرو كذلك . وقد ذكرنا فيما تقدم منا فى كتابنا (٣) ، مخرج قراءة (عاصم) ورجوعها إلى على وابن مسعود ، وإلى زيد بن ثابت ، رضى الله عنهم ، وقراءة نافع ، فقد كانت مأخوذة من جماعة ، منهم : أبو جعفر يزيد بن القعقاع وهو أخذ إياها من مولاه عبد الله بن عباس وكان أخذ ابن العباس إياها من أبى بن كعب . كذلك حدثنى روح بن الفرج عن أحمد بن صالح أنه سمعه يقول ذلك . وقراءة حمزة ، فمأخوذة ، فيما حدثنى ابن أبى عمران ، مما سمعه من خلف البزار ، أنه قرأ على سليم بن عيسى عشر مرات ، وأن مابما حدثه أنه قرأه على حمزة ، وأن حمزة ذكر أنه قرأ القرآن على رجلين : هما الأعمش ، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، فما كان من قراءة ابن أبى فعلى حرف على ، وما كان من قراءة الأعمش فعلى قراءة ابن مسعود .

---

(١) انظر : مشكل الآثار ١ / ١١٣ — ١١٤ . وانظر ترجمة (عاصم) فى تهذيب التهذيب ٥ /٣٨ وغاية النهاية فى طبقات القراءة ١ — ٤٣٦ — ٣٤٩ .

(٢) من الآية ٤٣ من سورة الرعد ، وهى آخر السورة .

(٣) انظر : ماتقدم فى الصفحة السابقة من الفقرة نفسها .

ومما أخذناه فى قراءة (حمزة) عن غير (ابن أبى عمران) أن ابن أبى ليلى قرأ القرآن على أخيه (عيسى بن عبد الرحمن) ، وأن أخاه قرأ على أبيه ، وأن أباه قرأ على (على) ، وأن الأعمش قرأ على يحيى بن وثاب ، وأن (يحيى) قرأه على (عبيد بن نضلة) ، وأن (عبيدا) قرأه على (علقمة بن قيس النخعى) وأن (علقمة) قرأه على (ابن مسعود) ، رضى الله عنهم أجمعين (١) .

وبلغ من ثقافه فى علم القراءات ، وتمكنه منه ، وجمعه إليه علم الحديث واللغة — أنه خطأ أبا عبيد فى حديث يرويه للاستدلال على الفرق بين الريح والرياح ، وأنها إذا كانت للرحمة قرئت (الرياح) بالجمع ، وإذا كانت للعذاب ، قرئت (الريح) بالإفراد . يقول أبو جعفر : (حدثنى على بن عبد العزيز ، ثنا أبو عبيد ، قال : القراءة التى سمعناها فى (الريح والرياح) ، أن ما كان منها من الرحمة فإنه جمع ، وما كان منها من العذاب فإنه على واحدة ؟ قال : والأصل الذى اعتبرنا به هذه القراءة حديث النبى صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا هاجت الريح قال : اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا) ثم يعلق أبو جعفر على ذلك بقوله : (فكان ما حكاه أبو عبيد من هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما لا أصل له ، وقد كان الأولى به — لجلالة قدره ، ولصدقه فى روايته — غير هذا الحديث لئلا يضيف إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما لا يعرفه أهل الحديث عنه) ثم أخذ يناقش (أبا عبيد) فيما زعمه من الفرق بين الريح والرياح مستدلا باستعمال الكتاب والسنة ، فيقول : (ثم اعتبارنا فى كتاب الله تعالى مما يدل على الواحد فى هذا المعنى ، فوجدنا الله تبارك وتعالى قد قال فى كتابه العزيز : « هو الذى يسيركم فى البر والبحر ، حتى إذا كنتم فى الفلك وجرين بهم بريح طيبة وفرحوا بها ، جاءتها ريح عاصف ، وجاءهم الموج من كل مكان» (٢) ، فكانت الريح الطيبة من الله تعالى رحمة ، والريح العاصفة من الله عز وجل عذابا ، فى ذلك ما قد دل على انتفاء ما رواه أبو عبيد ثم روى عن أبى

(١) انظر : مشكل الآثار ١ — ١٤٠ .

(٢) الآية ٢٢ من سورة يونس .

بن كعب موقوفا وموصولا : (لا تسبوا الريح ، فإذا رأيتم منها ما تكرهون قولوا : اللهم إنا نسألك من خير هذه الريح وخير ما فيها وخير ما أمرت به ونعوذ من شر هذه الريح وشر ما فيها وشر ما أمرت به) وروى مثل ذلك عن أبي هريرة ، وعائشة وأنس بن مالك . وأخيرا يثبت أبو جعفر أن القراءة الصحيحة هي (الريح) لا (الرياح)(١) .

ومما تقدم نستطيع أن ندرك عمق ثقافة الطحاوى فى علم القراءات وأخذه من مصادر موثوق بها ، وعدم اكتفائه بقراءة واحدة، ومع ذلك لا أعلم أن له فى هذا العلم مؤلفا ، ولا يتحدث فيه إلا عرضا ، عندما تدعو إليه طبيعة الموضوع الذى يعالجه . ولعله قد تكلم فيــه بصورة وافية فى كتابه المفقود تفسير القرآن .

٨٢ ــ وتفسير القرآن الحكيم ، وتفصيل أحكامه من العلوم التى برع فيها (أبو جعفر الطحـــاوى) . ولئن كان النحو ، واللغة والقراءات من العلوم التى تثقف بها أبو جعفر ، ولم يصل إلى علمنا أنه ألف فيها ــ فإن علم التفسير وأحكام القرآن من العلوم التى خلف فيها الطحاوى ثروة ضخمة ، لكن هذه الثروة لم يقدر لها أن تصل إلينا .

ومع ذلك فنحن نستطيع أن ندرك ملامح تفسير الطحاوى ، ونستنبط منهجه فيه من عدة موضوعات طرقها فى كتابه (مشكل الآثار) . ومنها ندرك أن تفسيره كان أشبه ما يكون بتفسير معاصره(ابن جرير الطبرى) حيث يمتزج فيه التفسير بالمأثور عن الصحابة والتابعين ، بما هو مقرر فى استعمال العرب للغتهم .

فمن ناحية التفسير بالمأثور ، كان الطحاوى متملكا زمام هذه الناحية ، إذ أنها كانت وثيقة الصلة بأحد جانبى تخصصه وهو علم الحديث ، ويؤكد ذلك أيضا أن الطحاوى كان سلفيا يعز الصحابة ولا يرى مخالفتهم ، يوضح ذلك صنيعه فى (باب بيان مشكل ما روى فى انشقاق القمر) فقد روى ــ بسنده ــ عن على ، وابن مسعود ، وحذيفة ، وابن عمر ، وابن عباس ،

---

(١) انظر : مشكل الآثار ١ / ٣٩٧ – ٤٠١ .

وأنس أن القمر قد انشق ، (فمنهم من قال : فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهم من لم يقل ذلك ، ومعناه فى ذلك كمعناهم فيه . ولا نعلم أنه روى عن أحد من أهل العلم فى ذلك غير الذى روى عنهم فيه ، وهم القدوة والحجة الذين لا يخرج عنهم إلا جاهل ، ولا يرغب عما كانوا عليه إلا جائر .

وقد زعم بعض من يدعى التأويل ، ويستعمل رأيه فيه ، ويقتصر على ذلك أنه لم ينشق ، وإنما ينشق يوم القيامة ، وأن معنى قول الله تعالى : « وانشق القمر (١) » إنما هو على مثله ، قد كرت بعد ذلك فى السورة المذكور ذلك فيها ، وهو قوله تعالى : « يوم يدع الداع إلى شىء نكر (٢) » أى فينشق القمر حينئذ ، وجعل ذلك من الأشياء التى تكون فى القيامة . . .)

ويسمى الطحاوى هذا المخالف بالشاذ (٣) ، ثم يقول : (ونعوذ بالله من خلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، والخروج عن مذهبهم فإن ذلك كالاستكبار عن كتاب الله ، ومن استكبر عن كتاب الله وعن مذهب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتابعيهم فيه ـــ كان حريا أن يمنعه الله تعالى فهمه) (٤) .

وفى تفسيره للآيات الأولى من سورة « الحجرات » ، وتحديد من نزلت فيهم ، ينقل ما أثر فى ذلك عن مجاهد والحسن وغيرهما (٥) بما يؤكد تمام إلمامه بآراء الصحابة والتابعين فى التفسير .

أما الناحية الثانية ، وهى إلمامه باللغة واستعمالات العرب لها ففيما سبق ما يغنى عن إعادته هنا .

ويوضح منهجه فى التفسير أيضا ، قوله : (وما يعلم تأويله ـــ أى

---

(١) الآية الأولى من سورة القمر .
(٢) الآية ٦ من سورة القمر .
(٣) انظر : مشكل الآثار ١ / ٣٠٤ - ٣٠٥ .
(٤) انظر : مشكل الآثار ١ / ٣٠١ - ٣٠٥ .
(٥) انظر : مشكل الآثار ١ / ١٤٣ - ١٤٤ .

المتشابه — إلا الله. أما الراسخون فى العلم فيردون المتشابه إلى عالمه ، ثم يلتمسون تأويله من المحكمات اللاتى هن أم الكتاب ، فإن وجدوه فيها عملوا به كما يعملون بالمحكمات ، وإن لم يجدوه فيها لقصير علومهم عنه لم يتجاوزوا فى ذلك الإيمان به ، وردوا حقيقته إلى الله تعالى ، ولم يستعملوا فى ذلك الظنون) (١) .

٨٣ — أما علوم الحديث ، والفقه ، والكلام ، والتاريخ ، فقد كان الطحاوى إماما فى كل هؤلاء . ونؤجل الحديث عنها الآن . وموعدنا معها عند الكلام على مصنفاته فيها : فى هذا الفصل نفسه .

٨٤ — أما مصادر هذه الثقافة الواسعة فتنحصر فى شيئين :

ا — قراءته الكثير من الكتب المختلفة .

ب — كثرة شيوخه ، واختلاف أقاليمهم ، وتنوع مذاهبهم وثقافتهم :
فقد اطلع الطحاوى على كثير من الكتب المختلفة ، وآية ذلك أنه شرح ثلاثة كتب لمحمد بن الحسن(٢) : هى الجامع الكبير ، والجامع الصغير ، والآثار ، وأنه رد على أبى عبيد(٣) فيما أخطأ فيه فى النسب ، وأنه رد على عيسى بن

---

(١) انظر : مشكل الآثار ٣ / ٢١٠ . وقوله تعالى : (هو الذى أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات . . .) هو صدر الآية ٧ من سورة آل عمران.

(٢) هو محمد بن الحسن بن فرقد ، أبو عبدالله الشيبانى مولاهم صاحب أبى حنيفة . أصله دمشق ، قدم أبوه العراق، وولد محمد بواسط ونشأ بالكوفة ، وسمع العلم بها من أبى حنيفة ، ومسعر بن كدام ، وسفيان الثورى وغيرهم ، وكتب أيضا عن مالك بن أنس ، وأبى عمرو الأوزاعى ، وأبى يوسف القاضى وغيرهم ، سكن بغداد وحدث بها ، وروى عنه محمد بن إدريس الشافعى ، وأبو سليمان الجوزجانى ، وأبو عبيد القاسم بن سلام وغيرهم . وكان الرشيد قد ولاه القضاء ، وخرج معه فى سفره إلى خراسان فمات بالرى سنة ١٨٩ هـ (انظر ترجمته وثناء الشافعى وغيره عليه فى تاريخ بغداد ٢ / ١٧٢ — ١٨٢ ؛ والفهرست ، المقالة السادسة ٢٠٣ — ٢٠٤ ، ووفيات الأعيان ٣ / ٣٢٤ — ٣٢٥) .

(٣) هو القاسم بن سلام ، وكان أبوه عبدا روميا ، واشتغل أبو عبيد بالحديث والأدب والفقه والعربية والأخبار ، وكان حسن الرواية ولى قضاء طرسوس ثمانى عشرة سنة روى عن أبى زيد الأنصارى ، والأصمعى وأبى عبيدة والكسائى والفراء وغيرهم . وروى الناس من كتبه المصنفة بضعة وعشرين كتابا فى القرآن الكريم والحديث والفقه . وتوفى بمكة أو بالمدينة بعد الفراغ من الحج سنة ٢٢٢ أو ٢٢٣ أو ٢٢٤ هـ (انظر : وفيات الأعيان ٣ / ٢٢٥ — ٢٢٧ ط . سنة ١٩٤٨ ، وتهذيب التهذيب ٨ / ٣١٥ — ٣١٨) .

أبان (١) فى كتابه الذى سماه خطأ الكتب ، وأنه نقض كتاب الكرابيسى فى المدلسين (٢) ، كما اطلع أبو جعفر أيضا على كتاب ابن سعد فى الطبقات ، وعلى تاريخ البخارى فى الرجال (٣) ، ولعله يكون قد اطلع على صحيح البخارى أيضا ، كما يفهم ذلك مما ذكره فى كتابه (مشكل الآثار) إذ قال : (حدثنا أحمد بن إسحاق عن إبراهيم بن يونس البغدادى أبى يعقوب ، حدثنا الوليد بن شجاع أبو همام ثنا عبد الرحيم بن سليمان حدثنا محمد بن إسحاق ، عن ثور بن يزيد ، عن محمد بن عبيد قال : بعثنى عدى بن عدى إلى صفية بنت شيبة أسألها عن أشياء كانت ترويها عن عائشة فقالت : حدثتنى عائشة أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لا عتاق ولا طلاق » ، وذكر البخارى هذا الحديث عن يعقوب بن إبراهيم عن سعيد ، عن ابن إسحاق عن ثور بن يزيد الكلاعى ، عن محمد بن عبيد بن أبى صالح المكى — ثم ذكر بقية الحديث — ، أردنا بذلك الزيادة فى هذا الحديث فى نسب محمد بن عبيد بن أبى صالح وأنه من أهل مكة ، وإن كنا لم نسمع له ذكرا فى غير هذا الحديث . لنقف على المراد به ما هو . . . . . . (٤) .

واطلع أيضا على سنن الترمذى ، كما يدل على ذلك قوله : (. . . وقد

---

(١) هو عيسى بن أبان بن صدقة ، أبو موسى ، قاض من كبار فقهاء الحنفية ، كان سريعاً بإنفاذ الحكم ، عفيفا ، خدم المنصور العباسى مدة وولى قضاء البصرة عشر سنين ، وتوفى بها سنة ٢٢١ هـ (انظر الجواهر المضية ١ / ٤٠١) .

(٢) نص الطحاوى على كتابه فى المدلسين فى مشكل الآثار ٣ / ٢٢٦ ، فقد أورد هذا الإسناد : (حدثنا يونس قال ثنا ابن وهب قال أخبرنى عمرو بن الحارث أن قتادة بن دعامة حدثه عن سعيد بن جبير أنه حدثه أن عبدالله ابن عباس ..) فإن قال قائل : هذا فى حديث عمرو عن قتادة أن سعيد بن جبير حدثه ، وقتادة لم يسمع من سعيد بن جبير شيئا ، فذلك دليل أن عمرا لم يضبطه فكان جوابنا له فى ذلك : أن عمرا أضبط مما يظن ، والذى جاء مما عنه لعمرو لم يكن من قبل عمرو ، ولكنه من قبل قتادة ، هذا فيه بالتدليس ، حتى يجوز ذلك منه على من يسمعه منه ، كما جاز مثله فى غيره على غير عمرو ، مما ذكرنا فى كتابنا على الكرابيسى ، مما نحن مستغنون عن إعادته ههنا) .

(٣) سوف يجىء فى الفصل الأول من الباب الثالث من هذا البحث بعض أمثلة لأخذ الطحاوى من هذين الكتابين لابن سعد والبخارى .

(٤) مشكل الآثار ١ / ٢٧٨ — ٢٧٩ .

روى عن الشافعي أيضا أنه كان يذهب هذا المذهب أيضا ، كما حكاه لنا الربيع عنه سماعا ، وإجازة لنا فيما ذكره في سنن الترمذي)(١) .

وفيما تقدم ما ينهض دليلا على أن أبا جعفر كان على اتصال بالإنتاج العلمي لمن تقدمه ، وأن هذا الاتصال كان له أثر في تكوين شخصيته العلمية .

٨٥ — أما شيوخه فكانوا من الكثرة بحيث جمعهم البعض في جزء(٢) ، وقد أخذ عن خاله (المزني) ، وروى عنه (سنن الشافعي) ، وذكر لنا أنه سمع منه مختصره ، وذلك حين يقول : (. . . قد كان الشافعي يقول في ذلك ما قد حكاه لنا المزني في مختصره) (٣) ، ومن المرجح أنه سمع منه كتبه ، وقد أدرك الطحاوي عامة طبقة المزني وأخذ عن أكثرهم .

وقد تقدم أنه كان حريصا على الاستفادة من أعلام عصره في شتى العلوم سواء أكانوا من أهل بلده أم من الغرباء القادمين عليها من مختلف أقطار العالم الإسلامي ، إذ كانت الرحلات العلمية في أوج نشاطها وقتئذ ، وساعده على الاستفادة حافظته الواعية ، وذكاؤه الأصيل ، وعمله الدائب حتى إنه ليلجأ أحيانا إلى مراسلة شيوخه إذا لم يتمكن من لقائهم ، كما كتب إليه شيخه علي بن عبد العزيز ، وغيره (٤) .

---

(١) انظر : المصدر السابق ٣ / ١٣٠ .

(٢) انظر : الجواهر المضيئة ١ / ١٠٤ ط. الهند .

(٣) انظر : مشكل الآثار ١ / ٢٢ .

(٤) انظر : شرح معاني الآثار ٢ / ١٦٥ ، وفيه : (.... وقد كتب إلي علي بن عبد العزيز ، يحدثني عن أبي عبيد عن سعيد بن عفير عن عبدالله ابن لهيعة ، عن عبيد الله بن أبي جعفر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه قال : رأيت الغنائم تجزأ خمسة أجزاء ، ثم تسهم عليهم ، فما أصاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم فهو له لا تختار . ثم حدثنيه يحيى ابن عثمان قال : ثنا أبي وسعيد بن عفير . . .) إلخ . وانظر أيضا مشكل الآثار ٣ / ١٤٢ وفيه : (وما كتب إلي الحسن بن عبدالأعلى . . . .) وعلي بن عبدالعزيز ابن المرزبان بن سابور بن شاهنشاه ، أبو الحسن ، البغوي ، الحافظ صاحب المسند والتصانيف ، أحد مشايخ الطحاوي روى عن أبي نعيم وعاصم بن علي ومسلم بن إبراهيم وآخرين ، روى عنه الطبراني ، وأبو سعيد بن الأعرابي والطحاوي وغيرهم . قال ابن أبي حاتم : كان صدوقا ، وقال الدارقطني ثقة مأمون ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ، مات بمكة سنة ٢٨٧ (انظر : معاني الأخيار ٢ / ٧٣(أ) ولسان الميزان ٤ / ٢٤١) .

وقد روى الطحاوى عن النسائى ، وأثنى عليه (١) ،وأكثر من الرواية عنه في كتابه (مشكل الآثار) . وكان النسائى بدوره يأخذ من أبى جعفر كما يدل عليه ما ذكر فى (سنن الشافعى) ، قال أبو جعفر :

(حدثنا بحر قال : حدثنا ابن وهب قال ، حدثنا عمر عن الحكم عن زهير بن محمد عن سهيل عن أبيه عن زيد بن ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قضى باليمين مع الشاهد الواحد . قال أبو جعفر : سألنى عنه النسائى ، يعنى أحمد بن شعيب) (٢) .

وقد ذكرت بعض شيوخه فى ثنايا الفصل الأول (٣) ، وترجمت منهم للمزنى ، وأبى بكرة بكار بن قتيبة ، والربيع المرادى المؤذن وأحمد ابن أبى عمران : وعبد الحميد بن عبد العزيز ، ويونس بن الأعلى . ومن شيوخه أيضا : إبراهيم بن أحمد بن مروان (٤) ، وإبراهيم ابن سليمان البرلسى (٥) ، وأحمد بن أصرم (٦) ، وأحمد بن عبد الرحمن

---

(١) انظر : تهذيب التهذيب ١ / ٣٧ . ويروى عنه الطحاوى فى مواضع كثيرة من كتابه (مشكل الآثار) ويذكره باسم(أحمد بن شعيب) فقط ، وصرح بنسبته إلى نساء فى ١/ ٢٨٤ مشكل الآثار حيث قال: (حدثنا أحمد بن شعيب بن على النسائى) .

(٢) انظر : السنن للشافعى ، برواية الطحاوى ص ١٢٠ .

(٣) انظر الفقرات : ٥٢ ، ٥٣ ، ٥٩ ، ٦٠ ﻫ ص ٧٧ ، ٦٥ ﻫ أ ص ٨٢ .

(٤) يروى عن هدبة ، وجبارة بن المغلس . وروى الحاكم عن الدارقطنى قال : ليس بالقوى ، مات قبل التسعين ومائتين (انظر : لسان الميزان ١ / ٢٧)

(٥) هو إبراهيم بن سليمان بن داود ، أبو سحاق بن أبى داود الأسدى ، المعروف بالبرلسى . سمع أبا مسهر ، وسعيد بن أبى مريم ، وعبد الله بن صالح واصبغ بن الفرج ، فى كثيرين . روى عنه أبو بكر بن زياد النيسابورى والطحاوى ، وأحمد بن محمد بن الحجاج بن رشد بن المصرى ، وغيرهم توفى سنة ٢٧٠ أو سنة ٢٧٢ ﻫ بمصر (انظر : معانى الأخيار ١ / ٨٩ ب)

(٦) هو أحمد بن أصرم بن خزيمة بن عباد ، أبو العباس المزنى سمع أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهما . روى عنه الطحاوى وأحمد بن سليمان النجار وأبو طالب البهلول وغيرهم كان ثقة ثبتا سنيا شديدا على أصحاب البدع . قدم مصر وخرج عنها فتوفى بدمشق فى جمادى الأولى سنة ٢٨٥ ﻫ (انظر : تاريخ بغداد ٤ / ٤٥) .

ابن وهب (١) وبحر بن نصر (٢) ، وعلى بن عبد الرحمن المعروف(٣) بـ « علان » ، والربيع الجيزى (٤) ، ومحمد بن أحمد ابن جعفر اللحلى (٥) ، ومحمد بن شاذان القاضى (٦) ، ومحمد بن

---

(١) أبو عبد الله المصرى، المعروف ببحشل.قال ابن عدى رأيت شيوخ مصر مجمعين على ضعفه. والغرباء لا يمتنعون عن الأخذ عنه: أبو زرعة وأبو حاتم فمن دونهما وسمعت محمد بن محمد بن الأشعث يقول : كنا عند ابن أخى ابن وهب ، فمر عليه هرون بن سعيد الأيلى وهو راكب فسلم عليه ، ثم قال : ألا أطرفك بشىء : جاءنى أصحاب الحديث فسألونى عنك فقلت : إنما يسأل أبو عبد الله عنا ، ليس نحن الذين نسأل عنه ، هو الذى كان يستملى لنا عند عمه ، وهو الذى كان يقرأ لنا . قال ابن عدى كل ماأنكروه عنه فيحتمل ، وأن لم يروه غيره ، لعل عمه خصه به . مات سنة ٢٦٤ هـ . (انظر : ميزان الاعتدال ١ / ٥٣ – ٥٤ ط السعادة سنة ١٣٢٥ هـ)

(٢) بحر بن نصر بن سابق الخولانى ، أبو عبد الله المصرى ، مولى بنى سعد بن خولان ولد سنة ١٨٠ أو ١٨١ هـ وقال الطحاوى : ولد بحر بن نصر ، والربيع المرادى والمزنى ثلاثتهم فى سنة ١٧٤ هـ . روى عن ابن وهب والشافعى وبه تفقه ، وأشهب وطائفة . روى عنه : الطحاوى وابن خوصا وأبو بكر بن زياد النيسابورى وغيرهم . وثقه ابن أبى حاتم وغيره. توفى بمصر فى فى شعبان سنة ٢٦٧ هـ (انظر : طبقات الشافعية ١/٢٤٧ – ٢٤٩) .

(٣) هو على بن عبد الرحمن بن محمد بن مغيرة بن نشيط ، القرشى المخزومى ، أبو الحسن الكوفى ثم المصرى . روى عن حرملة بن يحيى التجيبى وسعيد بن الحكم بن أبى مريم المصرى ، وعلى ابن معبد بن شداد الرقى وغيرهم. روى عنه أبو بكر أحمد بن مسعود بن عمر الزنبرى، والحسن ابن حبيب ، وعبد الرحمن بن أبى حاتم الرازى الذى قال عنه : كتبت عنه بمصر وهو صدوق ، قال الطحاوى: مات لثمان خلون من شعبان سنة ٢٧٢ هـ (انظر : مناقب الأخيار ٢ /٧٣ أوب) .

(٤) هو الربيع بن سليمان بن داود ، الجيزى ، أبو محمد ، الأزدى مولاهم . المصرى الأعرج وقيل : ابن الأعرج كان رجلا فقيها صالحا روى عن الشافعى، وعبد الله بن وهب وإسحاق بن وهب وغيرهم . روى عنه أبو داود والنسائى وأبو بكر بن أبى داود والطحاوى وغيرهم . توفى فى ذى الحجة سنة ٢٥٦ هـ أو سنة ٢٥٧ هـ (طبقات الشافعية ١ / ٢٥٩) .

(٥) وهو محمد بن أحمد بن جعفر بن الحسن بن مهران ابن أبى جميلة ، اللحلى ، أبو العلاء الكوفى ، نزيل مصر ، يعرف بالوكيعى ، روى عن الجوزجانى ، وأحمد بن حنبل ، وأبى بكر بن أبى شيبة ، وعلى بن المدينى وغيرهم . روى عنه النسائى والطبرانى والطحاوى وآخرون. قال ابن يونس ولد بالكوفة سنة ٢٠٤ هـ وقدم إلى مصر قديما تاجرا ، وكان ثقة ثبتا . توفى بمصر سنة ٣٠٠هـ وكان قد عمى قبل وفاته بيسير وما رأيته أنا إلا وهو أعمى (مناقب الأخيار ١/٦٥ ب)

(٦) محمد بن شاذان ، وقيل : ابن شداد، أحد الفقهاء على مذهب أبى حنيفة ، يروى عن هلال بن يحيى بن مسلم الرأى وتفقه عليه ، وروى عن غيره أيضا ، ذكره ابن يونس فى الغرباء=

العباس (١) ، ومحمد بن عمرو بن تمام (٢) .

أبو الكروس الكلبي ، ومحمد بن إسماعيل بن سالم أبو جعفر الصايغ المكي (٣) ، ومحمد بن إبراهيم أبو بكر المنقرى (٤) ، ومحمد بن على ابن داود (٥) ، ومحمد بن على بن محرز (٦) ، ومحمد بن جعفر

= الذين قدموا مصر ، وقال: محمد بن شاذان بن زكريا، يكنى أبا بكر ، بصرى قدم مصر ، كان صاحب بكار ابن قتيبة قاضى مصر ، وخليفته على مصر حين خرج إلى الشام، وكتب عنه توفى بمصر فى المحرم سنة ٢٧٤هـ (١ / ٧٥ ب مغانى الأخيار) .

(١) محمد بن العباس بن الربيع الغبرى ، اللؤلؤى ، الفقيه المعروف بالتل ، أبو جعفر البصرى ، أحد الأئمة الفقهاء على مذهب أبى حنيفة هو ووالده العباس بن الربيع أيضا. روى عن أبيه ، وعلى بن معبد بن شداد الرقى وأكثر عنه ، وآخرين . كان ذكيا فطنا ، فقيها كبيرا وأكثر الطحاوى الرواية عنه فى كتابه (الخلافيات) عن على بن معبد عن محمد بن الحسن عن يعقوب عن أبى حنيفة ، ذكره ابن يونس فى الغرباء الذين قدموا مصر ، وقال : توفى يوم السبت لست خلون من ذى الحجة سنة ٢٧٢ هـ . وغبر : حى من قضاعة . (مغانى الأخيار ١/ ١٧٧)

(٢) روى عن أسد بن موسى ، ومعاوية بن زيد ويحيى بن بكير وآخرين . وقال ابن أبى حاتم : روى عنه أبو بكر بن القاسم ، وكتبت عنه وهو صدوق. توفى سنة ٢٦١هـ (مغانى الأخيار ١ / ٨٢ أ) .

(٣) سكن مكة وحدث بها عن حجاج بن محمد الأعور ، وروح بن عبادة وغيرهما . روى عنه موسى بن هارون الحافظ . ويحيى بن محمد بن صاعد فى آخرين . قال عبد الرحمن ابن أبى حاتم : سمعت منه بمكة وهو صدوق مات سنة ٢٧٦هـ (تاريخ بغداد ٢ / ٣٨ – ٣٩).

(٤) محمد بن إبراهيم بن يحيى بن إسحاق بن جناد ، أبو بكر المنقرى سمع مسلم بن إبراهيم الفراهيدى ، وأبا الوليد الطيالسى ، وغيرهما . روى عنه موسى بن هارون ، وعبد الله بن محمد البغوى ، وعلى بن محمد المصرى وغيرهم . مات فى طريق مكة سنة ٢٧٦ (تاريخ بغداد ١ / ٣٩٧ وما بعدها) .

(٥) أبو بكر الحافظ ، يعرف بابن أخت غزال ، نزل مصر وحدث بها عن سعيد بن داود وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهم، وروى عنه : إسحق بن إبراهيم المنجنيقى والطحاوى ، وعلان الصيقل وغيرهم . توفى بمصر سنة ٢٦٤ . وكان ثقة حسن الحديث (تاريخ بغداد ٣ / ٥٩ – ٦٠) .

(٦) أبو عبد الله . سمع يعقوب بن إبراهيم بن سعد . ويحيى بن آدم ، وإسحاق بن إسماعيل وغيرهم . نزل مصر وحدث بها ، فكتب عنه أهلها قال عبدالرحمن بن أبى حاتم عنه :.. نزيل مصر ، كان صديقا لأحمد بن حنبل وجاره فيما ذكر لأبى ، كتب أبى عنه بمصر، وسألته عنه فقال : ثقة، وعن أبى سعيد بن يونس قال عنه :.. قدم مصر ،وكان فهما بالحديث وكان فى أخلاقه وعارة . حدث بمصر عن أهل الكوفة وأهل بغداد ، وكان ثقة توفى سنة ٢٦١ هـ (تاريخ بغداد ٣/ ٥٧ – ٥٨) .

ابن أعين أبو بكر (١) ، وكثير غير هؤلاء يرد ذكرهم فيما يرويه فى كتبه ، وبخاصة كتابه معانى الآثار . هؤلاء الشيوخ الذين كانوا ينتمون إلى مذاهب مختلفة ، وبيئات متعددة ويمثلون ثقافة عصرهم — تجمع علمهم وثقافتهم فى شخصية أبى جعفر الطحاوى ، وكأنهم روافد كثيرة ، تصب فى مجرى واحد يتسع ويغزر ماؤه كلما ألقى إليه أحدها بعبئه ، حتى أصبح نهرا طاميا ، يقصد إليه وينتفع به ، ويفيض الخصب على ما حوله .

هكذا كان أبو جعفر ، انتفع فنفع ، وأفاض على من حوله ومن بعده . وآثاره العلمية — التى تتخلص فى تلاميذه وكتبه — شاهد صدق على ما نقول .

٨٦ — وتلاميذه الذين رووا عنه وانتفعوا به كثيرون ، وجمعهم البعض أيضا فى جزء (٢) ، ومنهم كثيرون من مشهورى الحفاظ ، كالطبرانى (٣) ومحمد بن إبراهيم بن المقرى (٤) — أحد من روى

---

(١) نزل مصر وحدث بها عن عاصم بن على ، والحسن بن بشر البجلى وأبى بكر بن أبى شيبة روى عنه المصريون وأبو القاسم الطبرانى ، قال ابن يونس وكان ثقة . توفى بمصر سنة ٢٩٣. وذكر الطحاوى أنه مات يوم الجمعة لتسع عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول (تاريخ بغداد ٢ / ١٢٨ — ١٢٩) .

(٢) الجواهر المضية ١ / ١٠٤

(٣) هو سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير ، أبو القاسم ، اللخمى الطبرانى . كان حافظ عصره ، رحل فى طلب الحديث من الشام إلى العراق والحجاز ، واليمن . ومصر ، وبلاد الجزيرة الفراتية ، وأقام فى الرحلة ثلاثا وثلاثين سنة ، وعدد شيوخه ألف شيخ ،وله المصنفات الممتعة منها: المعاجم الثلاثة : الكبير والأوسط والصغير ، وهى أشهر كتبه ، روى عنه الحافظ أبو نعيم والخلق الكثير . ولد سنة ٢٦٠ بطبرية الشام وسكن أصبهان إلى أن توفى بها يوم السبت لليلتين بقيتا من ذى القعدة سنة ٣٦٠هـ ، وقيل فى شوال . (وفيات الأعيان ٢ / ١٤١) .

(٤) محمد بن إبراهيم بن على بن عاصم بن المقرى ، أبو بكر الحافظ الأصبهانى طاف البلاد ، وسمع كثيرا بمكة ، ومدن العراق ، ودمشق ، ومصر. حدث عنه أبو إسحق بن حمزة وأبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه ، وأبو نعيم الحافظ فى كثيرين. كان ثقة فاضلا مأمونا توفى سنة ٣٨١ هـ (معانى الأخبار ١ / ١٦٥) .

عن الطحاوى كتاب معانى الآثار — ، وأبى بكر الأزدى المعروف بابن الباغندى (١) ومحمد بن المظفر (٢) وأحمد بن إبراهيم بن حماد القاضى (٣) ومسلمة ابن القاسم القرطبي (٤) ، وأحمد بن الحسن (٥) ، وكثير غير هؤلاء رحلوا إلى الطحاوى ، واستمعوا إليه وانتفعوا به .

ومن تلاميذه المصريين الذين كان لهم أثر كبير فى الحياة العلمية فى مصر —

---

(١) هو محمد بن محمد بن سليمان بن الحارث بن عبد الرحمن أبو بكر الازدى ، الواسطى . سمع محمد بن عبد الله بن نمير ، وأبا بكر وعثمان ابنى أبى شيبة الكوفيين ، وشيبان بن فروخ الأيلى ، وعلى بن المدينى ، والحارث بن مسكين ، وغيرهم من أهل الشام ومصر والكوفة وبغداد والبصرة . كان كثير الحديث ورحل إلى الأمصار وسكن بغداد وحدث بها ، فروى عنه الحسين بن إسماعيل المحاملى ، ومحمد بن مخلد الدورى ، وأبو حفص بن شاهين وغيرهم وكان فهما حافظا عارفا ، واتهم بالتدليس . توفى سنة ٣١٢ هـ (تاريخ بغداد ٣ / ٢٠٩ — ٢١٣) .

(٢) هو محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى بن محمد عبدالله بن مسلمة بن إياس ، أبو الحسين البزاز ، ولد ببغداد فى المحرم من سنة ٢٨٦ . وأول سماعه الحديث فى المحرم سنة ٣٠٦ هـ . سمع بنان بن أحمد القطان ، ومحمد بن جرير الطبرى ومحمد بن محمد الباغندى وغيرهم ، وسافر فكتب من أبى عروبة الحسين بن محمد بحران ، وعن أبى الحسن بن جوصا وغيره بدمشق ، ومن أبى جعفر الطحاوى ومحمد بن زبان ، وعلى بن أحمد بن سليمان علان بمصر . كان حافظا فهما صادقا مكثراً روى عنه أبو الحسن الدارقطنى ، وأبو حفص بن شاهين ومن بعدهما . توفى سنة ٣٧٩ هـ . وهو أحد من روى عن الطحاوى سنن الشافعى . (تاريخ بغداد ٣ / ٢٦٣ — ٢٦٤ ، وانظر مقدمة سنن الشافعى ص ٢ ، ٣ طبع سنة ١٣١٥ هـ) .

(٣) أمه بنت القاضى إسماعيل بن إسحاق المشهور ، وقريبة أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب قاضى القضاة ببغداد ، وأقام على قضاء مصر إلى ذى الحجة من سنة ٣١٦ هـ وكانت مدة ولايته سنتين وتسعة أشهر وتولى قضاء مصر بعد ذلك مرتين ، ومات سنة ٣٢٩ هـ وكان حييا كريما سخيا كما كان ثقة كثير الحديث (الولاة والقضاة ٥٣٧ — ٥٣٨ ، وتاريخ بغداد ٤ / ١١٥) .

(٤) انظر ٧٢ هـ ٣ .

(٥) هو أحمد بن الحسن بن محمد بن سهل ، أبو الفتح ، المالكى المقرئ الواعظ ، ويعرف بابن الحمصى ، قدم بغداد ، وحدث بها عن عبدالرحمن بن أحمد بن محمد بن رشدين وأبى جعفر الطحاوى ، ومحمد بن صالح الكواس وغيرهم . (تاريخ بغداد ٤ / ٩١ ولم يذكر تاريخ وفاته) .

الكندى (١) ، صاحب كتاب الولاة وكتاب القضاة ، وابنه على بن أحمد الطحاوى (٢) ، وأبو سعيد بن يونس (٣) صاحب التاريخ المشهور .

٨٧ — أما كتبه فهى الأثر الخالد لهذه الشخصية العلمية العظيمة ، ومع أن الكثير منها مفقود — كما هو الشأن فى معظم تراثنا العلمى القديم — فالموجود منها يملأ النفس إعجابا بأسلوب الرجل ، وثروته العلمية ، وحسن تناوله للموضوعات القيمة التى تشتمل عليها . وسوف نسرد ما أثبتته كتب التراجم من مؤلفاته . ثم نقوم بتعريف ما تيسر لنا الاطلاع عليه منها .

اولا : مؤلفاته فى العقيدة :

١ — له الرسالة المشهورة المسماة (عقيدة الطحاوى) أو (بيان اعتقاد أهل السنة والجماعة) .

٢ — كتاب فى النحل وأحكامها وصفاتها وأجناسها ، وما ورد فيها من خبر . فى نحو أربعين جزءا .

ثانيا : فى القرآن والحديث :

١ — أحكام القرآن فى نحو عشرين جزءا . ونقل صاحب (كشف الظنون) (١٨٣٠/٢) عن القاضى عياض فى الإكمال أن للطحاوى نوادر فى القرآن فى نحو ألف ورقة . ويغلب على الظن أن يكون أحكام القرآن ونوادر القرآن وتفسير القرآن أسماء لمؤلف واحد . وتوجد قطعة

---

(١) هو أبو عمر ، محمد بن يوسف بن يعقوب بن حفص ، الكندى . المصرى المؤرخ ولد سنة ٢٨٣هـ وتوفى فى ٨ رمضان سنة ٣٥٠ سمع من النسائى وغيره . وحدث فى آخر عمره . وكان يتفقه على مذهب العراقيين ، وسمع وروى عن الطحاوى بدليل روايته عنه فى مواضع كثيرة من كتابه الولاة والقضاة ، كما فى ص ١٢٠ ، ٣٦٩ ، ٤١٦ ,٤٥٩ و ٤٧٥ وغيرها . له مصنفات كثيرة فى تاريخ مصر وأمرائها ككتاب الخطط وكتاب الموالى كتاب الأجناد العربية والولاة والقضاة وفضائل مصر وغير ذلك (انظر مقدمة طبع الولاة والقضاة) .

(٢) انظر ف ٤٧ من الفصل الأول .

(٣) انظر ف ٧٦ من الفصل الثانى .

من تفسير القرآن للطحاوى تبتدئ بسورة الأنفال ، كتبت فى القرن الثامن الهجرى ، موجودة بجامع الشيخ بالإسكندريه(١) .

٢ — شرح معانى الآثار .

٣ — مشكل الآثار .

٤ — سنن الشافعى .

٥ — صحيح الآثار .

٦ — الرد على كتاب المدلسين .

٧ — جزء فى التسوية بين حدثنا وأخبرنا ، وقد لخصه ابن عبد البر فى كتابه (جامع بيان العلم وفضله) (٢) ، ونقل العينى بعضها فى (نخب الأفكار) عند شرحه لكلمة الآثار فى أول الكتاب (٣) .

٨ — شرح (الآثار) لمحمد بن الحسن . الذى ذكر فيه ما روى عن أبى حنيفة من الآثار .

٩ — المشكاة .

ثالثا : فى الفقه :

١ — المختصر الكبير فى الفروع .

٢ — المختصر الصغير فى الفروع أيضا (٤) .

---

(١) فهرس المخطوطات المصورة — جـ١ ص ٢٩ — ٣٠ تصنيف فؤاد السيد . ط . القاهرة سنة ١٩٥٤ .

(٢) جـ٢ ص ١٧٧ — ١٨٠ .

(٣) نخب الأفكار فى تنقيح معانى الآثار مخطوط بدار الكتب تحت رقم ٥٢٦ حديث الورقة ١ أ .

(٤) فى الفهرست ص ٢٠٧ ولسان الميزان ١ / ٢٧٧ ، وكشف الظنون ٢ /١٦٢٧ أن الطحاوى مختصرا كبيرا وصغيرا ، وفهم محقق المختصر أبو الوفا الأفغانى أن المختصر المطبوع وهو الذى عنى به الشراح هو المختصر الأوسط وأنه غير المختصر الكبير والصغير ، معتمدا على ما جاء فى الجواهر المضيئة فى سياق التعريف بكتبه . والمختصر فى الفقه ، ولع الناس بشرحه وعليه عدة شروح — إلى أن قال : والمختصر الكبير والمختصر الصغير ، فعلم من نص القرشى أنهما غير الذى ولع الناس بشرحه وهذا هو المختصر الوسيط الذى نحن بصدده ونشره... واختار الأئمة الشروح الأوسط ، لأن خير الأمور أوسطها ولم أجد أحدا نص على هذا (مختصر الطحاوى ص ٥ ط . دار الكتاب العربى سنة ١٣٧٠ ، وانظر الجواهر المضيئة ١ / ١٠٣ — ١٠٤)

٣ — اختلاف العلماء ، وهو كبير لم يتمه .

٤ — الشروط الكبير .

٥ — الشروط الأوسط .

٦ — الشروط الصغير أو مختصر الشروط .

٧ — شرح الجامع الكبير لمحمد بن الحسن .

٨ — شرح الجامع الصغير له أيضا .

٩ — النوادر الفقهية فى عشرة أجزاء .

١٠ — جزء فى حكم أرض مكة .

١١ — جزء فى قسم الفىء والغنائم .

١٢ كتاب الأشربة .

١٣ — جزءان فى الرد على عيسى بن أبان .

١٤— جزءان فى اختلاف الروايات على مذهب الكوفيين .

١٥ — جزء فى الرزية .

١٦ المحاضر والسجلات .

١٧ —الوصايا والفرائض .

١٨ (الخطابات) فى الفروع .

رابعا : التاريخ والتراجم :

وقد كان الطحاوى مؤرخا كبيرا ، حتى عده السيوطى فيمن كان فى مصر من المؤرخين (١) ، وإذا استحضرنا ما سبق أن ذكرناه من أن التاريخ كان أشبه برواية الحديث — لم نجد صعوبة فى أن نعد

---

(١) حسن المحاضرة ١ / ٢٢٨ .

الطحاوى مؤرخا . قال ابن خلكان : (وله تاريخ كبير ، ولقد اجتهدت فى تحصيله غاية الاجتهاد وما ظفرت به ، وكل من سألت عنه من أهل هذا الشأن جهلوا به) (١) ومع أن هذا الكتاب مفقود إلا أن كثيرين ممن كتبوا فى الرجال نقلوا عنه ، كما فى تاريخ بغداد وطبقات الشافعية ، ورفع الإصر وغيرها (٢) . ومن كتبه فى التاريخ :

١ — التاريخ الكبير .

٢ — أخبار أبى حنيفه وأصحابه ، أو مناقب أبى حنيفة .

٣ — النوادر والحكايات فى نحو عشرين جزءا .

٤ — الرد على أبى عبيد فيما أخطأ فيه فى كتاب الأنساب .

هذا ما أحصاه المؤرخون من كتب الطحاوى ، وعدتها أكثر من ثلاثين كتابا ، بعضهم يحصيها جميعها : ومنهم من يقتصر على بعضها ، وهى ثروة ضخمة من الإنتاج العلمى ، كنا نتمنى أن تصل إلينا أو معظمها ، ولكن لم يصلنا منها إلا القليل ، وهو على قلته فى العدد ، كثير فى مادته العلمية ، كاف فى الحكم على صاحبه بأنه مؤلف ممتاز ، وبأنه كان أول المصريين فى مواد كانت وقفا على غيرهم . وسنعرف الآن بمؤلفاته التى تيسر لنا الاطلاع عليها .

---

(١) نقل هذا النص عن ابن خلكان العينى فى (مغانى الأخيار) الورقة ٣ (أ) من المجلد الأول ، والكوثرى فى الحاوى ص ٣٧. ولم أرهذا النص فى وفيات الأعيان لابن خلكان عند ترجمته للطحاوى فى الطبعة التى حققها الأستاذ محمد محيى الدين . إذ اقتصر فيها على قوله : (..وله تاريخ كبير وغير ذلك) فلعل باقى العبارة قد سقط هنا .

(٢) انظر أمثلة لذلك فى ملحق الولاة والقضاة ص ٥٠٥ ، قال ابن حجر فى سوق نسب بكارة (.... كذا نسبة ابن عساكر .. وكذا فى تاريخ أبى جعفر الطحاوى)

٨٨ — ذكرنا آنفا أن للطحاوى كتابا ضخما فى النحل وأحكامها وصفاتها وما روى فيها من خبر فى نحو أربعين جزءا ، ولم نعثر على أثر لهذا الكتاب كما لم يشر إليه (بروكلمان) . أما عقيدة الطحاوى المسماة (اعتقاد أهل السنة والجماعة) فهى رسالة صغيرة فى أصول العقيدة ، نحا فيها الطحاوى منحى السلف ، وعالج موضوعاتها بأسلوب مشرق جميل ، يشع منه نور الإيمان وحرارة الإخلاص ، وكنا نود أن نعثر على رسائل فى الخطابات والمحاضرات حتى نتصل بأسلوبه بعيدا عن المسائل العلمية التى تطبع الأسلوب بشىء من الجفاف ، ولنوازن بينها وبين رسالته فى العقيدة ذات الأسلوب الأدبى الممتاز والذى يغلب السجع على مواضع منها :

٨٩ — وأول هذه الرسالة : بسم الله الرحمن الرحيم قال الشيخ الإمام ؛ العالم العلامة أبو جعفر الطحاوى رحمة الله عليه : هـــذا بيان اعتقاد أهل السنة والجماعة ، على مذهب فقهاء الملة : أبى حنيفة النعمان ابن ثابت الكوفى ، وأبى يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصارى ، وأبى عبد الله محمد بن الحسن الشيبانى ، رحمة الله عليهم أجمعين ، وما يعتقدون من أصول الدين ، ويدينون به رب العالمين .

نقول فى توحيد الله تعالى ، معتقدين أن الله تعالى واحد ولاشريك له ، ولاشىء مثله ، ولاشىء يعجزه ، ولا إله غيره ، قديم بلا ابتداء دايم بلا انتهاء ، لايفنى ولا يبيد ولايكون إلا ما يريد ، لاتبلغه الأوهام ولاتدركه الأفهام ، ولايشبهه الأنام ، خالق بلاحاجة، رازق بلا مئونة ، مميت بلا مخافة ، باعث بلا مشقة . .) .

وبهذا الأسلوب الجميل يبين الطحاوى مذهبه فى توحيد الله وصفاته وإيمانه برسله ، كما يوضح موقفه من القرآن مؤيدا رأيه بآيات منه فيقول :
(. . . . وأن القرآن كلام الله تعالى ، منه بدأ بلا كيفية قولا ،

وأنزله على نبيه وحيا ، وصدقه المؤمنون على ذلك ، وأيقنوا أنه كلام الله تعالى بالحقيقة ، ليس بمخلوق ككلام البرية ، فمن سمعه فزعم أنه كلام البشر فقد كفر ، وقد ذمه الله تعالى وعابه ، وأوعده عذابه ، حيث قال تعالى : « سأصليه سقر (١) » فلما أوعد الله سقر لمن قال : « إن هذا إلا قول البشر (٢) » علمنا أنه قول خالق ، لايشبه قول البشر ، ومن وصف الله تعالى بمعنى من معانى البشر فقد كفر ، فمن أبصر هذا اعتبر ، وعن مثل قول الكفار انزجر ، وعلم أن الله تعالى بصفاته ليس كالبشر) .

ويأخذ آيات الصفات على ظاهرها ، بعد أن يؤكد أن الله بصفاته ليس كالبشر ، فيؤمن بهذه الآيات دون تأويل : (... فإنه ما سلم فى دينه إلا من سلّم لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم ، ورد علم ما اشتبه عليه إلى عالمه ، ولا يثبت قدم الإسلام إلا على ظهر التسليم والاستسلام ، فمن رام علم ما حظر عنه علمه ، ولم يقنع بالتسليم فهمه ، حجبه مرامه عن خالص التوحيد وصافى المعرفة وصحيح الإيمان ، فتذبذب بين الكفر والإيمان ، والتصديق والتكذيب ، والإقرار والإنكار ، موسوسا ، تايها ، شاكيا ، زايغا لامؤمنا مصدقا ، ولاجاحدا مكذبا) .

ويقول عن القدر : (وأصل القدر سر الله فى خلقه ، لم يطلع على ذلك ملك مقرب ، ولا نبى مرسل ، والتعمق والنظر ذلك ذريعة الخذلان .... فالحذر كل الحذر من ذلك نظرا وفكراً سوسة ، فإن الله تعالى طوى علم القدر عن أنامه ، ونهاهم عن مرامه ، كما قال تعالى : « لا يسأل عما يفعل وهم يسألون » (٣) فمن سأل لم فعل ؟ فقد رد حكم الكتاب ، ومن رد حكم الكتاب كان من الكافرين) .

وبهذا الأسلوب وعلى هذا النهج عالج الإيمان والإسلام ، وحكم

---

(١) الآية ٢٦ من المدثر.
(٢) الآية ٢٥ من السورة السابقة .
(٣) الآية ٢٣ من سورة الأنبياء .

مرتكب الكبيرة ، والإمامة ، وغير ذلك باختصار غير مخل ، وبعبارة واضحة جميلة تعين على قراءتها وفهمها ، بل تجذب إلى حفظها ، واستظهارها ، وفي آخرها يدعو الله تعالى بقوله : (ونسأل الله تعالى أن يثبتنا على الإيمان ، ويختم لنا به ، ويعصمنا من الأهواء المختلفة والآراء المتفرقة ، والمذاهب الردية مثل المشبهة ، والجهمية ، والجبرية ، والقدرية ، وغيرهم ، من الذين خالفوا الجماعة ، وحالفوا الضلالة ، ونحن منهم براء ، وهم عندنا ضلال أردياء) (١) .

٩٠ — وقد لاقت هذه الرسالة شهرة فائقة ، ومكانة ممتازة بين أهل السنة على اختلاف مذاهبهم ، يقول تاج الدين السبكى : (. . . وهذه المذاهب الأربعة ولله الحمد فى العقائد واحدة ، إلا من لحق منها بأهل الاعتزال أو التجسيم ، وإلا فجمهورها على الحق ، يقرون عقيدة أبى جعفر الطحاوى ، التى تلقاها العلماء سلفاً وخلفاً بالقبول ، ويدينون الله برأى شيخ السنة أبى الحسن الأشعرى . .) (٢) ويقول عنها فى موضع آخر : (. . . سمعت الشيخ الإمام رحمه الله — يريد والده — يقول : ما تضمنته عقيدة الطحاوى ، هو ما يعتقده الأشعرى ، لا يخالفه إلا فى ثلاث مسائل) . (٣)

٩١ — وقد كثرت الشروح لهذه العقيدة (٤) ، فمنها شرح لعمر بن إسحاق بن أحمد الحنفى (المتوفى سنة ٧٧٣ هـ) ويقول فى خطبة شرحه : (. . . وقد تصدى لبيان مذهبهم — يعنى أهل السنة — كثير من أئمة الإسلام ، وفرسان علم الكلام ، فمنهم من أسهب وأطنب ومنهم من

---

(١) عقيدة الطحاوى نسخة مخطوطة بدار الكتب ضمن مجموعة تحت رقم ١١٣ علم الكلام والفقرات التى اقتبستها هى — على التوالى — من ورقات ٦٤ أ وب ، ٤٨ أ ، ب ، وآخر الرسالة

(٢) معيد النعم ومبيد النقم ، لتاج الدين عبد الوهاب السبكى (ت ٧٧١ هـ) ص ٢٢ — ٢٣ تحقيق محمد على النجار وآخرين ط . دار الكتاب العربى سنة ١٣٦٧ هـ — ١٩٤٨ م . وانظر أيضا ص ٧٥ من المصدر السابق حيث يعد رسالة الطحاوى من أصول أهل السنة .

(٣) طبقات الشافعية ٢ / ٢٦١ .

(٤) انظر كشف الظنون ٢ / ١١٨ ، وبروكلمان ٣ / ٢٦١ — ٢٦٥ .

توسط ومنهم من انتخب : ومن المختصرات التى نارت فى حسنه مطالعه ومقاطعه وحوت سحر البيان جوامعه وبدايعه ، ماصنفه البحر الزاخر ، والحبر الفاخر أبو جعفر الطحاوى رحمه الله تعالى فرغب الناس فى قراءته وحفظه لكثرة فوايده وعذوبة لفظه(١) . . . .) .

شرح معانى الآثار (٢)

٩٢ ــ والطحاوى لم يسم كتابه فى مقدمته ، وإنما بين الهدف من تأليفه ، وهو رفع التناقض المتوهم بين أحاديث الأحكام المختلفة ، إما بالجمع بينها ، أو ببيان ناسخها ومنسوخها ، أو بترجيح ما يراه راجحا منها .

وقد ذكر الطحاوى اسم هذا الكتاب عرضا عندما قال : (. . . وقد ذكرنا فى هذا الباب الآثار التى رواها كل فريق ممن ذهب إلى ما ذهب إليه أبو حنيفه وأبو يوسف رحمهما الله فى كتاب البيوع من (شرح معانى الآثار المختلفة المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الأحكام) ، فأغنانا ذلك عن إعادته ها هنا (٣)) .

٩٣ ــ يقول الطحاوى فى مقدمة هذا الكتاب :

(سألنى بعض أصحابنا من أهل العلم أن أضع له كتابا ، أذكر فيه الآثار المأثورة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فى الأحكام التى يتوهم أهل الإلحاد ، والضعفة من أهل الإسلام أن بعضها ينقض بعضا لقلة علمهم بناسخها من منسوخها ، وما يجب به العلم منها ، لما يشهد له من الكتاب الناطق ،

---

(١) مقدمة الشرح ، مخطوط بدار الكتب المصرية ، تحت رقم ٢٣٥ علم الكلام

(٢) ذكر العينى فى (مغانى الأخيار) جـ ١ ورقة ١٣ أن معانى الآثار هو بكر مصنفات الطحاوى ، وأن مشكل الآثار ، هو آخر مصنفاته ، وفى الجواهر المضيئة ١ / ١٠٤ مثل ذلك وفى مقدمة طبع معانى الآثار ص ٤ نقلا من طبقات القارى مثل ذلك ، لكن الكنوى نقل من طبقات القارى أن أول تصانيفه كتاب أحكام القرآن ، وآخر تصانيفه مشكل الآثار (انظر النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير هـ ١ ، ٢ ، ص ١٩) وأعتقد أن هذا أرجح ، فإن المنهج الذى التزمه الطحاوى فى معانى الآثار ، يدل على نضج ودربة على التأليف .

(٣) انظر : معانى الآثار ٢ / ١٨٩ .

والسنة المجتمع عليها ، وأجعل لذلك أبوابا أذكر فى كل كتاب منها ما فيه من الناسخ والمنسوخ ، وتأويل العلماء واحتجاج بعضهم على بعض ، وإقامة الحجة لمن صح عندى قوله منهم ، بما يصح به مثله من كتاب أو سنة أو إجماع أو تواتر من أقاويل الصحابة أو تابعيهم . وإنى نظرت فى ذلك وبحثت عنه بحثا شديدا ، فاستخرجت منه أبوابا على النحو الذى سأل ، وجعلت ذلك كتبا ، ذكرت فى كل كتاب منها جنسا من تلك الأجناس . فأول ما ابتدأت بذكره من ذلك ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الطهارة ؛ فمن ذلك باب الماء يقع فيه النجاسة . . .) .

٩٤ — وطريقة الطحاوى ومنهجه فى هذا الكتاب أنه يورد أحاديث وآثارا تفيد حكما معينا ، ذهب إليه بعض العلماء مستندين إلى هذه الآثار والأحاديث . ثم يأتى بأحاديث وآثار أخرى ، تفيد نقيض الحكم الأول ، ثم يرجح بعض الآثار على بعض . وغالبا ما يأتى بالرأى المخالف فى الأول ، وإن ذهب إلى هذا الرأى بعض أئمة الأحناف بين ذلك ، كقوله مثلا فى (باب سؤر الهرة) بعد أن أورد الآثار التى تفيد أن الهرة لا بأس بسؤرها : (وقال أبو جعفر : فذهب قوم إلى هذه الآثار ، فلم يروا بسؤر الهر بأسا ؛ وممن ذهب إلى ذلك أبو يوسف ومحمد) (١) ، ثم يأتى بالرأى الذى يميل إليه ثانيا ، ويحتج له بالآثار ، وقد يتتبع الكلمة أو التعبير فى استعمال الأحاديث ليصل إلى المراد منها ، وفى أثناء ذلك يتبين سعة علمه بنقد الرجال ، وعلل الأحاديث ، ثم يأتى بالعلة العقلية أو النظر ، ليقوى الرأى المختار ، وقد يقدم على النظر الاحتجاج بعمل الصحابة والتابعين أو يؤخره عنه ، ثم يبين أن هذا الرأى الذى رجحه هو رأى أئمة الأحناف أو بعضهم ولا يترك ذلك إلا قليلا . وقلما يصرح الطحاوى باسم مخالفة من غير مذهب الأحناف وإنما شأنه أن يقول : (فذهب قوم إلى هذه الآثار . . . وخالفهم فى ذلك آخرون) ثم لا يذكر من الأسماء الموافقة أو المخالفة إلا أسماء

(١) معانى الآثار ١ — ١١ .

أئمة الأحناف ، وإلا أسماء الصحابة والتابعين . أما أصحاب المذاهب الأخرى أو تلاملتهم ، فقلما يصرح باسم واحد منهم (١) .

٩٥ — ولهذا الكتاب مكانة عظيمة ، وقد نال به الطحاوى شهرة واسعة ، حتى إن بعض المترجمين يفردونه بالذكر عند التعريف بالطحاوى ، فيقولون : (... الطحاوى صاحب شرح الآثار) (٢) ، وذكر العينى أنه (أحسن مصنفاته ، وأنفع مؤلفاته (٣)) ، وأنه (فايق على غيره من الأمثال والأنظار ، مشتمل على فوايد جسيمة ، إن أردت حديثا ، فكبحر متلاطم أمواجا ، وإن أردت فقها رأيت الناس يدخلون فيه أفواجا ، من شرع فيه لم يزل يعاوده ، ومن غرف منه غرفة لم يزل يراوده ومن نال منه شيئا نال مناه (٤)) ، كما أقام الدليل على إمامة الطحاوى فى الحديث ، بهذا الكتاب ؛ إذ قال : (... ومما يدل على ذلك أيضا تصانيفه المفيدة ، ولا سيما كتاب معانى الآثار ، فإن الناظر فيه المنصف إذا تأمله يجده راجحا على كثير من كتب الحديث المشهورة المقبولة ...) (٥) .

لهذا كان لأهل العلم عناية خاصة بكتاب معانى الآثار ، وتلخيصه وشرحه ، والكلام فى رجاله . فممن لخصه حافظ المغرب ابن عبد البر ، وبه امتلأ قلبه إجلالا للطحاوى ، ولذلك يكثر النقل عنه فى كتبه . ولا سيما

---

(١) ومن هذا القليل قوله فى (كتاب الحبقى أن مكة فتحت عنوة) ومن قال هذا القول أبو حنيفة والأوزاعى ، ومالك بن أنس ، وسفيان بن سعيد الثورى.) (معانى الآثار ٢/١٨٤ — ١٩٧) .

(٢) انظر : اللباب فى تهذيب الأنساب ، لابن الأثير ٢ / ٨٢ .

(٣) مغانى الأخيار ، ورقة ٣ أ . والعينى : هو محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد الحنفى قاضى القضاة ، بدر الدين . ولد سنة ٧٦٢ هـ بعين تاب ،ونشأ بها وتفقه وبرع فى النحو وأصول الفقه والمعانى بالعلامة جبريل بن صالح البغدادى ، وأخذ عن الجمال يوسف الملطى والعلاء السيرافى والزين العراقى وغيرهم . ولى نظر الحسبة بالقاهرة مرارا ثم نظر الأحباس ثم قضاء الحنفية ومن مصنفاته غير شروح معانى الآثار شرح المجمع وشرح درر البحار وعمدة القارى شرح صحيح البخارى وشرح الهداية وغير ذلك. مات سنة ٨٥٥ هـ (انظر النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير ص ٥٥) .

(٤ و ٥) مغانى الأخيار ١ ، أ ، ٢ب .

(التمهيد [1]) . وممن لخصه أيضا : الحافظ الزيلعي صاحب نصب الراية [2] ، وملخصه محفوظ بمكتبة رواق الأتراك بالأزهر ، ومكتبة كوبريللي بالآستانة ، ولخصه أيضا أبو الوليد محمد بن رشد المالكي وهو يذكر روايات الطحاوي بعد حذف أسانيدها . ثم يورد رأى الطحاوي وقد يعلق عليه ابن رشد برأى مالك في الموافقة أو المخالفة ، والمختصر مخطوط بدار الكتب المصرية [3] .

أما شراحه فهم كثيرون ، منهم الحافظ عبد القادر القرشي صاحب (الحاوى في بيان آثار الطحاوى[4]) . وهو يعرف برجال السند ، ويذكر رأى علماء الجرح والتعديل فيهم ، توثيقا أو توهينا ، كما يبين من روى لهم من أصحاب السنن والمسانيد ، ويقول في مقدمة كتابه (. . . فقد سألني من يتعين على إجابته أن أضع له كتابا مختصرا في عزو أحاديث كتاب معاني الآثار للحافظ أبي جعفر الطحاوى رحمه الله إلى الكتب المشهورة من الصحيحين والسنن الأربعة والمسانيد ، وغير ذلك ، مبينا صحيحها وحسنها وضعيفها . . .) . ومن الذين خدموا هذا الكتاب خدمة جليلة — الحافظ

---

(١) الحاوى في سيرة الإمام أبي جعفر الطحاوى ص ٣٣ .وابن عبد البر هو : أبو عمر يوسف بن عبدالله النمرى ، شيخ علماء الأندلس وكبير محدثيها في وقته ، وأحفظ من كان فيها لسنة مأثورة . له مصنفات جليلة منها التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، والاستذكار بمذاهب علماء الأمصار والاستيعاب في معرفة الأصحاب وغيرها . ولد سنه ٣٦٨ هو توفى بالأندلس سنة ٤٦٣ هـ - (الديباج المذهب ص ٣٥٧ — ٣٥٩٩) .

(٢) هو جمال الدين أبو محمد عبدالله بن يوسف بن محمد الزيلعي المتوفى سنة ٧٦٢ هـ .

(٣) برقم (٤١٩ حديث) في مجلد واحد ، ووهم الأستاذ الكوثري فذكر أن ابن رشد اختصر مشكل الآثار ، (انظر الحاوى ص ٣٤) . وابن رشد الجد هو : أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد . قاضى الجماعة بقرطبة . وهو جد الفيلسوف ابن رشد محمد بن أحمد له تآليف منها المقامات الممهدات في الأحكام الشرعية وغيرها . ولد بقرطبة سنة ٤٥٠ هـ وتوفى بها سنة ٥٢٠ هـ (الأعلام ٦ / ٢١٠) .

(٤) مخطوط بدار الكتب المصرية رقم (١٩٥ حديث) والقرشي : هو عبد القادر بن محمد بن نصر الله ، أبو محمد محيي الدين ، ولد سنة ٦٩٥ هـ وتوفى سنة ٧٧٥ هـ . مولده ووفاته بالقاهرة كان عالما بالتراجم من حفاظ الحديث ومن فقهاء الحنفية (انظر الفوائد البهية ص ٩٩ ، والدرر الكامنة ٢ / ٣٩٢ طبع الهند ١٣٤٩)

البدر العينى ، الذى كان يتولى تدريسه بالمؤيدية ، وكان لهذا الكتاب كرسى خاص فيها كباقى أمهات الحديث ، وألف العينى شرحين كبيرين : أحدهما : (مغانى الأخيار فى شرح معانى الآثار) (١) ، وخطته فى هذا الشرح أن يترجم لرجال الحديث . ومقدار الثقة برواياتهم ثم يخرج الحديث من كتب الصحاح والسنن والمسانيد ، ثم يشرح ألفاظ الحديث ويعلق عليه . أما الشرح الآخر : فهو (مبانى الأخبار فى شرح معانى الآثار) ولم يتكلم فيه عن الرجال حيث أفردهم بمجلدين سماهما (مغانى الأخيار فى رجال معانى الآثار) (٢) . ولقاسم بن قطلوبغا ، الحنفى ، المتوفى سنة ٨٧٩ هـ كتاب فى رجال معانى الآثار يسمى : (الإيثار برجال معانى الآثار) (٣) . وكتاب معانى الآثار طبع مرات فى الهند ، منها طبعة سنة ١٣٤٨ هـ التى رجعت إليها ، وهى طباعة على الحجر (٤) ، ونرجو أن تتبنى المطبعة المصرية شرف طبع هذا الكتاب .

بيان مشكل الآثار

٩٦ — يقول الطحاوى فى مقدمته : (أما بعد ، فإن الله عز وجل بعث نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم خاتما لأنبيائه الذين كان بعثهم قبله — صلوات الله عليه وعليهم وسلامه ورحمته وبركاته ، وأنزل عليه كتابا خاتما لكتبه التى كان أنزلها قبله ، ومهيمنا عليها ، ومصدقا لها ، وأمر فيها من آمن به بترك رفع أصواتهم فوق صوته ، وترك التقدم بين يدى أمره ، وأعلمهم أنه قد تولاه فيما ينطق به ، بقوله عز وجل : « وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحى

---

(١) مخطوط بخط العينى فى ثمانية مجلدات ، بدار الكتب المصرية برقم (٥٢٦ حديث)

(٢) مخطوط بدار الكتب برقم (٧٢ مصطلح الحديث) . أما مبانى الأخبار فهو مخطوط برقم (٤٩٢ حديث) بدار الكتب أيضا .

(٣) انظر : كشف الظنون ٢ / ١٧٢٨ .

(٤) وقد ألف المولوى محمد أيوب بن محمد يعقوب المظاهرى السهارنفورى من رجال القرن الرابع عشر الهجرى كتابا فى الأغلاط الموجودة فى النسخ المتداولة من كتاب معانى الآثار سماه (تصحيح الأغلاط النحوية الواقعة فى النسخ الطحاوية) طبع حجر الهند سنة ١٣٦٩هـ.

يوحى(١)» ، وأمرهم بالأخذ بما آتاهم به ، والانتهاء عما نهاهم عنه ، بقوله عز وجل : «وما آتاكم الرسول فخذوه ، وما نهاكم عنه فانتهوا »(٢)، ونهاهم أن يكونوا معه كبعضهم مع بعض بقوله تعالى : «ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض (٣)» ، وحذرهم فى فعلهم ذلك إن فعلوه بحبوط أعمالهم وهم لا يشعرون ، وحذر مع ذلك من خالف أمره بقوله عز وجل : «فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم (٤)» .

قال أبو جعفر : فإنى نظرت فى الآثار المروية عنه صلى الله عليه وآله وسلم ، بالأسانيد المقبولة التى نقلها ذوو التثبيت فيها ، والأمانة عليها ، وحسن الأداء لها ، فوجدت فيها أشياء مما سقطت معرفتها والعلم بما فيها عن أكثر الناس ، فمال قلبى إلى تأملها وتبيان ما قدرت عليه من مشكلها ، ومن استخراج الأحكام التى فيها ، ومن نفى الإحالات عنها ، وأن أجعل ذلك أبوابا أذكر فى كل باب منها ما يهب الله عز وجل لى من ذلك فيها ، حتى أبين ما قدرت عليه منها كذلك ، ملتمسا ثواب الله عز وجل عليه ، والله أسأل التوفيق لذلك ، والمعونة عليه ، فإنه جواد كريم ، وهو حسبى ونعم الوكيل .

٩٧ — وقد طبع هذا الكتاب أيضا فى الهند ، فى أربعة أجزاء ، فى سنة ١٣٣٣ هـ ، وهذا القسم — المطبوع فى الهند — هو جزء من الكتاب الأصلى ، ربما لا يصل إلى نصفه (٥) . وقد اختصر هذا الكتاب سليمان بن خلف

---

(١) سورة النجم : الآيتان ٣ ، ٤ .

(٢) سورة الحشر : من الآية ٧ .

(٣) الحجرات : من الآية٢، وتمام الآية: «يأيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبى ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون »

(٤) النور : من الآية ٦٣ .

(٥) ذكر ذلك الكوثرى فى كتابه (الحاوى) ص ٣٤ ، وذكر أن الأصل مخطوط فى مكتبة فيض الله بإستنبول تحت أرقام (٢٧٣ — ٢٧٩) .

الباجى ، ومختصره بالمتحف البريطانى : أول / ١٥٦٩ (١) ، ثم جاء أبو المحاسن يوسف بن موسى (٢) فاختصر هذا المختصر فى كتاب سماه : (المعتصر من المختصر) وهو مطبوع فى الهند سنة ١٣١٧ – ١٣١٨ هـ ، وذكر فى مقدمة (المعتصر) أن الذى دفعه إلى هذا التلخيص هو طول كتاب الطحاوى ، وعدم تنظيم أبوابه ، وأنه اطلع على مختصر الباجى الذى رتب فيه أحاديث مشكل الآثار وحذف أسانيدها فأعجبه هذا المختصر ، فعزم على أن ينقى خلاصته، ويخلص نقاوته غير ملتزم حكاية الألفاظ والعبارات ، ثم يجيب عن بعض إعتراضات الباجى واستدراكاته .

سنن الشافعى

٩٨ – يسمى هذا الكتاب أيضا (السنن المأثورة) ، جمع فيه الطحاوى ماسمعه من المزنى من أحاديث الشافعى رضى الله عنه، وقد طبع هذا الكتاب فى مصر سنة ١٣١٥ هـ ، وفى أوله سند الكتاب ، وهو يصل إلى الطحاوى عن ثلاثة طرق .

مختصر الطحاوى

٩٩ – وهو مختصر فى الفقه ، جمع فيه عدة مسائل ، وقصد أن تكون دائرة فى حدود المذهب الحنفى . وقد قال فى مقدمته ، بعد أن حمد الله وصلى على رسوله عليه السلام : (أما بعد ، فقد جمعت فى كتابى هذا أصناف الفقه التى لايسع جهلها ولا التخلف عن علمها ، وبنيت الجوابات

---

(١) هو أبو الوليد ، سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث الباجى ، أصلهم من بطليوس، ثم انتقلوا إلى باجة، أعنى باجة الأندلس لأن ثمتباجة أخرى بمدينة إفريقية.، وثالثة ببلاد أصبهان بالعجم،سمع بالأندلس ثم رحل إلى المشرق سنة٤٢٦ هـ وأقام فيه ثلاثة عشر عاما مابين الحجاز ومصر وبغداد والموصل ، روى عن أبى بكر الخطيب، وروى الخطيب عنه وأخذ عنه أبو عمر بن عبد البر ، وكان بينه وبين ابن حزم مناظرات .له الاستيفاء فى شرح الموطأ ثم اختصر الاستيفاء فى مختصر سماه المنتقى . توفى سنة ٤٩٤ هـ (الديباج المذهب فى أعيان المذهب ١٢٠ – ١٢٢) .

(٢) أصله من ديار بكر ،ومولده بملطية (فى شمال سورية) استقر فى حلب ، وولى قضاء الحنفية بمصر فى أواخر أعوامه ، ولم تحمد سيرته فيه ، وتوفى بالقاهرة فى سنة ٨٠٣ هـ (الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ١٠ / ٣٣٥ – ٣٣٦ طبع القاهرة سنة ١٣٥٥ هـ) .

عنها من قول أبي حنيفة النعمان بن ثابت ، ومن قول أبي يوسف يعقوب ابن إبراهيم بن حبيب بن خنيس بن حبتة (١) الأنصاري ومن قول محمد بن الحسن الشيباني ، التماسا للثواب من الله عز وجل في تقريب ذلك على ملتمسي تعليمه ، والله أسأل التوفيق والتسديد).

ومن هذه المقدمة نعلم أن الطحاوي يقتصر في هذا الكتاب على إيراد المسائل (التي لا يسع جهلها ولا التخلف عن عملها) ، وأنه لن يتعرض لذكر المذاهب الأخرى في المسائل المختلف فيها

١٠٠ — وقد طبع هذا المختصر سنة ١٣٧٠ هـ بمطبعة دار الكتاب العربي بالقاهرة . ويقول محقق الكتاب في مقدمة الطبع : (وهو — يعني الطحاوي — أول من جمع مختصرا في الفقه من أصحابنا ، يذكر أمهات المسائل وعيونها ، ورواياتها المعتبرة ، ومختاراته الظاهرة المعول عليها عند الفقهاء) ، ثم يقول : (فهذا — كما ترى — أول المختصرات في مذهبنا ، وأبدعها ، وأحسنها تهذيبا ، وأصحها رواية عن أصحابنا ، وأقواها دراية وأرجحها فتوى ، ترى فيه المســائل على وجهها معروفة معزوة إلى من رواها عن الأئمة : أئمة المذهب ، كأبي يوسف ومحمد وزفر والحسن ابن زياد(٢) ، فإن كانت المسألة فيها أقوال ، تراه يرجح بعضها على بعض ، ويختاره بقوله : (وبه

---

(١) المختصر ص ١٥ طبع القاهرة سنة ١٣٧٠ . وسعد بن حبته هو سعد بن عوف بن عمر بن معاوية الأنصاري ، وأمه حبتة بنت مالك من بني عمرو بن عوف . ولي أبو يوسف القضاء للمهدي والهادي والرشيد وكان إليه تولية القضاء في المشرق والمغرب . قال أحمد وابن معين : ثقة مات ببغداد سنة ١٨٢ أو سنة ١٨١ ، وهو الذي بث علم أبي حنيفة في أقطار الأرض (تاج التراجم ص ٦٠) .

(٢) زفر بن الهذيل بن قيس ، العنبري ، البصري ، صاحب أبي حنيفة كان يفضله ويقول : هو أقيس أصحابي . قال ابن معين : ثقة مأمون ، وقال أبو نعيم كان ثقة مأمونا دخل البصرة في ميراث أخيه فتشبث به أهلها ومنعوه الخروج منها ، ولي قضاء البصرة . ولد سنة ١١٠ ومات بالبصرة سنة ١٥٨ هـ (تاج التراجم ٢١ ، والجواهر المضية ١ / ٢٤٥ — ٢٤٦) .

والحسن بن زياد اللؤلؤي ولي القضاء ثم استعفى منه وكان يختلف إلى أبي يوسف وزفر كتب عن ابن جريج اثني عشر ألف حديث كلها يحتاج إليها الفقهاء ، وصنف كتاب المقالات ، توفي سنة ٢٠٤ هـ (تاج التراجم ١٦ ، والجواهر ١ / ١٩٣) .

تأخذ) ، كما هو دأب أصحاب الإمام فى كتبهم . وهذا مسلك لم يسلكه أحد غيره من أصحاب المتون إلا قليلا. وإنما دأب أصحاب المتون : إما أن يذكروا أقوال الإمام فقط ، كما فعل صاحب الكنز (١)، أو اختلاف أصحابه أيضا كما فعل غيره ، من غير ترجيح قول على قول إلا فى بعض المواضع — تراه يرجح قول الإمام فى مسألة ، وتارة قول أبى يوسف ، وتارة قول محمد وتارة يخالف ثلاثتهم ويرجح قول زفر مرة ، والحسن بن زياد مرة أخرى ، وتارة يخالف الكل ، ويرجح رأيه ، ويقول بما يؤدى إليه اجتهاده كإباحة الضب ونحوها وإن قل هذا ، . وإذا اضطربت الروايات عن الأئمة تراه يرجح بعضها بعض ، ويروى أقوالهم بسنده : ويبين وجه الترجيح : وترى فيه مسائل لم تروعن أئمتنا نصا وإنما استنبطها من نصوصهم، أو أخذها مما يلزم من نصوصهم فى غير تلك المسائل ، أو أخذها من إشارات نصوصهم ويصرح برأيه هذا . ومع صغر حجمه تجد فيه مسائل لا تجدها فيها سواه من المتون ، بل لا تجدها فى كثير من المطولات المؤلفة بعده . وهو مع اختصاره لا يخلو من حجج من الكتاب والسنة والقياس . وهو — كما نقلنا عن الكشف (٢) — مرتب بترتيب مختصر المزنى ، بدأ فيه بذكر المياه دون فرائض الوضوء ، كما هو دأب أكثر كتب الفقه عندنا (٣) . . .) — وقد قام علماء المذهب الحنفى بشرح هذا المختصر ، وبلغ عدد الشارحين له أحد عشر عالما تقريبا : منهم أبو بكر أحمد بن على، الجصاص ، الرازى (٤) ، وأبو بكر

---

(١) هو حافظ الدين أبو البركات عبدالله بن أحمد بن محمود النسفى تفقه على شمس الأئمة الكردى ، كان ببغداد سنة ٧١٠ هـ (أنظر تاج التراجم ٢٢ ، والجواهر ١ / ٢٧٠ — ٢٧١).

(٢) انظر : كشف الظنون : ٢ / ١٦٢٧ طبع استنبول سنة ١٣٦٠ هـ — ١٩٤١ م

(٣) المختصر ص ٤ من المقدمة .

(٤) كان إمام الحنفية فى عصره . ولد ببغداد سنة ٣٠٥ هـ وأخذ عن أبى سهل الزجاج عن أبى الحسن الكرخى ، عن أبى سعيد البردعى، عن موسى بن نصير الرازى ،عن محمد، واستقر بالتدريس له ببغداد وانتهت الرحلة إليه وكان على طريق الكرخى فى الورع والزهد وبه انتفع عليه تخرج . له أحكام القرآن ، وشرح مختصر الكرخى ، وشرح مختصر الطحاوى وشرح جامع محمد وكتاب فى أصول الفقه وغيرها . مات سنة ٣٧٠ هـ (الفوائد البهية ٢٧ — ٢٨م م . السعادة بمصر سنة ١٣٢٤ هـ) .

محمد بن أحمد بن أبي سهل، شمس الأئمة السرخسي (١). وغيرهما من أعلام الفقه الحنفي، مما يدل على التقدير الذي ناله أول مختصر في الفقه الحنفي (٢):

الشروط

١٠١ — عرف صاحب كشف الظنون علم الشروط والسجلات بقوله: (وهو علم باحث عن كيفية ثبت الأحكام الثابتة عند القاضي في الكتب والسجلات، على وجه يصح الاحتجاج به عند انقضاء شهود الحال. وموضوعه تلك الأحكام من حيث الكتابة. وبعض مباديه مأخوذ من الفقه، وبعضها من علم الإنشاء، وبعضها من الرسوم والعادات والأمور الاستحسانية. وهو من فروع الفقه، من حيث كون ترتيب معانيه موافقا لقوانين الشرع، وقد يجعل من فروع الأدب باعتبار تحسين الألفاظ . . . . . (٣).

وقد ذكرنا أن للطحاوي في الشروط ثلاثة كتب: أحدها — الشروط الصغير، في خمسة أجزاء وهو مختصر في المعاني التي يحتاج الناس إلى إنشاء الكتب عليها في البياعات، والشفع، والإجارات، والصدقات المملوكات والصدقات الموقوفات. وتوجد منه نسخة بمكتبة فيض الله برقم ١٠٣٣ (٤)؛ وثانيها — الشروط الأوسط، ولم أعثر على ما يفيد بقاءه للآن. وثالثهما — الشروط

---

(١) صاحب المبسوط، تخرج بعبد العزيز الحلواني، وأملى المبسوط وهو في السجن، تفقه عليه أبو بكر محمد بن إبراهيم الحصيري وغيره. مات في حدود الخمسمائة، وكان عالما أصوليا مناظراً، .... وشرح مختصر الطحاوي رأيت منه قطعة (تاج التراجم ٣٨ — ٣٩).

(٢) في هـ ١ ص ٣ من مقدمة طبع المختصر. إن مختصر الطحاوي أول مختصر في الفقه الحنفي، ثم صنف أبو الحسن عبيدالله بن الحسين الكرخي المتوفى سنة ٣٤٠ هـ مختصرا، ثم صنف تلميذه أبو بكر الجصاص مختصره، وبعده أبو الحسين أحمد بن محمد القدوري البغدادي (ت ٤٢٨) صنف مختصره، ثم صنف محمد بن أحمد السمرقندي مختصر أسماه تحفة الفقهاء ثم صنف برهان الدين المرغيناني (ت ٦٩٣) مختصرا أسماه بداية المبتدي، وبعده نجم الدين أبو شجاع بكبرس التركي (ت ٦٥٢) صنف مختصره (الحاوي) ثم ناصر الدين أبو القاسم محمد بن يوسف السمرقندي (ت ٦٥٦) صنف الفقه النافع .. الخ ماذكره هناك.

(٣) كشف الظنون ٢ / ١٠٤٥ — ١٠٤٦.

(٤) فهرس المخطوطات المصورة — جـ١ ص ٢٦٦ القاهرة سنة ١٩٥٤.

الكبير في نحو أربعين جزءا، ويوجد منه جزء به قسم البيوع بمكتبة شهيد علي برقم ٨٨١ : وجزء آخر، به قسم ولايات القضاء بالمكتبة السابقة برقم ٨٨٢(١) ؛

١٠٢ — وقد نشر جزءان من كتاب (الجامع الكبير في الشروط — للطحاوي . وهذان الجزءان هما : (كتاب الشفعة) ، و (كتاب إذكار الحقوق والرهون) نشرهما أحد المستشرقين ، الأول في سنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ م والثاني في سنة ١٩٢٦—١٩٢٧م (٢). وتوجد نسخة مخطوطة من (إذكار الحقوق والرهون) بدار الكتب المصرية برقم (١٣٩ فقه حنفي) كتب سنة ٨٤٩ هـ .

ومن قراءتنا لكتاب الشفعة ، وكتاب إذكار الحقوق والرهون نستطيع أن نلم بمنهج الطحاوي في كتابه (الجامع الكبير في الشروط) . فهو يورد حالات متعددة لما يكون بين الناس في تعاملهم ، ثم يعقب على كل حالة بما ينبغي أن يكتب ليكون وثيقة وحجة عند التنازع ، ثم يتبع ذلك بالحيثيات والتعليلات التي تفسر التزامه لهذه الصيغة ، وأنه — مثلا — أتى بلفظ دون آخر ، لأن في الموضوع خلافا ، فأراد أن يسد ثغرة ينفذ منها المتحايلون على القانون ونصوصه . والقارئ لهذا الكتاب يشعر بأن مؤلفه على قدر عال من الثقافة والخبرة واستقلال الرأي . وهذا مثال من أول كتاب (إذكار الحقوق والرهون) : (بسم الله الرحمن الرحيم قال أحمد بن محمد بن سلامه الأزدي : وإذا كان للرجل على الرجل دين حال ، فأراد أن يكتب عليه به كتاب ذكر حق مجرد . كتبت : ذكر حق فلان ابن فلان الفلاني ، على فلان بن فلان بن فلان الفلاني له عليه وكذا وكذا دينارا ، مثاقيل ذهبا ، عينا وازنة ، جيادا ، دينا ثابتا لازما حالا وذلك بأمر حق واجب لازم ، عرفه فلان بن فلان ، لفلان بن فلان ، ولزمه الإقرار له به . وكلما أحال فلان بن فلان على فلان بن فلان بهذه الكذا كذا الدينار المسماة في هذا الكتاب أو بشيء منها أحدا من الناس . . . . .) وبعد هذا

---

(١) المرجع السابق ١ / ٢٦٦ ، وانظر برركلمان ٣ / ٢٦١ — ٢٦٥ ، والحاوي في سيرة أبي جعفر الطحاوي ص ٣٥ .

(٢) انظر بروكلمان ٣ /٢٦١ — ٢٦٥ ، واسم المستشرق الذي نشرهما : يوسف شخت

النص يذكر مسوغات هذه الصيغة ، وأسباب ما فيها وأمر ارها فيقول :

(. . . قال أبو جعفر : وقد اختلف فى غير موضع من هذا الكتاب ، فكان أبو حنيفة وأبو يوسف ، ومحمد بن الحسن ، ويوسف بن خالد (١) ، وهلال ابن يحيى (٢) يكتبون : ذكر حق فلان بن فلان على فلان بن فلان عليه كذا كذا دينارا . وكان أبو زيد (٣) يكتب له عليه كذا كذا دينارا . . فكان ما كتب أبو زيد فى هذا أحب إلينا وأوكد عندنا ؛ لأن فيما كتب من ذلك إضافة الدنانير إلى من هى له . . وكان أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد بن الحسن يكتبون : ومن قام بهذا الذكر الحق فهو ولى ما فيه . وكان يوسف بن خالد وهلال بن يحيى يكتبان مكان ذلك : ومن أحال فلان بن فلان على فلان بن فلان بهذه الدنانير المسماة فى هذا الكتاب أو بشىء منها أقرله به ، ولم يكن أبو زيد ولا ساير أصحابنا من البغداديين يكتبون من هذا شيئا .

فأما ما كان أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد يكتبون فى ذلك — مما قد حكيناه عنهم — فضعيف ، لأنهم إذ جعلوا لمن قام بذلك الذكر الحق ولاية بما فيه ، احتمل أن يقوم به من لا يجب له القيام به . وأما ما كان يوسف وهلال يكتبان فى ذلك مما قد حكيناه عنهما — فهو أحسن مما ذكرناه عن أبى حنيفة وأبى يوسف ومحمد ، ولكن الذى كتبناه نحن أولى عندنا مما حكيناه عن أبى حنيفة وأبى يوسف ومحمد ، وعن يوسف وهلال) .

---

(١) يوسف بن خالد بن عمير السمتى أبو خالد ، فقيه يرمى بالزندقة من أئمة الجهمية وهو أول من وضع كتابا فى الشروط ، وهى كتابة الوثائق والسجلات — وكان له بصر بالرأى والفتوى والشروط ، كما كان من أئمة الجهمية وهوأول من حمل رأى أبى حنيفة إلى البصرة وكان من أهلها من الموالى ، وكان صاحب رأى وجدل؛ كذاب زنديق عند كثير من أهل الحديث مات سنة ١٨٩ هـ (تهذيب التهذيب ١١ — ٤١١ — ٤١٢)

(٢) هلال بن يحيى بن مسلم ، الرأى ، البصرى قيل له هلال الرأى لسعة علمه ، كما قيل ربيعة الرأى ، أخذ عن أبى يوسف وزفر ، كما روى عن أبى عوانة وابن مهدى وعنه أخذ بكار بن قتيبة وغيره ، له مصنف فى الشروط . مات سنة ٢٤٥ (الأعلام ٩ — ٩٥) .

(٣) هو أحمد بن زيد أبو زيد الشروطى — نسبة إلى كتب الوثائق والسجلات له من الكتب كتاب الوثائق وكتاب الشروط الكبير وكتاب الشروط الصغير (انظر الفهرست لابن النديم الفن الثانى من المقالة السادسة ص ٢٠٨ هـ ط ليبزج سنة ١٨٧٢ م ، والجواهر المضية ١ / ٦٨ ط . الهند ١٣٣٢ هـ ولم يذكر (تاريخ وفاته) .

١٠٣ — وهو فى مائة ونيف وثلاثين جزءا ، ويقال له (اختلاف الروايات (١)) ، وفى الفهرست أن الطحاوى لم يتم هذا الكتاب الكبير (٢) وقد اختصره أبو بكر الرازى الجصاص ، واختصاره موجود بمكتبة جار الله ولى الدين فى استنبول . والجزء الثانى من هذا المختصر موجود بدار الكتب المصريـة برقم (٦٤٧ فقه حنفى — مخطوط) . وهذا الجزء يشمل : الصرف ، العتاق ، الصيد ، الذبائح ، الأضحية ، الأيمان والكفارات ، الحدود ، القضاء والشهادات ، السير ، الشركة ، المزارعة ، المضاربة ، الوكالة الإجارات ، الهبة ، الوقوف ، الغصب ، العارية ، الوديعة ، الصلح ، الإقرار ، الدعوى ، الشفعة ، الحوالة والكفالة ، الرهن ، القسمة ، اللقطة ، الإباق ، الطعام والشراب واللباس ، الكرهية ، الزيادات ، المكاتب ، — الفرايض والوصايا ، الديات والجنايات ، الحجر ، المأذون) .

١٠٤ — وفى المختصر يذكر أقوال الأئمة الأربعة وأصحابهم وأقوال النخعى (٣) ، وعثمان البتى (٤) ، والأوزاعى (٥) ، والثورى (٦)

---

(١) كشف الظنون ١ — ٣٢ .

(٢) الفهرست — المقالة السادسة — الفن الثانى ص ٢٠٧ .

(٣) النخعى : هو إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود أبو عمران من مذحج من أكابر التابعين صلاحا ، وصدق رواية ، وحفظا للحديث من أهل الكوفة ، مات مختفيا من الحجاج سنة ٩٦هـ كان إماما مجتهدا له مذهب (انظر : تهذيب التهذيب ١ / ١٧٧ — ١٧٩) .

(٤) والبتى : هو عثمان بن سليمان بن هرموز يكنى أبا عمرو ، كان ثقة وله أحاديث وكان صاحب رأى وفقه ، وكان من أهل الكوفة ثم انتقل إلى البصرة ، وكان مولى لبنى زهرة (الطبقات) لا بن سعد ، القسم الثانى من الجزء السابع ص ٢١)

(٥) والأوزاعى : هو عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد أبو عمرو ، إمام الديار الشامية فى الفقه والزهد ، وأحد الكتاب المترسلين ، ولد فى بعلبك ونشأ فى البقاع وسكن فى بيروت وتوفى بها سنة ١٥٧ هـ ، كان عظيم الشأن بالشام ، وكان أمره فيهم أعز من أمر السلطان ، عرض عليه القضاء فامتنع ، وكانت الفتيا تدور بالأندلس على رأيه إلى زمن الحكم بن هشام (انظر : حلية الأولياء ٦ / ١٣٥ — ١٤٩) .

(٦) والثورى : هو أبو عبد الله ، سفيان بن سعيد بن مسروق ، ولد سنة ٩٦ هـ أوسنة ٩٧هـ . ومات سنة ١٦١ هـ : قال سفيان بن عيينة مارأيت رجلا أعلم بالحلال والحرام من سفيان الثورى . وقال على بن المدينى : سألت يحيى بن سعيد فقلت : أيهما أحب إليك أبى مالك أم رأى سفيان فقال : سفيان لا تشك فى هذا ، ثم قال يحيى : سفيان فوق مالك فى كل شىء (انظر : طبقات الفقهاء ص ٦٥ طبع بغداد سنة ١٣٥٦ هـ) .

والليث بن سعد ، وابن شبرمة (١) وابن أبي ليلى (٢) ، والحسن بن حي (٣) ، وغيرهم من المجتهدين ، فهو مصدر هام للاطلاع على آراء الأقدمين في المسائل الخلافية . وواضح أن هذا الجزء — على ضخامته مختصر جدا ، ويظهر هذا في تناوله لحكم أكل الضب ، وقد تكلم الطحاوي عن هذه المسألة في مختصره (٤) ، وبين رأيه فيها مخالفا رأي أصحابه ، أما في اختلاف الفقهاء فاكتفى بقوله : (قال أصحابنا : يكره أكل الضب ، وقال مالك والشافعي رضي الله عنهما : لا بأس به) ثم أورد أدلة الطرفين ولم يذكر رأيه . وقد يظن أن الكتاب من تأليف الجصاص ، لولا أن عبارة (قال أبو جعفر) تتردد كثيرا فيه .

---

(١) وابن شبرمة : هو عبد الله بن شبرمة، أبو شبرمة . ولد سنة ٩٢ هـ وتفقه بالشعبي ومات سنة ١٤٤ هـ . قال حماد بن زيد : مارأيت كوفيا أفقه من شبرمة (أنظر طبقات الفقهاء ص ٦٤ ، والطبقات لابن سعد ٦ / ٢٤٤ — ٢٤٥ ، وتهذيب التهذيب ٥ / ٢٥٠ — ٢٥١) .

(٢) وابن أبي ليلى : هو محمد بن عبدالرحمن ، قاضي الكوفة ولد سنة ٧٤ هـ ، ومات سنة ١٤٨ هـ . وتفقه بالشعبي ، والحكم بن عيينة ، وأخذ عنه الفقه: سفيان بن سعيد الثوري والحسن بن صالح بن حي (انظر طبقات الفقهاء ص ٦٤ ، ووفيات الأعيان ٣ / ٣١٩ — ٣٢٠ ، وابن سعد ٦ / ٢٤٩ ط .ليدن سنة ١٣٢٨ هـ) .

(٣) هو : الحسن بن صالح بن حي. روى عن عمرو بن دينار وسعيد بن أبي عروبة وغيرهما وعنه ابن المبارك ، ووكيع ابن الجراح وغيرهما وثقه ابن معين ، وأحمد ، وابن سعد، والنسائي وكان الثوري سيء الرأي فيه . ولد سنة ١٠٠ هـ ، وتوفي سنة ١٦٧ هـ (انظر: تهذيب التهذيب ٢ / ٢٨٥ — ٢٨٩ ، وابن سعد ٦ / ٢٦١) .

(٤) انظر : المختصر ط ٤٤١ ، وشرح معاني الآثار ٢/٢١٤ — ٢١٧ .

الباب الثاني

أثر الطحاوي في الحديث وعلوم السنة

- تمهيد : نبين فيه مراحل تدوين الحديث في
- الفصل الأول : الطحاوي وصناعة الحديث
القرن الثالث وخاصة بمصر
- الفصل الثاني : مختلف الحديث قبل الطحاوي وبعده
- الفصل الثالث : أثر الطحاوي في الحديث وعلوم السنة كما يبدو في كتبه

تمهيد :

مصر والتاليف فى السنة على عهده الذهبى

١٠٥ – سبق أن تكلمنا عن الحالة العلمية فى مصر بوجه عام منذ الفتح الإسلامى إلى عصر الطحاوى (١) ، وبينا أن مصر كانت مركزا عاميا غنيا بمادته العلمية ، (التى كثرت فى زمن التابعين ، ثم ازدادت فى زمن عمرو بن الحارث والليث بن سعد ، إلى زمن ابن وهب والشافعى ، وما زال بها علم جم إلى أن زال باستيلاء العبيديين الرافضة عليها سنة ٣٥٨ هـ ، فقل بها الحديث والسنة ، ثم تراجع العلم إليها بعد مائتى سنة ، عندما زالت دولتهم)(٢) . ومن أجل هذا العلم الجم – كانت مصر مقصد الرحلات العلمية ، يؤمها طلاب الحديث وحفاظه من مختلف العالم الإسلامى وتموج بهم حلقاتها .

وحديثنا الآن ، سوف يقتصر على تدوين الحديث ، والتصنيف فيه فى القرن الثالث الهجرى ، وهو ما يسمى بالعصر الذهبى للتدوين ، وعلى ما قدمته مصر فى هذا الميدان . ولا شك أن لكل إقليم ظروفه الخاصة التى تفرض عليه منهجا معينا ، والتى تجعله فى ميدان التصنيف فى الحديث إما من الرواد الأوائل ، أو من المكثرين فيه ، أو من المقلين . غير أن الصلات الوثيقة بين سكان العالم الإسلامى آنذاك ، وسهولة التنقل بين أقطاره – قد قاربت بين هذه الظروف ، فجعلت من يتكلم عن التدوين والتصنيف فى بلد ما ، لا مفر له من التعرض لتدرج التدوين والتصنيف والمراحل التى مر بها بصفة عامة ، كما جعلت من يتكلم عن التدوين بصفة عامة يستطيع أن يقدم أى قطر إسلامى – فى الغالب – كمثل ينطبق عليه كلامه وكأنه

(١) انظر : ف ١٠ وما بعدها من التمهيد لهذا البحث .

(٢) الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ ص ١٣٨ بتصرف يسير .

يعنيه به . لهذا سنعرض بإيجاز لتدوين الحديث ومراحله التي مر بها ثم نعود إلى مصر لنرى ما قدمته من جهد في هذا الميدان .

١٠٦ — وقد لقي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من عناية المسلمين ما هو جدير به ، فالسنة هي المصدر الثاني للتشريع وهي المبينة للمصدر الأول الذي هو كتاب الله عز وجل . وقد بدأت هذه العناية في وقت مبكر ، في حياته عليه السلام ، فقد كان المسلمون يتلقفون كل كلمة أو حركة من الرسول عليه السلام ، وسرعان ما يطبقونها على أنفسهم فتترجمها أعمالهم ، وتصدع بها أبدانهم وجوارحهم ، وتعيها قلوبهم وأفئدتهم . ولما كان للسنة من هذه المكانة في القلوب ، كان يخشى إن دونت في بدء الدعوة أن تختلط بالقرآن أو أن يشتغل بها عنه ، مع أنها تالية ومبينة له . ثم زال هذا الخوف على القرآن بكثرة الحافظين والكاتبين له ، وبنمو ملكة التمييز بينه وبين غيره ، فلم يوجد ما يمنع من كتابة بعض الصحابة لبعض ما يسمعون أو يشاهدونه من النبي صلى الله عليه وسلم ، استعانة على النسيان بتظاهر الكتابة مع الحفظ ، وإن لم توجد بعد الضرورة الداعية إلى التدوين ، فالرسول عليه السلام بين أظهرهم ، يستفتونه ويسألونه فيجيبهم ، ويغلب عليهم حفظ ذلك وضبطه في قلوبهم وخواطرهم ثم لا حرج على من يقيد ذلك ويكتبه . (١)

١٠٧ — وبعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم ، نقل الصحابة سنته إلى من بعده ، امتثالا لقوله عليه السلام (نضر الله امرأ سمع منا حديثا فحفظه حتى يبلغه غيره ، فرب حامل فقه إلى أفقه منه ورب حامل فقه غير فقيه (٢)) . ولم يضنوا على الأجيال التي لم تحظ بشرف صحبته

(١) انظر : مقدمة ابن الصلاح ص ٨٧ — ٨٨ ، وعلوم الحديث ومصطلحه ص ١٢—٢٣ وفيها أن سعد بن عبادة الأنصاري ، وسمرة بن جندب وجابر بن عبد الله وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وغيرهم — كان لهم صحائف فيها حديث الرسول عليه الصلاة والسلام .
(٢) انظر : مشكل الآثار ٢ / ٢٣٢ ، وجامع بيان العلم ١ / ٣٩ — ٤٣ .

بما يعرفهم الكثير من كلامه ، وصفاته وأحواله ، فتزاحم عليهم التابعون وأصبحوا هدفا لرحلاتهم . وبعض هؤلاء التابعين كان يدون ما يسمعه ، على حين كره معظمهم الكتابة ودعوا إلى الاعتماد على الحفظ (١) حتى كان عهد الخليفة العادل (عمر بن عبد العزيز) الذى أحس بحاجة المسلمين إلى تدوين الحديث ، لاتساع رقعة الأرض المسلمة ، ووفاة الصحابة وكبار التابعين ، وقلة الضبط ، فكتب إلى أهل الآفاق بأن يدونوا ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) ، فاستجاب لرغبته العلماء ، ونخص الروايات من بينهم أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم (ت ١١٧ هـ) عامله على المدينة ، وأبا بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهرى (ت ١٢٤) . وطبيعى أن يكون التدوين الأول للسنة غير مرتب ولا مقتصر فيه على حديث الرسول عليه الصلاة والسلام فكان الحديث مختلطا بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين ، واستمر كذلك أيضا فى الطبقة التى تلت طبقة الزهرى ، والتى شاع فيها التدوين ، فكان أول من جمعه بمكة ابن جريج (٣) وبالمدينة ابن إسحاق (٤) أو مالك (٥) ، وبالبصرة : الربيع بن صبيح (٦) أو سعيد بن أبى عروبة (٧) ، أو حماد

---

(١) جامع بيان العلم وفضله ١ / ٦٣ — ٧٧ ك ، وتوجيه النظر ٨ — ١٠ .

(٢) علوم الحديث ومصطلحه ص ٣٧ .

(٣) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج ، أبو الوليد ، وأبو خالد ، فقيه الحرم المكى أول من صنف التصانيف فى العلم بمكة رومى الأصل من موالى قريش ، مكى المولد والوفاة توفى سنة ١٥٠ هـ . قال الذهبى كان ثبتا لكنه يدلس (انظر : تذكرة الحفاظ ١ / ١٦٠) .

(٤) محمد بن إسحاق بن يسار ، المطلبى بالولاء ، المدنى ، من أقدم مؤرخى العرب ومن حفاظ الحديث (انظر : تهذيب التهذيب ٩ / ٣٨ — ٤٦) .

(٥) هو مالك بن أنس بن مالك بن أبى عامر ، إمام دار الهجرة توفى سنة ١٧٩ هـ وفى ترجمته كتب مستقلة منها : الإمام مالك للاستاذ أبى زهرة .

( ) الربيع بن صبيح ، السعدى ، البصرى ، أبو بكر ، أول من صنف بالبصرة ، كان عابدا ورعا ، وفى روايته للحديث ضعف ، خرج غازيا إلى السند ، فمات فى البحر ، ودفن فى إحدى الجزر . وتوفى سنة ١٦٠ هـ . (انظر : تهذيب التهذيب ٣ / ٢٤٧ — ٢٤٨) .

(٧) سعيد بن أبى عروبة مهران ، العدوى بالولاء ، أبو النضر لم يكن فى زمانه أحفظ منه للحديث . اختلط فى آخر عمره ، ومات فى عشر الثمانين ، بالبصرة سنة ١٥٦ هـ انظر تهذيب التهذيب ٤/٦٣ — ٦٦) .

ابن سلمة (١) ، وبالكوفة : سفيان الثورى ، وبالشام : الأوزاعى ، وبواسطه : هشيم (٢) ، وباليمن : معمر (٣) ، وبالرى : جرير بن عبد الحميد (٤) ، وبخراسان : ابن المبارك (٥) . وكل هؤلاء من أهل القرن الثانى وفى عصر واحد ، ولايدرى أيهم سبق (٦) . ومن أشهر الكتب المؤلفة فى المائة الثانية : الموطأ للإمام مالك بن أنس ، ومسند الشافعى ومختلف الحديث له ، والجامع للإمام عبد الرزاق بن همام الصنعانى ، ومصنف شعبة بن الحجاج ، ومصنف سفيان بن عيينة ، ومصنف الليث بن سعد ، ومجموعات من عاصرهم من حفاظ الحديث ومقيدى أوابده كالأوزاعى والحميدى (٧) .

---

(١) حماد بن سلمة بن دينار ، البصرى ، الربعى بالولاء ، أبو سلمة ، مفتى البصرة كان حافظا ثقة مأمونا ، إلا أنه لما كبر ساء حفظه فتركه البخارى وأخذ مسلم بعض ماسمع منه قبل تغيره ، توفى سنة ١٦٧ هـ (انظر : تهذيب التهذيب ٣ / ١١ — ١٦) .

(٢) هو هشيم بن بشير بن أبى خازم قاسم بن دينار السلمى أبو معاوية ، الواسطى نزيل بغداد كان محدث بغداد ، ولزمه أحمد بن حنبل أربع سنين ، وكان يدلس (انظر تهذيب التهذيب ١١ / ٥٩ — ٦٣) .

(٣) هو معمر بن راشد بن أبى عمرو الأزدى ، أبو عروة متقن ثقة من أهل البصرة ، ولد واشتهر فيها ، وسكن اليمن ، وأراد العودة إلى بلده ، فكره أهل صنعاء أن يفارقهم فزوجوه فأقام . توفى سنة ١٥٣ هـ (انظر تهذيب التهذيب ١٠ / ٢٤٣ — ٢٤٦) .

(٤) جرير بن عبد الحميد بن قرط الرازى ، الضبى . رحل إليه المحدثون لسعة علمه ، وكان ثقة . كوفى الأصل . مولده ووفاته بالرى . توفى سنة ١٨٨ هـ (انظر : تهذيب التهذيب ٢ / ٧٥ — ٧٧) .

(٥) هو عبدالله بن المبارك بن واضح الحنظلى بالولاء التميمى المروزى أبو عبدالرحمن المجاهد ، التاجر ، أفنى عمره فى الأسفار حاجا ، ومجاهدا وتاجرا . كان من سكان خراسان ومات بقرية على الفرات منصرفا من غزو الروم سنة ١٨١هـ (انظر : تهذيب التهذيب ٥/٣٨٢— ٣٨٧) .

(٦) انظر : توجيه النظر ٧ — ٨ ، ومفتاح السنة ص ٢١ — ٢٢ ، وانظر الرسالة المستطرفة ص ٦ — ٧ .

(٧) مفتاح السنة ص ٢٢ . وعبدالرزاق بن همام بن نافع ، الصنعانى يكنى أبا بكر ، كان يحفظ نحوا من سبعة عشر ألف حديث . له الجامع فى الحديث مخطوط بالظاهرية توفى سنة ٢١١ (انظر : تهذيب التهذيب ٦ / ٣١٠ — ٣١٥ ، وفهرست الكتب المصورة ١ / ٧٢) ، والحميدى : هو عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله بن أسامة أبو بكر الأسدى الحميدى ، المكى ، روى عن ابن عيينة ، والشافعى ، والوليد بن مسلم ، وغيرهم . وعنه البخارى وأبو زرعة عدد

١٠٨ – وفى القرن الثالث لاقى تصنيف الحديث عناية عظيمة ونشط العلماء لخدمته نشاطا يدعو إلى الإعجاب والإكبار، (فكان هذا العصر خلاصة العصور فى تحصيل هذا العلم، واليه المنتهى(١))، وجاء مطلع هذا القرن يزف باكورة التصنيف المقصور على جمع حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأفراده وتمييزه عن أقوال غيره. فصنفت المسانيد وهى جمع مايروى عن الصحابى فى باب واحد، مع تعدد الموضوع، وأول من فعل ذلك (٢) : عبدالله ابن موسى العبسى، الكوفى (٣) ومسدد البصرى (٤)، وأسد بن موسى (٥)، ونعيم بن حماد الخزاعى (٦) ثم اقتفى الحافظ أثرهم. وفى كشف الظنون (٧)

= وأبو حاتم وغيرهم، وهو أثبت الناس فى ابن عيينه، روى عنه البخارى ٧٥ حديثا، وقد كان ملازما للشافعى بمصر، فلما مات الشافعى رجع إلى مكة، فتوفى بها سنة ٢١٩ أو ٢٢٠ (تهذيب التهذيب ٥ / ٢١٥ – ٢١٦، حسن المحاضرة ١ / ١٤٦).

(١) جامع الأصول من أحاديث الرسول : ١/١٦ ..

(٢) انظر : السنة ومكانتها فى التشريع الاسلامى ص ١٢٤ .

(٣) عبيد الله بن موسى بن أبى المختار – واسمه باذام – العبسى مولاهم، الكوفى، أبو محمد الحافظ. روى عن إسماعيل بن أبى خالد، وهشام بن عروة، والأعمش، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى، والثورى، وآخرين، روى عنه : البخارى، وأبو بكر بن أبى شيبة، وعثمان بن أبى شيبة، وأحمد بن حنبل وكثيرون، مختلف فى توثيقه، واتهم بالتشيع مات سنة ٢١٣ هـ أو ٢١٤ هـ (وانظر : تهذيب التهذيب ٧ / ٥٠ – ٥٣).

(٤) هو مسدد بن مسرهد بن مسربل البصرى – وفى تاريخ المسبحى اسمه : عبدالملك بن عبدالعزيز – أبو الحسن الحافظ، روى عن حماد بن زيد وهشيم وغيرهما. روى عنه : البخارى وأبو داود وإسماعيل بن إسحاق القاضى. وثقه ابن معين. والنسائى وغيرهما. يقال انه أول من صنف المسند بالبصرة مات سنة ٢٢٨ هـ (تهذيب التهذيب : ١٠ / ١٠٧ – ١٠٩).

(٥) أسد بن موسى بن إبراهيم بن الوليد بن عبدالملك بن مروان الأموى يقال له : أسد السنة. روى عن ابن أبى ذئب والليث بن سعد، وشعبة وحماد بن سلمة وغيرهم. روى عنه أحمد بن صالح المصرى والربيع بن سليمان ودحيم وغيرهم ولد بمصر أو بالبصرة سنة ١٣٢، وتوفى بمصر سنة ٢١٢هـ مختلف فى توثيقه (تهذيب التهذيب ١ / ٢٦٠، حسن المحاضرة ١ / ١٤٥).

(٦) نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث أبو سلمة المروزى الفارض سكن مصر، روى عن أبى عصمة نوح بن أبى مريم وهشيم وابن عيينة وغيرهم. روى عنه البخارى وغيره. يقال إنه أول من جمع المسند. خرج من مصر فى أيام المحنة مع البويطى فمات تميز سنة ٢٢٧ هـ. اختلف فى توثيقه (انظر تهذيب التهذيب ١٠ / ٤٥٨ – ٤٦٤ وحسن المحاضرة ١ / ١٤٦).

(٧) انظر : ٢ – ١٦٧٨ – ١٦٨٥ .

مجموعة كبيرة من مؤلفى المسانيد ، نذكر من بينهم مؤلفى القرن الثالث إلى مطلع القرن الرابع حتّى نتبين حظ مصر من هذه المؤلفات فى هذه الفترة التى عاش الطحاوى حياته فيها .

فممن ألف فى المسانيد فى هذه الفترة : أبوداود الطيالسى (١) (٢٠٤ هـ) وأسد بن موسى (٢١٢ هـ) ، وعبيد الله بن موسى العبسى (٢١٣ هـ) ، وأبو بكر ، عبد الله بن الزبير الحميدى (٢١٩ هـ) ، ونعيم بن حماد الخزاعى (٢٢٧ هـ) ومسدد بن مسرهد (٢٢٨ هـ) ، وأبو بكر عبد الله بن محمد بن أبى شيبه(٢) (٢٣٥ هـ) ، وإسحاق بن راهوية(٣) سنة (٢٣٨ هـ) ،

---

(١) هو سليمان بن داود بن الجارود . مولى قريش ، فارسى الأصل ، سكن البصرة وتوفى بها . كان يحدث من حفظه وسمع يقول : أسرد ثلاثين ألف حديث ولا فخر . (انظر تهذيب التهذيب ١٨٢/٤–١٨٦) . وقال صاحب كشف الظنون : قيل : وهو أول من صنف فى المسانيد ، والذى حمل قائل هذا القول تقدم عصره على أعصار من صنف المسانيد وظن أنه هو الذى صنفها . وليس كذلك ، فإنه ليس من تصنيف أبى داود ، وإنما بعض الحفاظ الخراسانيين ، جمع فيه ما رواه يوسف بن حبيب خاصة عن أبى داود ، ولأبى داود من الأحاديث التى لم تدخل هذا المسند قدره أو أكثر ، (انظر كشف الظنون ١٢٧٩/٢ ط . تركيا سنة ١٣٦٢ هـ – ١٩٤٣ م) .

(٢) واسم أبى شيبة : إبراهيم بن عثمان بن خواستى ، العبسى مولاهم ، أبو بكر الحافظ الكوفى ، روى عن أبى الأحوص، وابن المبارك وإسماعيل بن عياش وغيرهم . روى عنه البخارى ومسلم وأبو داود وابن ماجه وغيرهم . ثقة .مات سنة ٢٣٥ (تهذيب التهذيب جـ ٦ ص ٢ – ص ٢–٤) .

(٣) إسحاق بن إبراهيم بن مخلد ، الحنظلى ، التميمى المروزى أبو يعقوب ، ابن راهوية ، عالم خراسان فى عصره .من سكان مرو – طاف البلاد، وأخذ عنه ابن حنبل والبخارى ومسلم والترمذى والنسائى وغيرهم ، قيل :سمى ابن راهوية ؛لأن أباه ولد فى طريق مكة فقال أهل مرو : راهوية ، أى ولد فى الطريق ، كان ثقة حافظا توفى بنيسابور سنة ٢٣٨ هـ (تهذيب التهذيب ٢١٦/١–٢١٩) .

وعثمان بن أبي شيبة(١) (٢٣٩هـ ، وأحمد بن حنبل(٢) (٢٤١ هـ) ومحمد بن يحيى العدني(٣) (٢٤٣) وعبد بن حميد الكشي(٤) (٢٤٩ هـ) والدارمي(٥) (٢٥٥هـ) ، وابن سنجر(٦) (٢٦٠ هـ) ، ويعقوب بن شيبة(٧) (٢٦٢هـ) ، وبقي بن مخلد(٨) (٢٧٦هـ) ، وإبراهيم بن إسماعيل

---

(١) عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي . مولاهم أبو الحسن بن أبي شيبة ، الكوفي روى عن هشيم وحميد بن عبد الرحمن وغيرهما . روى عنه الجماعة سوى الترمذي والنسائي — وآخرين (تهذيب التهذيب ٧ / ١٤٩ — ١٥١) .

(٢) أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني أبوعبد الله المروزي ، ثم البغدادي خرجت به أمه من مرو وهي حامل فولدته ببغداد ، وبها طلب العلم وطاف البلاد . وأخباره مستفيضة (تهذيب التهذيب ١ / ٧٢ — ٧٦) .

(٣) يعرف بابن أبي عمرو ، ويكنى : أبا عبد الله. روى عن ابن عيينه وفضيل بن عياض وآخرين . روى عنه مسلم . والترمذي وابن ماجة وغيرهم . وكان صالحا صدوقا حج ٧٠ أو٧٧ حجة ماشيا . إلا أنه كانت به غفلة (تهذيب التهذيب ٩ / ٥١٨ — ٥٢٠) .

(٤) يكنى : أبا محمد ، قيل : إن اسمه عبد المجيد أو عبد الحميد روى عن أبي داود وأبي الوليد الطيالسيين وغيرهما ،وعنه مسلم والترمذي وغيرهما . (انظر: تهذيب التهذيب ٦/٤٥٥ —٤٥٧)

(٥) هو عبدالله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبدالصمد التميمي الدارمي أبومحمد السمرقندي ، روى عن النضر بن شميل ومروان بن محمد الطاطري وغيرهما . روى عنه مسلم وأبو داود والترمذي والبخاري في غير الجامع وغيرهم . كان إماما عاقلا ، متدينا ، حسن المعرفة (انظر : تهذيب التهذيب ٥ / ٢٩٤ — ٢٩٦) وفي كشف الظنون : (مسند الدارمي . وقد عده ابن الصلاح في المسانيد ووهم في ذلك ، لأنه مرتب على الأبواب لاعلى المسانيد .قال ابن حجر : وأما كتاب السنن المسمى بمسند الدارمي ، فانه ليس دون السنن في المرتبة بل لو ضم إلى الخمسة لكان أولى من ابن ماجة ، فإنه أمثل منه بكثير) . (كشف الظنون جـ ٢ ص ١٦٨٣

(٦) هو محمد بن عبد الله بن سنجر الجرجاني أبو عبد الله . ولد بجرجان وأقام مدة في البصرة ثم سكن قرية قطاية بمصر . له مسند في عشرين جزءا . توفي بالصعيد (حسن المحاضرة ١ / ١٤٦) .

(٧) يعقوب بن شيبة بن الصلت بن عصفور ، أبو يوسف السدوسي بالولاء . البصري نزيل بغداد كان يتفقه على مذهب مالك ، له المسند الكبير معللا ، لم يصنف مسند أحسن منه إلا أنه لم يتمه ، وهو مئات من الأجزاء كان يشتغل له في تبييضه عشرات من الوارقين ، وطبع الجزء العاشر منه باسم مسند أمير المؤمنين عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم (انظر تذكرة الحفاظ ٢ / ١٤١) .

(٨) بقي بن مخلد بن يزيد ، أبو عبد الرحمن الأندلسي القرطبي حافظ مفسر محقق (انظر : تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس ١ / ١٠٧ — ١٠٩) .

العنبرى الطوسى (٢٨٠هـ) والحارث بن محمد التميمى ، ابن أبى أسامة (٢٨٢هـ) ، وأحمد بن عمرو الشيبانى (٢٨٧هـ) والبزار (١) (٢٩٢) ، وإبراهيم بن معقل النسفى (٢٩٥هـ) ، وابن جارود (٢) (٢٩٩هـ) ، ثم المنجانى (٣) (٣٠١هـ) وأبو عوانة يعقوب بن إسحاق (٤) (٣١٦هـ) ، ومسند على ومالك لأحمد بن شعيب النسائى (٣٠٣هـ) ، وأبو يعلى الموصلى (٥) (٣٠٧هـ) ، وأبو العباس السراج (٦) (٣١٣هـ) . وإلى نهاية القرن الرابع ومطلع القرن الخامس كان التصنيف على طريقة المسانيد لا يزال شائعا . إذ يذكر من بين المؤلفين فى المسانيد أبو بكر محمد بن عبد الله الجوزقى (٧) (٣٨٨هـ) ، وابن جميع (٨) (٤٠٢هـ) .

---

(١) هو أحمد بن عمرو بن عبد الخالق أبو بكر ، من أهل البصرة حدث فى آخر عمره بأصبهان وبغداد والشام ، وتوفى بالرملة . له مسندان أحدهما كبير سماه البحر الزاخر والآخر صغير (ونسخة منه موجودة بمكتبة الأزهر مخطوطة . انظر شذرات الذهب ٢ / ٢٠٩ ، والأعلام ١ / ١٨٢) .

(٢) هو أحمد بن على بن محمد أبو جعفر أصبهانى ، متقن صحيح الكتابة (الأعلام ١ / ١٦٤ (. أما ابن الجارود فهو عبد الله بن على بن الجارود . أبو محمد النيسابورى توفى بمكة سنة ٣٠٧ (انظر تذكرة الحفاظ ٣ / ١٥) .

(٣) هو إبراهيم بن يوسف الرازى الهنجانى أبو إسحاق من أهل هنجانة من قرى الرى رحل إلى العراق والشام ومصر ، له مسند كبير فى الحديث حوالى مائة جزء (شذرات الذهب ٢ / ٢٣٥) .

(٤) هو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابورى ، ثم الإسفرايينى أبو عوانة طاف البلاد ، ثم استقر فى إسفرايين وتوفى بها وهو أول من أدخل كتب الشافعى ومذهبه إليها توفى سنة ٣١٦هـ وهو خلاف ما فى كشف الظنون (انظر : شذرات الذهب ٢ / ٢٧٤) .

(٥) هو أحمد بن على بن المثنى التميمى الموصلى ثقة مشهور عمر طويلا حتى ناهز المائة . توفى بالموصل، له : المعجم فى الحديث ، ومسند كبير ومسند صغير (الرسالة المستطرفة ٥٣) .

(٦) هو محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهران الثقفى مولاهم النيسابورى كان شيخ خراسان وممن روى عنه البخارى وكان ثقة ، ونسبة السراج إلى عمل السروج (طبقات الشافعية الكبرى ٢ /١٢٩ - ١٣٠) .

(٧) نسبة إلى جوزق من قرى نيسابور . من مصنفاته : المسند الصحيح على كتاب مسلم والمتفق والمفترق فى نحو ٣٠٠ جزء (طبقات الشافعية الكبرى ٢ / ١٦٩) .

(٨) هو أبو الحسين محمد بن أحمد بن محمد بن جميع الغسانى ، الصيداوى ، أبو الحسين من أهل صيدا ، طاف البلاد ، وجمع المعجم فى تراجم شيوخه الذين أجازوه أو أخذ عنهم (انظر : شذرات الذهب ٣ / ١٦٤) .

١٠٩ — غير أن غاية مصنفي المسانيد كانت جمع ما يصل إليهم من حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فلم يسقطوا مما وصل إليهم منه إلا ما يعلم ويشيع أنه موضوع مختلق . وهذا المنهج في تصنيف المسانيد يجد منه طالب الحديث صعوبة كبيرة عندما يريد أن يتبين حالة الحديث من صحة أو ضعف ، كما يصعب عليه استخراج حديث لا يعلم الصحابي الذي رواه ، فمست الحاجة إلى إفراد الحديث الصحيح بالتأليف ، وتصنيفه على الأبواب لا على المسانيد، وأول من صنف في الصحيح المجرد هو الإمام البخاري(١)، وتلاه الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج ، النيسابوري (٢٦١هـ) ، ثم ألفت من بعدهما كتب فيها الصحيح والضعيف ، منها : سنن أبي داود ، ومجتبى النسائي وجامع الترمذي وسنن ابن ماجه . والمشهور أن هذه الكتب لم تستوعب كل الصحيح ، وإن اشتملت على معظمه ، ولذا فقد وجدت مصنفات في الصحيح غيرها نذكر منها : المنتقى في الأحكام ، لابن الجارود(٢) : عبد الله بن علي (٣٠٧هـ) ، وصحيح محمد بن إسحاق(٣) بن خزيمة النيسابوري (٣١١هـ) ، وصحيحه أعلى مرتبة من صحيح بن حبان : تلميذه ، لشدة تحريه حتى إنه ليتوقف في التصحيح لأدنى كلام في الإسناد ، وصحيح أبي عوانة يعقوب بن إسحاق (٣١٦هـ) ، والمنتقى في الآثار لقاسم بن أصبغ(٤) (٣٤٠هـ) ، وصحيح المنتقى ، لابن السكن سعيد بن عثمان(٥) (٣٥٣هـ) ، وصحيح بن حبان(٦) (٣٥٤هـ)

---

(١) مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث ص ٩ .

(٢) انظر هـ ٦ من صفحة ١٦٢ .

(٣) ولد سنة ٢٢٣ ، وسمع من إسحاق بن راهوية ومحمد بن حميد الرازي وحدث عن يونس بن عبد الأعلى وغيره . روى عنه خلق من الكبار منهم البخاري ومسلم خارج الصحيح ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم شيخه وغيرهم . (انظر طبقات السبكي ٢ / ١٣٠ — ١٣٥) .

(٤) قاسم بن أصبغ بن محمد بن يوسف ، البياني ، القرطبي . أصله من بيانة من أعمال قرطبة . سكن قرطبة ومات بها ، له مسند مالك والصحيح على هيئة صحيح مسلم ، والمنتقى وغير ذلك (انظر : تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس ١ / ٤٠٦ — ٤٠٨هـ) .

(٥) سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن ، البغدادي أبو علي نزل بمصر وتوفي بها رحل وطوف وجمع وصنف (انظر : تذكرة الحفاظ ٣ / ١٤٠) .

(٦) هو محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ التميمي ، أبو حاتم البستي ، ولد في بست من بلاد سجستان وتنقل في الأقطار ، ثم عاد إلى نيسابور ومنها إلى بلده حيث توفي بها سنة

الذي سماه : التقاسيم والأنواع : والكشف على الحديث منه عسر ، لأنه غير مرتب على الأبواب ولا المسانيد ، والمستدرك على الصحيحين للحاكم ، أبي عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري المعروف بابن البيع(١) ، (٤٥٦ هـ) :

١١٠ — ويتبين من ملاحظة تاريخ وفيات من قدمناهم ممن ألفوا في الصحيح أو في المسند ، أو في غيرهما كالمعجم(٢) للطبراني (٣٦٠ هـ) — أن القرن الرابع كان زاهيا نشيطا في خدمة الحديث ، وأن جهود رجاله لا تقل عن جهود من سبقهم من رجال القرن الثالث ، فقد جمعوا ما عند السابقين ، وامتازوا عنهم في أنهم كانوا يكثرون من طرق الحديث ويستدركون عليهم بعضا من الصحيح ، وإن كانوا يعتمدون عليهم في نقدهم للحديث ؛

وقد عاصر الطحاوي هذا العهد الذهبي للتصنيف في الحديث . وعده — بحكم سنة وفاته — من علماء القرن الرابع لا يحصره في نطاق هذا القرن ، لأن العصور العلمية متداخلة ؛ وتحديدها تحديدا دقيقا — تجعل فيه السنين بداية لها ونهاية — أمر صعب عسير ، كما يجب أن يؤخذ في الاعتبار حالة كل إقليم . وقد ذكرنا في التمهيد (٣) أن مصر كانت في أوج نشاطها العلمي في عصر الطحاوي ؛ على أن نسبة أبي جعفر إلى القرن الثالث أولى من نسبته إلى القرن الرابع ، فقد عاش ثلاثة أرباع عمره (عاما ٦١) في القرن الثالث ،

= كتب من ألف شيخ تخريجا . وقد رتب كتابه على الابواب بعض المتأخرين ، وعمل له الحافظ أبو الفضل العراقي أطرافا ، وجرد أبو الحسن التميمي زوائده على الصحيحين في مجلد . (انظر طبقات الشافعية الكبرى ٢ /١٤١ — ١٤٣ ، وتوجيه النظر ص ١٤٠ ، ومفتاح السنة ١٠٧ — ١٠٨) .

(١) أودع الحاكم في مستدركه ماليس في الصحيحين مما رأى أنه موافق لشرطهما أو شرط أحدهما ، وما أدى اجتهاده إلى تصحيحه وإن لم يكن على شرط واحد منهما . وقد لخص الذهبي مستدركه وأبان مافيه من ضعف أو منكر وجمع جزءا في الأحاديث التي فيه وهي موضوعة ، وهي نحو مائة . (انظر : توجيه النظر ص ١٣٧ — ١٤٠ ، ومفتاح السنة ٧١ — ٧٢) .

(٢) ألف الطبراني ثلاثة معاجم : أ — الكبير . ورتب فيه الصحابة على الحروف ، [illegible] [illegible] على [illegible] ألف حديث — ب الأوسط . جـ — الصغير ، رتب فيها شيوخه على الحروف

(٣) انظر ص ٢٠ من هذا البحث وما بعدها .

وتتلمذ على أعلامه ، كما شارك مسلما وغيره فى شيوخهم ، ولا شك أنه أخرج بعض إنتاجه فى هذا القرن ، لما اتصف به من نبوغ مبكر .

١١١ — وبانتهاء القرن الرابع تم تدوين السنة ، وجمع متنها وتمييز صحيحها من غيره . ولم يكن لعلماء القرون التالية إلا بعض استدراكات على الصحاح ، وإلا التهذيب والترتيب ، والتسهيل والتقريب على طلاب الحديث . وإلى هذا يشير ابن الأثير بقوله : (لما كان أولئك الأعلام هم الأولين فى هذا الفن ، لم يأت صنيعهم على أكمل الأوضاع ، وأتم الطرق ، فإن غرضهم كان أولا حفظ الحديث مطلقا وإثباته ، ودفع الكذب عنه وحذف الموضوعات منه ، والنظر فى طرقه ، وحفظ رجاله وتزكيتهم واعتبار أحوالهم والتفتيش عن دخائل أمورهم حتى قدحوا فيمن قدحوا ، وجرحوا وعدلوا من عدلوا . . . فكان هذا مقصدهم الأكبر . . . ولم يتسع الزمان لهم والعمر لأكثر من هذا الغرض الأعم والمهم حتى يستوفوا الكلام على المهم الأعظم ، ولا رأوا فى دنياهم أن يشتغلوا بغيره من لوازم هذا الفن التى هى كالتوابع ، بل ولا كان يجوز لهم ذلك . . . ثم جاء الخلف الصالح فأحبوا أن يظهروا تلك الفضيلة . . . إما بإبداع ترتيب ، أو بزيادة تهذيب ، أو اختصار وتقريب ، أو استنباط حكم وشرح غريب (١)).

١١٢ — أما مصطلح الحديث ، والجرح والتعديل وغيرهما من علوم الحديث — فقد صنف بعضها فى وقت مبكر ، مسايرا حركة التصنيف فى المتن ، وتأخر التصنيف فى بعضها الآخر عن متن الحديث — وكانت بداية التصنيف فى هذه العلوم بداية بسيطة ساذجة ، أخذت تتدرج حتى تحددت معالمها ، وتميزت عن غيرها . فالمصطلحات فى بادئ الأمر كانت قليلة ، وعامة ، ثم كثرت بعد ذلك ، وحددت تحديدا دقيقا . ويرجح أن أول من صنف فى المصطلح تصنيفا جامعا هو القاضى أبو محمد الرامهرمزى (ت ٣٦٠ هـ) فى كتابه (المحدث الفاصل بين الراوى والواعى)

(١) جامع الأصول من أحاديث الرسول ١ /١٨ –١٩ بشئ من الاختصار .

وقد وجدت قبله مصنفات ، لكنها كانت رسائل صغيرة ، وفي بعض فنون الحديث كرسالة الطحاوي مثلا في (التسوية بين حدثنا وأخبرنا) ؛ وكذلك علم الجرح والتعديل الذي تمتد جذوره إلى عصر النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، ثم التابعين وتابعيهم ، ثم كان القرن الثالث ميلاد التصنيف في الجرح والتعديل ، حيث بين من هو في الثقة والتثبت كالسارية ، ومن هو في الثقة كالشاب الصحيح الجسم ، ومن هو لين كمن يوجعه رأسه وهو متماسك يعد من أهل العافية ، ومن صفته كمحموم ترجع إلى السلامة ومن صفته كمريض شبعان من المرض ، وآخر كمن سقطت قواه وأشرف على التلف وهو الذي يسقط حديثه (1) .

١١٣ — بعد هذا العرض الموجز للتصنيف في الحديث وعلومه ، نقف وقفة قصيرة لنتبين جهد مصر في هذا الميدان ، ومدى إسهامها في التصنيف في الحديث في عهده الذهبي ، الذي يعتبر القرن الثالث ظرفا له ، وإن كانت طبيعة الأمور تقضي أن يدخل في هذا العهد الذهبي ما قبل القرن الثالث بقليل ، وما بعده أيضا بقليل ؛ لأن هذا العهد الذهبي لم يظهر فجأة ولم ينته فجأة، وإنما كان خاضعا لسنة التدرج ، وقد كان التصنيف في الحديث ينمو حتى أكتمل نموه في هذا العهد ثم بدأ يضعف قليلا قليلا .

وقد بينا أن مصر كانت بيئة سلفية ، وأنها كانت أقرب إلى مدرسة المدينة منها إلى مدرسة الكوفة ، وأن الحديث فيها كانت له سوق رائجة ، وأن الرحلة إليها كانت نشطة ومستمرة منذ عصر الصحابة ؛ غير أنا إذا نظرنا إلى التصنيف فيها ، وجدناه قليلا بالنسبة للعراق أو بلاد ما وراء النهر مثلا ، ويبدو أن تصنيف الحديث بها لم يلق من النشاط مالقيه روايته ومدارسته مشافهة .

---

(1) انظر الإعلان بالتوبيخ ١٦٣ — ١٦٨ . وفي تدرج التأليف في علوم السنة ، انظر أيضا : مفتاح السنة ص ١٤٥ وما بعدها ، ومقدمة الطبع لكتاب (اختصار علوم الحديث) ؛ والسنة ومكانتها في التشريع الأسلامي ص ١٢٦ —١٣١ .

ولا شك أنه كانت فى مصر مصنفات قبل القرن الثالث الهجرى ، فقد كان لعبد الله بن لهيعة (١٧٤ هـ) كتب كثيرة احترقت (١) ، ومنها صحيفة مشهورة محفوظة فى مجموعة أوراق البردى بهايدلبرج (٢) ، وكان لعبد الله بن وهب القرشى المصرى (١٩٧ هـ) (الجامع فى الحديث) وقد نشره وعلق عليه دافيدويل (٣) ، وقبله كان لليث بن سعد مصنف فى الحديث.

وفى القرن الثالث يذكر (أسد بن موسى) (٢١٢ هـ) كأول من صنف المسند فى مصر ، كما صنف فيه أيضاً ممن ينسب إلى مصر : نعيم بن حماد الخزاعى (٢٢٧ هـ) ، ومحمد بن عبدالله بن سنجر (٢٦٠ هـ) ، وقد ذكر الطحاوى أن يونس بن عبد الأعلى (٢٦٤ هـ) كان له كتاب يملى منه . (٤) وقد يكون لغير من ذكرت كتب لم يصل إلى خبرها .

١١٤ — وهذا التصنيف المصرى فى الحديث كان إما مسانيد وإما كتبا لأحاديث شيخ معين أو باب معين ، ولم يقدر لكثير من هذه المصنفات أن تبقى أو أن تكتسب شهرة تتيح لها التداول بين العلماء ، ولعل من أسباب ذلك أن صحيحى البخارى ومسلم قد ألفا قريبا من هذا العصر ، فأقبل الناس عليهما ، واستغنوا بهما عن غيرهما من الكتب ، هذا إلى سهولة البحث عن الأحاديث فيهما ، حيث إن ترتيبهما على الأبواب

---

(١) انظر : تهذيب التهذيب ٥ / ٣٧٦ ، وقد تقدمت ترجمته فى (ف ١٧) .

(٢) انظر : برو كلمان ٣ /١٥٤ . وذكر أن أكثرها أحاديث عن يوم الدين والآخرة

(٣) طبع بالمعهد العلمى الفرنسى فى القاهرة سنة١٩٤٨وبدار الكتب المصرية نسخ منه تحت رقم ب ٢١٨١٥ ، ٢١٩١٦ ، ٢٢١٣٣ ، ٢٢١٣٤ .

(٤) انظر : مشكل الآثار ٢ / ٣٧٤ — ٣٧٥ ، وفيه ما يأتى : (حدثنا يونس أنبأ ابن وهب اخبرنى سفيان بن عيينة عن ايوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله — أى من حلف على يمين فقال إن شاء الله ، فقد استثنى — هكذا أملاه علينا ، ثم سمعته بعد ذلك مذاكرة ، يذكره عن سفيان نفسه ، فقلت له : إنما كنت أمليته علينا عن ابن وهب عن سفيان ، فقال : وقد سمعته عن سفيان ، قلت له : فإنه ليس فى كتابك عن سفيان ، فقال : قد علمت ذلك ، وقد كان عندى كتاب آخر عن سفيان ، هذا الحديث فيه ، فاحترق) .

لا على المسانيد قد تكفل بذلك ، ولا ننسى أن مصر كانت أحد المنابع التى غذت الصحيحين ، أى أن مؤلفات المصريين قبل منتصف القرن الثالث قد اشتمل الصحيحان على ما صح منها . ويلفت النظر أننا – إذا استعرضنا كتب الحديث المعروفة فى هذا العصر – لم نعثر على كتاب لأحد المصريين كتب له التداول والشهرة إلا كتابى الطحاوى : معانى الآثار ، ومشكل الآثار (١) . وإن كان جامع ابن وهب متقدما عليهما فى الزمن ، ولا يزال موجودا للآن .

وبهذا الاعتبار نستطيع أن نصف الطحاوى بأنه أول مصرى ألف فى الحديث كتابا جامعا ، بل كتبا جامعة ، ولئن ثبت أن غيره من المصريين قد سبقه فى التأليف فيه – فإن نوع الإنتاج الذى قدمه الطحاوى فى الحديث كان الأول من نوعه فى مصر ، وهو التأليف فى الأحاديث المشكلة (٢) . كما سنبين ذلك فيما سيأتى من هذا البحث ، بعد أن نناقش ما زعمه البعض من أن الحديث لم يكن من صناعة الطحاوى .

---

(١) كتب النسائى فى الحديث معروفة مشهورة وقد أقام مدة فى مصر إلا أنه لا يعد من المصريين وكان قدومه إلى مصر فى آخر القرن الثالث تقريبا ، لأن الطحاوى أكثر من الرواية عنه فى مشكل الآثار ولم يرو عنه فى الكتاب الذى ألفه قبل ذلك وهو معانى الآثار .

(٢) ألف الإمام الشافعى – رضى الله عنه – كتابا فى اختلاف الحديث ، غير أن الشافعى لا يعد من المصريين ، لأن إقامته بها كانت أربع سنوات تقريبا ، ولهذا لم يعده ابن القيم بين المفتين من أهل مصر كما سبق (انظر : ف ٢٨) .

● الفصل الأول

الطحاوى وصناعة الحديث

- البيهقى والطحاوى
- ابن تيمية والطحاوى
- هل كان الطحاوى من أئمة الحديث

١١٥ — قد يبدو غريبا أن يخرج البعض الطحاوى من دائرة علماء الحديث ويتهمه بالميل مع الهوى فى نقده للحديث وأن ينكر عليه فريق آخر علمه بالرجال ، وخبرته بنقد السند مع اعترافه بأنه محدث . ومصدر الغرابة أن هذا الشذوذ يتعارض مع ما قدمناه من رأى أئمة التاريخ والحديث فى الطحاوى ، واعترافهم بأنه تبوأ أرفع الدرجات فى فن الحديث ؛ إذ لم يكتفوا فى وصفهم له بأنه محدث ، بل شهدوا له بالإمامة والحفظ (١) .

١١٦ — قال أبو بكر البيهقى (٢) فى أول كتاب معرفة السنن : (.. وحين شرعت فى كتابى هذا جاءنى شخص من أصحابى بكتاب لأبى جعفر الطحاوى

(١) انظر : ف ٦٨ .

(٢) هو أبو بكر ، أحمد بن الحسين بن على بن عبد الله بن موسى البيهقى ، الحسر وجردى الفقيه الشافعى من كبار أصحاب الحاكم أبى عبد الله ابن البيع فى الحديث ثم الزائد عليه فى أنواع العلوم؛ رحل فى طلب الحديث وصنف كثيرا ، حتى قيل إن تصانيفه بلغت ألف جزء، وهو أول من جمع نصوص الشافعى فى عشر مجلدات ، وكان من أكثر الناس نصرا لمذهبه . ولد سنة ٣٨٤هـ وتوفى سنة ٤٥٨ هـ بنيسابور ونقل إلى بيهق ، وبيهق : قرى مجتمعة بنواحى نيسابور وخسرو جرد من قراها (وفيات الأعيان ١ / ٥٧ — ٥٨) .

فكم من حديث ضعيف فيه صححه لأجل رأيه ، وكم من حديث صحيح ضعفه لأجل رأيه (١) :

ونقل ابن حجر فى لسان الميزان أن البيهقى قال أيضا فى كتاب المعرفة بعد أن ذكر كلاما للطحاوى فى حديث من الذكر — : (أردت أن أبين خطأه فى هذا ، وسكت عن كثير من أمثال ذلك) ، فبين فى كلامه أن علم الحديث لم يكن من صناعته ، وإنما أخذ الكلمة بعد الكلمة من أهله ثم لم يحكمها ، وبالله التوفيق(٢) :

١١٧ — أما ابن تيمية فإنه بعد أن بين (أنه ليس كل أحد من أهل النظر والاستدلال خبيرا بالمنقولات ، والتمييز بين صدقها وكذبها وصوابها وخطئها ، فضلا عن العامة) (٣) ، (وأن علماء أهل العلم بالحديث لهم من المعرفة بأحوال الرسول ما ليس لغيرهم ؛ فهم أئمة هذا الشأن . وقد يكون كثير الحديث ، كثير الرواية فيه لكن ليس من أهل العناية بصحيحه من سقيمه ، فهذا يستفاد منه نقله فإنه صادق ضابط . أما المعرفة بصحيحه وسقيمه ، فهذا علم آخر ، وقد يكون مع ذلك فقيها مجتهدا وقد يكون صالحا من خيار المسلمين ، وليس له كثير معرفة . لكن هؤلاء — وأن تفاضلوا فى العلم — فلا يروج عليهم من الكذب ما يروج على من لم يكن له علم) (٤) : وبناء على هذا البيان حكم ابن تيمية على الطحاوى فى معرض مناقشته لحديث

---

(١) انظر : مناقب الأخيار جـ ١ ورقة ٣ب ، وكشف الظنون جـ ٢ ص ١٧٢٨ حيث علق على عبارة البيهقى بقوله : (هذا لعمرى تحامل ظاهر من هذا الإمام فى شأن هذا الأستاذ الذى احتمله أكابر المشايخ) ، والحاوى ٢٤—٢٥ . وذكر الأستاذ الكوثرى فى ص٢٥ أن معرفة السنن —وهى المعروفة بالسنن الوسطى — موجودة بمكتبة رواق المغاربة بالأزهر . وقد حاولت أن أطلع عليها فلم أتمكن لغياب شيخ الرواق . ويوجد فيلم للكتاب بمعهد المخطوطات بالجامعة العربية تحت رقم ٤٩٢ حديث .

(٢) انظر : لسان الميزان ١ / ٢٧٧ .

(٣) انظر : منهاج السنة النبوية فى نقض كلام الشيعة والقدرية جـ٤ ص١١٢ .

(٤) المصدر السابق ٤ / ١١٥ . وابن تيمية : هو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ، المتوفى سنة ٧٢٨ هـ ، وانظر فى سيرته : ابن تيمية حياته وعصره . آراؤه وفقهه ، للأستاذ محمد أبى زهرة ، وجلاء العينين فى محاكمة الأحمدين للسيد نعمان خير الدين .

(رجوع الشمس إلى علي (١)) رضي الله عنه ، الذي أورد ، الرافضية من طريق أبي جعفر الطحاوي ، اذا أنه بعد يبين كذب هذا الحديث من

---

(١) روى الطحاوي هذا الحديث في كتابة مشكل الآثار ٢ / ٨ - ١٤ وبكلم في بعض رجاله ، ثم استنبط منه بعض الأحكام . وقد رواه بطريقين قال في الأول : (حدثنا أبو أمية ، ثنا عبد الله بن موسى العبسي ثنا الفضيل بن مرزوق عن إبراهيم بن الحسن ، عن فاطمة ابنة الحسين عن أسماء ابنة عميس قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوحى إليه ورأسه في حجر علي فلم يصل العصر حتى غربت الشمس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صليت ياعلي قال : لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم إنه كان في طاعتك وطاعة رسولك ، فاردد عليه الشمس ، قالت أسماء : فرأيتها غربت ثم رأيتها طلعت بعد ماغربت) . وقال في الثاني : (حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة ، ثنا احمد بن صالح ثنا ابن أبي فديك ثني محمد بن موسى ، عن عون بن محمد ، عن أمه أم جعفر عن أسماء ابنة عميس أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالصهباء ، ثم ارسل عليا عليه السلام في حاجة ، فرجع وقد صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم العصر ، فوضع النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأسه في حجر علي ، فلم يحركه حتى غابت الشمس فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : اللهم إن عبدك عليا احتبس بنفسه على نبيك ، فرد عليه شرقها قالت أسماء : فطلعت الشمس حتى وقعت على الجبال وعلى الأرض ، ثم قام علي فتوضأ وصلى العصر ثم غابت ، وذلك في الصهباء) . قال أبو جعفر : فاحتجنا أن نعلم من محمد بن موسى المذكور في إسناد هذا الحديث ، فاذا هو محمد بن موسى المدني المعروف بالفطري وهو محمود في روايته . واحتجنا أن نعلم من عون بن محمد المذكور فيه ، فاذا هو عون بن محمد بن علي بن أبي طالب ، واحتجنا أن نعلم من أمه التي روى عنها في هذا الحديث ، فإذا هي أم جعفر ابنة محمد بن جعفر بن أبي طالب (٢ / ٨ - ٩ .

ثم وفق الطحاوي بين هذا الحديث وبين ماروي من أن الشمس لم تحتبس على أحد إلا ليوشع ٢/١٠-١١ . ثم علق على الحديث بقوله : (قال أبو جعفر : وكل هذه الأحاديث من علامات النبوة . وقد حكى علي ابن عبد الرحمن بن المغيرة عن أحمد بن صالح أنه كان يقول : لا ينبغي لمن كان سبيله العلم التخلف عن حفظ حديث أسماء الذي روي لنا عنه لأنه من أجل علامات النبوة) ٢ / ١١ .

ثم يستنبط الطحاوي من هذا الحديث : أ - الرتبة الرفيعة التي بلغها علي . ب - التغليظ على من فاتته العصر - جـ إباحة النوم بعد العصر ويستدل لكل هذا بالأحاديث الكثيرة بالطرق المختلفة ما يدل على علو كعبه في الحديث .

وجوه كثيرة (١)، يقول عن الطحاوى : (والطحاوى ليست عادته نقد الحديث كنقد أهل العلم ، ولهذا روى فى شرح الآثار الأحاديث المختلفة ، وإنما يرجح ما يرجحه منها فى الغالب من جهة القياس الذى رآه حجة ، ويكون أكثرها مجروحا من جهة الإسناد لا يثبت، ولا يتعرض لذلك ، فإنه لم تكن معرفته بالإسناد كمعرفة أهل العلم به ، وإن كان كثير الحديث، فقيها، عالما (٢)).

فهذه دعاوى ثلاث : ا — أن الطحاوى كان يتبع هواه فى نقد الحديث لأنه كان يخضع الحديث لمذهبه فما وافق المذهب فهو صحيح ، وما خالفه فهو فاسد أو ضعيف . ب — أن الحديث ليس من صناعته . ج — أنه لم يكن لديه من الأدوات ما يجعله من النقاد الذين يميزون بين صحيح الحديث وفاسده .

وسنرى أن وصف الطحاوى بما تقدم تحامل عليه ، وإجحاف بالحقيقة ، وظلم للعلم .

١١٨ — ا — ويمكننا أن نكتفى فى الرد على البيهقى صاحب الدعوى الأولى ، بأن العصبية المذهبية هى التى دفعته إلى هذا النقد ، والعصبية تعمى عن الموازين الصحيحة ، وقد كان البيهقى متعصبا لمذهب الشافعية ، حاملا ، على الأحناف ، وعلى الطحاوى الذى كان شافعيا ثم تحول عن مذهبه إلى مذهب أبى حنيفة ، وبسبب هذا التحول استهدف الطحاوى لحملات كثيرة من الشافعيين حتى قال بعضهم فى شأنه : (. . . . من ترك مذهب أهل الحديث ولجأ بالرأى لم يفلح) (٣) ، وهذا القول مبنى على الفكرة التى شاعت عن مذهب أبى حنيفة ، من تقديمه للرأى على الحديث ، وقلة بضاعته

---

(١) انظر : منهاج السنة ٤ / ١٨٥ — ١٩٥ .

(٢) انظر : منهاج السنة ٤ / ١٩٤ .

(٣) انظر : لسان الميزان ١ / ٢٧٥ . وسبب هذا القول أن الطحاوى لما صنف مختصرة قال : رحم الله أبا إبراهيم — يعنى المزنى — لو كان حيا لكفر عن يمينه و . يمين المزنى هى قوله لما غضب منه : والله لاجاء منك شئ . فأجابه بعض الفقهاء بأن المزنى لا يلزمه الحنث أصلا ؛ لأن من ترك مذهب ...الخ .

عن السنة ، وهي فكرة خاطئة ؛ إذا ما من مسلم إلا وهو يعتبر السنة المصدر الثاني للتشريع ويقدمها على القياس ، (وليس لأحد من علماء الأمة يثبت حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم يرده دون ادعاء نسخ عليه بأثر مثله أو بإجماع أو بعمل يجب على أصله الانقياد إليه أوطعن في سنده . ولو فعل ذلك أحد سقطت عدالته فضلا عن أن يتخذ إماما، ولزمه إثم الفسق(١))

وقد تحول أبو جعفر إلى مذهب أبي حنيفة وهو على بينة من رأى الناس فيه ، واتهامهم له ، ولكن رأى الناس لايتحرى الحق دائما ، إذ يكفي أن يرمي متعصب أبا حنيفة بما هو منه برىء ، ثم يستثير عاطفة الناس الدينية فيتا بعونه ، دون أن يكلفوا أنفسهم مئونة البحث عن الحقيقة . أما أبو جعفر ، فقد درس ووازن وتثبت ، ثم أطمأن إلى هذا المذهب فانتسب إليه ودافع عنه . ولقد سمع بعض الناس ينشد :

إن كنت كاذبة الذى حدثتني فعليك إثم أبي حنيفة أو زفر

فقال أبو جعفر : وددت لو أن على إثمهما، وأن لى أجرهما(٢) وهذه الكلمة التي تدل على تقديره وفهمه لحقيقة الرجلين ، وما هما عليه من الدين والعلم ، رد بها أبو جعفر على ماشاع عنهما وانتشر حتى وصل إلى الشعر الذى هو صورة للبيئة .

١١٩ — وكلام البيهقي في أبي جعفر ينطوى على تجريح خطير ، وطعن في العدالة . وقدكنا نود ألايتولى كبر هذا الأفتراء علم جليل كالبيهقي . غير أنا وجدنا نظائر كثيرة لما بين الطحاوى والبيهقي من كلام العلماء بعضهم في بعض ، ويبن المحققون أنه لا يلتفت إلى كلامهم في ذلك ؛ إذ ما من إمام إلا وقد تكلم فيه . وقد . وقد عقد ابن عبد البر في كتابه (جامع بيان العلم وفضله)

---

(١) انظر جامع بيان العلم وفضله ٢ / ١٤٨ وقد دافع ابن عبد البر عن أبي حنيفة وذكر ثناء أهل العلم عليه في هذه الصفحة ومابعدها ، كما حلل الدكتور مصطفى السباعي أسباب الحملات على أبي حنيفة ومدرسته وأجاد في الدفاع عنه في كتابه : السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص ٤٤١ — ٤٨٣ .

(٢) انظر : لسان الميزان ١ / ٢٧٦ .

باباً سماه (باب حكم قول العلماء بعضهم فى بعض) : (١) وافتتحه بما رواه بسنده عن النبى صلى الله عليه وسلم : (دب إليكم داء الأمم قبلكم، الحسد والبغضاء، هى الحالقة، لاأقول تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين. والذى نفس محمد بيده، لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، ألاأنبئكم بما يثبت ذلك لكم : افشوا السلام بينكم) (٢)، ثم روى بسنده أن ابن عباس قال : (استمعوا علم العلماء، ولا تصدقوا بعضهم على بعض، فوالذى نفسى بيده لهم أشد تغايراً من التيوس فى زربها) (٣).

ثم روى أن عبد العزيز بن حازم (قال : سمعت أبى يقول : العلماء كانوا فيما مضى من الزمان إذا لقى العالم من هو فوقه فى العلم كان ذلك يوم غنيمة وإذا لقى من هو مثله ذاكره، وإذا لقى من هو دونه لم يزه عليه، حتى كان هذا الزمان : فصار الرجل يعيب من هو فوقه ابتغاء أن ينقطع منه حتى يرى الناس أنه ليس به حاجه إليه، ولا يذاكر من هو مثله، ويزهى على من دونه فهلك الناس) (٤).

ثم يعلق ابن عبد البر على هذه الآثار بقوله : (هذا باب قد غلط فيه كثير من الناس، وضلت به نابتة جاهلة لا تدرى ماعليها فى ذلك. والصحيح فى هذا الباب : أن من صحت عدالته، وثبتت فى العلم أمانته، وبانت ثقته وعنايته بالعلم - لم يلتفت فيه إلى قول أحد إلا أن يأتى فى جرحته ببينة عادلة تصح بها جرحته على طريق الشهادات والعمل فيها من المشاهدة والمعاينه لذلك بما يوجب قوله من جهة الفقه والنظر، وأما من لم تثبت إمامته ولا عرفت عدالته ولاصحت - لعدم الحفظ والإتقان - روايته، فإنه ينظر إلى ما اتفق أهل العلم عليه، ويجتهد فى قبول ما جاء به على حسب ما يؤدى النظر إليه. والدليل على أنه لايقبل فيمن اتخذه جمهور من جماهير المسلمين إماما فى الدين قول أحد من الطاعنين - إن السلف رضوان الله عليهم قد سبق من بعضهم فى بعض كلام كثير فى حال الغضب، ومنه ماحمل عليه الحسد، ومنه على جهة

(١) انظر : جامع بيان العلم وفضله ٢ / ١٥٠ - ١٦٣.
(٢) المصدر السابق : ٢ / ١٥٠.
(٣) المصدر السابق ٢ / ١٥١.
(٤) المصدر السابق : ٢ / ١٥١ - ١٥٢.

التأويل) (١) . ثم أورد جملة من كلام الأئمة بعضهم في بعض وكلام أهل الحجاز في أهل الكوفة ، والعكس ، والنخعي في الشعبي والشعبي في النخعي ، ومالك في ابن إسحاق والعكس (٢) . ومن طريف ما ذكره أن (يحيى بن يحيى قال : كنت آتي ابن القاسم فيقول لي : من أين ؟ فأقول : من عند ابن وهب . فيقول : الله الله اتق الله ، فإن أكثر هذه الأحاديث ليس عليها العمل . قال ثم آتي ابن وهب فيقول لي : من أين ؟ فأقول : من عند ابن القاسم : فيقول اتق الله ، فإن أكثر هذه المسائل رأي) (٣) .

وقد تعرض السبكي لهذا الموضوع أيضا ، ونبه على أن الجرح المبني على تعصب مذهبي لا يلتفت اليه ، ففي ترجمته (لأحمد ابن صالح المصري) ذكر كلام النسائي فيه وتجريحه له ، ثم بين أن كلام النسائي فيه تحامل . سببه أن أحمد بن صالح طرده من مجلسه (٤) . ثم قال السبكي : (أحمد بن صالح ثقة إمام ولا التفات إلى كلام من تكلم فيه . ولكنا ننبهك هنا على قاعدة في الجرح والتعديل ضرورية نافعة ، لا تراها في شيء من كتب الأصول ، فإنك إذا سمعت أن الجرح مقدم على التعديل ورأيت الجرح والتعديل وكنت غراً بالأمور أو فدما مقتصرا على منقول الأصول حسبت أن العمل على جرحه ، فإياك ثم إياك والحذر كل الحذر من هذا الحسبان بل الصواب عندنا أن من ثبتت إمامته وعدالته ، وكثر مادحوه ومزكوه ، وندر جارحه وكانت هناك قرينة دالة على سبب جرحه من تعصب مذهبي أو غيره فإنا لا نلتفت إلى الجرح فيه ، ونعمل فيه بالعدالة ؛ وإلا — فلو فتحنا هذا الباب ، أو أخذنا تقديم الجرح على إطلاقه — لما

---

(١) المصدر السابق : ٢ / ١٥٢ .

(٢) المصدر السابق : ٢ / ١٥٢ — ١٦٠ .

(٣) المصدر السابق : ٢ / ١٥٩ .

(٤) أحمد بن صالح المصري ، أبو جعفر الطبري ، كان أبوه جنديا من جنود طبرستان سمع سفيان بن عيينة وابن وهب والشافعي وغيرهم ، وروى عنه البخاري وغيره وتوفي سنة ٢٤٨هـ (انظر : طبقات الشافعية ١ / ١٨٦—١٨٧ ، وتهذيب التهذيب ١ / ٣٩ — ٤٢) .

سلم لنا أحد من الأئمة ، إذ ما من إمام إلا وقد طعن فيه طاعنون ، وهلك فيه هالكون(١)) .

وهكذا يقرر ابن عبد البر ، وتاج الدين السبكي أن القول الذى على عواهنه — منبعثا عن عصبية أو غيرها ، ويجرح به من ثبتت إمامته وعدالته — هو قول لا قيمة له ولا يلتفت إليه . وقد شهد للطحاوى بالعلم والإمامة ، والورع والعدالة من تقوم بشهادتهم الحجة فلا يلتفت إلى تحامل البيهقى عليه .

١٢٠ — وفيما سبق ما يكفى فى الرد على البيهقى ، غير أننا نضيف إليه أن الصحة والضعف فى معظم أحاديث الآحاد أمران نسبيان ، فإن الأنظار تختلف فيها ما بين مصحح ومضعف من حيث الرواة ، وحتى الحديث الذى يصح عند المجتهد وعند غيره ، قد يرى فيه المجتهد ما يخرجه عن ظاهره إلى وجه آخر لدليل قام عنده ، أو يرى فيه ما يدعوه إلى ترك العمل به لعلة خفية أو معارضة لدليل أقوى منه فى نظره ، أو لاعتقاده وهم الراوى أو نسخ الحديث أو غير ذلك ، وهذه أمور معروفة بين الفقهاء . وقد قيل : إن الليث بن سعد أحصى على الإمام مالك بن أنس سبعين مسألة كلها مخالفة لسنة النبى صلى الله عليه وسلم ، مما قال مالك فيها برأيه . قال الليث : ولقد كتبت إليه فى ذلك(٢) . والصحيح الذى ادعى البيهقى أن الطحاوى ضعفه ، إنما هو صحيح من وجهة نظره هو . فهل يريد البيهقى فى أن يفرض رأيه على المجتهدين ، فما يراه صحيحا فهو الصحيح ، وما يراه ضعيفا فهو الضعيف ؟ !

ومن ناحية أخرى كان الطحاوى أورع وأتقى من أن يخضع الحديث للرأى ، ولم تكن روحه الثائرة المنطلقة ولا أفقه الواسع ليرضى أن يقف عند حدود مذهب معين ، يتعصب له حتى يخرجه التعصب عن الصواب ؛ فقد خرج على مذهب الأسرة وأبى أن يتبع إلا ما يرى أن الحق يسنده .

---

(١) طبقات الشافعية الكبرى ١ / ١٨٧ — ١٨٨ .

(٢) انظر : جامع بيان العلم ٢ / ١٤٨ .

ودرس مذهب الأحناف ، ولم يتعصب لأحد من أئمته ، بل يختار من أقوالهم ما يرى أن الدليل فى جانبه ، وقد يخرج عن أقوالهم جميعا ، ويختار لنفسه رأيا حرا مستقلا يعتقد أن الدليل يوصل إليه ، فهو يسير مع الدليل أنى سارت ركائبه ، ومثل هذا العقل الحر يبعد أن يتعصب إلا للحق ، ولقد كان الطحاوى يذاكر القاضى أبا عبيد بن حربوية بالمسائل ، فأجابه الطحاوى يوما فى مسألة ، فقال له القاضى ما هذا قول أبى حنيفة ، فقال له : أيها القاضى أوكل ما قاله أبو حنيفة أقول به ؟ فقال ما ظننتك إلا مقلدا ، فقال له الطحاوى : وهل يقلد إلا عصبى ؟ فقال القاضى : أو غبى . وقد طارت هذه الكلمة بمصر حتى صارت مثلا وحفظها الناس (١) .

١٢١ — وهكذا رأينا كيف كان البيهقى متحاملا على الطحاوى يدفعه حماسه للدفاع عن مذهبه دون أن يفطن إلى أنه متهم بما ألصقه بالطحاوى ، فقد جمع علاء الدين بن على بن عثمان المارديني الشهير بالتركمانى (ت ٧٤٥ هـ) تعليقاته على (كتاب السنن الكبرى) للبيهقى فى كتاب سماه (الجوهر النقى فى الرد على سنن البيهقى) افتتحها بعد الحمد لله والصلاة على رسوله صلى الله عليه وسلم بقوله : (أما بعد فهذه فوائد علقتها على السنن الكبرى للحافظ أبى بكر البيهقى رحمه الله تعالى، أكثرها اعتراضات عليه ، ومناقشات له ومباحثات معه ، وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب) ، وبين فيه أنواعا مما ارتكبه البيهقى من ذلك النوع الذى رمى به الطحاوى ، فيذكر حديثا لمذهبه وفى سنده ضعيف فيوثقه أو يسكت عنه ، ثم يذكر حديثا وفى سنده ذلك الرجل عينه فيضعفه ، لأن الأحناف يحتجون به . ومن الأمثلة التى وردت فى الجوهر النقى : لهذا إسماعيل بن عياش سكت عنه البيهقى فى (باب كراهة

---

(١) لسان الميزان ١/٢٨٠ . وقد خلف الطحاوى أئمة الأحناف فى كثير من المسائل منها : أكل الضب كرهه أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد ورأى الطحاوى أنه لا بأس بأكله (انظر : معانى الآثار ٢ / ٣١٤ – ٣١٧ (وانظر أيضا – على سبيل المثال – معانى الآثار : ١ / ٣٩٥ – ٣٩٧ ، ٤٠٩ – ٤١١ ، ٤٢٦ – ٤٢٩ .

التطهير بالماء المشمس)، ثم صحح روايته عن الشاميين في (باب ترك الوضوء من الدم) ثم ضعفه في (باب الغضب) مع أنه — أي ابن عياش — يروى فيه عن شامي (١).

وقد يكون بدا للبيهقي في هذا المثال وما أشبهه، ما جعله يعتقد قوة السند في موضع دون موضع، إلا أنه لم يلتمس مثل هذا العذر لخصمه؛ فكان كمن أوقد نارا فأصابه لهيبها، أو فتح للريح بابا فلفحه فيحها، وكان أولى به ألا يفتح هذا الباب: وما أصدق مثلنا العامي: (الباب اللى يأتى منه الريح سده لتستريح).

١٢٢ — ب: على أن الإمام البيهقي لم يكتف بتجريح الطحاوي، بل أبى إلا أن يخرجه من زمرة علماء الحديث. وكأنه استكثر على (أهل الرأي) أن ينبغ من بينهم إمام في الحديث يدفع عنهم ما اتهموا به من غض لشأن الحديث.

وظهور التحامل في هذه الدعوى أيضا، ووضوح دوافعها — كما سبق في مثيلتها — لن يمنعنا من مناقشتها مناقشة موضوعية مستمدة من تاريخ أبي جعفر وآثاره، غير لاجئين إلى الاستشهاد برأي العلماء فيه واعترافهم له بالعلم والفضل والحفظ، حتى إنه ليندر أن تجد كتابا يتحدث عن رجال الحديث أو حفاظه دون أن تجد للطحاوي مكانا فيه، بل بلغ إعجاب الذهبي به أن قال فيه: (من نظر في تواليف هذا الإمام علم محله من العلم، وسعة معارفه (٢). وكأنه يرد بهذا على الذين يهاجمون

---

(١) انظر: السنن الكبرى للبيهقي ١ / ٦ — ٧. وإسماعيل بن عياش بن سليم، العنسي أو عتبة الحمصي، روى عن محمد بن زياد، وصفوان بن عمرو والأوزاعي، وابن جريج وخلق من أهل الشام والحجاز والعراق وغيرهم، روى عنه: محمد بن إسحاق — وهو أكبر منه والثوري والأعمش وهما من شيوخه وغيرهم من الكبار. اتفق على أنه صالح في دينه. واختلف في توثيقه من جهة الحفظ: والأكثرون على قبول روايته عن أهل بلده (الشام). أما ما عن غيرهم فكان يخلط فيها، كما ما حفظه في كبره كان يخلط فيه. ولد سنة ١٠٢ هـ أو ١٠٥ هـ أو ١٠٦ هـ. وتوفى سنة ١٨١ هـ أو ١٨٢ هـ (انظر: تذكرة الحفاظ. طبقة ٦ ج ١ ص ٢٣٢، وتهذيب التهذيب ١ / ٣٢١ — ٣٢٦).

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء — اللوحة ٧ من المجلد الأول من الجزء العاشر.

الطحاوى ، تقليدا لمن سبقهم ، أو انسياقا للعاطفة المذهبية .

١٢٣ — وبادئ ذى بدئ ، نسرد قصة يتبين منها أن الطحاوى كان من مفاخر مصر ، وكان يدخر لمواقف المناظرة والتنافس بين المصريين والعلماء الزائرين لمصر ،وأنه كان إماما فى الحديث كما هو إمام فى الفقه — وقل من يجمع بينهما — فهو محدث وزيادة ، إذ قد يقف المحدث عند ألفاظ الحديث دون أن يدرك ما ينطوى عليه من إشارات لطيفة ، ودون أن يقدر على تطبيقه على النوازل . ولقد حكى بشر ابن الوليد عن أبى يوسف قال : سألنى الأعمش عن مسألة وأنا وهو لا غير فأجبته ، فقال لى : من أين قلت هذا يا يعقوب ؟ فقلت : بالحديث الذى حدثتنى أنت ، ثم حدثته ، فقال لى : يايعقوب ، إنى لأحفظ هذا الحديث من قبل أن يجتمع أبواك ما عرفت تأويله إلى الآن . وروى نحو هذا أنه جرى بين الأعمش وأبى يوسف وأبى حنيفة ، فكان من قول الأعمش : أنتم الأطباء ونحن الصيادلة (١) ؛ فالصيدلى يجمع الأدوية ولا يدرى لأى داء هى .

وهذه القصة التى تدل على رسوخ قدم الطحاوى فى الحديث يأتى بها ابن حجر بعد أسطر من تطوعه بتفسير كلام البيهقى . والذى ذكر فيه أن الحديث لم يكن من صناعة الطحاوى ، وإنما أخذ الكلمة بعد الكلمة من أهله ثم لم يتقنها ، ويرويها عن ابن زولاق الذى هو أدرى بعلماء بلده من غيره ، لأنه مصرى متقدم قريب من عصر الطحاوى (ت ٣٨٧ هـ) قال ابن حجر : (قال ابن زولاق : وحدثنى عبد الله بن عمر الفقيه ، سمعت أبا جعفر الطحاوى يقول : كان لمحمد بن عبدة القاضى مجلس للفقه عشية الخميس ويحضره الفقهاء وأصحاب الحديث (٢) ، فإذا

---

(١) جامع بيان العلم وفضله ٢ / ١٣٠ — ١٣١ . والسنة ومكانتها فى التشريع ص ٤٧٣ — ٤٧٤ .

(٢) أسلفنا أن أبا عبيد بن حربويه كان له أيضا فى كل عشية مجلس ، وأن مجالسه كانت متنوعة . وانظر الحكاية التى سبقت فى هذا (ت ٦٧) .

فرغ وصلى المغرب انصرف الناس ، ولم يبق أحد إلا من تكون له حاجة فيجلس . فلما كان ليلة ، رأينا إلى جنب القاضي شيخا عليه عمامة طويلة وله لحية حسنة ، لا نعرفه ، فلما فرغ المجلس وصلى القاضي ، التفت فقال : يتأخر أبوسعيد – يعني الفريابي (١) – وأبو جعفر . وانصرف الناس ، ثم قام يركع ، فلما فرغ استند ونصبت بين يديه الشموع ، ثم قال ، خلوا في شيء ، فقال ذلك الشيخ : إيش روى أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أمه عن أبيه ؟ ، فلم يقل أبو سعيد الفريابي شيئا . فقلت أنا : حدثنا بكار بن قتيبة ثنا أبو أحمد ثنا سفيان عن عبد الأعلى الثعلبي عن أبي عبيدة بن عبد الله عن أمه عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن الله ليغار للمؤمن ، فليغر(٢) . قال : فقال لي ذلك الشيخ : أتدرى ما تتكلم به ؟ فقلت له : إيش الخبر ؛ فقال لي رأيتك العشية مع الفقهاء في ميدانهم ، ورأيتك الساعة في أصحاب الحديث في ميدانهم ، وقل من يجمع ما بين الحالين ! ! فقلت هذا من فضل الله وإنعامه ، فأعجب القاضي في وصفه لي ، ثم أخذنا في المذاكرة) (٣) .

وهذه القصة إلى جانب دلالتها على مكانة أبي جعفر العلمية في كل من الحديث والفقه ، تدل أيضا على أنه بلغ هذه المكانة في وقت مبكر ، لأن الفريابي أبا سعيد قد توفي سنة ٢٨٥ هـ ، وهذا ما يؤيد ما ذكرناه من أن الطحاوي يعد من علماء القرن الثالث وأساتذته .

---

(١) هو : محمد بن عقيل الفريابي ، أبو سعيد ، من أصحاب أبي إسماعيل المزني ، والربيع بن سليمان ، حدث بمصر عن قتيبة بن سعيد وداود بن مخراق وجماعة . وروى عنه : علي بن محمد المصري الواعظ وأبو محمد بن الورد وأبو طالب أحمد بن نصر وغيرهم . وكان من الفقهاء الشافعيين بمصر . توفي بها سنة ٢٨٥ هـ (انظر : طبقات الشافعية ٢ / ١٩ – ٢٠) .

(٢) في تذكرة الحفاظ أورد الذهبي هذه القصة وذكر أن الطحاوي روى هذا الحديث مرفوعا بالسند المذكور كما رواه بطريق آخر موقوفا هو : (حدثنا إبراهيم بن أبي داود حدثنا سفيان بن وكيع عن أبيه عن سفيان موقوفا) (انظر تذكرة الحفاظ ٣ / ٢٨ – ٢٩) .

(٣) انظر : لسان الميزان ١ / ٢٧٨ – ٢٧٩ ، وسير أعلام النبلاء ورقة ٧ من المجلد الأول جـ ١٠ من النسخة المخطوطة .

١٢٤ — وقد نال الطحاوى أرفع الألقاب فى فن الحديث ، فقد أطلق علماء الحديث على الدارسين له ألقابا تدل على طبقتهم ودرجتهم فى هذا الفن . وأشهر هذه الألقاب ثلاثة :

ا — المسند — ب — المحدث — حـ الحافظ

(ا) فالمسند : هو من يروى الحديث بإسناده سواء أكان عنده علم به أم ليس له إلا مجرد روايته .

(ب) والمحدث : أرفع منه بحيث عرف الأسانيد والعلل ، وأسماء الرجال والعالى والنازل وحفظ مع ذلك جملة مستكثرة من المتون .

(حـ) أما الحافظ : فهو أعلاهم درجة وأرفعهم مقاما : فمن صفاته : أن يكون عارفا بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بصيرا بطرقها مميزا لأسانيدها ، يحفظ منها ما أجمع أهل المعرفة على صحته ، وما اختلفوا فيه للاجتهاد فى حال نقلته ، يعرف فرق ما بين قولهم : فلان حجة وفلان ثقة ، ومقبول ، ووسط ، ولا بأس به ، وصدوق ، وغير ذلك ، ويميز الروايات بتغاير العبارات : نحو عن فلان وأن فلانا . والحكم فى قول الراوى : قال فلان وعن فلان ، وأن ذلك مقبول من المدلسين دون إثبات السماع على اليقين ، ويعرف اللفظة فى الحديث تكون وهما وما عداها صحيحا ، ويميز الألفاظ التى أدرجت فى المتون فصارت بعضها لاتصالها بها .

ولعل أهم صفات الحافظ أنه يتوسع فى أسماء الرجال حتى يعرف شيوخه وشيوخ شيوخه ، طبقة بعد طبقة ، بحيث يكون ما يعرفه عن كل طبقة أكثر مما يجهله . وهؤلاء الحفاظ قليلون فى كل زمان ومكان ، والوصف بالحفظ على الإطلاق ينصرف إلى أهل الحديث خاصة ، فلا يقول قارئ القرآن : لقنى فلان الحافظ ، ولا يقول النحوى : علمنى فلان الحافظ (١) .

---

(١) علوم الحديث ومصطلحة ص ٧١-٧٣ بتصرف ، وانظر : تدريب الراوى شرح تقريب النواوى ص ٤-٧ وفيها: (أن السلف كانوا يطلقون المحدث — والحافظ بمعنى... والمتق ...

فإطلاق العلماء على الطحاوى لقب الحافظ ، وإثباتهم إياه فى طبقات الحفاظ — اعتراف منهم باستيفائه شروط هذا اللقب ، الذى هو قمة المجد العلمى فى فن الحديث . وسوف نورد فيما يأتى أمثلة تبين أن الطحاوى استحق هذا اللقب عن جدارة ، بعد أن نذكر ما ينبغى توافره فيمن يعد من أهل صناعة الحديث بالإضافة إلى ما تقدم كما ذكر علماء هذا الفن .

١٢٥ — وصف الإمام الشافعى رضى الله عنه خبر الآحاد الذى تقوم به الحجة — وفى الوقت نفسه يصلح كوصف للمحدث — قال : (ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أمورا ، منها : أن يكون من حدث به ثقة فى دينه معروفا بالصدق فى حديثه : عاقلا بما يحدث به ، عالما بما يحيل معانى الحديث من اللفظ ، أو أن يكون ممن يؤدى الحديث بحروفه كما سمعه لا يحدث به على المعنى لأنه إذا حدث به على المعنى وهو غير عالم بما يحيل معناه لم يدر لعله يحيل الحلال إلى الحرام ، وإذا — أداه بحروفه فلم يبق وجه يخاف فيه إحالته للحديث حافظا إن حدث من حفظه ، حافظا لكتابه ، إن حدث من كتابه ، إذا شرك أهل الحفظ فى الحديث وافق حديثهم ، بريئا من أن يكون مدلسا يحدث عمن لقى ما لم يسمع منه ، ويحدث عن النبى صلى الله عليه وسلم بما يحدث الثقات خلافه عن النبى صلى الله عليه وسلم ، ويكون هكذا من فوقه ممن حدثه حتى ينتهى الحديث موصلا إلى النبى صلى الله عليه وسلم أو إلى من انتهى به إليه دونه (١)) .

= أن الحافظ أخص ، ثم ينقل عن الشيخ فتح الدين بن سيد الناس : وأما المحدث فى عصرنا فهو من اشتغل بالحديث رواية ودراية وجمع واطلع على كثير من الرواة والروايات فى عصره وتميز فى ذلك حتى عرف فيه خطه واشتهر فيه ضبطه ، فإن توسع فى ذلك حتى عرف شيوخه وشيوخ شيوخه طبقة بعد طبقة بحيث يكون ما يعرفه من كل طبقة أكثر مما يجهله منها فهذا هو الحافظ . وأما ما يحكى عن بعض المتقدمين من قولهم : كنا لا نعد صاحب حديث من لم يكتب عشرين ألف حديث فى الاملاء فذلك بحسب أزمنتهم) .

(١) انظر : الكفاية فى علم الرواية ص ٢٣ — ٢٤ ط المنصمة ١٣٥٧ ﻫ .

أما الخطيب البغدادي فيقسم صفات المحدث إلى قسمين : عامة وخاصة ، فيقول : (ما يعرف به صحة المحدث العدل الذى يلزم قبول خبره على ضربين : ا — فضرب منه يشترك فى معرفته الخاصة والعامة : وهو الصحة فى بيعه وشرائه وأمانته ، ورد الودائع وإقامة الفرائض وتجنب المآثم فهذا ونحوه اشترك الناس فى علمه . ب — والضرب الآخر : هو العلم بما يجب كونه عليه من الضبط والتيقظ والمعرفة بأداء الحديث وشرائطه والتحرز من أن يدخل عليه ما لم يسمعه ، ووجوه التحرز فى الرواية ونحو ذلك مما لا يعرفه إلا أهل العلم بهذا الشأن) (١) .

أما ابن الأثير فقد تكلم عن السنة ، وأن العلم بها فرض كفاية وأن هذا العلم له أصول وقواعد واصطلاحات يحتاج إليها ؛ (كالعلم بالرجال وأساميهم وأنسابهم وأعمارهم ووقت وفاتهم ، والعلم بصفات الرواة وشرائطهم التى يجوز معها قبول روايتهم ، والعلم بمستند الرواة وكيفية أخذهم الحديث وتقسيم طرقه ، والعلم بلفظ الرواة وإيرادهم ما سمعوه وإيصاله إلى من يأخذه عنهم ، وذكر مراتبه والعلم بحكم نقل الحديث بالمعنى ، ورواية بعضه والزيادة فيه والإضافة إليه ما ليس منه ،وانفراد الثقة بزيادة فيه والعلم بالمسند وشرائطه والعالى منه والنازل ، والعلم بالمرسل وانقسامه إلى المنقطع والموقوف والمعضل وغير ذلك ، واختلاف الناس فى قبوله ورده ، والعلم بالجرح والتعديل وجوازهما ووقوعهما ، وبيان طبقات المخرجين والمجروحين والعلم بأقسام الصحيح من الحديث والكاذب ، وانقسام الخبر إليهما وإلى الغريب والحسن وغيرهما ، والعلم بأخبار التواتر والآحاد ، والناسخ والمنسوخ وغير ذلك مما تواضع عليه أئمة الحديث وهو بينهم متعارف .

فمن أتقنها أتى دار هذا العلم من بابها وأحاط بها من جميع جهاتها ، وبقدر ما يفوته منها تنزل عن الغاية درجته وتنحط عن النهاية رتبته . إلا أن معرفة التواتر والآحاد والناسخ والمنسوخ — وإن تعلقت بعلم الحديث — فإن المحدث لا يفتقر اليها ، لأن ذلك من وظيفة الفقيه ، لأنه يستنبط الإحكام

---

(١) الكفاية فى علم الرواية ص ٩٣ .

من الأحاديث، فيحتاج إلى معرفة المتواتر والآحاد والناسخ والمنسوخ. فأما المحدث فوظيفته أن ينقل ويروى ماسمعه من الأحاديث كما سمعه، فإن تصدى لما وراءه فزيادة فى الفضل وكمال فى الاختيار(١).

ويلاحظ أن ابن الأثير قد فرق بين المحدث والفقيه، وبين أن من يجمع بينهما له فضل أكبر وعلم أوفر.

وعن آداب المحدث يقول الغزالى: (آداب المحدث أن يقصد الصدق، ويجتنب الكذب، ويحدث بالمشهور، ويروى عن الثقات ويترك المناكير، ولا يذكر ما جرى بين السلف ويعرف الزمان، ويتحفظ من الزلل والتصحيف واللحن والتحريف ويدع المداعبة ويقل المشاغبة ويشكر النعمة إذ جعل فى درجة الرسول صلى الله عليه وسلم، ويلزم التواضع ويكون معظم ما يحدث به ما ينتفع المسلمون به من فرائضهم وسننهم وآدابهم فى معانى كتاب ربهم عز وجل، ولا يحمل علمه إلى الوزراء، ولا يغشى أبواب الأمراء، فإن ذلك يزرى بالعلماء، ويذهب بهاء علمهم إذا حملوه إلى ملوكهم ومياسيرهم، ولا يحدث بما لا يعلمه فى أصله، ولا يقرأ عليه ما لم يراه فى كتابه ولا يتحدث إذا قرئ عليه، ويحذر ان يدخل حديثا فى حديث).

أما آداب طالب الحديث (فأن يكتب المشهور، ولا يكتب الغريب ولا يكتب المناكير، ويكتب عن الثقات ولا يغلبه شهرة الحديث على قرينة، ولا يشغله طلبه عن مروءته وصلاته ويجتنب الغيبة، وينصت للسماع، ويلزم الصمت بين يدى محدثه، ويكثر التلفت عند إصلاح نسخته ولا يقول سمعت وهو ما سمع، ولا ينشله لطلب العلو فيكتب من غير ثقة ويلزم أهل المعرفة بالحديث من أهل الدين، ولا يكتب عمن لا يعرف الحديث من الصالحين(٢)):

---

(١) جامع الأصول من حديث الرسول ١ / ١٢ – ١٤.

(٢) قواعد التحديث ص ٢٣٣ – ٢٣٤ نقلا عن كتاب (الأدب فى الدين) للغزالى ص ٥ ط القاهرة سنة ١٣٤٣ هـ وانظر مقدمة ابن الصلاح ١١٨ – ١٢٩.

١٢٦ — وما تقدم ذكره من أمثلة لأقوال العلماء فى شروط المحدث وآدابه ، يتجه إلى ناحيتين :

١ — ناحية تتعلق بخلق المحدث وسلوكه وقدراته العقلية .

٢ — وناحية تتعلق بثقافته الحديثية .

(١) أما الناحية الأولى فتتلخص شروطها فى أمرين : العدالة والضبط :

ويريدون بالعدالة شيئا أكثر من التظاهر بالدين والورع ، إذ لاحظوا فيها العلاقات الإنسانية ، والسلوك الاجتماعى فى الحياة . وقد اكتفى أهل العراق فى العدالة بإظهار الإسلام ، وسلامة المسلم من فسق ظاهر واحتجوا بما روى عن ابن عباس أن أعرابيا جاء إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال إنى رأيت الهلال — يعنى رمضان — فقال : أتشهد أن لا إله إلا الله ؟ قال : نعم . قال : أتشهد أن محمدا رسول الله ؟ قال : نعم . قال : يا بلال أذن فى الناس فليصوموا غدا . فقبل النبى صلى الله عليه وسلم خبره من غير أن يختبر عدالته بشىء سوى ظاهر إسلامه . أما الكثيرون فقد خالفوا أهل العراق فى ذلك ، واستظهروا أنه يجب البحث عن عدالة الراوى بأكثر مما يبحث عن عدالة الشاهد . ولهذا كانت العدالة شيئا زائدا على ظهور الإسلام يحصل بتتبع الأفعال . (فالعدل هو من عرف بأداء فرائضه ولزم ما أمر به ، وتوقى ما نهى عنه ، وتجنب الفواحش المسقطة وتحرى الحق والواجب فى أفعاله ومعاملته ، والتوقى لفظه مما يثلم الدين والمروءة : فمن كانت هذه حاله فهو الموصوف بأنه عدل فى دينه ، ومعروف بالصدق فى حديثه : وليس يكفيه فى ذلك اجتناب كبائر الذنوب حتى يكون متوقيا لما يخل بالمروءة(١) من الصغائر كسرقة بصلة مثلا .

---

(١) اعترض البعض على إدخال المروءة فى صفة العدالة ، لأن جلها يرجع إلى مراعاة العادات الجارية بين الناس ، وهى مختلفة باختلاف الأزمنة والأمكنة والأجناس ، وقد يدخل فى المروءة عرفا ما لا يستحسن فى الشرع . واختلفوا فى تعريف المروءة هل هى الإنسانية أو كمال

أما الضبط : فيلاحظ فيه قوة الذاكرة ، ودقة الملاحظة (والضابط من الرواة : هو الذى يقل خطؤه فى الرواية . وغير الضابط : هو الذى يكثر غلطه ووهمه فيها ، سواء كان ذلك لضعف استعداده أو لتقصيره فى فى اجتهاده) ؛ (١) فالذى يسمع الرواية كما يجب ويفهمها فهما دقيقا ، ويحفظها حفظا كاملا ثم يثبت على هذا كله من وقت السماع إلى وقت الأداء — هو الراوى الضابط ، (ويعرف ضبط الراوى بموافقته الثقات المتقنين الضابطين إذا اعتبر حديثه بحديثهم ، فإن وافقهم فى روايتهم غالبا — ولو من حيث المعنى — فضابط ، ولا تضر مخالفته النادرة لهم. فإن كثرت مخالفته لهم وندرت الموافقة اختل ضبطه ، ولم يحتج بحديثه(٢)) ، (ولا تقبل رواية من عرف بالتساهل فى سماع الحديث أو إسماعه ، كمن لا يبالى النوم فى مجلس السماع ، وكمن يحدث لا من أصل مقابل صحيح ، ولا تقبل رواية من كثرت الشواذ والمناكير فى حديثه ، جاء عن شعبة أنه قال : لا يجيئك الحديث الشاذ إلا من الرجل الشاذ ، ولا تقبل رواية من عرف بكثرة السهو فى رواياته إذا لم يحدث من أصل صحيح . كل هذا يخرم الثقة بالراوى وضبطه) (٣) .

ويلاحظ أن الإسلام شرط بديهى للعدالة ، كما أن العقل لازم للضبط ، ولهذا لم ينص المتقدمون من علماء الحديث على شرطى الإسلام والعقل كما سبق فى نص الشافعى ، أما المتأخرون الذين أخذوا أنفسهم بتحديد المصطلحات ودقة التبويب والتقسيم فقد ذكروهما وإن كانا بديهيين ، بعد

=المرء ، كما أن الرجولية كمال الرجل ، إلى غير ذلك من التعاريف . وقد رأى الغزالى أن يرد الأمور المتعلقة بالمروءة إلى اجتهاد الحاكم. فرب شخص يعتاد الغيبة ويعلم الحاكم أن ذلك له طبع لا يصبر عنه ، ولو حمل على شهادة الزور لم يشهد أصلا ، ولهذا رأى بعض العلماء شهادة أهل الأهواء مقبولة ، لأن مدار قبول الشهادة والرواية على الثقة بالصدق (وانظر : توجيه النظر ص ٢٦ — ٣٢) .

(١) توجيه النظر : ص ٣٢

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص ٥٠ .

(٣) المصدر السابق : ص ٥٧ .

اعترافهم بأنهما يدخلان ضمن العدالة والضبط . كقول ابن الصلاح(١) : (يشترط فيما يحتج بروايته أن يكون عدلا ضابطا لما يرويه . وتفصيله : أن يكون مسلما بالغا عاقلا سالما من أسباب الفسق وخوارم المروءة ، متيقظا غير مغفل حافظا إن حدث حفظه ، ضابطا لكتابه إن حدث من كتابه ، وإن كان يحدث بالمعنى اشترط فيه مع ذلك أن يكون عالما بما يحيل المعاني) (٢) . وشرط البلوغ الذي ذكره ابن الصلاح إنما هو شرط للأداء لا للتحمل ، فالصبي (المميز يتحمل الحديث ولا تقبل روايته حتى يبلغ (٣) .

١٢٧ — ولم ينازع أحد يؤخذ بقوله في توفر الشروط المتعلقة بالخلق والقدرات العقلية في الطحاوي . أما من حيث العدالة فقد أسلفنا أن إجماع العلماء كان ينعقد على عدالته ، فلا يلتفت إلى قول الشاذ في مثل هذا ، كما بينه ابن عبد البر والسبكي . وأما من حيث الضبط فسوف نكتفي في بيان توفره في أبي جعفر بإيراد مثالين : أولهما يبين يقظته ودقة ملاحظته ، وذلك ما يصوره لنا الطحاوي في قوله : (حدثنا يونس أنبأ ابن وهب، أخبرني سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله — أي من حلف على يمين فقال : إن شاء الله فقد استثنى — هكذا أملاه علينا . ثم سمعته بعد ذلك مذاكرة يذكره عن سفيان نفسه فقلت له : إنما كنت أمليته علينا عن ابن وهب عن سفيان ، فقال : وقد سمعته من سفيان . قلت له : فإنه ليس في كتابك عن سفيان . فقال : قد

---

(١) ابن الصلاح هو أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسى ابن أبي النصر الكردي ،الشهرزوري المعروف بابن الصلاح ، الملقب تقي الدين الفقيه الشافعي .ولد سنة ٥٧٧هـ بشرخان — قرية من أعمال إربل من شهرزور — وتوفي سنة ٦٤٣هـ بدمشق . كان أحد فضلاء عصره في التفسير والحديث والفقه وأسماء الرجال وما يتعلق بعلم الحديث. وكانت له مشاركة في فنون عديدة (انظر : وفيات الأعيان ٢ / ٤٠٨ — ٤٠٩) .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص : ٤٩ — ٥٠ .

(٣) انظر : الكفاية في علم الرواية ص ٥٤ — ٦٥ ، ومقدمة ابن الصلاح ص ٦٠ — ٦١ لتعلم الآراء حول هذا الموضوع .

علمت ذلك . وقد كان عندي كتاب آخر عن سفيان هذا الحديث فيه ، فاحترق (١)) .

وهكذا نتبين أن الطحاوي لم يكن ممن ينامون في مجلس السماع ، ولا ممن يقسون بعد ما ينقضي المجلس ، ولا ممن تفوت عليهم الفروق الدقيقة بين الأحاديث.

أما المثال الثاني فيصور لنا قوة حافظة الطحاوي ، وأن ذاكرته القوية ظلت سليمة لم تغيرها السنون حتى آخر عمره ، كما نأخذ منه أيضاً أن الطحاوي أملى في القرن الثالث . وهذا المثال يصوره ابن زولاق بقوله : (. . . ولما ولى محمد ، أبوعبد الله بن زبر قضاء مصر ، وحضر عنده أبو جعفر الطحاوي فشهد عنده — أكرمه غاية الإكرام ، وسأله عن حديث ذكر أنه كتبه عن رجل عنه من ثلاثين سنة . فأملاه عليه) (٢) . وسوف يرد كثير من الأمثلة التي تبين ذكاء أبي جعفر ودقة فهمه ، فيما يأتي من هذا البحث .

١٢٨ — (٢) الثقافة الحديثة :

وهي الناحية الثانية التي اتجهت إليها شروط العلماء في المحدث وهي معرفة علم الحديث رواية ودراية ، بكثرة حفظه وطول ممارسته وكثرة مذاكرته ومعرفة أنواعه . وقد كان علماء القرون الثلاثة الأولى يمارسون علم الحديث ككل ، ويعرفون أنواعه ومصطلحاته دون أن يحددوا معظمها ، أو ينوعوها تنويع المتأخرين ، حتى أوصلها ابن الصلاح إلى خمسة وستين نوعا ، ثم قال : (وذلك — أي النوع الخامس والستون — آخرها ، وليس بآخر الممكن في ذلك ، فإنه قابل للتنويع إلى مالايحصى ، إذ لا تحصى أحوال رواة الحديث وصفاتهم ، ولا أحوال متون الحديث وصفاتها ، وما من حالة منها ولا صفة إلا وهي بصدد أن تفرد بالذكر وأهلها) (٣) . . .

---

(١) مشكل الآثار ٢ / ٣٧٤ — ٣٧٥ وانظر : هامش ١٧٠ من هذا الفصل

(٢) لسان الميزان : ١ / ٢٨١ .

(٣) مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث ص ٧ .

والحق أن كثيرا من هذه الأنواع يمكن أن يلمج بعضها فى بعض(١)، وأن اعتبار السند هو الذى يحدد أكثر هذه التنويعات والتقسيمات، وأن القليل منها هو المتعلق بالمتن : كالمدرج ، والناسخ والمنسوخ ، واختلاف الحديث ، ، وكيفية كتابته .

ونستطيع أن نلخص هذه الثقافة الحديثية فيما يأتى :

ا - حفظ كثير من الأحاديث وروايتها من طرق مختلفة . وهذا مما لم ينازع أحدفى تحققة فى أبى جعفر ، ومن يطالع كتبه يجد الأحاديث الكثيرة المروية بالطرق الكثيرة ، ويتبين أن هذا كان سببا فى إطالة كتبه مما دفع البعض إلى أن يختصرها بحذف الطرق الكثيرة ، كما سبق فى الكلام عليها ، وكما سيأتى عند كلامنا على مميزات كتبه فى الحديث ، فى الفصل القادم إن شاء الله تعالى . غير أننى أحب أن أنبه على أمر هام : وهو أن ضخامة كتبه فى الحديث بسبب تعدد طرقه فيها ، ليست دليلا على أن مافيها هو كل ما كان فى جعبة أبى جعفر من الحديث، فقد كان يحفظ أحاديث كثيرة غير ما أثبته فى كتبه ، إلا أن طبيعة الموضوعات التى كان يعالجها فى كتبه ، كانت تقتضى أحاديث معينة ، وحتى فى هذه الموضوعات لم يكن الطحاوى يورد كل مافيها من الآثار فى كل الأحيان ، إذا تشابهت هذه الآثار . كمايدل عليه قوله بعد أن أورد من الآثار ما يبيح استعمال جلدالميتة إذا دبغت : (... وفى هذا الباب آثار أخر قد رويت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، غير أن هذه الآثار تجزى عن بقيتها ، والله سبحانه نسأل التوفيق) (٢) . . !

(ب) العلم بأسانيد هذه الأحاديث ، ومعرفة رجالها وتاريخهم ، وجرحهم وتعديلهم . وسوف ندخر الكلام فى الرجال ونقدهم إلى حين

(١) انظر : اختصار علوم الحديث لابن كثير ص ٢٠

(٢) مشكل الآثار : ٤ / ٤٦٢ .

مناقشتنا لابن تيمية صاحب الدعوى الثالثة . وسوف يبدو الطحاوى عملاقا في هذا الفرع ، له فيه مؤلفات ممتازة . (١)

(حـ) مصطلحات الحديث : فتقسيم الحديث إلى صحيح وغير صحيح وتقسيم كل نوع منهما إلى أقسام ، لكل قسم اسم خاص وحكم خاص ، وما يعرض لها من شذوذ أو قلب أو غير ذلك ـ كل هذا مما لا يستغني عنه قارئ الحديث العادى فضلا عن دارسه المشتغل به ، أو عالمه المؤلف فيه . وهذه المصطلحات كثيرة متفرعة ، وبخاصه بعد أن تناولها المتأخرون بالتحديد والتفريع .

وليس من غرضنا هنا أن نحصيها أو نستقصى الكلام فى مباحثها ، ولكنا سوف نتحدث على بعضها مما تناوله أبو جعفر بالبحث أو دار على لسانه وأودعه فى ثنايا كتبه . وهذا البعض دليل على ما وراءه من علم الطحاوى بهذا الفرع من علوم الحديث ، وهو علم لا يستغنى عنه محدث بداهة .

١٢٩ ــ فمن مصطلحات الحديث : الألفاظ التى وضعت لتدل على كيفية سماع الحديث وتحمله ، وأدائه تبعا لطرق تحمله التى قسمها العلماء ثمانية أقسام :

١ ــ القسم الأول : السماع من لفظ الشيخ ، سواء كان من حفظه أو من كتابه ، وسواء أكان الشيخ يملى أم يحدث من غير إملاء . وهذا القسم أرفع الأقسام عند الجماهير .

والألفاظ المستعملة للتعبير عن هذا القسم من التحمل ، هى : «سمعت» ثم «حدثنا وحدثنى» ، وصيغة الإفراد أعلى من صيغة الجمع فى نظر البعض (٢) ، ثم «أخبرنا» ــ وكانت تستعمل قديما فى التعبير

(١) جعل ابن الصلاح العلم بالرجال وألقابهم وصفاتهم ٢٦ نوعا من الخمسة والستين التى ذكرها فى كتابه (انظر : ص ٦ و ٧ من مقدمة ابن الصلاح النوع التاسع والثلاثون الى الخامس والستين) .

(٢) انظر : اختصار علوم الحديث لابن كثير ص ١٢٢ وقارن بما فى الكفاية ص ٢٩٤ ــ ٢٩٦ .

عن السماع من لفظ الشيخ قبل أن يشيع تخصيص « أخبرنا » بما قرئ على الشيخ (١) — ، ثم « أنبأنا ونبأنا » — وهما قليلان في الاستعمال — ، ثم أقل العبارات في ذلك هي : « قال فلان ، أو ذكر فلان » من غير ذكر لقوله « لي أو لنا » لأنها توهم التدليس حينئذ ؛ فأما قوله : « قال لي ، أو ذكر لي أو لنا » ، فهو من قبيل قوله « حدثنا فلان » ، غير أنه لائق بما سمعه منه في المذاكرة ، وهو به أشبه من « حدثنا » (٢) وللراوي أن يختار من هذه الألفاظ ما يدل على سماعه ، وترتيبها في القوة كترتيبها في ذكرنا لها ، فأرفع هذه العبارات (سمعت) ، لأنه لا يكاد أحد يقول : سمعت في أحاديث الإجازة والمكاتبة ، ولا في تدليس مالم يسمعه ، ثم يتلوها قول حدثنا وحدثني وإنما كان قول « حدثنا » أنخفض في الرتبة من قول سمعت ، لأن بعض أهل العلم كان يقول فيما أجيز له (حدثنا) ، وروى عن الحسن أنه كان يقول : ثنا أبوهريرة . ويتأول أنه حدث أهل البصرة والحسن منهم ، وكان الحسن إذ ذاك بالمدينة فلم يسمع منه شيئا ، ولم يستعمل قول (سمعت) في شيء من ذلك (٣) . على أن لفظ (سمعت) إنما كان أقوى من هذه الجهة ، فإن لفظ (حدثنا) ولفظ (أخبرنا) أرفع من (سمعت) من جهة أخرى ، وهي أنه ليس في (سمعت) دلالة على أن الشيخ روى الحديث وخاطبه به ، وفي (حدثنا) ، (أخبرنا) دلالة على أنه خاطبه به ورواه له(٤) .

٢ — القسم الثاني: من أقسام الأخذ والتحمل : القراءة على الشيخ وأكثر المحدثين يسمونها (عرضا) من حيث إن القارئ يعرض على الشيخ ما يقرؤه كما يعرض القرآن على المقرئ . وسواء كنت أنت القارئ ، أو قرأ

---

(١) انظر : مقدمة ابن الصلاح ص ٦٣

(٢) المرجع السابق ص ٦٤

(٣)الكفاية ص ٢٨٣ — ٢٨٤

(٤) مقدمة ابن الصلاح ص ٦٣ — ٦٤

غيرك وأنت تسمع ، أو قرأت من كتاب أو من حفظك ، أو كان الشيخ يحفظ ما يقرأ عليه أو لا يحفظ لكن يمسك أصله هو أو ثقة غيره) (١) وقد قدمنا أن القسم الأول أرفع الأقسام ، غير أنه نقل عن أبي حنيفة وابن أبي ذئب وغيرهما ترجيح (العرض) على السماع ، كما نقل عن مالك التسوية بينهما ، وقيل إن التسوية بينهما مذهب معظم علماء الحجاز والكوفة .

وأجود العبارات للتعبير عن العرض أن يقال : (قرأت على فلان ، أو قرئ على فلان وأنا أسمع فأقر به) ، ويلي ذلك ما سبق من عبارات السماع مقيدة بالقراءة بأن يقال : (حدثنا فلان قراءة عليه) ونحو ذلك .
أما أن يقال (حدثنا وأخبرنا) في العرض دون التقييد بالقراءة فهذا مما اختلف فيه . ولنا إليه عودة .

٣ ـ القسم الثالث : الإجازة : هي (إذن الشيخ لتلميذه برواية مسموعاته أو مؤلفاته ، ولو لم يسمعها منه ، أو يقرأها عليه) (٢) وقد خالف في جواز الرواية بالإجازة جماعة من أهل الحديث والفقهاء الأصوليين ، لكن الذي استقر عليه العمل وقال به جماهير أهل العلم هو إباحة الإجازة وإباحة الرواية بها (٣) .

والإجازة أنواع : أولها : إجازة لمعين في معين كأن يقول الشيخ : (أجزت لك الكتاب الفلاني) وهذا أعلى أنواعها . ثانيها : إجازة لمعين غير معين كأن يقول : (أجزت لك جميع مسموعاتي) . ثالثها : إجازة عامة كقول ابن منده الحافظ : (أجزت لمن قال لا إله إلا الله) . والأرجح في هذا النوع المنع . رابعها : إجازة بالمجهول أو المعدوم أو للمجهول أو المعدوم : كأن يقال : (أجزت لمحمد) وهناك أكثر من شخص مسمى بهذا الاسم دون أن يعينه ، أو (أجزت لك كتابي) دون أن يبين أي كتاب

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ٦٤ — ٦٥
(٢) انظر : علوم الحديث ومصطلحه ص ٩٤
(٣) انظر مقدمة ابن الصلاح ص ٧٢ — ٧٣

بعينه . أو أجزت لمن يولد لفلان . والصحيح أن هذا النوع فاسد (١) .

٤ — القسم الرابع : المناولة : أن يعطى الشيخ تلميذه كتابا أو حديثا مكتوبا ليقوم بأدائه وروايته عنه . وهى على صور متعددة تتفاوت قوة وضعفا . فأعلى صورها وأقواها أن يناول الشيخ تلميذه الكتاب أو الحديث المكتوب ويقول له : (قد ملكتك إياه وأجزتك بروايته ، فخذه منى وأروه عنى) . وتسمى هذه الصورة مناولة مع الإجازة . وقد غالى بعضهم فى شأنها ، فجعلها أرفع من السماع ، لكن الصحيح أنها منحطة عنه . ويقارب المناولة مع الإجازة أن يقول الشيخ لتلميذه : (خذ هذا الكتاب فانسخه وراجعه ثم رده إلى) . ودون هاتين الصورتين أن يأتى التلميذ شيخه بكتاب من سماع شيخه ، فيأخذه منه ويتأمله ، ثم يقول له : ارو هذا عنى . وأقل هذه الصور : أن يأتى التلميذ شيخه بكتاب يلتمس منه أن يناوله إياه ، فيجيبه الشيخ إلى رغبته ، دون أن ينظر فى الكتاب أو يراجعه أو يقابله (٢) .

٥ — القسم الخامس : المكاتبة : هى أن يكتب الشيخ بخطه أو يكلف غيره بأن يكتب عنه بعض حديثه لشخص حاضر بين يديه أو لشخص غائب عنه ترسل الكتابة إليه . وقد تتجرد المكاتبة عن الإجازة . وقد تقترن بها . والمكاتبة المقترنة بالإجازة فى قوة المناولة المقرونة بالإجازة . أما المكاتبة المجردة عن الإجازة ، فقد منعها قوم ، إلا أن الصحيح المشهور بين علماء الحديث هو إباحتها والعمل بها . وقد ذهب الليث ابن سعد إلى أنه يجوز أن يقال فى المكاتبة : (حدثنا وأخبرنا) دون تقييدها بالكتابة ، لكن المختار لمن يريد الدقة أن يقول : (كتب إلى فلان قال : حدثنا فلان) ، أو يقول : (أخبرنى به مكاتبة أو كتابة) ونحو ذلك (٣) .

---

(١) انظر المرجع السابق لمعرفة أنواع الإجازة ص ٧٢ - ٧٩ وقد أوصلها ابن الصلاح إلى سبعة أنواع .

(٢) انظر : علوم الحديث ومصطلحه ص ٩٦

(٣) انظر : مقدمة ابن الصلاح ص ٨٣ — ٨٤

٦ – القسم السادس : الإعلام : وهو إعلام الراوى للطالب بأن هذا الحديث أو الكتاب سماعه من فلان أو روايته ، مقتصراً على ذلك من غير أن يقول : (اروه عنى أو أذنت لك فى روايته) ، أو نحو ذلك(١) : و(كأنه بمجرد إعلامه إياه بما صح سماعه يومئ إلى رضاه عن تحمله له وأدائه : فالإجازة مفهومة ضمنا وإن لم يذكرها الشيخ صراحة) (٢) :

٧ – القسم السابع : الوصية : أن يوصى الراوى بكتاب يرويه عند سفره أو موته لشخص . وقد روى عن بعض السلف جواز ذلك ؛ وهذا بعيد جداً . وهو إما زلة عالم ، أو متأول على أنه أراد الرواية على سبيل الوجادة التى يأتى شرحها (٣) .

٨ – القسم الثامن : الوجادة : وهى مصدر لـ (وجد يجد) مولد غير مسموع من العرب . ومثال الوجادة أن يقف على كتاب شخص فيه أحاديث يرويها بخطه ولم يلقه ، أو لقيه ولكنه لم يسمع منه ذلك الذى وجده بخطه ، ولا له منه إجازة ولا نحوها ، فله أن يقول : (وجدت بخط فلان ، أو قرأت بخط فلان ، أو فى كتاب فلان بخطه) . فإذا قال الواجد (عن فلان) بحيث يوهم سماعه منه كان ذلك تدليسا قبيحا ، ولا يصح فى الوجادة (حدثنا ولا أخبرنا) . ويجب أن يتأكد من نسبة الكتاب إلى صاحبه . وقد أصبح الاعتماد فى العصور المتأخرة على النقل بطريق الوجادة ، و(لو توقف العمل فيها على الرواية لانسد باب العمل بالمنقول لتعذر شرط الرواية فيها) (٤) .

هذه الصور الثمان هى صور تحمل الحديث ، وهى فى الوقت نفسه صور الأداء .

---

(١) المرجع السابق ٨٤ – ٨٥ .
(٢) علوم الحديث ومصطلحه ص ٩٩
(٣) مقدمة ابن الصلاح ص ٨٥
(٤) انظر : مقدمة ابن الصلاح ص ٨٦ – ٨٧ .

١٣٠ – وإنما أفردنا (كيفية تحمل الحديث) بالذكر ، من بين مباحث مصطلح الحديث ، لأن معركة قامت بين تخصيص بعض الألفاظ في بعض الصور دون بعض ، وقد أدلى الطحاوى برأيه في هذا الموضوع برسالة ألفها . وهذا الموضوع يصلح مثلا طيبا لتدرج المصطلحات : من التعميم إلى التخصيص والتحديد ، بمرور الزمن .

(رسالة الطحاوى في التسوية بين حدثنا وأخبرنا)

ولم نعثر على نص هذه الرسالة ، ولكن ابن عبد البر قد قام بتلخيصها في كتابه (جامع بيان العلم وفضله) ، وقد ذهب الطحاوى إلى أنه لا فرق بين حدثنا وأخبرنا عند التعبير عن صورة التحمل الثانية (العرض أو القراءة على الشيخ) ، واستدل لذلك بأن استعمال القرآن والحديث قد سوى بينهما ، وفي الرسالة صورة لعمق فهمه وسعة علمه . وسوف نأتي هنا بما ذكره ابن عبد البر (١) نقلا عن الطحاوى :

(حدثنا عبد الرحمن بن مروان قال : حدثنا أبو الطيب أحمد بن سليمان بن عمر البغدادى ، قال : حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوى قال ؛ اختلف أهل العلم في الرجل يقرأ على العالم ، ويقر له العالم به ، كيف يقول فيه : أخبرنا أو حدثنا ؟ فقالت طائفة منهم : لا فرق بين (أخبرنا) و (حدثنا) ، وله أن يقول : (أخبرنا) و (حدثنا) وممن قال بذلك : مالك وأبو حنيفه وأبو يوسف ومحمد بن الحسن ، كما حدثنا ابن أبي عمران ، قال : حدثنا سليمان بن بكار ، قال : حدثنا أبو قطن ، قال : قال لى أبو حنيفة : اقرأ على وقل : حدثني ، وقال لى مالك : اقرأ على وقل حدثني وكما حدثنا روح بن الفرج ، قال ، حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ، قال لما فرغنا من قراءة الموطأ على مالك رحمه الله ، قام إليه رجل فقال : يا أبا عبدالله ، كيف تقول في هذا ، فقال : إن شئت فقل : حدثنا ، وإن شئت فقل : أخبرنا ، وإن شئت فقل : حدثني وأخبرني ، وأراه قال : وإن شئت فقل : سمعت .

---

(١) انظر : جامع بيان العلم وفضله ٢ / ١٧٥ – ١٧٦ .

قال أبو جعفر : وقالت طائفة منهم فى العرض (أخبرنا) ، ولا يجوز أن يقال (حدثنا) إلا فيما سمعه من لفظ الذى يحدثه به .

قال أبو جعفر : ولما اختلفوا نظرنا فيما اختلفوا فيه : فلم نجد بين الحديث وبين الخبر فى هذا فى كتاب الله ولا فى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم(١) . فأما ما فى كتاب الله فقوله عز وجل : (يومئذ تحدث أخبارها(٢)) فجعل الحديث والخبر واحدا . وقال : (لا تعتذروا ، لن نؤمن لكم ، قد نبأنا الله من أخباركم)(٣) وهى الأشياء التى كانت منهم . وقال فى مثله : (هل أتاك حديث الجنود)(٤) ، وقال : (ولا يكتمون الله حديثا(٥)) ، وقال (الله نزل أحسن الحديث كتابا)(٦) و (هل أتاك حديث الغاشية) (٧) و (حديث ضيف إبراهيم المكرمين) (٨) وقال أبو جعفر : وكان المراد فى هذا كله أن الخبر والحديث واحد . قال : وكذلك روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال أبو عمر : فذكر حديث مجاهد عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أخبرونى عن شجرة مثلها مثل المؤمن) ، وحديث فاطمة بنت قيس أنه قال : أخبرنى تميم الدارى فذكر قصة الدجال ، وحديث عبدالله بن عمرو بن العاص قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (بلغوا عنى ولو آية وحدثوا عن بنى إسرائيل ولا حرج) وحديث جابر فى الرؤيا : (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للأعرابى : لا تخبر بتلاعب الشيطان بك فى المنام) ، وحديث أنس عن عبادة بن الصامت (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يخبرهم بليلة القدر

---

(١) لعل هناك حذفا تقديره (فلم نجد ... فرقا)

(٢) من الآية رقم ٤ فى سورة الزلزلة

(٣) من الآية رقم ٩٤ فى سورة التوبة

(٤) من الآية رقم ١٧ فى سورة البروج

(٥) من الآية رقم ٤٢ فى سورة النساء

(٦) من الآية رقم ٢٣ فى سورة الزمر

(٧) من الآية رقم ١ فى سورة الغاشية

(٨) من الآية رقم ٢٤ فى سورة الذاريات

فلاحي رجلان) ، وحديث أنس أن عبد الله بن سلام سأل رسول الله صلى عليه وسلم : (ما أول أشراط الساعة ، قال أخبرني جبريل أن نارا تحشرهم من المشرق) ، وحديث أنس (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ألا أخبركم بخير دور الأنصار) وحديث رافع بن خديج قال : مر علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نتحدث فقال : (ما تحدثون ؟ فقلنا : نتحدث عنك . قال : تحدثوا ، وليتبوأ من كذب على مقعده من جهنم) ؛ قال أبو عمر : وذكر أخبارا من نحو هذا ، تركت ذكرها ، لأنها في معنى ما ذكرنا . ثم قال : هذا كله يدل على ألا فرق بين (أخبرنا) و(حدثنا) ، قال . وقد ذهب قوم فيما قرئ على العالم فأجازه وأقر به أن يقال فيه : قرئ على فلان ، ولا يقال فيه حدثنا ولا أخبرنا . قال : ولا وجه لهذا القول عندنا . قال : وسواء عندنا القراءة على العلم ، وقراءة العالم . ولكل واحد ممن سمع بشيء من ذلك أن يقول (حدثنا) (وأخبرنا) . قال أبو عمر : هذا قول الطحاوي دون لفظه أنا عبرت عنه ، وأنا أورد في هذا الباب أخبارا يستدل بها على مذاهب القوم . .) ، ثم ذكر ابن عبد البر آراء الأئمة ما بين مسوين اللفظين ومفرق بينهما ، ولم يذكر رأيه في الموضوع ، ثم انتقل منها إلى الإجازة (١) ، وأنها جائزة في بعض صورها .

١٣١ ــ وقد تناول الطحاوي في هذه الرسالة قضيتين كثر الكلام عنهما في عصره ، حيث كانت الاصطلاحات لما تصل إلى مرحلة الاستقرار ، وأولى هاتين القضيتين : السماع ، والعرض : هل السماع أفضل ؟ أم القراءة على الشيخ أعلى من السماع ؟ أم هما متساويان ؟ .

نقل عن أبي حنيفة وابن أبي ذئب ، ومالك رضي الله عنهم ترجيح القراءة على الشيخ (العرض) على السماع من لفظه : لأن الراوي ربما سها وغلط فيما يقرؤه بنفسه فلا يرد عليه السامع : إما لأنه ليس من أهل المعرفة بذلك الشأن ، أو لأن الغلط صادف موضع اختلاف بين أهل العلم فيه ، فيتوهم ذلك الغلط مذهبه فيحمله عنه على وجه الصواب ، أو لهيبة الراوي وجلالته فيكون ذلك

(١) انظر : جامع بيان العلم وفضله ٢ / ١٧٧ – ١٨٠

مانعا من الرد عليه . وأما إذا قرئ على المحدث وهو فارغ السر ، حاضر الذهن ، فمضى فى القراءة غلط فإنه يرده بنفسه ، أو يرده على القارئ بعض الحاضرين من أهل العلم) (١) .

أما التسوية بين السماع والعرض فهى مذهب معظم علماء الحجاز والكوفة ، والمروى عن على وابن عباس رضى الله عنهما ، ومذهب (٢) البخارى وغيره ، وهو ما ذهب إليه أيضا أبو جعفر الطحاوى كما صرح به فى رسالته .

وقد رجح ابن الصلاح السماع من لفظ الشيخ ، وحكم بأن العرض مرتبته دون مرتبة السماع (٣) . على أن قوما ذهبوا إلى كراهة العرض ورأوا أنه لا يعتد إلا بما سمع من لفظ الشيخ ، ولكن الجمهور على خلافهم (٤) .

والقضية الثانية التى تعرض لها الطحاوى فى رسالته ، هى كيفية التعبير عن التحمل بالسماع والعرض . وقد ذهب الطحاوى إلى أن حدثنا وأخبرنا تستعملان فيهما معا دون تخصيص ، وطبيعى أن يكون هذا رأى من سوى بين السماع والعرض فى المرتبة ، كالبخارى الذى طبق هذا المذهب فى صحيحه ، فى حديث (كيف بدأ الوحى) أتى البخارى (بأنواع الرواية ، فأتى بحدثنا الحميدى ، ثم بعن فى قوله : عن سفيان ، ثم بلفظ أخبرنى محمد ، ثم بسمعت عمر رضى الله عنه ، فكأنه يقول ، هذه الألفاظ كلها تفيد السماع والاتصال ، كما سيأتى عنه فى باب العلم عن الحميدى عن ابن عيينة أنه قال : (حدثنا وأخبرنا وأنبأنا وسمعت واحد) (٥) .

وقد منع بعض أهل الحديث أن يقال فى العرض (حدثنا) أو (أخبرنا) بل يقول : (عرضت على فلان أو قرأت على فلان) (٦) .

أما الفريق الثالث : فقد خصصوا قول (أخبرنا) بالعرض ، وجعلوا

---

(١) انظر الكفاية ص : ٢٧٧ .
(٢) انظر : الكفاية ص ٢٦٢ — ٢٦٣
(٣) مقدمة ابن الصلاح ص ٦٥
(٤) انظر الكفاية ص ٢٥٩ — ٢٦٠ ، وابن الصلاح ص ٦٥
(٥) عمدة القارئ : ١ / ٢٣ — ٢٤ ط . تركيا سنة ١٣٠٨ هـ
(٦) انظر : الكفاية ٢٩٧ —٢٩٨ ،ومقدمة ابن الصلاح ص٦٥ .

(أخبرنا) علما يقوم مقام قول قائله : أنا قرأته عليه ، لا أنه لفظ به لى .
وأول من أحدث الفرق بينهما فى مصر : ابن وهب (١) ، وإلى هذا ذهب (مسلم) فى صحيحه(٢) . ويلاحظ أن (حدثنا ، وأخبرنا ، وأنبأنا ، وذكر لنا ، وقال لنا) كلها ألفاظ تفيد التحديث والسماع من حيث اللغة ، وأن التماس الفرق بين (حدثنا وأخبرنا) من اللغة (عناء وتكلف ، وخير ما يقال فيه أنه اصطلاح منهم أرادوا به التمييز بين النوعين ، ثم خصص النوع الأول بقول (حدثنا) لقوة إشعاره بالنطق والمشافهة) (٣) .

وهكذا رأينا أن هذا الموضوع الاصطلاحى قد شغل علماء القرن الثالث وأن الطحاوى لم يكن بمعزل عن الآراء حوله ، بل أدلى برأيه فى هذا الموضوع محتجا له باستعمال القرآن والحديث ، وهما أرفع مستويات الاستعمال اللغوى ، وأنه كان يحس بمشكلات عصره ويتجاوب معه ، ويشارك علماءه فى أدق مسائلهم العلمية .

١٣٢ ـــ وكما تكلم الطحاوى عن النوعين الأولين من طرق التحمل ، وبين رأيه فيهما ، تكلم أيضا عن أنواع أخرى من طرق التحمل ، وبين لنا رأيه فيها عن طريق ممارسته بالفعل لبعضها . وهذه أمثلة نذكرها دلالة على ما ذكرنا ، وعلى معرفته لغيرها مما لم نذكره .

الإجازة : (. . . كما أجازنى أبو يزيد هارون بن محمد العسقلانى عن المفضل بن غسان الغلابى (٤) . . .) .

وروى الطحاوى بسنده أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « أقيلوا ذوى الهيآت عثراتهم » فذهب أئمة الأحناف إلى أن الخطاب إنما هو للأئمة الذين إليهم إقامة العقوبات على الذنوب ، وأنهم ينبغى أن يتمثلوا ذلك فيمن أتاها

---

(١) انظر : مقدمة ابن الصلاح ص ٦٦ .
(٢) انظر : صحيح مسلم بشرح النووى ١ / ٢١-٢٢ . المطبعة المصرية بالأزهر سنة ١٣٤٧ هـ ١٩٢٩ م وفيه إشارة إلى مذهب مسلم ومذاهب العلماء حول هذا الموضوع .
(٣) انظر : مقدمة ابن الصلاح ص ٦٦
(٤) انظر : مشكل الآثار ١ - ٢٦٧ .

إلا ما كان فيه حد من حدود الله عز وجل ، (وقد روى عن الشافعي رحمه الله ما يدل على أنه كان يذهب هذا المذهب أيضا ، كما حكاه لنا الربيع عنه سماعا ، وإجازة منه لنا فيما ذكره في سنن الترمذي) (١) .

المناولة : (. . . وفي ذلك ما نبي ما ورواه بعض الناس عن أبي حنيفة ، مما أخذناه عن الحجاج بن عمران مناولة وإجازة . . .) (٢) .

المكاتبة : (. . . وما كتب به إليَّ الحسن بن عبد الأعلى الصنعاني يحدثنيه عن عبد الرازق بن همام . . .) (٣) .

ولئن دلت الأمثلة السابقة وغيرها على معرفة الطحاوي بالمصطلحات، فإن دلالتها أكبر على دقته وأمانته ، وتحريه في بيان كيفية تحمله بكل دقة ، وكما يدل عليه أيضا قوله : (. . . هكذا حدثنا يونس في موطأ مالك ، وحدثنا إملاء ، أنبأ ابن وهب ، أخبرني مالك . . .) (٤) ، فنرق بين التحديث من غير إملاء ، والتحديث مع الإملاء .

١٣٣ — أما الاصطلاحات الخاصة بألقاب الحديث : كالمتصل والمسند ، والمرفوع (٥) والموقوف ، ، وغيرها من الأسماء التي اصطلح على إطلاقها على الحديث تبعا لحالات إسناده — فهي كثيرة الدوران في كتبه وبخاصة في

(١) مشكل الآثار : ٣ / ١٣٠

(٢) المرجع السابق : ٤ / ٢٩

(٣) المرجع السابق : ٣ / ١٤٢

(٤) المرجع السابق : ١ / ٣٦٩

(٥) **المتصل** : هو ما اتصل إسناده. فكان كل واحد من رواته قد سمعه ممن فوقه حتى ينتهي إلى منتهاه : وقد يكون مرفوعا أو موقوفا. والمسند يرادف المتصل عند البعض أو هو المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم خاصه ، وقد يكون متصلا أو منقطعا ، أو هو المرفوع المتصل الى الرسول عليه السلام .. و**المرفوع** : ما أضيف إلى الرسول عليه السلام خاصة ويدخل فيه الانقطاع والإرسال وغيرهما . . و**الموقوف** : ماروى عن الصحابة من أقوالهم وأفعالهم ولا يتجاوز به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . وهذا عند الإطلاق . وقد يستعمل مقيدا في غير الصحابة كقول الطحاوى : (... لأن هذا الحديث إنما هو موقوف على إبراهيم بن صالح والأول قد جوزه إبراهيم بن صالح إلى أبيه وإلى ابن عمر ...) . معاني الآثار ٢ / ٤١٤ ، وانظر : مقدمة ابن الصلاح ص ٢١ ومابعدها .

مواضع الخلاف ، وعلم الطحاوي بها واستعماله لها غير محتاج إلى إقامة دليل ، لأنها لازمة لأي دارس للحديث فضلا عن أئمته وحفاظه ، إلا أننا نلحظ أنه يستعمل المنقطع بمعنى المرسل ، فيطلقهما على كل ما لم يتصل إسناده وهذا مذهب طوائف من الفقهاء وغيرهم (١) . وذلك كقوله : (حدثنا يونس قال : أخبرنا ابن وهب أنه سمع مالكا ، ويونس ، وابن أبي ذئب يحدثون عن ابن شهاب عن ابن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يغلق الرهن . قال يونس بن يزيد . قال ابن شهاب : وكان ابن المسيب يقول: الرهن لصاحبه غنمه وعليه غرمه) ، ثم يورد الطحاوي هذا الحديث بإسناده عن عطاء وسليمان بن موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم يقول: (فقال قائل : فلما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغلق الرهن ، لصاحبه غنمه وعليه غرمه ، ثبت بذلك أن الرهن لا يضيع بالدين ، وأن لصاحبه غنمه وهو سلامته ، وعليه غرمه ، وهو غرم الدين بعد ضياع الرهن ، وهذا تأويل قد أنكره أهل العلم جميعا باللغة ، وزعموا ألا وجه له عندهم :

والذي حملنا على أن نأتي بهذا الحديث وإن كان (منقطعا) احتجاج الذي يقول بالمسند به علينا ، ودعواه أنا خالفناه ، وقد كان يلزمه على أصله لو أنصف خصمه ألا يحتج بمثل هذا إذا كان (منقطعا) وهو لا تقوم الحجة عنده بالمنقطع . فإن قال : إنما قبلته – وان كان (منقطعا) – لأنه عن سعيد بن المسيب ، (ومنقطع) سعيد يقوم مقام المتصل . قيل له : ومن جعل لك أن تخص سعيدا هذا وتمنع منه مثله من أهل المدينة (٢) . . . . .

وكقوله : حدثنا أبو بشر الرقي قال : حدثنا المعتمر بن سليمان الرقي عن الحجاج بن أرطاة عن الزهري يذكر بإسناده مثله – أي قوله عليه الصلاة والسلام : أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل ... وحجاج بن

---

(١) خصص الحاكم النيسابوري الإرسال بالتابعين ، والذي يسقط قبل التابعي إن كان واحدا يسمى منقطعا ، وإن كان أكثر سمي معضلا والمعروف في الفقه وأصوله أن كل ذلك يسمى مرسلا (انظر : الكفاية ص ٢١ ، ص ٣٨٤ ومقدمة ابن الصلاح ص ٢٥ – ٢٨) .

(٢) معاني الآثار : ٢ / ٢٥٣ – ٢٥٥ .

أرطاة : فلا يثبتون له سماعا عن الزهرى . وحديثه عنه عندهم (مرسل) وهم لا يحتجون (بالمرسل) (١) . . . . . .

وسوف نشير إلى اصطلاحات أخرى ترد فى كلام الطحاوى عندما نعرض أمثلة من نقده للسند .

١٣٤ — د — علل الحديث :

والإكثار من حفظ الحديث ، ومذاكرته ، وجمع طرقه ، ومعرفة الرجال وتاريخهم وجرحهم وتعديلهم ، ومعرفة الاصطلاحات ، وطول العهد بممارسة الحديث — يعطى كل ماتقدم خبرة بنقد الحديث وحدسا قريبا من الإلهام يكتشف به المحدث نواحى الضعف الخفيفة فى الأخبار مما قد يجوز على الثقات الذين يرون الخبر من حيث الظاهر مستكملا لوجوه الصحة .

فمعرفة علل الحديث من أجل علوم الحديث وأدقها وأشرفها . وإنما يضطلع به أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب ، وهى أشبه بتطبيق عملى يتبين منه مدى استفادتهم بما حصلوه من الحديث وعلومه . وهذه العلل عبارة عن أسباب خفية غامضة تخرج الحديث من حال الصحة إلى حال الضعف . فالحديث المعلل : هو الحديث الذى اطلع فيه على علة تقدح فى صحته مع أن الظاهر السلامة منها . ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذى رجاله ثقات ، الجامع شروط الصحة من حيث الظـاهر ، ولكن الخبير الجامع لطـرق الحديث يتنبه إلى أن هذا الحديث الموصول فيه إرسال مثلا ، أو أن هذا المرفوع أصله الوقف ، أو فيه وهم ، دخل فيه حديث آخر أو غير ذلك .

فشرط الحديث ليكون معللا أن تكون علته خافية ، فإذا كانت ظاهرة كالجرح بالكذب فى أحد رواته لم يطلق عليه هذا الاسم إلا بضرب من التوسع ، ويغلب ذلك على متقدمى المؤلفين ، (ولذلك نجد فى كتب علل الحديث الكثير من الجرح بالكذب والغفلة وسوء الحفظ ونحو ذلك من أنواع الجرح ، وسمى الترمذى النسخ علة من علل الحديث) (٢) كما أطلق بعض العلماء

---

(١) معانى الآثار : ٢ / ٥٠٤ .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص ٤٤

العلة على ما ليس بقادح من وجوه الخلاف، نحو إرسال من وصل الحديث الذي أسنده الثقة الضابط حتى قال : من أقسام الحديث ما هو صحيح معلول (١) :

١٣٥ — ونعرض فيما يلي أمثلة من نقد الطحاوي ، يتجلى فيها عمق خبرته بهذا الفرع من علوم الحديث ، كما تتجلى فيها دقة إدراكه وقوة حدسه في اكتشاف العلل :

١ - تنبيه على وقوع تصحيف (٢) :

(حدثنا يونس قال : أخبرنا ابن وهب قال ، أخبرني يونس عن ابن شهاب قال : أخبرني عبد الله بن عبد الله بن عتبة — أن شبل بن خالد أخبره أن عبدالله بن مالك الأوسي أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الوليدة إذا زنت فاجلدوها ..... قال أبو جعفر : هذا خطأ ، شبل هذا ابن خليد المزني . حدثنا فهد قال : ثنا حيوة بن شريح قال : ثنا بقية — هو ابن الوليد — عن الزبيدي عن الزهري عن عبد الله بن عبدالله أن شبل بن خليد المزني أخبره أن عبدالله بن مالك الأوسي أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : .....) (٣) وساق قريبا من الحديث الأول .

---

(١) انظر المرجع السابق ص ٤٤

(٢) كان المتقدمون من رجال الحديث لايفرقون بين المصحف والمحرف فكلاهما يقع فيه الخطأ لأنه مأخوذ من الصحف ، لم ينقل بالمشافهة والسماع لكن ابن حجر فرق بينهما تفرقة شكلية ، فرأى أن ما كان فيه تغيير حرف أو حروف بتغيير النقط مع بقاء صورة الخط سمي مصحفا ، وما كان فيه ذلك في الشكل سمي محرفا . وقد عد العلماء معرفة هذا النوع فنا جليلا لا ينهض بأعبائه إلا الحذاق من الحفاظ (انظر : مقدمة ابن الصلاح ص ١٤٠ — ١٤٣ وعلوم الحديث ومصطلحه ٢٧٢ — ٢٨١) .

(٣) معاني الآثار — باب حد الزنا ٢ / ٧٨ . وشبل بن خليد اختلف في اسم أبيه . هل هو حامد أو خالد أو خليد أو معبد . روى عن عبد الله بن مالك الأوسي حديث الوليدة إذا زنت فاجلدوها وعنه عبيد الله بن عبد الله بن عتبة . وفرق ابن حبان في الثقات بين شبل بن خليد فذكره في الصحابة ولم يذكر له راويا ، وبين شبل بن حامد فذكره في التابعين ووصفه بالرواية عن عبد الله بن مالك . (وانظر : تهذيب التهذيب ٤ / ٣٠٤ — ٣٠٥) .

وفي موضع آخر ساق أبو جعفر هذا الإسناد : (حدثنا أحمد بن داود ، ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن الأعمش عن يحيى بن عمارة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ...) ثم حكى أبو جعفر هذا الاعتراض (..... وكيف تقبلون هذا الحديث وفي إسناده يحيى بن عمارة وأنتم لا تعرفونه ، ولا يعرف يحيى بن عمارة في أهل العلم إلا يحيى بن عمارة (١) الأنصاري أبو عمرو بن يحيى . وذلك لا يروى عن سعيد بن جبير وإنما هو من أهل المدينة ؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن يحيى بن عمارة المذكور في هذا الحديث كما ذكر . غير أنا قد وقفنا على العلة فيه ، فبان لنا أنه صحف ، وأنه إنما أريد يحيى بن عباد (٢) أبو هبيرة الأنصاري ، وهو رجل جليل من تابعي الكوفة ، فصحف ، فقيل : يحيى بن عمارة كما حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس ثنا أحمد بن منصور الرمادي ، عن ابن المديني ثنا يحيى ابن سعيد بهذا الحديث فقال فيه يحيى بن عمارة ، فأتيت عبد الرحمن بن مهدي فحدثنا به فقال : عن يحيى بن عباد أبي هبيرة . فبان بذلك ما قد ذكرنا ...) (٣)

٢ ـ وهم من الرواة اتوابه في متن الحديث :

قال أبو جعفر : (حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال : ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن عطاء قال : حضرت : جنازة ميمونة مع ابن عباس ،

---

(١) مشكل الآثار ٢ / ٤١٤–٤١٥ . ويحيى بن عمارة هذا مدني روى عن عبد الله بن زيد ابن عاصم وأنس بن مالك وأبي سعيد الخدري . وعنه ابنه عمرو والزهري وغيرهما . وثقه ابن إسحاق والنسائي وابن حبان (وانظر التهذيب ١١ / ٢٥٩).

(٢) هو يحيى بن عباد بن شيبان بن مالك الأنصاري ، السلمي ، أبو هبيرة الكوفي . يقال إنه ابن بنت البراء بن عازب أو ابن بنت خباب بن الأرت روى عن أبيه وجده ، وأرسل عن خباب وأبي هريرة روى عنه سليمان التيمي ، وحريث بن أبي مطر ، وليث بن أبي سليم ، وإسماعيل السدي ، ومسعر ، وغيرهم . قال النسائي : ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ليث عن مجاهد أعجب أهل الكوفة إلى أربعة ، فذكره فيهم . مات في ولاية يوسف بن عمرو على العراق . وفي هامش الصفحة نقلا عن التقريب أنه يعد من الأربعة ، مات بعد العشرين . (انظر : تهذيب التهذيب ١١ / ٢٣٤) .

(٣) مشكل الآثار ٢ / ٤١٤ – ٤١٥ .

فقال : هذه زوجة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلا تزعزعوها ، وارفعوا لها . فإنه كان عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تسع فكان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة . والتى لا يقسم لها صفية ، رضى الله عنهن .

قال أبو جعفر : قد كان أشكل على المعنى الذى به لم يكن يقسم لصفية حتى سألت عنه غير واحد ممن يسأل عن مثله ، فما وجدت عندهم فيه شيئا . حتى وقفت أنا على أن ابن جريج غلط فى المرأة التى كان النبى صلى الله عليه وآله وسلم لا يقسم لها من ذكر أنها صفية ، ولم تكن صفية ، ولكنها سودة . كما حدثنا ابن أبى مريم قال : ثنا جدى سعيد بن أبى مريم قال : ثنا سفيان ابن عيينة قال : حدثنى عمرو بن دينار عن عطاء بن أبى رباح عن عبد الله بن عباس قال : توفى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعنده تسع نسوة يصيبهن إلا سودة ، فإنها وهبت يومها وليلتها لعائشة رضى الله عنهن . قال أبو جعفر : فوقفت بذلك على المرأة التى كان لا يقسم لها أنها كانت سودة ، وأن ذلك إنما كان منه بطيب نفسها وبتحريكه ذلك إلى عائشة ؛ فكان ذلك أولى أن يحمل تركه أن يقسم لها ؛ إذ كان من سنته العدل بين نسائه ؛ وتوفيتهن حقوقهن من نفسه ؛ وتحذيره أمته من خلاف ذلك من الميل إلى بعض نسائه دون بعض ..... (1)

ويقول فى موضع آخر منبها على خطأ وقع فيه الراوى فى متن الحديث : (حدثنا يوسف بن يزيد قال : ثنا حجاج بن إبراهيم قال : ثنا أبو عوانة

---

(1) مشكل الآثار ٣/١٢٢ - ١٢٣ . وصفية بنت حيى بن أخطب تزوجها النبى صلى الله عليه وسلم سنة سبع من الهجرة ، وتوفيت فى رمضان سنة ٥٠ هـ أو سنة ٣٦ (انظر : الاستيعاب ٢/٧٦٣ ، وأسد الغابة ٥/٤٩٠-٤٩١) وسودة بنت زمعة بن قيس . تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة بعد موت خديجة ، قبل العقد على عائشة ، وقيل : تزوجها بعد عائشة ، وقد هم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يطلقها فقالت ، لاتطلقنى ، لأنى أود أن أحشر فى زمرة نسائك ، ووهبت يومها لعائشة ، وتوفيت فى آخر زمان عمر بن الخطاب (انظر الاستيعاب ٢ / ٧٥٧ ، وأسد الغابة ٥ / ٤٨٤ - ٤٨٥) .

عن فراس عن عامر عن عبد الرحمن بن أبزى أن أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم توفيت فصلى عليها عمر فكبر أربعا ، وبعث إلى أمهات المؤمنين من يدخلها في قبرها ؟ فقلن : الذي كان يحل له أن يراها في حياتها

قال أبو جعفر : وهذا عندنا خطأ ؛ لأن أم حبيبة بقيت بعد وفاة عمر دهراً طويلا) ، ثم بين بطرقه أن المتوفاة كانت زينب بنت جحش رضى الله عنهن (١) .

٣ ـ امثلة لوهم الرواة في سند الحديث مما نبه عليه ابو جعفر الطحاوى :

(حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : أنا بن وهب ، قال : أخبرني يحيى بن أيوب عن عبد الرحمن بن حرملة ، عن أبي على الهمداني ـ قال أبو جعفر : وهو ثمامة بن شفي ـ قال : سمعت عقبة بن عامر الجهني يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : من أم الناس فأصاب الوقت وأتم الصلاة فله ولهم ، انتقض من ذلك شيئا فعليه ولا عليهم .

قال أبوجعفر : وأهل العلم بالحديث يقولون : إن الصواب في إسناد هذا الحديث أنه عن يحيى بن أيوب عن حرملة بن عمران عن أبي على الهمداني ،

---

(١) انظر : مشكل الآثار : ٣ / ٢٠٤ ـ ٢٠٧ . وقد اختلف في اسم أم حبيبة : هل هو هند ؟ أو رملة ! والصحيح أنها رملة بنت أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية . وأمها : صفية بنت أبي العاص ، عمة عثمان . هاجرت إلى الحبشة مع زوجها عبدالله بن جحش الأسدى أسد خزيمة ، وهناك افتتن زوجها وتنصر ومات وبقيت هي على إسلامها ، وقد اختلفوا في تزويجها هل كان بأرض الحبشة ـ وهذا هو الأغلب ـ أو كان بالمدينة . وهل الذى تولى العقد ، النجاشي أو عثمان بن عفان ، أو خالد بن سعيد بن العاص . توفيت سنة ٤٤ هـ . (الاستيعاب ٢ / ٧٤٩ ـ ٧٥٠ ، وأسد الغابة ٥ / ٤٥٧ ـ ٤٥٨ ، و ٥ / ٥٧٣ ـ ٥٧٤)

وزينب بنت جحش بن رئاب . وأمها : أميمة بنت عبدالمطلب عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقد تزوجها الرسول صلى الله عليه وسلم في سنة ٣ هـ أو ٥ هـ وكانت قبل تحت زيد بن حارثة ، وهي التي ذكر الله قصتها في القرآن بقوله : «فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها...» (سورة الأحزاب ـ آية ٣٧) ، وكان اسمها برة فسماها زينب . وكانت تفخر على نساء النبى فتقول : إن آباءكن أنكحوكن ، وإن الله أنكحني إياه من فوق سبع سماوات ، وكانت أول نساء النبي صلى الله عليه وسلم لحوقا به . توفيت في خلافة عمر بن الخطاب سنة ٢٠ أو ٢١ هـ (انظر : الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٢ ـ ٧٥٣ ـ ٧٥٥ ، وأسد الغابة ٥ / ٤٦٣ ـ ٤٦٥)

لأن عبد الرحمن بن حرملة لا يعرف له سماع من أبي علي الهمداني . وقد دل على ما قالوا من ذلك ما روى سعيد بن غفير قال : ثنا يحيى بن أيوب عن حرملة بن عمران عن أبي علي الهمداني ، فذكر مثله (١) .

وفي باب التسمية على الأكل ساق أبو جعفر هذا الإسناد : (حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل ، ثنا عبد الحميد بن عبد العزيز بن أبي رواد ، عن معمر ، حدثني سليمان الأعمش عن زيد بن وهب الجهني عن حذيفة بن اليمان . .) وقد علـق أبو جعفر على هذا الإسناد بقوله : وأهل العلم جميعا يقولون : إن معمرا غلط في إسناد هذا الحديث عن الأعمش . وأن الصحيح في إسناده هو ما حدثنا فهد بن سليمان ثنا محمد بن الصلت الكوفي ، ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة أبي حذيفة قال ... (٢) .

وفي موضع ثالث يأتي أبو جعفر بالحديث التالي : (حدثنا أبو أمية ثنا علي بن قادم ، ثنا سفيان عن سهيل ، عن أبيه ، عن عطاء بن يزيد ، عن تميم الداري ، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : مثله ــ أي قوله : الدين النصيحة ، يقولها ثلاثا ، قيل لمن يا رسول الله ؟ قال لله عز وجل ، ولكتابه ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم ــ قال أبو جعفر ، وهذا الإسناد مما يذكر أهل العلم بالأسانيد أن علي بن القادم غلط فيه ، فأدخل فيه أبا سهيل ــ وهو أبو صالح ــ بين سهيل وبين عطاء بن يزيد ، ويذكرون أن اتصال هذا الإسناد عن عطاء نفسه) ، ثم يقيم الطحاوي دليله على ذلك (٣) .

٤ ــ احاديث علتها التدليس (١) :

قال أبو جعفر : (حدثنا يونس ، حدثنا سفيان ، عن ابن عجلان عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال :

---

(١) مشكل الآثار : ٢ / ٥٤ .
(٢) مشكل الآثار : ٢ / ١٩ .
(٣) انظر : مشكل الآثار ٢ / ١٨٨ ــ ١٩٠ .
(٤) التدليس قسمان : أ ــ تدليس الإسناد : وهو أن يروي عمن لقيه ما لم يسمع منه ، موهما أنه سمعه منه ، أو عمن عاصره ولم يلقه ، موهما أنه قد لقيه وسمعه منه . ثم قد يكون بينهما واحد ، وقد يكون أكثر . ومن شأنه ألا يقول في ذلك (أخبرنا) ولا (حدثنا) وما أشبههما ، =

«المؤمن القوى خير وأحب إلى الله تعالى من المؤمن الضعيف وفى كل خير : احرص على ما ينفعك ولاتعجز ، فإن فاتك شىء فقل قدر الله وما شاء فعل ، وإياك واللو ؛ فإنها تفتح عمل الشيطان » . فتأملنا إسناد هذا الحديث هل هو موصول أو قد دخله تدليس من ابن عجلان أتى به عن الأعرج يحدث به عنه بغير سماع منه إياه ؟ فوجدنا محمد بن أحمد الكوفى ، أبا العلاء قد حدثنا ، قال: حدثنا أحمد بن جميل المروزى ، حدثنا ابن المبارك ، حدثنا محمد بن عجلان عن ربيعة عن الأعرج عن أبى هريرة — وأورد الطحاوى قريبا من الحديث الأول ، واستمر يقول — : ثم سمعته من ربيعة ، وحفظى له من محمد) ، ثم أورده أبو جعفر عن ابن المبارك من طريق آخر ، ثم قال : (فوقفنا بذلك على أن محمد بن عجلان إنما حدث به عن الأعرج تدليساً به منه وإنما كان أخذه من ربيعة بن عثمان عنه . ثم تأملنا حديث ربيعة عن الأعرج : هل هو سماعه إياه عنه أوهو على التدليس به عنه ؟ فوجدنا فهدا قد حدثنا قال : حدثنا أحمد بن حميد الكوفى ، حدثنى عبيد الله بن موسى ، حدثنا عبد الله بن إدريس عن ربيعة بن عثمان عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن الأعرج عن أبى هريرة — ثم ذكر مثل الحديث الأول — فوقفنا بذلك على أن أصل هذا الحديث فى إسناده ، إنما هو عن ابن عجلان ، عن ربيعة بن عثمان عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن الأعرج (1)) .

وفى موضع آخر يسوق أبو جعفر الحديث التالى : (. . . كما قد حدثنا محمد بن على بن داود البغدادى ، ثنا سعيد بن سليمان الوسطى ، ثنا حفص ابن غياث عن عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبى

= وإنما يقول : (قال فلان ، أو عن فلان) ونحو ذلك . ب — تدليس الشيوخ : وهو أن يروى عن شيخ حديثا سمعه منه ، فيسميه ، أو يكنيه ، أو يصفه بما لا يعرف به كى لا يعرف وقد ذم التدليس أكثر العلماء . واختلف العلماء فى قبول رواية من عرف بالتدليس : فجعله فريق مجروحا بذلك وردوا روايته ، بين السماع أو لم يبين . والصحيح التفصيل : فما رواه بلفظ محتمل مثل (عن فلان) فحكمه حكم المرسل وأنواعه . وما رواه بلفظ مبين السماع والاتصال نحو (سمعت وحدثنا) فهو مقبول محتج به . (انظر : الكفاية ص ٣٥٥— ٣٥٨ ، ومقدمة ابن الصلاح ص ٣٤ — ٣٦) .

(1) انظر : مشكل الآثار ١ / ١٠٠ — ١٠١ .

صلى الله عليه وآله وسلم قال : «من نذر أن يطيع الله عز وجل فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله عز وجل فلايعصه » . قال حفص : وسمعت ابن محرز وهوعند عبيد الله فذكر عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله ، وقال فيه : يكفر يمينه . قال أبو جعفر : وهذا الحديث فى الحقيقة لم يسمعه عبيد اللهبن عمر من القاسم ، وإنما أخذه عن طلحة بن عبد الملك الأيلي عن القاسم عن عائشة . حدثنا محمد بن خزيمة ثنا يوسف بن على الكوفى ، ثنا عبيد الله بن إدريس عن عبيد الله بن عمر عن طلحة بن عبد الملك عن القاسم عن عائشة . . . . بدون ذكر الكفارة . فعقلنا بذلك أن بين عبيد الله وبين القاسم فى هذا الحديث طلحة بن عبد الملك . . .) (١) . وفى مشكل ماروى فى المراد بقوله تعالى : (وإن تبدوا ما فى أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله (٢)) روى الطحاوى ما قيل فى تأويل هذه الآية بطريقتين : جاء فى أحدهما : (... ابن شهاب عن ابن مرجانة..)، وفى الآخر (عن ابن شهاب عن ابن مرجانة يحدث . .) ولفظ (عن) يحتمل التدليس وعدم السماع ، وقد فطن إلى ذلك الطحاوى وقال : (فكان فى هذا الحديث عن ابن شهاب عن ابن مرجانة يحدث ، فأوقع ذلك فى القلوب أن يكون ابن شهاب لم يحدث به عن ابن مرجانة سماعا ، فنظرنا إلى ذلك لنقف على الحقيقة فيه إن شاء الله تعالى . فوجدنا أحمد بن حماد التجيبي أبا جعفر ، قد حدثنا قال : ثنا أبو مروان محمد بن عثمان العثمانى ، ثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عمن حدثه عن سعيد بن مرجانه .. قال أبو جعفر : فوقفنا بذلك على أن ابن شهاب إنما حدث بهذا الحديث عن ابن مرجانة بلاغاً ولم يحدث به سماعا ، فبطل لذلك هذا الحديث لبطلان إسناده (٣) . . .) .

وفى كثير من المواطن غير ما قدمنا ، تكلم أبو جعفر عن التدليس : تارة] يكتشفه بنفسه ، وتارة ينبه على رأى العلماء قبله فيه ، وكفى دلالة على علمه ،

---

(١) انظر : مشكل الآثار ١ / ٤٦٩ — ٤٧١ .
(٢) سورة البقرة ، من الآية ٢٨٤ .
(٣) انظر : مشكل الآثار ٢ / ٢٤٤ — ٢٤٧ .

بهذا الفرع أن له فيه كتاباً جليلاً هو (الرد على الكرابيسى فى المدلسين) ، وقد نقل عنه صاحب الجوهر النقى (١) .

ولو تتبعنا ما فى كتب الطحاوى من أمثلة تدل على تمحيصه للأحاديث ، واكتشافه ما فيها من علل لا ستغرق منا ذلك كثيرا من الصفحات ؛ لأنها كثيرة منبثة فى ثنايا كتبه ، تتحدى من يزعم أن الحديث لم يكن من صنعته ، وتعلن على الملأ أنه ما أخذ من الحديث بطرف ، بل أخذه كله ، إذ نشأ فيه وعاش له تلميذا وأستاذا . وفى عرضنا للأمثلة السابقة اكتفينا بعرضها دون التعقيب عليها ، لنتركها بين يدى المطلع يستنبط منها مكانة أبى جعفر ، حتى ولنخلى بينه وبين نفسه فى تكوين رأيه فيه ، ولنغريه بمطالعة كتب أبى جعفر حتى يكون على يقين مما نزعم :

١٣٦ — هـ — ومن علوم الثقافة الحديثة التى يقبح جهلها بأهل الحديث خاصة ، ثم بأهل العلم عامة ، معرفة غريب الحديث : (وهو عبارة عما وقع فى متون الأكاذيب من الألفاظ الغامضة البعيدة من الفهم لقلة استعمالها [٢] .

وأول من صنف الفن النضر بن شميل ، أو أبو عبيدة معمر بن المثنى ، وكتابا هما صغيران . وصنف بعد ذلك أبو عبيد القاسم بن سلام كتابه المشهور فجمع وأجاد واستقصى ، فوقع من أهل العلم بموقع جليل وصار قدوة فى هذا الشأن [٣] . ولا يستطيع أحد أن ينكر معرفة الطحاوى بهذا الفرع من علوم الحديث . وقد يكون فيما مضى من كلامنا عن ثقافته اللغوية ما يكفى فى الإحتجاج لذلك ، وإن كنا نضيف إليه هنا أن أعلام هذا الفرع هما أبو عبيده وأبو عبيد ، وقد أخذ الطحاوى ما عندهما من غريب الحديث ، بل كان يعترض عليهما ويخطئهما أحيانا . أما أخذه عن أبى عبيدة معمر بن المثنى ، فقد كان بوساطة ولاد النحوى عن المصادرى عن أبى عبيدة ، وأما ما أخذه عن أبى عبيد القاسم بن سلام فقد كان بوساطة على عبد العزيز . كما عرفنا بذلك الطحاوى

---

(١) انظر : السنن الكبرى ١ / ١٢٨ وبأسفلها الجوهر النقى .

(٢) انظر : مقدمة ابن الصلاح ص ١٣٧ .

(٣) انظر : المصدر السابق ص ١٣٧ .

فى حديثه عن معنى طف الكيل : (. . . وقد حدثنا ولاد النحوى عن أبو عبيدة قال : المطفف : الذى لا يوفى على الناس من الناس . . . وذكر أبو عبيد القاسم بن سلام فى كتاب غريب الحديث الذى أجازه لنا عنه على بن عبد العزيز : الطف : أن يقرب الإناء من الامتلاء من غير أن يمتلىء . يقال : هذا طف المكيال . . . ، إذا قرب أن يملأ ومنه التطفيف ، وفى الكيل إنما هو نقصانه) (١) ومثل هذا التفسير اللغوى وتصريحه بالأخذ عن أبى عبيد وأبى عبيدة — يوجد فى مواضع متفرقة من كتب الطحاوى وبخاصة كتابه مشكـل الآثار (٢) .

١٣٧ — و ، ز : مختلف الحديث ، والناسخ والمنسوخ منه : ولا يصلح للقيام بهما إلا الغواصون على المعانى الدقيقة ، الجامعون بين الحديث وبين الفقه وأصوله . وسوف نرى فى الفصل الثانى أن هذين العلمين الجليلين هما ميدان : الطحاوى ، وأنه كان فارس هذا الميدان ، فإن مقدرته العلمية أبت عليه إلا أن يقتحم أدنى مسائل الحديث التى تستعصى على الكثيرين .

١٣٨ — هذه هى أهم علوم الحديث ، أوجزنا القول فيها ، لنعلم موقف أبى جعفر منها ، ومكانته فيها : وقد وضح لنا أنه كان مثقفا بما أهله ليكون إماماً فى علم الحديث ، إذ لم يكتف بتعلمها ومعرفتها ، بل أدلى بجهده فيها وألف فى أصعبها وأدقها ، فلان له الصعب ، وانكشف المستغلق . وحيث إن الخلاف حول الوضوء من مس الذكر كان السبب المباشر فى أن يرمى أبو جعفر بالجهـل بالحديث ، وأن يخرج من زمرة علمائه — نرى أن نوجز كلام البيهقى فى هذا الموضوع ، ثم نتبعه بقول الطحاوى ، ليكون مثلا طيبا للمقارنة بينهما ، وبأيهما كانت صناعة الحديث ألصق ، وسوف نرى أن قوة عارضة أبى جعفر فى الحديث ، وتضييقه المسالك على خصمه كانت سببا فى أن يهاجم هذا الهجوم القاسى .

---

(١) مشكل الآثار : ٤ / ٣٦٥ .
(٢) كمثال لذلك ، انظر : مشكل الآثار ١ / ١٢٦ ، ١ / ١٤٦ ، ٢ / ٦٠ .

أحاديث مس الذكر ، بين الطحاوي والبيهقي (١)

١٣٩ – تكلم البيهقي عن هذا الموضوع في ثلاثة أبواب :

الباب الأول : (باب الوضوء من مس الذكر) .

الباب الثاني : باب الوضوء من مس المرأة فرجها .

الباب الثالث : باب ترك الوضوء من مس الفرج بظهر الكف .

ثم أخذ يرد على ما يستدل به من يقول بعدم الوضوء من مس الذكر ، واستكمالا لهذا الموضوع يعقد بابا يبين فيه أن الوضوء لا يجب من مس الأنثيين :

وفي الباب الأول :

(ا) روى البيهقي بسنده عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن بن عمرو بن حزم أنه سمع عروة بن الزبير يقول : دخلت على مروان : بن الحكم ، فتذاكرنا ما يكون منه الوضوء ، فقال مروان : ومن مس الذكر الوضوء . فقال عروة ، ماعلمت ذلك ؟ فقال مروان : أخبرتني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ » (٢)

(ب) وروى بسنده عن الزهري عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم أنه سمع عروة بن الزبير يقول : ذكر مروان بن الحكم في إمارته على المدينة أنه يتوضأ من مس الذكر إذا أفضى إليه الرجل بيده . فأنكرت ذلك وقلت : لا وضوء على من مسه . فقال مروان : أخبرتني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر ما يتوضأ منه ، فقال رسول الله صلى

---

(١) نقلت كلام البيهقي من (السنن الكبرى) له ، لعدم تمكني من الاطلاع على كتاب (معرفة السنن) ، وسوف أشير إلى اعتراضات وتعليقات المارديني صاحب الجوهر النقي المطبوع مع السنن الكبرى (انظر السنن ١ / ١٢٨ – ١٣٨) .

(٢) أشار صاحب الجوهر إلى أن حديث بسرة عن الزهري فيه اضطراب ، فالبيهقي يرويه هنا عن الزهري عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن عروة ، ثم يرويه البيهقي فيما بعد في باب الوضوء من مس المرأة فرجها عن الزهري عن عروة ، وأخرجه الطحاوي في كتاب الرد على الكرابيسي عن الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عروة عن بسرة . قال الطحاوي ولم يسمعه الزهري من عروة ، بل من عبد الله بن أبي بكر أو من أبيه أبي بكر عن عروة (انظر : السنن الكبرى ١ / ١٢٨ والجوهر في نهاية الصفحة) .

الله عليه وسلم : ويتوضأ من مس الذكر . فقال عروة : فلم أزل أمارى مروان حتى دعا رجلا من حراسه فأرسله إلى بسرة ليسألها عما حدثت من ذلك ، فأرسلت إليه بسرة بمثل الذى حدثنى عنها مروان .

حـ — وروى ومثل ذلك أيضا بسنده عن هشام بن عروة عن أبيه بعدة طرق .

د — وأورد بسنده عن محمد بن المبارك ثنا الهيثم بن حميد عن العلاء ابن الحارث عن مكحول عن عنبسة بن أبى سفيان عن أم حبيبة زوج النبى صلى الله وعليه وسلم قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (من مس فرجه فليتوضأ) ، ثم يورده من طريق آخر إلى الهيثم بن حميد . ثم يقول البيهقى : وبلغنى عن أبى عيسى الترمذى قال : سألت أبا زرعة عن حديث عنبسة فاستحسنه ورأيته كان يعده محفوظا (١) .

هـ — روى بسنده عن إسحاق بن محمد الفروى عن يزيد بن عبد الملك النوفلى عن المقبرى عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «من مس ذكره فليتوضأ (٢) » .

و — روى بسنده عن مصعب بن سعد بن أبى وقاص أن أباه أمره بالوضوء من مس الذكر . وكذلك روى عن عمر بن الخطاب وابنه أنهما كانا يقولان بالوضوء من مسه . وأخيرا يستعين بالطحاوى فى روايته أن عمر وابن عباس كانا يقولان بالوضوء من مس الذكر (٣) .

---

(١) نقل صاحب الجوهر من كتاب الترمذى : (قال محمد بن إسماعيل : لم يسمع مكحول من عنبسة . وروى عن رجل عنه غير هذا الحديث، وكأنه لم ير هذا الحديث صحيحا) وفى الأم عن ابن معين قال : هذا أضعف أحاديث هذا الباب. وأخرج النسائى حديثا عن مكحول عن عنبسة عن أم حبيبة ، ثم قال : مكحول لم يسمع من عنبسة شيئا . ((انظر : الجوهر : ١ / ١٢٨ — ١٢٩ السنن الكبرى) .

(٢) السنن ١ / ١٣٠ — ١٣١ . وفى الجوهر فى نهاية ص ١ / ١٢٩ — ١٣٠ من السنن الكبرى بين المارد ينى أن حديث أبى هريرة فيه رجلان متكلم فيهما : إسحاق بن محمد بن عبد الله ابن أبى فروة ، ويزيد النوفلى .

(٣) انظر : السنن ١ / ١٣١ ، وسوف نعلم فيما يلى أن الطحاوى أثبت أن أكثر الصحابة يقولون بعدم الوضوء من مس الذكر ومنهم ابن عباس .

١٤٠ — وفى باب الوضوء من مس المرأة فرجها (١) :

ا — يروى بسنده عن عبد الرحمن بن نمر اليحصبي عن الزهرى عن عروة بن مروان حديث بسرة السابق بزيادة (. . . والمرأة مثل ذلك) ، ثم يبين أن هذه الزيادة لا يرويها عن الزهرى غير ابن نمر هذا ، مع ملاحظة أن الزهرى رواه عن عروة هنا ، وفى الباب قبله عن عبد الله بن أبى بكر عن عروة (٢) ، ولذلك روى بعده حديث الزهرى عن عبد الله بن أبى بكر عن عروة وليس فيه هذه الزيادة وقال : هذا هو الصحيح من حديث الزهرى ، ثم ساق حديث ابن نمر اليحصبي من طريق آخر ، وبين أن هذه الزيادة فيه إنما هي من قول الزهرى .

ب — روى عن عمر بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «أيما رجل مس فرجه فليتوضأ ، وأيما امرأة مست فرجها فلتتوضأ » .

حـ — روى عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب عن بسرة أنها قالت : يارسول الله ، كيف ترى فى إحدانا تمس فرجها ، والرجل يمس ذكره بعدما يتوضأ ؟ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : تتوضأ يا بسرة بنت صفوان .

د — وعن عبيد الله بن عمر القاسم عن عائشة قالت : إذا مست المرأة فرجها توضأت .

١٤١ — وفى باب ترك الوضوء من مس الفرج بظهر الكف :

ا — روى بسنده عن (عبد الرحمن بن القاسم عن يزيد بن عبد الملك النوفلى عن سعيد بن أبى سعيد عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أفضى بيده إلى فرجه ليس دونها حجاب فقد وجب عليه وضوء الصلاة . وهكذا رواه أمين بن عيسى وجماعة من الثقات عن يزيد ابن عبد الملك ، إلا أن يزيد تكلموا فيه) ، ثم روى بسنده أن المصنف بن

(١) انظر السنن الكبرى : ١ / ١٣٢ - ١٣٣ .
(٢) انظر : هـ ١ من الصفحة السابقة : والسنن ١ / ١٢٩ .

حنبل مثل عنه فقال: شيخ من أهل المدينة ليس به بأس(١) . ثم رواه عن أبي هريرة موقوفا بسنده فيه البخارى :(من أفضى إلى فرجه فلتوضأ) :

ب — روى بسنده (عن الشافعي ثنا عبد الله بن نافع وابن أبي فديك عن أبي ذئب عن عقبة بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أفضى أحدكم بيده الى ذكره فليتوضأ . وزاد بن نافع فقال : عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشافعي رحمه الله تعالى : وسمعت غير واحد من الحفاظ يروونه لا يذكرون فيه جابرا ، وزاد أبو سعيد في حديثه قال الشافعي : والإفضاء باليد إنما هو ببطنها كما يقال أفضى بيده مبايعاً ، وأفضى بيده إلى الأرض ساجداً وإلى ركبته راكعاً) (٢) .

١٤٢ — وقد ناقش البيهقى الحديث الذى يستدل به من يرى عدم الوضوء من مس الذكر : (وأما الحديث الذى أخبرناه أبو الحسن على ابن محمد المقرى أنا أبو محمد الحسن بن محمد بن إسحاق أنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا ملازم بن عمرو الحنفى ثنا عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن أبيه طلق ابن على قال : خرجنا إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم وفدا ، حتى قدمنا عليه فبايعناه وصلينا معه فجاء رجل كأنه بدوى فقال : يا رسول الله ، ما ترى فى مس الرجل ذكره بعد ما يتوضأ ، فقال : وهل هو إلا بضعة أو مضغة منك . فهذا حديث رواه ملازم بن عمرو . هكذا قال أبو بكر أحمد

---

(١) انظر : السنن ١/١٣٣ . وفى نهاية الصفحة يعلق صاحب الجوهر على رأى البيهقى فى يزيد ونقله رأى ابن حنبل : فيقول : (أغلظ القول العلماء فيه فقال أبو زرعة : واهى الحديث ، وأغلظ القول فيه جدا . وقال النسائى : متروك الحديث . وقال الساجى : ضعيف منكر الحديث واختلط بآخرة . والبيهقى أخفى ماقيل فيه . على أن الذى حكاه عن ابن حنبل لم أر أحداً ذكره عنه غيره ، بل قد حكى عنه خلاف ذلك ، فذكر البخارى وغيره عن أحمد أنه قال عنده مناكير ، وفى الميزان للذهبى ضعفه أحمد وغيره . وقدمنا فى باب الوضوء من مس الذكر أن فى الحديث انقطاعا) .

(٢) نقل صاحب الجوهر عن المجلى أن قول الشافعى لا دليل عليه من قرآن ولا سنة ولا إجماع ، ولا قول صاحب قياس ولا رأى صحيح ، ولا يصح فى الآثار (من أفضى بيده إلى فرجه) ولو صح فالإفضاء يكون بظهر اليد كما يكون ببطنها (١ / ١٣٣ السنن الكبرى) .

ابن إسحاق الصبغى : ملازم فيه نظرة (١) — قال الشيخ : ورواه محمد بن جابر اليمامى وأيوب بن عتبة عن قيس بن طلق، وكلاهما ضعيف. ورواه عكرمة ابن عمار عن قيس أن طلقا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فأرسله ؛ وعكرمة بن عمار أمثل من رواه عن قيس. وعكرمة بن عمار قد اختلفوا فى تعديله (٢) ، عجزه يحيى بن سعيد القطان ، وأحمد بن حنبل وضعفه البخارى جدا .

وأما قيس بن طلق : فقد روى الزعفرانى عن الشافعى أنه قال : سألنا عن قيس فلم نجد من يعرفه (٣) ، بم يكون لنا قبول خبره وقد عارضه من وصفنا ثقته ورجاحته فى الحديث وثبته ؟)، ثم روى البيهقى أن يحيى (٤) ابن معين وأبا حاتم وأبا زرعة ، يوهنون قيس بن طلق . ثم إن حديث قيس بن طلق كان فى أول الهجرة ، وقد حمله البعض على مسه إياه بظهر كفه ، لأن فى أحد طرقه (... فذهبت أحك فخذى ، فأصابت يدى ذكرى فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إنما هو منك) والظاهر من حال من

---

(١) قال المارديني عن ملازم : وثقه ابن حنبل وابن معين أبو زرعة وأحمد بن عبد الله العجلى ، وقال أبو حاتم : لا بأس به صدوق ، وأخرج له ابن خزيمة وابن حبان فى صحيحيهما والحاكم فى المستدرك (١ / ١٣٤ السنن) .

(٢) احتج به مسلم ، واستشهد به البخارى ، وأخرج له ابن خزيمة وابن حبان فى صحيحيهما والحاكم فى المستدرك ، وسئل ابن المدينى عن عكرمة فقال : كان عند أصحابنا ثقة ثبتا ، وثقه وكيع والعجلى وقال ابن معين : صدوق ليس به بأس . وانظر (الجوهر ١ / ١٣٤ من السنن) .

(٣) ذكر فى الجوهر : أنه معروف روى عنه تسعة أنفس ذكرهم صاحب الكمال ، وروى هو وابن أبى حاتم توثيق ابن معين له ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وأخرج له ابن خزيمة وابن حبان فى صحيحيهما والحاكم فى المستدرك ، وروى له أصحاب السنن الأربعة ، وقد حسن الترمذى حديثا رواه من طريق ملازم وصححه غير الترمذى (الجوهر : ١ / ١٣٤) .

(٤) ذكر البيهقى ذلك بسند فيه محمد بن الحسن النقاش المفسر ، وهو من المتهمين بالكذب وقال البرقانى : كل حديثه مناكير . وروى النقاش كلام ابن معين عن عبد الله بن يحيى القاضى السرخسى، والسرخسى هذا قال فيه ابن عدى كان متهما فى روايته عن قوم أنه لم يلحقهم . وقد سبق فى هـ ا توثيق ابن معين له (انظر الجوهر : ١ / ١٣٤ — ١٣٥ من السنن الكبرى) .

يحك فخذه وأصابت يده ذكره أنه إنما يصيبه بظهر كفه والله أعلم (١) ؟

ثم روى البيهقى أن أحمد بن حنبل وعلى بن المدينى ويحيى بن معين تناظروا فى مس الذكر : فقال يحيى بن معين: يتوضأ منه ، وتقلد على بن المدينى قول الكوفيين وقال به . واحتج بن معين بحديث بسرة بنت صفوان ، واحتج ابن المدينى بحديث قيس بن طلق . وقال ليحيى : كيف تتقلد إسناد بسرة ومروان بن الحكم أرسل شرطيا حتى رد جوابها إليه ؟ فقال يحيى : ثم لم يقنع ذلك عروة حتى أتى بسرة فسألها وشافهته بالحديث ، ثم قال يحيى : ولقد أكثر الناس فى قيس بن طلق وأنه لا يحتج بحديثه : فقال أحمد بن حنبل : كلا الأمرين على ما قلتما : فقال يحيى : عن مالك عن نافع عن ابن عمر : يتوضأ من مس الذكر ، فقال على : كان ابن مسعود يقول : لا يتوضأ منه ، وإنما هو بضعة من جسدك . فقال يحيى : هذا عن ؟ فقال : عن سفيان عن أبى قيس عن هذيل عن عبد الله ، وإذا اجتمع ابن مسعود وابن عمر واختلفا ، فابن مسعود أولى أن يتبع . فقال أحمد بن حنبل : نعم ولكن أبا قيس (٢) الأودى لا يحتج بحديثه : فقال على : حدثنى أبو نعيم ثنا مسعر عن عمير بن سعيد عن عمار قال : لا أبالى مسسته أو أنفى ، فقال يحيى: بين عمير بن سعيد وعمار بن ياسر مفازة (٣) : ثم أورد البيهقى طريقا آخر لهذه المناظرة وأن ابن حنبل قال فى آخرها : عمار وابن عمر استويا (٤) ، فمن شاء أخذ بهذا ومن شاء أخذ بهذا .

---

(١) منع فى الجوهر هذا الظاهر ، وعلى تقدير تسليمه ، فجواب النبى صلى الله عليه وسلم يشمل المس بظاهر اليد وباطنها ، ثم فى سند هذا الحديث محمد بن جابر ، وقد ضعفه البيهقى (انظر الجوهر ١ / ١٣٥ من السنن الكبرى) .

(٢) فى الجوهر : أن أبا قيس هذا وثقه ابن معين ، وقال العجلى : ثقة ثبت ، واحتج به البخارى ، وأخرج له ابن حبان فى صحيحه والحاكم فى المستدرك (الجوهر النقى ١ / ١٣٦ من السنن الكبرى) على أن القصة إسنادها ضعيف (١ / ١٣٤ – ١٣٥ السنن) .

(٣) فى مصنف ابن أبى شيبة : حدثنا ابن فضيل ووكيع عن مسعر عن عمير بن سعيد قال كنت جالسا فى مجلس فيه عمار بن ياسر فسئل عن مس الذكر فى الصلاة فقال : ما هو إلا بضعة منك . وهذا سند صحيح ، فيه تصريح بأنه لا مفازة بينهما (المرجع السابق نفس الصفحة) .

(٤) فى الجوهر : أننا لا نسلم الاستواء ، لأن مع عمار ابن مسعود وغيره من الصحابة والأسانيد بذلك صحاح كما ذكر ابن عبد البر ، ولم يفت بالوضوء من مس الذكر من الصحابة غير ابن عمر كما سيأتى من الطحاوى (نفس المرجع) .

ثم ينقل أن سفيان وابن جريج اجتمعا فتذاكرا مس الذكر ، فقال : ابن جريج يتوضأ منه ، وقال سفيان : لا يتوضأ منه ، ، فقال سفيان : أرأيت لو أن رجلا أمسك بيده منيا ما كان عليه ؟ فقال ابن جريج : يغسل يده . قال فأيهما أكبر : المنى أو لمس الذكر ؟ فقال : ما ألقاها على لسانك إلا الشيطان . فقال البيهقى : (وإنما أراد ابن جريج أن السنة لا تعارض بالقياس . وذكر الشافعى فى رواية الزعفرانى عنه أن الذى قاله من الصحابة لا وضوء فيه فإنما قاله بالرأى ، ومن أوجب الوضوء فيه فلا يوجبه إلا بالاتباع (١) .

١٤٣ ـــ باب فى مس الأنثيين :

روى البيهقى بسنده عن هشام بن عروة عن أبيه عن بسرة أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال : (من مس ذكره ، أو أنثييه ، أو رفغه فليتوضأ ، ثم نقل عن على بن عمر (الدار قطنى) أن عبد الحميد بن جعفر الذى رواه عن هشام وهم فى ذكره الانثيين والرفغ ، وأدرج ذلك فى حديث بسرة ، وإنما هو قول عروة غير مرفوع ، ثم يقول فى النهاية : (والقياس أن لا وضوء فى المس : وإنما اتبعنا السنة فى إيجابه بمس الفرج ، فلا يجب بغيره (٢)) .

هذا موجز للموضوع كما عرضه أبو بكر البيهقى ، ويلاحظ أنه لم يزد أن يغادر الموضوع حتى ينبه على أنهم هم المتبعون للأثر ، وأن غيرهم لا سند لهم إلا الرأى والقياس . وسوف نترك الطحاوى يقدم لنا الدليل على خطأ هذا التنبيه ، من كتابه معانى الآثار الذى انتقده البيهقى .

---

(١) الذين قالوا بعدم الوضوء هم الأكثرون . وكيف يقال إنهم قالوه بالرأى مع صحة الحديث الذى اتبعوه . (المرجع ١ / ١٣٧) .

(٢) عارض صاحب الجوهر فى أن ذكر الأنثيين إدراج ، أكد أنه من متن الحديث ، ثم علق على قوله : (القياس أن لا وضوء ....) بأن الدبر ليس بفرج ، ومع ذلك أوجب الشافعى الوضوء بمسه ، ذكره ابن حزم (الجوهر : ١ / ١٣٨ من السنن الكبرى) .

١٤٤ — باب مس الفرج ، هل يجب فيه الوضوء أم لا (١) ؟

حدثنا أبو بكرة قال : ثنا الحسين بن مهدى ، قال : ثنا عبد الرازق قال : أنا معمر عن الزهرى عن عروة أنه تذاكر هو ومروان الوضوء من مس الفرج فقال مروان : حدثتنى بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يأمر الوضوء من مس الفرج ، فكأن عروة لم يرفع بحديثها رأسا . فأرسل مروان إليها شرطيا ، فرجع فأخبرهم أنها قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالوضوء من مس الفرج .

فذهب قوم إلى هذا الأثر، وأوجبوا الوضوء من مس الفرج . وخالفهم فى ذلك آخرون ، فقالوا : لا وضوء فيه . واحتجوا فى ذلك على أهل المقالة الأولى ، فقالوا : فى حديثكم هذا أن عروة لم يرفع بحديث بسرة رأسا : فإن كان ذلك لأنها عنده فى حال من لا يؤخذ ذلك عنها — ففى تضعيف من هو أقل من عروة لبسرة ما يسقط به حديثها . وقد تابعه على ذلك غيره . حدثنا يونس قال : أخبرنا ابن وهب قال : أخبرنى زيد عن ربيعة أنه قال : (لو وضعت يدى فى دم أو حيضة ما نقض وضوئى ، فمس الذكر أيسر أم الدم أم الحيضة) ؟ قال : وكان ربيعة يقول لهم : (ويحكم ، مثل هذا يأخذ به أحد ؟ ونعمل بحديث بسرة ؟ والله لو أن بسرة شهدت على هذه النعل لما أجزت شهادتها . إنما قوام الدين الصلاة ، وإنما قوام الصلاة الطهور . فلم يكن فى صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم من يقيم هذا الدين إلا بسرة)قال ابن زيد : على هذا أدركنا مشيختنا ، ما منهم واحد يرى فى مس الذكر وضوءا . وإن كان إنما ترك أن يرفع بذلك رأسا لأن مروان عنده ليس فى حال من يجب القبول عن مثله ، فإن خبر شرطى مروان عن بسرة دون خبره هو عنها ، فإن كان مروان خبره فى نفسه عند عروة غير مقبول فخبر شرطيه إياه عنها كذلك أحرى ألا يكون مقبولا .

وهذا الحديث أيضا لم يسمعه الزهرى من عروة ، إنما دلس به ، وذلك أن يونس حدثنا قال : ثنا شعيب بن الليث عن أبيه عن ابن شهاب عن

---

(١) انظر : معانى الآثار : ١ / ٤٣ — ٤٨ . طبع الهند سنة ١٣٤٨هـ جزءان فى مجلد .

عبدالله بن أبي بكر بن محمدعن عروة بن الزبير عن مروان بن الحكم قال : الوضوء من مس الذكر ، قال مروان : أخبرتنيه بسرة بنت صفوان ، فأرسل إلى بسرة فقالت ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يتوضأ منه ، فذكر مس الذكر :

قال أبو جعفر الطحاوى : فصار هذا الأثر إنما هو عن الزهرى عن عبد الله بن أبي بكر عن عروة فقط ، حط بذلك درجة ، لأن عبدالله بن أبي بكر ليس حديثه عن عروة كحديث الزهرى عن عروة ، ولا عبد الله بن أبي بكر عندهم فى حديثه بالمتقن ، لقد حدثنى يحيى بن عثمان قال : ثنا ابن وزير قال : سمعت الشافعى يقول : سمعت ابن عيينة يقول : كنا إذا رأينا الرجل يكتب الحديث عند واحد من نفر سماهم ، منهم عبد الله بن أبي بكر سخرنا منه ، لأنهم لم يكونوا يعرفون الحديث ، وأنتم فقد تضعفون ما هو مثل هذا بأقل من كلام مثل ابن عيينة .

(وقال آخرون : إن الذى بين الزهرى وبين عروة فى هذا الحديث أبو بكر بن محمد — ثم ساق سنده فى ذلك — فان قالوا : فقد روى هذا الحديث أيضا هشام بن عروة عن أبيه . وهشام فليس ممن يتكلم فى روايته بشىء ، ثم ذكروا فى ذلك ما حدثنا ابن أبي عمران قال : ثنا عبيد الله بن محمد التيمى قال : أنا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه قال : سألنى مروان عن مس الذكر ، فقلت : لا وضوء فيه ، فقال مروان فيه الوضوء ، ثم ذكر مثل حديث أبي بكرة الذى فى أول هذا الباب عن حسين بن مهدى — وبعد أن يورد أبو جعفر عدة طرق لهذا الحديث عن هشام ، يرد الاعتراض بقوله — قيل له : إن هشام بن عروة أيضا لم يسمع هذا من أبيه ، وإنما أخذه من أبي بكر أيضا فدلس له عن أبيه ، حدثنا سليمان بن شعيب قال : ثنا الخصيب قال : ثنا همام عن هشام بن عروة قال : حدثنى أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عروة ، أنه كان جالسا مع مروان ، ثم ذكر الحديث على ما ذكره ابن أبي عمران وابن خزيمة ، فرجع الحديث إلى أبي بكر أيضا .

(فان قالوا : فقد رواه عن عروة أيضا غير الزهرى وغير هشام ، فذكروا فى ذلك ما حدثنا محمد بن الحجاج وربيع المؤذن ، قالا : ثنا أسد قال : ثنا ابن لهيعة قال : ثنا أبو الأسود أنه سمع عروة يذكر عن بسرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله . قيل لهم : كيف تحتجون فى هذا بابن لهيعة وأنتم لا تجعلونه حجة لخصمكم فيما يحتج به عليكم ؟).

(ولم أرد بشيء من ذلك الطعن على عبد الله بن أبي بكر ، ولا على ابن لهيعة ، ولا على غيرهما ، ولكنى أردت بيان ظلم الخصم .

(فثبت وهاء حديث الزهرى بالذى دخل بينه وبين عروة ووهاء حديث الزهرى أيضاً وهشام الذى بين عروة وبسرة ، لأن عروة لم يقبل ذلك ولم يرفع به رأسا . وقد سقط الحديث بأقل من هذا .

(وإن احتجوا فى ذلك بما حدثنا أبو بكرة قال : ثنا أبو داود قال : ثنا هشام عن يحيي بن أبي كثير أنه سمع رجلا يحدث . . . . قيل لهم كفى بكم ظلما أن تحتجوا بمثل هذا .

وإن احتجوا فى ذلك بما حدثنا على بن معبد قال : ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال : ثنا أبي عن ابن إسحاق قال : حدثنى محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب عن عروة بن الزبير عن زيد بن خالد قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من مس فرجه فليتوضأ — قيل له : أنت لا تجعل محمد بن إسحاق حجة فى شي إذا خالفه فيه مثل من خالفه فى هذا الحديث ، ولا إذا انفرد . ونفس هذا الحديث منكر ، وأخلق به أن يكون غلطا ، لأن عروة حين سأله مروان عن مس الفرج أجابه عن رأيه أن لا وضوء فيه ، فلما قال له مروان عن بسرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال له عروة : ما سمعت به . وهذا بعد موت زيد بن (١) خالد

(١) اختلف فى كنيته وفى وقت وفاته وسنة اختلافا كثيرا . هل هو أبو زرعة ، أو أبو عبد الرحمن ، أو أبو طلحة ، وهل مات سنة ٧٨ هـ بالمدينة ، أو سنة ٦٨ ، أو سنة ٧٢ ، أو سنة ٥٠ بمصر ، أو فى آخر خلافة معاوية وكان معه لواء جهينة يوم الفتح وحديثه فى الصحيحين وغيرهما . (انظر الاستيعاب ١ / ١٩٧ ، الإصابة فى تمييز الصحابة ٣ /٢٧ . المطبعة الشرقية سنة ١٣٢٥ هـ ١٩٠٧ م) . وقوله : (. . بكم ماشاء الله) يريد به أن هذه الحادثة كانت بعد موت زيد بن خالد بكثير . ولعل هذا التعبير كان شائعا فى عصر الطحاوى .

بكم ما شاء الله . فكيف يجوز أن ينكر عروة على بسرة ما قد حدثه إياه زيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم .

(فإن احتج في ذلك بما حدثنا ربيع الجيزي قال : ثنا إسماعيل بن أبي أويس . قال : ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي عن عمر بن شريح عن عروة عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم – قيل لهم: أنتم لاتدعون خصمكم أن يحتج عليكم بمثل عمر (١) بن شريح . فكيف تحتجون به أنتم عليه ؟ ثم ذلك أيضا في نفسه منكر ؛ لأن عروة لما أخبره مروان عن بسرة بما أخبره به من ذلك ، لم يكن عرفه قبل ذلك ، لا عن عائشة ولا عن غيرها .

(فإن احتجوا في ذلك بما حدثنا يزيد بن سنان قال ثنا رحيم بن اليتيم قال : : ثنا عمرو بن أبي سلمى عن صدقة بن عبدالله عن هشام بن زيد عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك – قيل لهم : صدقة (٢) ابن عبدالله هذا عندكم ضعيف ، فكيف تحتجون به ، وهشام (٣) بن زيد فليس من أهل العلم الذين يثبت بروايتهم مثل هذا :

(وإن احتجوا في ذلك بما حدثنا يزيد بن سنان قال : ثنا عمرو بن خالد قال : ثنا العلاء بن سليمان عن الزهري عن سالم عن عن أبيه عن النبي صلى

---

(١) هو عمر بن سعيد بن شريح . لين ، ويقال له ابن سرحة . تكلم فيه ابن حبان وابن عدي . فقال ابن عدي : أحاديثه عن الزهري ليست مستقيمة . وضعفه الدارقطني في العلل . (انظر : لسان الميزان ٤ / ٣٠٩ – ٣١٠) . وذكره الذهبي في الميزان وسماه : عمر بن سعيد بن سريج ، ونبه على أن اسم جده بالسين المهملة لا بالشين المعجمة ، يروي عن الزهري . قال الأزدي : لا يصح حديثه . (أنظر : ميزان الاعتدال ٢ / ٢٦١) .

(٢) هو صدقة بن عبد الله السمين ، عن ابن المنكدر والعلاء بن الحارث وجماعة . وعنه : وكيع والوليد والفريابي ، ضعفه أحمد والبخاري ، وقال أبو زرعة كان قدريا لينا ، وكذا ضعفه النسائي ومعظم النقاد . ميزان الاعتدال ١ / ٤٦٤ – ٤٦٥ .

(٣) ليس في تهذيب التهذيب إلا هشام بن زيد بن أنس بن مالك الأنصاري وهو ثقة ، روى عن جده فقط (١١ / ٣٩) ، كما أنه لم يذكر في لسان الميزان .

الله عليه وسلم أنه قال: من مسه فرجه فليتوضأ ــ قيل لهم : كيف تحتجون (١) بالعلاء هذا وهو عندكم ضعيف ؟

(وإن احتجوا فى ذلك بما حدثنا يونس قال : ثنا معن بن عيسى القزاز ، عن يزيد بن عبدالملك عن المقبرى ، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من أفضى بيده إلى ذكره ليس بينهما ستر ولا حجاب فليتوضأ ــ قيل لهم : يزيد (٢) هذا عندكم منكر الحديث لا يساوى حديثه شيئا ، فكيف تحتجون به ؟ .

(وإن احتجوا فى ذلك بما حدثنا يزيد قال : ثنا دحيم قال : ثنا عبد الله بن نافع الصائغ قال : ثنا ابن أبى ذئب عن عقبة بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم : مثل حديث يونس عن معن ــ قيل لهم ، هذا الحديث كل من رواه عن ابن أبى ذئب من الحفاظ يقطعه ويوقفه على محمد بن عبد الرحمن ، فمن ذلك ما حدثنا أبو بكرة قال : ثنا أبو عامر قال : ثنا ابن أبى ذئب عن عقبة عن محمد بن عبد الرحمن عن النبى صلى الله عليه وسلم بذلك ، فهؤلاء الحفاظ يوقفون هذا الحديث على محمد بن الرحمن ويخالفون فيه ابن نافع ، وهو عندكم حجة عليه ، وليس هو بحجة عليهم ، فكيف تحتجون بحديث منقطع فى هذا وأنتم لا تثبتون المنقطع (٣) ؟) .

---

(١) هو العلاء بن سليمان ، الرقى ، عن ميمون بن مهران ، والزهرى . قال ابن عدى : منكر الحديث ، يأتى بمتون وأسانيد لا يتابع عليها . انظر : ميزان الاعتدال ٢ / ٢١٢ .

(٢) هو يزيد بن عبدالملك بن المغيرة بن الحارث بن عبد المطلب ، النوفلى ، أبو المغيرة ويقال أبو خالد ــ المزنى . روى عن أبيه وأبى سلمة بن عبدالرحمن بن عوف وابن المنكود وغيرهم . . وعنه : ابنه يحيى ، وعبدالرحمن ابن القاسم المصرى ، وعبدالله بن نافع الصائغ وغيرهم . يكاد ينعقد الإجماع على تضعيفه : فعن أحمد أنه ضعيف الحديث ، وقال : عنده مناكير ، وضعفه البخارى جدا ، وقال النسائى : متروك الحديث . وقال فى موضع آخر : ليس بثقة . توفى بالمدينة سنة ١٦٧ هـ (وانظر : تهذيب التهذيب ١١ / ٣٤٧ ــ ٣٤٨) .

(٣) نقل البيهقى عن الإمام الشافعى مثل قول الطحاوى فى هذا الحديث ، مع ملاحظة أنهم يطلقون على المرسل اسم المنقطع (انظر : السنن الكبرى ١ / ١٣٤ ، والفقرة ١٤١ ب منها والفقرة ١٣٣) .

ثم أورد أبو جعفر بسند ، عن مكحول عن عنبسة بن أبي سفيان عن أم حبيبة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (من مس فرجه لايتوضأ) ، ورد هذا الحديث لأن مكحولا (١) لم يسمع عن عنبسة شيئا ، كما قال أبو مسهر . وأنتم تحتجون في مثل هذا بقول أبي مسهر »

ثم أورد حديثا عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بعدة طرق ، ثم قال : (أنتم تزعمون أن عمرو بن شعيب لم يسمع من أبيه شيئا ، وإنما حديثه عنه عن صحيفة ، فهذا على قولكم منقطع ، والمنقطع فلا يجب به عندكم حجة) .

(فقد ثبت فساد هذه الآثار كلها التي يحتج بها من يذهب إلى إيجاب الوضوء من مس الفرج) .

ثم يحتج الطحاوي لعدم نقض الوضوء بحديث قيس بن طلق عن أبيه يرويه بعدة طرق ، يقول في إحداها :

(حدثنا محمد بن خزيمة قال : ثنا حجاج قال : ثنا ملازم ، عن عبد الله بن بدر ، عن قيس بن طلق عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سأله رجل فقال : يانبي الله ، ما ترى في مس الرجل ذكره بعد ما توضأ ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (هل هو إلا بضعة منك أو قطعة منك ؟) ، ويعقب على هذه الرواية بقوله : فهذا حديث

---

(١) هو أبو عبدالله بن أبي مسلم ، الهذلي ، الفقيه ، الحافظ : أصله من كابل ، وقيل من أولاد كسرى ، حكى أنه كان عند سعيد بن العاص ، فوهبه لامرأة من هذيل بمصر ، فحفظ ما في مصر من العلم ، ثم ذهب إلى العراق والمدينة فحفظ ما فيهما ، ثم أتى الشام فنزلها . يرسل كثيرا ، ويدلس عن أبي بن كعب وعبادة بن الصامت وعائشة ، والكبار . وروى عن عن أبي أمامة الباهلي ، وواثلة بن الأسقع ، وأنس بن مالك وغيرهم . وعنه : أيوب بن موسى والعلاء بن الحارث ، وحجاج بن أرطأة ، والأوزاعي وغيرهم . قال الدوري عن ابن معين : قال أبو مسهر : لم يسمع مكحول عن عنبسة بن أبي سفيان ولا أدري أدركه أم لا . وقال النسائي : لم يسمع مكحول من عنبسة شيئا (انظر : تذكرة الحفاظ ١ / ١٠١ - ١٠٢ ، وتهذيب التهذيب ١٠ / ٢٨٩ - ٢٩٣) . وعنبسة ابن أبي سفيان من كبار التابعين . مات سنة ٤٧ هـ (تهذيب التهذيب ٨ / ١٥٩ - ١٦٠) .

ملازم صحيح (١) مستقيم الإسناد ، غير مضطرب فى إسناده ، ولا فى متنه . فهو أولى عندنا مما رويناه أولا من الآثار المضطربة فى أسانيدها ، ولقد حدثنى ابن أبى عمران قال : سمعت عباس بن عبد العظيم العنبرى يقول : سمعت على بن المدينى يقول : حديث ملازم هذا أحسن من حديث بسرة . فإن كان هذا الباب يؤخذ من طريق الإسناد واستقامته فحديث ملازم هذا أحسن إسنادا . وإن كان يؤخذ من طريق النظر : فإنا رأيناهم لايختلفون أن من مس ذكره بظهر كفه أو بذراعيه لم يجب به فى ذلك وضوء . فالنظر أن يكون مسه إياه ببطن كفه كذلك . وقد رأيناه لو ما مسه بفخذه لم يجب عليه بذلك وضوء ، والفخذ عورة ، فإذا كانت مماسته إياه بالعورة لا توجب عليه وضوءا فمماسته إياه بغير العورة أحرى ألا توجب عليه وضوءا .

فقال الذين ذهبوا إلى إيجاب الوضوء منه : فقد أوجب الوضوء فى مماسته بالكف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . فذكروا فى ذلك ما حدثنا أبو بكرة قال : ثنا أبو داود قال : ثنا شعبة قال : أنبأنى الحكم قال : سمعت مصعب بن سعد بن أبى وقاص يقول :

---

(١) ملازم بن عمرو ، السحيمى اليمامى . عن عبدالله بن بدر ، وهو جده وعبدالله بن النعمان . وعنه : مسدد وهناد . وثقه ابن معين وأبو زرعة والنسائى وقال أبو حاتم صدوق ، ووثقه أحمد ، وروى عنه ولده صالح وقال : حاله مقارب . قال الذهبى : لأجل هذه اللفظة أوردته وإلا فالرجل صدوق (ميزان الاعتدال ٣ / ١٩٩) وقد روى ملازم هذا الحديث عن عبدالله ابن بدر بن عميرة ، الحنفى ، السحيمى ، اليمامى . وروى عن ابن عباس وابن عمر وطلق بن على وقيس بن طلق ، وغيرهم . وعنه ملازم – وقيل إنه ابن ابنه أو ابن ابنته – وأيوب بن عتبة ، وجهضم بن عبد الله القيسى ، وعكرمة بن عمار الحنفى وغيرهم ، وثقة ابن معين وأبو زرعة والعجلى وذكره ابن حبان فى الثقات (تهذيب التهذيب ٥ / ١٥٤ – ١٥٥) ، وقيس بن طلق الحنفى ضعفه أحمد ويحيى فى إحدى الروايتين عنه ، وفى رواية عثمان بن سعد عنه : ثقة . ووثقه العجلى ، وقال ابن أبى حاتم : سألت أبى وأبا زرعة عنه فقالا : ليس ممن تقوم به حجة ، قال ابن القطان يقتضى أن يكون خبره حسنا لا صحيحا (ميزان الاعتدال ٢/٣٥٠) أما طلق بن على فهو صحابى ، وقد وفد على النبى صلى الله عليه وسلم وعمل معه فى بناء المسجد ، ويقال له : طلق بن ثمامة . (وانظر : الاستيعاب ١ / ٢٢١ – ٢٢٢ ، وتهذيب التهذيب ٥ / ٣٣) .

كنت أمسك المصحف على أبى فمسست فرجى فأمرنى أن أتوضأ — ثم روى عن ابن عباس وابن عمر أنهما كانا يقولان بالوضوء من مس الذكر ثم رد ذلك بقوله : أما ما رويتموه عن مصعب بن سعد ابن أبى وقاص فإنه قد روى عن مصعب بن سعد عن أبيه خلاف ما رواه عنه الحكم : حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال : ثنا أبو عامر قال : ثنا عبد الله بن جعفر عن إسماعيل بن محمد عن مصعب بن سعد قال : وكنت آخذ على أبى المصحف ، فاحتككت ، فأصبت فرجى ، فقال : أصبت فرجك ؟ قلت نعم : احتككت . فقال : اغمس يدك فى التراب ، ولم يأمرنى أن أتوضأ . وروى عن مصعب أيضا أن أباه أمره بغسل يده — ثم روى سنده فى ذلك ، وقال : فقد يجوز أن يكون الوضوء الذى رواه الحاكم فى حديثه عن مصعب هو غسل اليد على ما بينه عنه الزبير بن عدى حتى لا تتضاد الروايتان .

(وقد روى عن سعد من قوله أنه لا ضوء فى ذلك : حدثنا محمد بن خزيمة قال : ثنا عبد الله بن رجاء قال : أنا زائدة عن إسماعيل بن أبى خالد عن قيس بن أبى حازم قال : سئل سعد عن مس الذكر فقال : إن كان نجسا فاقطعه لا بأس به — ثم روى مثل ذلك عن سعد بطريق آخر — ؛

(وأما ما روى عن ابن عباس فى إيجاب الوضوء فيه فإنه قد روى عنه خلاف ذلك : حدثنا أبو بكرة قال ثنا يعقوب بن إسحاق قال : ثنا عكرمة بن عمار قال : ثنا عطاء عن ابن عباس قال : ما أبالى إياه مسست أو أنفى ؛ حدثنا أبو بكرة قال : ثنا أبو عامر قال : ثنا ابن أبى ذئب عن شعبة مولى ابن عباس عن ابن عباس مثله . حدثنا صالح بن عبد الرحمن قال : ثنا سعيد بن منصور قال : ثنا هشيم قال : أنا الأعمش عن حبيب بن أبى ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه كان لا يرى فى مس الذكر وضوءا ؛ ؛ ؛

؛ (فلم نعلم أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أفتى بالوضوء منه غير ابن عمر . وقد خالفه فى ذلك أكثر أصحاب رسول الله

صلى الله عليه وسلم :) — ثم يروى بسنده عن على بن أبى طالب ، وعبد الله بن مسعود وعمار بن ياسر ، وحذيفة أنهم كانوا لا يفتون بالوضوء منه ، ثم يقول :

(فإن كان يجب فى مثل هذا تقليد ابن عمر : فتقليد من ذكرنا أولى من تقليد ابن عمر ، وقد روى ذلك عن سعيد بن المسيب والحسن) — ويروى عنهما بسنده ، وأخيراً يقول : (فهذا نأخذ : وهو قول أبى حنيفة وأبى يوسف . ومحمد بن الحسن رحمهم الله تعالى) .

١٤٥ — هذا موضوع واحد عرضه كل من الطحاوى والبيهقى : فهل فى هذا العرض ما يؤيد البيهقى فى دعواه جهل أبى جعفر بصناعة الحديث وإذا كان هذا الحافظ للحديث ، المحيط بطرقه ، الخبير بنقده سندا ومتنا ، العارف بوجود الترجيح ، الجامع لأراء الصحابة والتابعين — إذا كان من هذا شأنه جاهلا بالحديث ، فمن الذى يعد من علمائه ؟ ! لقد كان للطحاوى دون شك فضل التقدم والأخذ عمن أخذ عنه أعلام هذا الفن ، كالبخارى ومسلم وأصحاب السنن ، وإن حفظه وجمعه لأحاديث من تقدمه ومن عاصره ليدعونا إلى أن نسلم له ليس فقط بمعرفة صناعة الحديث ، بل بالتفوق فيها وعلى حين يجمع الطحاوى مسند أحمد والصحيحين ، وجامع الترمذى ، وسنن النسائى ، والموطأ وغيرها — نجد البيهقى ليس عنده جامع الترمذى ولا سنن ابن ماجه ، ولا مسند أحمد (١) .

ولا نبغى من هذا عقد مقارنة بين الطحاوى والبيهقى فى علم الحديث ، لأن المقارنة إنما تكون بين الأنداد ، وقد كان الطحاوى (أستاذا) على حد تعبير صاحب كشف الظنون .

كما لا نبغى أن تنقص مكانة البيهقى ، ولكنا نعطى كل ذى حق حقه ، مقتدين فى ذلك بكلمة أبى جعفر التى وردت فى أثناء عرضه لموضوع مس الذكر : (. . ولم أرد بشىء من ذلك الطعن على عبد الله بن أبى بكر ،

---

(١) انظر : طبقات الشافعية جـ ٣ / ٣ ، وزاد على ذلك فى تذكرة الحفاظ : (بل كان عنده الحاكم فأكثر عنه) ، (انظر : تذكرة الحفاظ ٣ / ٢١٠) .

ولا على بن لهيعة ، ولا على غيرهما . ولكنى أردت بيان ظلم الخصم) .

وقد كان فى عرض الطحاوى لهذا الموضوع ما أقام الدليل على خطأ من يزعم أن مستند القائلين بعدم الوضوء من المس هو الرأى والقياس ، فقد وجدناهم متبعين لحديث صح لديهم ، مقتدين بقول معظم الصحابة رضوان الله عليهم . وإذا كان هناك قياس فإنما هو استكمال للحجة ومجاراة للخصم وسوف نفصل ذلك عند الكلام على منهج الطحاوى وخطته فى كتبه .

حـ – مناقشة ابن تيمية

١٤٦ – إذا استعدنا كلام لبن تيمية فى الطحاوى ، وجدنا أنه يشمل ثلاث نقط .

النقطة الأولى : اعتراف بأن الطحاوى كان كثير الحديث ، فقيها ، عالما .

النقطة الثانية : ادعاؤه أن ترجيحه للأحاديث إنما كان من جهة القياس فقط .

النقطة الثالثة : ادعاؤه أن أبا جعفر لم تكن له معرفة بالإسناد كمعرفة أهل العلم به .

١٤٧ – ونشكر لابن تيمية اعترافه بعلم الرجل وفقهه وكثرة حديثه ، وإن كانت هذه حقائق من الصعب إنكارها . غير أن هذا الاعتراف يحمل فى ثناياه اتهام الطحاوى بأنه لم يكن ممن يميزون الغث من الثمين ، فقد سبق أن نقلنا قوله : (. . . وقد يكون الرجل صادقا كثير الحديث ، كثير الرواية فيه ، لكن ليس من أهل العناية بصحيحه من سقيمه . . .) (١) ، وهكذا يؤول هذا الاعتراف إلى ادعاء أن أبا جعفر لم يكن له معرفة بالإسناد . أى إلى النقطة الثالثة .

١٤٨ – أما النقطة الثانية : وهى أن ترجيحه بين الأحاديث إنما كان من جهة القياس فقط – فقد أشرنا إلى الرد على ذلك آنفا ، وعرضنا مثلا لذلك موضوع مس الذكر ، ورأينا صورة من موازنته وترجيحه بين

---

(١) انظر : فقرة ١١٧ .

الأحاديث وأنه لا يلجأ إلى النظر إلا بعد أن يستوفى الترجيح من جهة الأخبار ، والموازنة بين أسانيدها ومتونها . وستبين ذلك بصورة أوضح فى الفصل القادم إن شاء الله تعالى .

١٤٩ — والذى يعنينا هنا هو مناقشة النقطة الثالثة التى زعم فيها ابن تيمية أن الطحاوى لم يكن من عادته نقد الحديث ، لأنه لم تكن له معرفة بالسند .

ونحن نوافق ابن تيمية على أن أبا جعفر لم يكن من عادته نقد الحديث ولكن . ما السبب فى ذلك ؟ هنا نختلف مع ابن تيمية ، فلا نسلم له أبدا أن الطحاوى لم تكن له معرفة بالسند . بل كان له به علم واسع ، ومعرفة واعية ، وإلمام تام . إلا أنه لم يكن يتبع كل حديث برأيه فيه ، ونقده له ، لأن له مذهبا خاصاً فى الجرح والتعديل يتلائم مع ورعه وتقواه . فلم يكن يلجأ إلى نقد الرجال إلا عندما يتعين النقد وسيلة للترجيح . وحينذاك تشعر بأنك أمام عالم فتمكن ، خبير بالرجال وبما قيل فيهم جرحا وتعديلا ، وفى هذه المواضع التى كان ينتقد فيها السند كان يحس بأنه خرج عن منهجه الذى ألزم به نفسه ، فيعتذر عن ذلك بأن الخصم هو الذى ألجأه إلى هذا النقد ، وأنه اضطر إلى الكلام فيمن تكلم فيه من الرجال ليبين ظلم هذا الخصم وتجنيه .

١٥٠ — ومذهب الطحاوى فى الجرح والتعديل أشار إليه فى أكثر من موضع فى كتابه (معانى الآثار) ، فى مواضع الخلاف التى يضطر فيها إلى الكلام فى الرجال والموازنة بينهم . ففى (باب التكبير للركوع والتكبير للسجود والرفع من الركوع . هل مع ذلك رفع أم لا) ، يقول بعد أن يورد جملة من الأحاديث بطرق كثيرة سواء فى جانب الرأى المخالف ، أو الرأى الذى يؤيده ، وبعد نقده للأحاديث التى يحتج بها المخالف ، يقول : (قال أبو جعفر : فما أردت بذلك تضعيف أحد من أهل العلم ، وما هكذا مذهبى ، ولكنى أردت بيان ظلم الخصم لنا) ؛ (١)

(١) انظر معانى الآثار ١ / ١٣٤ .

وقد مضى قول الطحاوى فى حديث مس الذكر : (. . ولم أرد بشىء من ذلك الطعن على عبد الله بن أبى بكر ولا على ابن لهيعه ، ولا على غيرهما . ولكنى أردت بيان ظلم الخصم) (١) .

وفى (باب النكاح بغير ولى عصبة) يقول أبو جعفر — بعد أن يبين رأيه فى الأحاديث المختلفة : (وما كلامى فى هذا إرادة منى الازدراء على أحد ممن ذكرت ، ولا أعد مثل هذا طعنا ، ولكنى أردت بيان ظلم هذا المحتج ، وإلزامه من حجة نفسه ما ذكرت) (٢)

هذا هو مذهب أبو جعفر : لايضعف أحدا ، ولا يطعن على أحد من أهل العلم .

١٥١ — وقبل أبى جعفر كره قوم الجرح ، واعتبروه غيبة أو كذبا ، وعرض الخطيب رأيهم ، وروى قول الشاعر :

ولابن معين فى الرجال مقالة سيسأل عنها والمليك شهيد
فإن تك حقا فهى فى الحكم غيبة
وإن تك زوراً فالقصاص شديد

كما روى بسنده أن يوسف بن الحسين الرازى دخل على عبد الرحمن بن أبى حاتم وهو يقرأ على تلاميذه كتاب الجرح والتعديل فقال له : وما الجرح والتعديل ؟ قال : أظهر أحوال أهل العلم من كان منهم ثقة أو غير ثقة . فقال له يوسف بن الحسين : استحييت لك يا أبا محمد ، كم من هؤلاء القوم قد حطوا رواحلهم فى الجنة منذ مائة سنة ومائتى سنة وأنت تذكرهم وتغتابهم على أديم الأرض ؟ ! فبكى عبد الرحمن وقال : يا أبا يعقوب : لو سمعت هذه الكلمة قبل تصنيفى هذا الكتاب لما صنفته (٣) .

(١) المرجع نفسه ١ / ٤٤ ، وانظر : الفقرة ١٤٥ ص : ٢٢٧ .
(٢) انظر : معانى الآثار : ٢ / ٦ .
(٣) انظر : الكفاية فى علم الرواية ص ٣٧ — ٣٨ وقد رد الخطيب على هذا الرأى مبيناً أن الرسول عليه السلام ذكر مثالب بعض الناس ، وأن الجرح ليس غيبة ، وذكر أقوال الجرح من الأئمة وأصحيتها (انظر : الكفاية ٣٨ — ٤٦) .

وذهب فريق إلى أن العدالة هى إظهار الإسلام ، وسلامة المسلم من فسق ظاهر ، دون أن يعنوا باختبار الأحوال ، وتتبع الأفعال التى يحصل معها العلم من ناحية غلبة الظن بالعدالة (١) .

١٥٢ — ولم يكن أبو جعفر يرى ، أى هذا الفريق ، ولا رأى من سبقهم؛ ولكن كان فيها ما يجعل الورع التقى يتردد فى أن يتخذ من أعراض الناس موضوعا لمادته أو علما يشتغل به .

فإذا أضفنا إلى ذلك أنه ما من رجل ، بل ما من إمام إلا وقد تكلم فيه حتى البخارى حامل لواء هذه الصناعة (٢) ، (وقد كان ابن معين — عفا الله عنه — يطلق فى أعراض الثقات الأئمة لسانه بأشياء أنكرت عليه) مثل كلامه فى الأوزاعى ، وطاووس ، والشافعى (٣) . وأن الجرح أحيانا قد يكون بسبب المنافسة ، أو التعصب ، أو الاعتبارات الشخصية ، كما قد يكون بذكر ما لا يسقط العـدالة فى الواقع (٤) . وأن كل المؤلفين فى الحديث دون استثناء رووا عن أشخاص متكلم فيهم (٥) ؛ لأن مذاهب النقاد للرجال غامضة دقيقة ، وربما سمع بعضهم فى الراوى أدنى مغمز فيتوقف عن الاحتجاج بخبره وإن لم يكن الذى سمعه موجبا لرد الحديث ولا مسقطا للعدالة (٦) — إذا راعينا كل هذه الاعتبارات أدركنا سر مذهب الطحاوى الذى التزمه ، والذى بعد به أن يقتحم هذا الميدان الشائك إلا للضرورة : فما يدريه ، لعله يطعن فى رجل هو عند ربه مرضى عنه ؟ .

وهذه الأحاديث التى اختلف فى أسانيدها جرحا وتعديلا ، أليس هناك

---

(١) الكفاية ص ٨٢ .

(٢) انظر : طبقات الشافعية الكبرى : ١ / ١٩٠

(٣) انظر : جامع بيان العلم ٢ — ١٥٩ / ١٦٠ .

(٤) انظر : الكفاية ص ١٠٩ — ١١٤ ، ومقدمة ابن الصلاح ص ١٩٣ — ١٩٤ ، واختصار علوم الحديث ص ٩١ — ٩٢.

(٥) انظر : جامع الأصول ١ / ٨٦ — ٨٧ ، والكفاية ص ١٠٨ ، واختصار علوم الحديث ص ٦ .

(٦) الكفاية ص ١٠٩ .

احتمال – قد يقوى وقد يضعف – فى أن تكون صحيحة ؟ وعلى اعتبار أنها صحيحة – وهو ما ذهب إليه الآخذون بها – أليس من الأحوط أن يوفق بينها وبين ما جاء فى معناها مخالفا لها ، بالتماس مرجحات أخرى غير السند ؟ إن هذا هو منهج أبى جعفر : يدخل السند كأحد المرجحات ولا يعتبره كل المرجحات ، كمذهب من سماهم الطحاوى (أهل الآثار) (١) الذين يتبعون الأسانيد .

ولا يفوتنا أن ننبه على أن العبارات التى ترد فى كلام الطحاوى من مثل قوله : (. . . مما طعن فيه أهل الآثار . . .) ، أو (. . . غير أن أهل الإسناد يضعفون هذا الإسناد . .) (٢) ، أوما أشبه هذا من العبارات – ليس معناها أنه ليس من أهل الآثار ، أو ليس ممن له القدرة على التمييز بين الصحيح وغيره من بينهم ، فإن معرفته بما قال أهل الإسناد هى فى الوقت نفسه ، ومعرفة بالإسناد ، ومعرفته بما قال أئمة الجرح والتعديل هى علم منه بالطرق المتشعبة للجرح والتعديل. ولايعيبه أنه ينقل رأى المتقدمين فى أسانيد الأحاديث؛ لأن علم الجرح والتعديل بالذات يعتمد على ما قاله أهل الأجيال السابقة فيمن عاصرهم ، إذا هم بهم أعرف ممن لم يشاهدهم ممن أتى بعدهم ؛ على أن الطحاوى لم يكتف بالنقل عمن سبقه ، بل كانت له قدرة ذاتية على النقد : وجهد مستقل فى تحقيق الأحاديث ، كما سنفصله قريبا .

١٥٣ – وإذا كنا ندعى أن أبا جعفر كان من أهل العلم بالأسانيد وما قيل فيها جرحا وتعديلا ، مع أنه لم يلتزم بيان كل إسناد – فإن دليلنا على هذه الدعوى أمران :

أولهما : علمه بالرجال .

ثانيهما : تطبيق هذا العلم فى كلامه على الأسانيد ، كما تعرضه الأمثلة التى سوف يأتى بها .

---

(١) أنظر : معانى الآثار ٢ / ٤١١ .

(٢) انظر : مشكل الآثار ٢ / ١٤ .

أولا : علمه بالرجال :

١٥٤ — أما علمه بالرجال فكان مصدره أمرين :

(ا) الكتب التي ألفت فيهم .

(ب) والروايات التي تصل إليه عمن تكلموا في الرجال كسفيان الثوري ، ويحيى بن معين وغيرهما .

(ا) وقد اطلع الطحاوي على كتاب يحيى بن معين في الرجال ، فقد جاء في ثنايا كلام جعفر في (باب صفة الجلوس في الصلاة كيف هو ؟) عند مناقشته لمخالفيه : (... فإن ذكروا في ذلك ضعف العطاف بن خالد . قيل لهم : وأنتم أيضا تضعفون عبد الحميد أكثر من تضعيفكم للعطاف ، مع أنكم لا تطرحون حديث العطاف كله : إنما تزعمون أن حديثه في القديم صحيح كله ، وأن حديثه بآخره ، قد دخله شيء . هكذا قال يحيى بن معين في كتابه . فأبو صالح سماعه من العطاف قديم جدا ، فقد دخل ذلك فيما صححه يحيى في حديثه ... (١)) .

وكذلك اطلع أبو جعفر على كتاب محمد بن سعد في الطبقات : فقد روى الشعبي حديث التقليس — وهو اللعب واللهو اللذان ليسا بمكروهين — عن قيس بن سعد بن عبادة ، ويعلق الطحاوي على هذا الإسناد بقوله : (وقيس بن سعد متأخر الوفاة ، وليس بمستنكر لقا الشعبي إياه ، ذكر محمد بن سعد ، صاحب الواقدي ، في كتابه في الطبقات ، قال : وقيس بن سعد ، توفي بالمدينة في خلافة معاوية) (٢) .

وفي بيان مشكل ما روى فيمن صلى عليه من المتوفى جماعة من المسلمين فشفعوا له ، يقول أبو جعفر : (حدثنا يونس ، أنبأنا ابن وهب ، أخبرني ابن جريج ، أن أيوب بن أبي تميمة أخبره ، أن عبدالله بن يزيد رضيع عائشة أخبره ، أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم

---

(١) انظر : معاني الآثار ١ / ١٥٣ .

(٢) انظر : مشكل الآثار ٢ / ٢١٠ — ٢١١ . وانظر في ترجمة قيس ابن سعد : الطبقات لابن سعد ج ٦ ص ٣٤ — ٣٥ .

أخبرته ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (ما من رجل مسلم يموت فتصلى عليه أمة من المسلمين يبلغون أن يكونوا مائة فيشفعون له إلا شفعوا فيه) .

ثم ذكر هذا الحديث من طريق آخر عن (عبد الله بن يزيد) رضيع عائشة أيضا .

ثم ذكره من طريق ثالث بسند ، عن حماد بن سلمة عن أيوب عن أبي قلابة (عبد الله بن يزيد الخطمى) ، والناس يخالفونه فى ذلك ويقولون : (عن عبد الله بن يزيد رضيع عائشة) ، وهو أشبه بالصواب فى ذلك ، والله أعلم . وعبد الله بن يزيد الخطمى هو رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم غير حديث — ثم أورد بسنده إليه حديثا عنه — قال أبو جعفر ، وذكره محمد بن سعد فى الطبقات ، فقال : عبد الله بن يزيد الخطمى من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ممن نزل الكوفة واختط بها داراً ، وولاه عليها عبد الله بن الزبير (١) .

كما اطلع أبو جعفر على كتاب البخارى فى التاريخ ، ونقل عنه كثيرا فى كتابه مشكل الآثار ، كقوله : (... فوجدنا البخارى قد ذكر فى تاريخه محمد بن أبي حفص هذا ، فقال : هو كوفى ، سمع منه أبو نعيم ، وثنا عنه أبو غسان ...) (٢) .

وكقوله : (... وعثمان بن سعد هذا ذكر البخارى أنه بصرى تيمى يكنى أبا بكر ، ويعرف بالكاتب ، وأنه يحدث عنه شعبة ، وأبو عاصم ، ويحيى بن كثير بن درهم هذا ... (٣)) .

---

(١) مشكل الآثار ١ / ١٠٤ — ١٠٥ ، وينقل عن ابن سعد أيضا فى المرجع السابق ج ٤ ص٣٥٩ ، وانظر ترجمة (عبدالله بن يزيد الخطمى) فى (الطبقات الكبرى) لابن سعد ج ٦ — ص ١٠ ط ليدن سنة ١٣٢٥ .

(٢) انظر : مشكل الآثار ١ — ٢٦٨ .

(٣) انظر : مشكل الآثار ٢ — ١٦٦ — ١٦٧ .

وكقوله — وهو مثال أيضا للناحية التطبيقية الدالة على معرفته لرجال الأسانيد وما قيل فيهم — :

(حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال : ثنا أبو كريب ، قال: ثنا هشام بن عبد الواحد ، عن يزيد بن عبد العزيز ، عن أشعث ، عن عكرمة ، عن ابن عباس جاء صفوان بن أمية إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم برجل سرق رداءه من تحت رأسه وهو نائم ، فلم ينكر ذلك الرجل ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقطع يده، فقال صفوان ، أفي هذا يقطع ؟ قد تصدقت عليه ، فقال : فهلا قلت هذا قبل أن تأتيني به . قال أبو جعفر : فإن أنكر منكرا احتجاجنا في هذا الحديث لمكان أشعث بن سوار ، قيل له : إن أشعث ليس بمتروك الحديث وما تخلف عنه أحد من أئمة الحديث في زمنه ، حتى حدث عنه منهم شعبة والثوري ، وقد حدث عنه من هو أجل من هذه الطبقة وهو أبو إسحاق السبيعي ، ولقد ذكر البخاري عن أبي بكر بن أبي الأسود عن عبد الرحمن بن مهدي قال : قال سفيان : أشعث أثبت عندي من مجالد . وهذه رتبة جليلة (١)) . وفي مواضع أخرى كثيرة ينقل الطحاوي عن تاريخ البخاري (٢) .

وليست ثقافة الطحاوي في الرجال مقصورة على قراءته لطبقات ابن سعد أو كتاب ابن معين ، أو تاريخ البخاري ، فإن هذه الكتب هي ما تيسر لنا أن نعثر عليه من بين مصادر ثقافته ، وقد يكون هناك كثير غيرها لم يصل إلينا نبأ عنها .

١٥٥ — ب — والروايات التي تصل لأبي جعفر مشافهة عن رأي الأئمة في الرجال ، هي أيضا من مصادر ثقافته في الرجال ، وتساند في ذلك الكتب التي تثقف بها أبو جعفر ، ومن أمثلة ذلك قوله : (. . . ثم طلبنا الوقوف على مقدار سعيد بن بشير في الرواية ، فوجدنا أبازرعة الدمشقي قد حدثنا قال : حدثنا

---

(١) انظر : مشكل الآثار ٣ — ١٣٢ — ١٣٣ .

(٢) انظر مثلا : مشكل الآثار ٢ — ١٩ ، ٣٠ — ٢٩٢ ، ٤٠ — ١٥١ ، ٤٠ — ١٥٢ ، ٤٠ — ٣٥٩

حيوة بن شريح الحضرمى ، سمعت بقية يقول : سألت عنه أحمد بن حنبل ، فقال : ثقة ، قد روى عنه شيوخنا وكيع وابن مهدى (١)) .

وهكذا علم أبو جعفر رأى شعبة ، وأحمد بن حنبل ، ووكيع ، وابن مهدى فى سعيد بن بشير .

وفى موضع آخر يبين الطحاوى أن جابرا الجعفى إذا بين فى حديثه طريقة التحمل وقال : حدثنى أو سمعت أو غير ذلك فهو حديث صح سماعه ، وإذا لم يبين بأن ذكر كلمة (عن) فان حديثه محتمل للتدليس ، (وذلك أنى سمعت فهد بن سليمان يقول : سمعت أبا نعيم يقول : قال سفيان كل ما قال لك فيه جابر — يعنى الجعفى — سمعت أو حدثنى أو خبرنى فاشدد به يديك وما كان سوى ذلك ففيه ما فيه) (٢) .

وفى (باب السلام فى الصلاة ، كيف هو ؟) ساق أبو جعفر باسناده حديثا عن (عمرو بن سلمة قال : ثنا زهير بن محمد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يسلم تسليمة واحدة) ثم يعترض أبو جعفر على هذا الحديث بأنه موقوف على عائشة فى الأصل ، (هكذا رواه الحفاظ . وزهير بن محمد وإن كان رجلا ثقة ، فإن رواية عمرو بن أبى سلمة عنه تضعف جدا . هكذا قال يحيى بن معين ، فيما حكى لى عنه غير واحد من أصحابنا ، منهم على بن عبد الرحمن بن المغيرة وزعم أن فيها تخليطا كثيرا (٣)) .

ثم يروى بسنده عن عبد الله بن مسعود أنه رأى أميراً صلى بمكة فسلم تسليمتين ، فقال ابن مسعود : أترى من أين حلقها ؟ (فسمعت ابن أبى داود يقول : قال يحيى بن معين : هذا من أصح ما روى فى هذا الباب (٤)) .

وقد روى الطحاوى بسنده أن عمر كان لا يرفع يديه أيضا فى الصلاة إلا فى التكبيرة الأولى ، ثم قال : (فهذا عمر لم يكن يرفع يديه أيضا إلا فى

---

(١) انظر : مشكل الآثار ١ — ٢٤٨ .
(٢) انظر : مشكل الآثار ٢—٢٠٩—٢١٠ .
(٣) انظر : معانى الآثار ١—١٥٩ ، وانظر أيضا : ٤—٩ ، ٤—٢٥ مشكل الآثار .
(٤) انظر : معانى الآثار ١—١٦٠ .

التكبيرة الأولى فى هذا الحديث . وهو حديث صحيح ، لأن الحسن بن عياش وإن كان هذا الحديث إنما دار عليه ، فإنه ثقة حجة . قد ذكر ذلك يحيى بن معين وغيره (١) .

وأمثال هذه الروايات التى تصل إلى أبى جعفر ، وتمده برأى الأئمة فى الرجال يعثر القارىء على كثير منها فى كتب الطحاوى ، وهذه الروايات مع الكتب التى قرأها أبو جعفر واستعان بها تجعلنا على يقين من علم الطحاوى بالرجال ، ومعرفته الجرح والتعديل .

ومما يزيد هذا اليقين ويقويه فى نفوسنا أن أبا جعفر كان من بين المؤلفين فيه ، وقد قدمنا أن كتابه فى التاريخ وإن كان مفقودا فإن كثيرا من الكتب نقلت عنه ، وسوف نرى فيما يأتى من ترجمة رجال حديث (رد الشمس إلى على) ، أن ابن حجر ينقل عن تاريخ الطحاوى . فكيف يكون جاهلا بالرجال من يفردهم بالتأليف ، ومن ينقل عنه العلماء ؟ . ثم إن الطحاوى قد ألف كتابا فى المدلسين رد به على كتاب الكرابيسى فيهم ، والتأليف فى المدلسين يحتاج إلى خبرة بالرجال ، ومعرفة تاريخهم ، والتغلغل وراء مصادر ثقافتهم حتى يعلم من منهم الذى يروى عن شيخ لم يلقه وإن كان معاصرا له ، ومن منهم الذى يروى عمن لقيه ما لم يسمع منه ، وهؤلاء أكثر خفاء وأشد غموضا ولا يكشفهم إلا النقاد الفاحصون ، الذين أحاطوا بالرواة وتتبعوا أحوالهم . أو بعبارة أخرى : إن الخاصة من النقاد هم الذين يستطيعون التأليف فى هذا اللون من علوم الحديث ، وقد كان الطحاوى أحدهم ، فكيف يتهم بعدم معرفة الرجال هذا الخبير بالرجال ؟ .

ثانيا : الأمثلة التطبيقية :

١٥٦ — والأمثلة التى اخترناها لتدل على معرفة الطحاوى بالرجال هى قليل من كثير بجده المطالع الكتبه موزعا فى مواضع كثيرة ، وبخاصة فى مواضع الخلاف بين الأحناف وغيرهم .

---

(١) انظر : معانى الآثار ١-١٣٣-١٣٤ .

امثلة لرواة راو معين او بلد معين ، ومن خلط من الثقات او وهم :

١ — وقد ثارت مناقشة بين الطحاوى والنسائى حول حديث ، قال فيه الطحاوى إن أحد الرواة تفرد به عن الزهرى ، وقال أحمد بن شعيب النسائى إن آخر قد شركه فيه . وذلك فى (باب بيان مشكل لن يؤتى اثنا عشر ألفا من قلة إذا صبروا وصدقوا) : وهذا ما قاله الطحاوى :

(حدثنا ابن مرزوق ، حدثنا وهب بن جرير عن أبيه ، سمعت يونس ابن يزيد يحدثنا عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عتبة ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : (خير الصحابة أربعة . . .) هذا الحديث عندنا مما تفرد به جرير بن حازم عن يونس بن يزيد بهذا الإسناد ، ولا نعلم أحداً شركه فيه ، ولا نعلم أحداً من أصحاب الزهرى رواه عن الزهرى غير يونس بن يزيد . غير أن أحمد بن شعيب قد خالفنا فى ذلك ، وذكر أن هذا الحديث بهذا الإسناد قد شرك يونس بن زيد فيه عقيل بن خالد فرواه عن الزهرى بهذا الإسناد كما رواه عنه يونس بن يزيد ، وذكر لنا فى ذلك ما ذكر أنه أخبره إياه أحمد بن سليمان — يعنى لويفا — عن حبان بن على عن عقيل عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : (خير الصحابة أربعة ، وخير السرايا أربعمائة وخير الجيوش أربعة الآف) وذكر كلمة معناها لا يهزم اثنا عشر ألفا من قلة إذا صبروا وصدقوا . ثم قال لنا أحمد بن شعيب عند ذلك : وحبان بن على ليس بالقوى ، وكان من حجتنا عليه فى ذلك بتوفيق الله تعالى ، أن حبان بن على إنما أخذ هذا الحديث عن يونس بن يزيد عن عقيل فيما ذكر ، كما حدثنا فهد حدثنا مندل وحبان عن يونس بن يزيد عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله عن ابن عباس قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (خير الصحابة أربعة ، وخير السرايا أربعمائه ، وخير الجيوش أربعة آلاف ، ولن يؤتى اثنا عشر ألفا من قلة) . فعاد هذا الحديث عن حبان عن يونس بن يزيد عن عقيل بإسناده تتمته ، وكان حبان ليس بالقوى فى روايته كما ذكر أحمد بن شعيب : وكذلك يقول أهل العلم بالأسانيد سواء ؛

منذل أخووه عندهم دونه فى ذلك، وإذا كان ذلك كذلك عاد الحديث إلى يونس على ماروواه عنه جرير بن حازم، بلا شريك له فى التثبت فى الرواية فيه، فإن قال قائل : فإن روى غير منذل وغير حبان هذا الحديث عن عقيل ؟ — قيل له : نعم . قد رووا سواهما عن عقيل الليث بن سعد ، وهو من الأمانة فى عقيل ، والتثبت والضبط عنه على مالا خفاء به فى ذلك عند أهل العلم بالأسانيد وبرواتها ، غير أن الليث رواه عن عقيل بن خالد عن ابن شهاب قال : بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . . . فيكون منقطعا ، ويونس بن يزيد من رواية جرير قد رواه موصولا (١) .

وهذه المناقشة التى عرضها الطحاوى ، فوق أنها تبين استفادة الطحاوى علم الجرح والتعديل من النسائى ومن غيره ، وفوق أنها تؤكد معرفة الطحاوى لأقدار الرجال والتمييز بينهم واستعماله لمصطلحات الحديث فإنها تبين كيف أن سعة دائرة الطحاوى فى الحديث ، إلمامه بطرقه المختلفة جعله أهلا لأن يناقش أحد شيوخه المشهورين فى علم الحديث رواية ودراية ، وهو أحمد بن شعيب النسائى .

انفراد البصرة بحديث (٢) :

٢ — روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : (لا جلب ولا جنب) : والجلب : أن يحرك وراء الفرس شيء يستحث به فيسبق. والجنب : أن يجنب مع الفرس الذى يسابق به فرس آخر ، حتى إذا دنى من الغاية تحول صاحبه على الفرس المجنوب .

(قال أبوجعفر : وهذه سنة تفرد بها البصريون ، لانعلم أهل مصر من أمصار المصلين سواهم رواها بوجه من الوجوه، وإن كان مغموزا فيه ، غير أهل المدينة .فإن عمران بن موسى الطائى قال :ثنا إسماعيل بن أبى أويس عن كثير

(١) مشكل الآثار ١-٢٢٨-٢٢٩ بتصرف يسير .

(٢) عد ابن الصلاح (معرفة الأفراد) نوعا مستقلا . وقسمه إلى ما هو فرد مطلق وفرد بالنسبة إلى جهة خاصة ويدخل فيه ما انفرد به الثقة أو غيره وحكم كل ذلك . (انظر مقدمة ابن الصلاح ص ٤١-٤٢).

ابن عبد الله المزنى ، عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : لا جلب ولا جنب (١)) :

ويلاحظ أن أبا جعفر نبه على أن الطريق المدنى لهذا الحديث قد وجهت إلية انتقادات ، ثم لايحاول أن يذكر لنا ما قيل فيه أو ما وجه إليه من طعن . ثم يقول بعد ذالك بقليل :

٣ ـ (وقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديث واحد لا نعلمه روى عنه صلى الله عليه وآليه وسلم فى الرهان غيره : وهو ما قد حدثنا سليمان بن شعيب ثنا يحيى بن حبان ثنا سعيد بن زيد ثنا الزبير بن الخريت ثنا أبو الوليد قال : أرسلت الخيل فى زمن الحجاج بن يوسف ، والحكم بن أيوب أمير البصرة ، فلما انصرفنا من الرهان قلنا : لو ملنا إلى أنس بن مالك فسألناه هل كان رسول الله صلى عليه وآله وسلم يراهن على الخيل ، قال : فسئل أنس عن ذلك فقال : نعم ، والله لقد راهن على فرس له يقال لها سبحة ، فسبقت الناس ، فبهش (٢) لذلك وأعجبته .

قال أبو جعفر : وهو من حديث البصريين أيضا ، وإن كان سعيد ابن زيد ليس بالقوى فى روايته عند أهل الإسناد . فأما السبق بغير رهان كان فيه فقد رويت عن رسول الله صلى الله عليه وآ له وسلم آثار صحاح (٣) ...) . ويلاحظ تضعيفه للسند هنا أيضا ، وإن كان هنا نص على الشخص الضعيف بخلاف ماتقدم .

٤ ـ ويسوق أبو جعفر حديثا عن أبى يحيى ، عن ابن عباس ، بطريقين مختلفين ، ويزيد (أبا يحيى) هنا إيضاحا فى الطريق الثانى بأنه (أبو يحيى ،

---

(١) انظر : مشكل الآثار ٢-٢٦٤-٢٦٥ . وانظر النهاية لابن الأثير ١-١٩٥ ، ٢١٠ فى معنى الجلب والجنب .

(٢) فى النهاية لابن الأثير : (يقال للإنسان إذا نظر إلى الشىء فأعجبه واشتهاه وأسرع نحوه : قد بهش إليه) ص ١٢١ ج ١ .

(٣) انظر : مشكل الآثار ، ٢-٢٦٦-٢٦٧ .

مولى ابن عفراء الأنصارى) ، ثم يقول : (وأبو يحيى هذا ، فيروى عنه المكيون والكوفيون جميعا (١)) .

٥ — ويروى حديثا بإسناد فيه (إسماعيل بن عياش) ، ثم يعلق عليه بقوله : (غير أن أهل الإسناد يضعفون هذا الإسناد ، لأنه عن (إسماعيل بن عياش) عن غير أهل بلده . وإن كانوا لا يتحامون روايته (٢)) .

٦ — (حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، حدثنا أبو معمر عبدالله بن أبي الحجاج المنقرى ، ثنا عبد الوارث عن حسين المعلم ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبدالله بن عمرو الأوزاعى ، عن يعيش بن الوليد بن هشام ، عن معدان بن طلحة ، عن أبي الدرداء . . .)

وبعد أن يروى أبو جعفر عن شيوخه ما يصحح) اسم (عبد الله بن عمرو الأوزاعى) ، المذكور فى الإسناد المتقدم ، منبها على أن اسمه الصحيح هو (عبد الرحمن بن عمرو) ، يقول عن (معدان بن طلحة) المذكور أيضا فى هذا الإسناد : (وهكذا يقول العراقيون فى نسب هذا الرجل وأما الشاميون فيقولون فيه : (معدان بن أبي طلحة) ، وهم به أعرف ، لأنه منهم . وهو يعمرى ، وقد سمع عمر بن الخطاب رضى الله عنه) (٣) .

٧ — (قال أبو جعفر : وإنما أدخلت فى هذا الباب ما رواه همام عن عطاء وإن كان الذين يعدونهم (٤) الحجة فى عطاء بن السائب أهل العلم بالإسناد إنما هم أربعة دون من سواهم : شعبة ، والثورى ، وحماد بن سلمة وحماد بن زيد ، لأن سماع همام من عطاء إنما كان بالبصرة لما قدمها عليهم وقد كان أيوب السختيانى لما قدمها عليهم قال للناس : إيتوه وسلوه عن حديثه عن أبيه عن عبد الله بن عمرو فى التسبيح فى دبر كل صلاة . . . فقوى فى قلوبنا

---

(١) مشكل الآثار : ١-٤٣١-٤٣٢ .

(٢) مشكل الآثار : ٢-١٤ .

(٣) مشكل الآثار : ٢-٢٧٤-٢٧٥ .

(٤) هكذا العبارة فى الأصل ، والمناسب (يعدهم) بدون الواو ، لأن الفاعل (أهل الإسناد) . حتى تكون العبارة على الوجه الأفصح .

سماع همام منه إذ كان بالبصرة ، لأنه إنما كان اختلاطه بعد رجوعه إلى الكوفة (١)) .

والمثال السابق يوضح لنا علم أبي جعفر بمن خلط في آخر عمره من الثقات وبالرواة الذين رووا عنهم قبل الاختلاط ، وبعده .

ومعرفة هذا فن عزيز مهم ، كما يقول ابن الصلاح (٢) الذى بين أن الحكم فيهم : أنه يقبل حديث من أخذ عنهم قبل الاختلاط ، ولا يقبل حديث من أخذ عنهم بعد الاختلاط ، أو أشكل أمره فلم يدر هل أخذ عنه قبل الاختلاط أو بعده) . وقد عد ممن اختلط (عطاء بن السائب) المتقدم ذكره ، كما ذكر من بينهم أيضا (سعيد بن عروبة) الذى ذكره الطحاوى فى المثال الآتى :

٨ — فى بيان مشكل ما روى فى تسمية المولود قبل سابعه ، أتى أبو جعفر بطرق كثيرة ، من بينها هذا الإسناد : (فوجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال : حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا سعيد بن أبى عروبة ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة بن جندب عن النبى صلى الله عليه وسلم وآله قال : « كل غلام رهين بعقيقة تذبح عنه ، ويسمى ، ويحلق رأسه فى اليوم السابع .

قال أبو جعفر : فكان فى هذا الحديث تسميه فى اليوم السابع ، غير أنه ليس بالقوى فى قلوبنا ، لأن الذى رواه عن سعيد بن أبى عروبة إنما هو روح . وسماعه من سعيد إنما كان بعد اختلاطه ، فطلبناه من رواية سواه ممن سماعه منه كان قبل اختلاطه . . . . . . (٣)) .

١٥٧ — على أن شخصية أبى جعفر الناقدة ، تتحدد معالمها وتتجلى أكثر وضوحا ، ويبرز ذكاؤه وعمق فهمه عندما يتتبع الأحاديث المختلفة لاختلاف طرقها ، ويحققها ، ثم يستخرج ما يغلب على ظنه أنه الصواب ، مستفيدا

---

(١) مشكل الآثار : ١-٥٥-٥٦ .

(٢) انظر : مقدمة ابن الصلاح ص ١٩٤-١٩٧ .

(٣) انظر : مشكل الآثار ١-٤٥٣-٤٥٤ .

بجمعه للطرق الكثيرة ، مستعينا بمعرفته الواسعة بالتاريخ في الموازنة بين رجال الأسانيد . فقد يختلف في رواية الحديث الواحد مالك وسفيان ، أو شعبة والليث ابن لهيعة ، أو غير هؤلاء من الثقات ، فلأيهم نحكم بصحة الحديث ؟ وهنا نشهد أبا جعفر وقد وقف موقف الحكم العادل الذى يؤيد حكمه بالدليل المقنع .

ثم يسمو أبو جعفر في نقده للحديث إلى ما هو أعلى من ذلك عندما ينقد الحديث من جهة المتن معتمداً على الاتجاهات العامة في الشريعة الإسلامية وهذه درجة لا يسمو إليها إلا محدث فقيه كأبي جعفر.

وفيما يلي أمثلة تدل على براعته في تحقيق الحديث والموازنة بين الرجال نتبعها إن شاء الله ببعض الأمثلة التي ينقد فيها أبو جعفر متن الحديث .

تحقيق الحديث ، والموازنة بين الرجال

١٥٨ ـ روى الطحاوى بطرق كثيرة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (كل صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهى خداج) . وبعد أن فسر (الخداج) بأنه النقصان في مدة الحمل ، كما يقال أيضا لمن كان ناقصا في خلقته بسبب ذلك ، خداج ـ بين أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد سمى صلاة أخرى خداجا لمعنى غير المعنى الذى سمى به هذه الصلاة خداجا (حدثنا عبد الملك بن مروان الرقى ، ثنا حجاج بن محمد عن شعبة ، سمعت ابن سعيد ـ يعنى عبد ربه بن سعيد ـ يحدث عن أنس من أهل مصر ، عن عبدالله بن نافع بن العمياء ، عن عبد الله بن الحارث ، عن المطلب : عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : (الصلاة مثنى مثنى ، وتشهد في ركعتين ، وتبايس(١) وتمسكن ، وتقنع بيديك وقل : اللهم اللهم ، فمن لم يفعل ذلك فهى خداج) .

وكما حدثنا أبو قرة محمد بن هشام الرعينى ، ثنا عبد الله بن صالح ثنا الليث عن عبد ربه بن سعيد ، عن عمران بن أبي أنس ، عن عبد الله

---

(١) في النهاية ١-٦٨ : تبأس ، من البؤس وهو الخضوع والفقر فلعل رواية الطحاوى فيها تسهيل الهمزة .

ابن نافع بن العمياء ، عن ربيعة بن الحارث ، عن الفضل بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

حدثنا أحمد بن شعيب : أنبأ سويد بن نصر بن سويد ثنا عبد الله — يعني ابن المبارك — عن الليث ، حدثني عبد ربه بن سعيد عن عمران بن أبي أنس ، عن عبد الله بن نافع بن العمياء ، عن ربيعة بن الحارث ، عن الفضل بن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، قريبا من ذلك :

حدثنا يونس بن الأعلى ، ومالك بن عبدالله بن سيف التجيبي ، ثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي ، ثنا عبد الله بن لهيعة ، ثنا عبد ربه بن سعيد عن عمران بن أبي أنس ، عن عبد الله بن نافع بن العمياء عن ربيعة بن الحارث عن الفضل بن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثله .

قال أبو جعفر : ولما وقع الاختلاف في إسناد هذا الحديث كما ذكرنا ووجدناه إنما يدور على عبد ربه بن سعيد ، ثم الذين اختلفوا عنه فيه هم : شعبة ، والليث ، وابن لهيعة فيقول شعبة فيه : عن أنس بن أبي أنس ، ويقول الليث وابن لهيعة فيه مكان ذلك : عمران بن أبي أنس . فكان معقولا في ذلك أنه كما قال الليث وابن لهيعة فيه ، لا كما قال شعبة فيه ، لأن عمران ابن أبي أنس رجل معروف ، قد رويت عنه أحاديث سوى هذا الحديث ولأن أنس بن أنس لا يعرف ، لاسيما قد أورد بعض رواة هذا الحديث أن ابن أبي أنس هذا من أهل مصر ، فعقلنا بذلك أن أهل مصر بنسبه أعلم من غيرهم .

ثم وجدناهم بعد ذلك مختلفين في الرجل الذي يحدث عنه عبد الله بن نافع بن العمياء : ففي حديث شعبة : أنه يروي عن عبد الله بن الحارث عن المطلب بن أبي وداعة . وفي حديث الليث وابن لهيعة : عن ربيعة بن الحارث ، مكان عبد الله بن الحارث في حديث شعبة ، وعن الفضل بن عباس مكان المطلب في حديث شعبة :

فتأملنا ذلك ، فوجدنا ربيعة بن الحارث : هو ربيعة بن الحارث بن عبد

المطلب بن هاشم ، ويكنى أبا أروى (١) ، وكانت وفاته فى خلافة عمر بالمدينة وكان أسن من عمه العباس بن عبد المطلب بسنتين، وله ابن قد روى عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم — ثم روى الطحاوى حديثين عن طريق هذا الابن ، الذى كان يسمى فى الجاهلية عبد المطلب ، وسمى فى الإسلام : المطلب (٢) .

قال أبو جعفر : فعقلنا بذلك أنه محال أن يكون عبد الله بن نافع بن العمياء ، لقى ربيعة بن الحارث وكان موهوما أن يكون قد لقى عبد الله ابن الحارث الذى يروى عن الفضل بن عباس ، الذى سنه سن أبيه ، فكان الصحيح فيما اختلف فيه شعبة والليث وابن لهيعة فى إسناد هذا الحديث فيما بعد عبد الله بن نافع بن العمياء ؛ كما قال شعبة ، والله أعلم) (٣) .

وهكذا رأينا كيف أن أبا جعفر قد حكم على شعبة فى موضع ، وحكم له فى موضع آخر ، مستعينا بتاريخ الرواة ، من الصحابة وغيرهم ، فهل يقال فى مثل هذا المحقق الدقيق ، الخبير بالرجال وتاريخهم ، وبمن رووا عنه ومن روى عنهم ، ويعرف مقاديرهم فى موازين النقد والتمحيص ، هل يقال فى مثله إنه لم يكن يعرف الرجال ؟ .

٩ — وفى موضع آخر يفاضل أبو جعفر بين مالك وسفيان فى إسناد حديث اختلفا فيه ، فيقول : (حدثنا يونس ، حدثنا سفيان ،عن أبى النضر ، عن بشر بن سعيد ، أرسله أبو الجهم ابن أخت أبى بن كعب إلى زيد بن خالد يسأله : ما سمعت من النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى الذى يمر بين يدى المصلى ؟ فحدثه أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال : لأن يقوم أحدكم أربعين خير له من أن يمر بين يديه ، لا يرى : أربعين سنة أو شهرا ، أو يوما ؟ .

---

(١) فى هامش مشكل الآثار ٢—٢٥ ، أن أبا أروى هذا ذكره فى تجريد أسد الغابة وقال : كان ربيعة شريك عثمان فى التجارة ، وتوفى سنة ٢٣ هـ .

(٢) فى التقريب أنه صحابى سكن الشام وتوفى سنة ٦٢ هـ . انظر هامش ٢—٢٦ مشكل الآثار .

(٣) مشكل الآثار ٢—٢٣—٢٧ بتصرف يسير .

حدثنا يونس ، أنبأ ابن وهب عن مالك : عن أبي النضر عن بشر ... كما قد حدثناه ابن عيينة عن أبي النضر ، إلا أنه قال : أرسله زيد إلى أبي الجهم

قال أبو جعفر : ولما اختلف مالك وسفيان في المردود إليه رواية ما في هذا الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام ، من هو ؟ من زيد بن خالد الجهني ، ومن أبي الجهم — احتجنا إلى طلبه من رواية غيرهما من الأئمة الذين رووه عن أبي النضر ، ليكون ما عسى أن يجدوه في ذلك قاضيا بين مالك وابن عيينة فيه فوجدنا إبراهيم بن مرزوق قال : حدثنا أبو عامر العقدي ثنا سفيان — يعني الثوري — عن سالم أبي النضر ، عن بشر بن سعيد ، عن أبي الجهم الأنصاري : سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول : لأن يقوم من مقامه أربعين خير له من أن يمر بين يديه . قال : ما أدري أربعين يوما أو أربعين شهرا ، أو أربعين سنة ؟ .

فكان في ذلك أن راويه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو أبو الجهم الأنصاري لا زيد بن خالد . فوجب بذلك القضاء فيما اختلف فيه مالك وسفيان بن عيينة منه لمالك على ابن عيينة ، لأن مالكاً والثوري لما اجتمعا في ذلك على شيء كانا أولى بحفظه من ابن عيينة فيما خالفهما فيه (١) .

١٠ — ويختلف شعبة وحماد بن زيد في رواية حديث ، فيحكم أبو جعفر لحماد بن زيد قائلا : (. . . هذا الحديث حقيقة على ما رواه عليه حماد بن زيد ، لا على ما رواه شعبة عليه : وإنما أتي شعبة في ذلك ، لأنه كان يحدث من حفظه ، ولا يرجع إلى كتابه ، ويحدث بمعاني ما سمع لا بألفاظه التي سمعها ممن حدثه ، إذا كان ذلك مما يعجز عنه ، ولم يكن فقيها فيرد ذلك إلى الفقيه حتى يميز بين معانيه في قلبه كمالك ، والثوري . . (٢)) .

ونكتفي بهذه الأمثلة في موازنة أبي جعفر بين الرجال وتحقيقه الأحاديث

---

(١) انظر : مشكل الآثار : ١-١٨-١٩ .
(٢) انظر : مشكل الآثار : ٤-٥-٦ .

المختلف فيها ، ونترك كثيرا من أمثال ما قدمناه حتى لا يطول بنا الحديث لننتقل إلى عرض بعض الأحاديث التي نقدها أبو جعفر من جهة المتن ، ولا يخلو بعضها من نقد للسنة أيضا ، لنزداد يقينا بعلو كعب الطحاوي في نقد الحديث ، ولندرك أن اتهام ابن تيمية له ظلم ، وبعد عن الحقيقة والواقع :

١٥٩ — نقد متن الحديث

والذي يتعرض لنقد متن حديث ، لابد أن يتعرض لإسناد هذا الحديث إذ لا يتصور أن يقول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، حديثا يناقض القرآن أو يناقض الاتجاهات العامة التي قررتها شريعة الإسلام دون أن يكون هناك نسخ ، ولكن للعقول أن يكون في إسناد هذا المتن شيء ما ، ولهذا سوف نرى أبا جعفر يتعرض للإسناد عند كلامه على متن الحديث مدى ينقده .

١٦٠ — هل صلى النبي صلى الله عليه وسلم على عبد الله بن أبي بن سلول رأس المنافقين ؟ .

(حدثنا يزيد بن سنان ، وإبراهيم بن أبي داود جميعا قالا : حدثنا عبد الله بن صالح ؟ حدثني الليث ، حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس ، عن عمر أنه قال : لما مات عبد الله بن أبي بن سلول ، دعي له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ليصلي عليه . فلما قام رسول الله عليه وآله وسلم ، وثبت إليه فقلت: يا رسول الله ، أتصلي على ابن أبي ، وقد قال يوم كذا وكذا كذا وكذا، أعدد عليه قوله . فتبسم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وقال : تأخر عني يا عمر ، فلما أكثرت عليه قال : إني خيرت فاخترت ، ولو أعلم أني لو زدت على السبعين غفر له زدت عليها : قال : فصلى عليه . هكذا حدثناه يزيد وابن أبي داود . وزاد في حديثه خاصة : انصرف فلم يمكث

إلا يسيرا حتى نزلت الآيتان من براءة : (ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره – إلى قوله – وهم فاسقون (١)) .

ثم يروى أبو جعفر هذا الحديث نفسه عن ابن عمر بطريقين ، إلا أن فيه أن عمر قال للرسول عليه الصلاة والسلام : (أتصلى عليه وقد نهاك الله أن تصلى عليه) بدل قوله (أتصلى على ابن أبى ، وقد قال يوم كذا وكذا كذا وكذا) ، ثم يعلق على ذلك بقوله : (قال أبو جعفر : حديث ابن عمر هذا قول عمر لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أتصلى عليه وقد نهاك الله أن تصلى عليه) . وليس ذلك فى حديث ابن عباس الذى رويناه قبله ، ومكان ذلك فى حديث ابن عباس : وأتصلى عليه وقد قال يوم كذا.... » والذى فى حديث ابن عباس من هذا أولى عندنا مما فى حديث ابن عمر ، لأن محالا أن يكون الله تعالى ينهى نبيه عن شىء ، ثم يفعل ذلك الشىء . ولا نرى هذا إلا وهما من بعض رواة الحديث ، والله أعلم) .

وهكذا يرجح الطحاوى حديث ابن عباس على حديث ابن عمر ، مستدلا بأن طبيعة النبوة تأبى أن يكون الحديث كما رواه ابن عمر .

ومع ترجيحه لحديث ابن عباس فإن فى نفس أبى جعفـــر منه شيئا ، لأن الحديث يثبت أن النبى عليه الصلاة والسلام قد صلى على ابن أبى ، وهذا بعيد ، لأن الصلاة على المؤمنين إنما هى رحمة لهم ، كما روى ذلك عنه عليه السلام . ويروى الطحاوى بسنده أنه عليه السلام كان لا يصلى على مدين لا وفاء لدينه ولا على من غل من الغنيمة زجرا له . فالمنافق بذلك كان أحرى ، لما أخبر الله تعالى من كفرهم ، ولأنه محال أن يصلى على من نهى عن الصلاة عليه ، وقد روى الطحاوى بسنده عن جابر ، وبطرق كثيرة ، أن الرسول لم يصل على ابن أبى ، ويرجح هذا الحديث على حديث ابن عباس وابن عمر مستدلا بما تقدم (٢) .

---

(١) سورة التوبة : الآيتان ٨٤ ، ٨٥ ، وقوله تعالى : (وهم فاسقون) هو نهاية الآية ٨٤ . أما الآية ٨٥ فنهايتها قوله تعالى : (وهم كافرون) .

(٢) انظر ، مشكل الآثار : ١–١٢–١٨ .

١٣ ـ ما روى أنه كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات :

(حدثنا يونس بن عبد الأعلى .أنبأ ابن وهب أن مالكا حدثه عن عبد الله ابن أبي بكر ،عن عمرة ابنة عبد الرحمن عن عائشة – أم المؤمنين – أنها قالت : كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ، ثم نسخن بخمس معلومات، ثم توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن مما يقرأ من القرآن)

قال أبو جعفر ، : وهذا مما لانعلم أحدا رواه كما ذكرنا غير عبد الله بن أبي بكر ، وهو عندنا وهم منه . أعنى مافيه مما حكاه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، توفى وهن مما يقرأ من القرآن ، لأن ذلك لو كان كذلك لكان كسائر القرآن ، ولجاز أن يقرأ به فى الصلوات ، وحاشا لله أن يكون كذلك ، أو يكون قد بقى من القرآن ماليس فى المصاحف التى قامت بها الحجة علينا . . . ولكن حقيقة هذا الحديث عندنا – والله أعلم – ماقد رواه من أهل العلم عن عمرة من مقداره فى العلم وضبطه له فوق مقدار عبد الله بن أبي بكر : وهو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رضى الله عنه : كما حدثنا محمد بن خزيمة ، ثنا حجاج بن منهال ، ثنا حماد بن سلمة، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن القاسم بن محمد ، عن عمرة ، عن عائشة قالت : كان مما نزل من القرآن ثم سقط ، لايحرم من الرضاع إلا عشر رضعات ، ثم نزل بعد أو خمس رضعات . . . وقد تابع القاسم بن محمد على إسقاط باقى حديث عبد الله بن أبي بكر – إمام من أئمة زمنه : وهو يحيي ابن سعيد الأنصارى – ثم روى أبو جعفر حديثه بإسناده إليه .

قال أبو جعفر : فهذا أولى مما رواه عبد الله بن أبي بكر ، لأن محالا أن تكون عائشة تعلم أنه قد بقى من القرآن شىء لم يكتب فى المصاحف ولاتنبه على ذلك من أغفله . . . ومما يدل على فساد ماقد زاده عبد الله ابن أبي بكر ، على القاسم بن محمد ويحيي بن سعيد فى هذا الحديث أنا لاأعلم أحدا من أئمة أهل العلم روى هذا الحديث عن عبد الله بن أبي بكر غير مالك بن أنس .ثم تركه مالك فلم يقل به وقال بضده، وذهب إلى أن قليل

الرضاع وكثيره يحرم ؛ ولوكان ما فى هذا الحديث صحيحا وأن ذلك فى كتاب الله لكان مما لا يخالفه ولا يقول بغيره ؛ والله نسأله التوفيق (١) ».

١٤ ـ هل ولد الزنا شر الثلاثة :

روى عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ولد الزنا شر الثلاثة ــ أى شر من أمه ، وممن حملت به منه ــ : (فسأل سائل فقال : كيف يجوز أن يكون أولاد الزنا . الذين لا أفعال لهم فى الزانين شرا ممن منهم الزنا ؟ فكان جوابنا أنه قد روى عن عائشة إنكارها ذلك على أبى هريرة، وإخبارها أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، إنما قصد بذلك القول إلى إنسان بعينه ، لمعنى كان فيه دون سائر أولاد الزنا) ثم يرجح الطحاوى حديث عائشة ويذكر أنه أشبه بما قاله عليه السلام مما فى حديث أبى هريرة ، رضى الله عنه لأن الله تبارك وتعالى قال فى كتابه العزيز : «ولا تزر وازرة وزر أخرى» وقال سبحانه وتعالى : « وأن ليس للإنسان إلا ما سعى ، وأن سعيه سوف يرى ، ثم يجزاه الجزاء الأوفى »؛ فكان ولد الزنا ليس ممن كان له فى زنا أمه ولا فى زنا أبيه حتى حملت به منه ــ سعى (٢)

ومما يؤيد ما ذهب إليه الطحاوى ما رواه عن ابن عمر أنه قيل له : يقولون ولد الزنا شر الثلاثة . فقال : بل هو خير الثلاثة ؛ قد أعتق عمر عبيدا له من أولاد الزنا ؛ ولو لم يكن حسنا ، مافعل (٣)؛

١٥ ـ هل أكل البرد مفطر للصوم ؟

(حدثنا موسى بن الحسن البغدادى، ثنا قيس بن حفص الدارمى ثنا عبد الوارث بن سعيد ، ثنى على بن زيد ، عن أنس قال : مطرت السماء بردا ، فقال لنا أبو طلحة : ناولونى من هذا البرد ، فجعل يأكل

---

(١) انظر : مشكل الآثار : ٣-٦-٨ .

(٢) انظر : مشكل الآثار : ١-٣٩١-٣٩٣ . والآية الأولى من سورة فاطر ، من الآية ١٨ ، وما بعدها من سورة النجم ٣٩ ، ٤٠ ، ٤١ .

(٣) انظر : مشكل الآثار ١-٣٩٧ .

وهو صائم وذلك فى رمضان ، فقلت : أتأكل البرد وأنت صائم ؟ فقال إنما هو برد نزل من السماء نطهر به بطوننا ، وإنه ليس بطعام ولا بشراب . فأتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأخبرته بذلك فقال : خذها عن عمك .

فقال قائل : كيف جاز لكم أن تقبلوا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، والقرآن يخالفه ؛ لأن الله تعالى قال : « فكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ، ثم أتموا الصيام إلى الليل »..(١)

فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه : أننا ما قبلنا هذا الحديث ، إذ كان الذى رفعه إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، على ابن زيد . وليس من أهل التثبت . وقد رواه عن أنس من هو أثبت منه فلم يرفعه إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، وهو قتادة بن دعامة السدوسى ، وثابت بن أسلم البنانى . وكل واحد منهما حجة على على بن زيد ، فى خلافه إياه فكيف بهما جميعا فى خلافهما إياه ؟ . ثم ساق أبو جعفر إسناده إليهما ، وبين أن هذا العمل من أبى طلحة — وإن يكن فى عصر النبى — إلا أن النبى لم يفعله حتى يقره عليه : فهو كالذى بلغ عمر أن بعضهم لا يغتسل من الجنابة ، واحتجوا بأنهم كانوا يفعلون ذلك فى عصر النبى عليه السلام ، فقال لهم عمر : أفسألتم النبى صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك ؟ فلما قالوا : لا ، أمرهم بالغسل وأوعدهم على تركه (٢) .

١٦١ — بعد ما قدمناه من الأدلة التى تؤكد رسوخ قدم الطحاوى نقد الحديث ، سندا ومتنا ، أعتقد أنه لا يسع المنصف إلا أن يعترف بإمامة أبى جعفر فى نقد الحديث وأن يؤمن معنا بأن معرفته للرجال وأقدارهم ، وقدرته على الموازنة بينهم ، وتفحصه للأحاديث ، واكتشاف عللها ، لا تقل أبدا عما اعترف به له ابن تيمية من كثرة الحديث ، أو عما شهد له به غيره من سعة حافظته ، وقوة ذاكرته .

---

(١) من الآية ١٨٧ سورة البقرة .

(٢) انظر : مشكل الآثار ٢ : ٣٤٧-٣٤٩ .

وقد وضح مما قدمناه مذهب أبي جعفر في الجرح والتعديل ، وأن التزامه لهذا المذهب هو الذى حال بينه وبين أن يتخذ من نقد الرجال عاده له ، إذ لم يكن يلجأ إلى نقدهم إلا لضرورة أو لمجاراة مذهب من يناظرة ، ولهذا يتردد في مناقشته ، مثل قوله : (فإن كان هذا الأمر يؤخذ من طريق الإسناد ... وإن كان يؤخذ من طريق تصحيح الآثار . . . وإن كان يؤخذ من طريق النظر . . .)

وقد كان يكفيه – لئلا يتهمه ابن تيمية بعدم معرفة الرجال – أن يرجح بين الأحاديث المختلفة معتبرا جانب الإسناد فقط ، وهذا أمر هين ميسور له ، ولكن أبى ورعه وحسن ظنه ، كما أبت همته إلا أن يدخل اعتبار الصحة في حسابه ثم ينظر : هل يستطاع تصحيح الآثار أم لا ؟ . وقد نتساءل عن السر الذى دفع ابن تيمية إلى اتهام أبي جعفر بعدم معرفة الرجال ، مع ما وضح لنا من إحاطته بالرجال وتمرسه بنقدهم .

١٦٢ – وهنا نلتمس لابن تيمية العذر في تجنيه على أبي جعفر وعذره نلتمسه له من جهتين :

أولاهما : ما عرف عنه من حدة تدفعه إلى التطرف في المناقشة والاتهام . يقول الأستاذ محمد أبو زهرة في كتابه عنه : (وإن الحق ليوجب علينا ونحن نذكر صفاته ، ألا نقتصر على محاسنها ، بل نذكر مع الحسن غيره . ونحن إن تلمسنا له صفة غير محمودة ، لم يبرز لنا من بين سجاياه شيء إلا صفة واحدة . وهي الحدة في القول ، والشدة فيه ، حتى إنه ليوجع أحيانا فيكره الناس الشفاء لألم الدواء . بل إن تلك الحدة كانت تخرج به من نطاق الحجة القوية والنقد اللاذع إلى الطعن أحيانا ... وكثيرا ما كان يصف مخالفيه بأنهم مبتدعون (١)) .

ثانيهما : ما نصب نفسه له من محاربة لبعض طوائف الشيعة المتطرفين . حاربهم بعلمه ولسانه وسيفه ، لأنهم انحرفوا عن الإسلام

---

(١) ابن تيمية ، حياته وعصره ، آراؤه وفقهه . ص ١٠٧ . الطبعة الأولى ط. دار الفكر العربي .

ومالئوا خصومه من الفرنج والتتار ، وكشفوا عورات المسلمين (١) :
وطبيعي أن يجد الشيعة في حديث (رجوع الشمس إلى علي) حجة قوية لتدعيم دعاواهم في علي رضي الله عنه . وطبيعي أن يجد ابن تيمية في هجومه عليهم ، فيأخذ بالظنة ويعاقب الجار بذنب الجار ، وما يدريه ، لعله يضعف أحاديث صحيحة يستدل بها الشيعة ، لأنهم ينحرفون في الاستدلال بها ، ولأنهم عرفوا بوضع الحديث ؟

وقد قال ابن الجوزي الذي ينقل عنه ابن تيمية رأيه في الأحاديث :
(فضائل علي الصحيحة كثيرة . غير أن الرافضة لا تقنع ، فوضعت له ما يضع ، لا ما يرفع (٢)) .

وقد غلب على ظن أبي جعفر صحة حديث رجوع الشمس ، واعتبره معجزة للرسول عليه الصلاة والسلام أكثر منه منقبة لعلي رضي الله عنه ، وكان الدافع له إلى إتيانه بهذا الحديث ، هو التوفيق بينه وبين ماروي من أن الشمس لم تحتبس على أحد إلا ليوشع ، ثم يقول : (وكل هذه الأحاديث من علامات النبوة . وقد حكى علي ابن عبد الرحمن بن المغيرة ، عن أحمد بن صالح أنه كان يقول : لا ينبغي لمن كان سبيله العلم التخلف عن حفظ حديث أسماء الذي روى لنا عنه ، لأنه من أجل علامات النبوة (٣)) .

ولا يعيبه أن يعتبر الشيعة هذا الحديث منقبة لعلي ، أو حتى إذا استدلوا به على معتقد لهم فيه غلو وتطرف ، فإن الذين في قلوبهم زيغ يستدلون حتى بالقرآن يتعسفون في تأويله ، ليخضعوه لأهوائهم ومقرراتهم . وإن من عنده الجرأة على وضع الحديث يكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لن يصعب عليه أن يستدل بصحيح الحديث في غير موضعه ، أو يفسر القرآن بغير ما يحتمله :

---

(١) انظر : المصدر السابق ص ١٧٠-١٧٤ .
(٢) السنة قبل التدوين ص ١٩٦ ، نقلا عن المنتقى من منهاج الاعتدال ص ٤٨٠ .
(٣) انظر : مشكل الآثار ٢-١١ ، والفقرة رقم ١١٧ .

١٦٣ — وإذا سلمنا جدلا بأن حديث رجوع الشمس حديث ضعيف أو موضوع . فهل فى رواية أبى جعفر له ما يسوغ لابن تيمية أن يتهمه بالجهل بالرجال ؟ وهل من المتبع فى موازين النقد أن يستنبط من جزئية حكما كليا ؟ أم هى عادة ابن تيمية ، لزمه أن يتهم النسائى والترمذى وأحمد ابن حنبل وغيرهم من أصحاب السنن والمسانيد ، بما اتهم به الطحاوى من جهل الرجال ، بل لزمه أن يتهم البخارى ومسلما بما اتهم به الطحاوى ، وذلك لأن ابن الجوزى أخرج أحاديث اعتقد أنها موضوعة ، منها حديث فى صحيح البخارى ، وحديث فى صحيح مسلم ، وأحاديث كثيرة فى مسند أحمد ، وسنن أبى داود ، ومستدرك الحاكم ، ومؤلفات البيهقى كالسنن والشعب والبعث والدلائل وغيرها ، وصحيح ابن خزيمة ، والتوحيد له ، وصحيح ابن حبان ، ومسند الدرمى ، وتاريخ البخارى وخلق أفعال العباد وجزء القراءة له ، وسنن الدار قطنى (١) . وقد ذكر ابن تيمية أن ابن الجوزى أخرج أحاديث موضوعة رواها أحمد والنسائى (٢) ، كما ذكر ابن تيمية أيضا أحاديث دارت على الألسنة وهى موضوعة ، وقد روى بعضها الترمذى منها ما يروى عن النبى صلى الله عليه وسلم ، (أنا مدينة العلم ، وعلى بابها) وحكم عليه ابن تيمية بأنه ضعيف ، بل موضوع ، ومنها ما يروى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : (اللهم إنك أخرجتنى من أحب البقاع إلى فأسكنى فى أحب البقاع إليك) . قال عنه ابن تيمية : (هذا حديث باطل كذب ، وقد رواه الترمذى وغيره : بل إنه قال لمكة : إنك أحب بلاد الله إلى وقال : إنك لأحب البلاد إلى الله (٣)) .

فإذا كانت رواية حديث ضعيف أو موضوع تعنى أن راويه لا يعرف الرجال لزم أن يكون من قدمناهم لا يعرفون الرجال ، ولا أظن

---

(١) انظر : التعقبات على الموضوعات للسيوطى . ص ٦٠ (آخر الكتاب) ط. الهند سنة ١٣٠٣ هـ .

(٢) انظر : منهاج السنة ٤-١١٩ .

(٣) انظر : فتاوى ابن تيمية ٣-١٩٦ .

ابن تيمية يرضى بهذه النتيجة ، فمن هؤلاء من هم علماء الرجال وأئمة الجرح والتعديل . فمن يعرف الرجال إذا لم يعرفهم هؤلاء ؟ .

١٦٤ — على أن حديث (رجوع الشمس) لا يعدو أن يكون كغيره من أخبار الآحاد التي تحتمل الصدق والكذب والحكم له بأحدهما إنما يكون بغلبة الظن ، لا القطع . وفى هذا تختلف الأنظار . وإذا كان من رأى أخرين البعض أن هذا حديث ضعيف ، فإن من رأى آخرين أنه حديث صحيح : منهم أحمد بن صالح ، الذى نقل الطحاوى كلمته فى الإشادة بهذا الحديث ، ودعوته العلماء إلى حفظه ؛ لأنه من أجل علامات النبوة . ولا يظن بأحمد بن صالح الجهل بالرجال ، فقد كان يعد من بين علماء الجرح والتعديل (١) .

وإذا كان ابن الجوزى قد أورد هذا الحديث ضمن موضوعاته ، فإن السيوطى قد تعقبه ، وبين فى مقدمة تعقباته أن ابن الجوزى ، والحاكم لا يؤخذ بقولهما دون نظر وتمحيص ، لأن الأول كان متساهلا فى موضوعاته حتى عد من بينها بعض الصحيح . وكان الثانى متساهلا فى مستدركه ، حتى عد من الصحيح ما ليس منه .

وكان حديث (رجوع الشمس) من الأحاديث التى رأى السيوطى أنها صحيحة ولا ينبغى أن تعد من الموضوعات . فقد نقل كلام ابن الجوزى فى هذا الحديث وهو قوله : (حديث أسماء بنت عميس فى رد الشمس : فيه فضيل بن مرزوق ضعيف وله طريق ثان ، فيه عبد الرحمن بن شريك ؛ قال أبو حاتم : واهى الحديث وفيه العباس بن عقبة ، رافضى ، رمى بالكذب، وحديث أبى هريرة كذلك فيه داود بن فرهيج ، ضعيف) ثم تعقبه السيوطى بقوله : (قلت : فضيل ، ثقة صدوق ، احتج به مسلم والأربعة ؛ وابن شريك : وثقه غير أبى حاتم وروى عنه البخارى فى الأدب . وابن عقدة من كبار الحفاظ ، وثقه الناس وما ضعفه إلا عصرى متعصب ؛ والحديث صرح جماعة بتصحيحه . منهم القاضى عياض (٢)) .

(١) انظر : الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ ١٦٢–١٦٨ . وتوجيه النظر ص ١١٥ .
(٢) انظر : التعقبات على الموضوعات . السيوطى . ص ٥٧ . ط . الهندية سنة ١٣٠٣ هـ .

وقد صحح هذا الحديث القاضي عياض — كما أشار إليه السيوطي — وذلك في كتابه المعروف (الشفا في تعريف حقوق المصطفى(١)) ، وقد خرج السيوطي أحاديث الشفا ، في كتاب سماه (مناهل الصفا في تخريج الشفا) ، وقال فيه عن حديث أسماء : (حديث أسماء بنت عميس في رد الشمس على علي بعد ما غربت : الطبراني بأسانيد ، رجال بعضها ثقات(٢)) ، فليس الطحاوي هو الوحيد الذي قال بصحة هذا الحديث ، فقد وجدنا أحمد ابن صالح ، والطبراني والسيوطي والقاضي عياض يقولون بصحته ، وقد قال بصحته أيضاً ابن منده ، وابن شاهين ، وابن مردويه . فقد قال صاحب المقاصد الحسنة : (حديث رد الشمس على علي : قال أحمد : لا أصل له وتبعه ابن الجوزي فأورده في الموضوعات ، ولكن قد صححه الطحاوي ، وصاحب الشفا ، وأخرجه ابن منده ، وابن شاهين من حديث أسماء بنت عميس وابن مردويه من حديث أبي هريرة(٣) . . . .) .

ونقل ابن تيمية أن أبا القاسم عبد الله بن عبد الله بن أحمد الحكاني صنف رسالة سماها (مسألة في تصحيح رد الشمس ، وترغيب النواصب الشمس) جمع فيها طرق هذا الحديث (٤) .

١٦٥ — وإذا عرضنا إسناد حديث أسماء على مقاييس الجرح والتعديل ، ووزناه بموازين نقد الرجال — لم نجد فيه ما يقطع بكذبه ، لأن معظم رجاله ثقات ، والذين تكلم فيهم لم يجتمع على تركهم ، بل اختلف فيهم ما بين موثق ومضعف ، وقد كان من مذهب البعض — كالنسائي — ألا يترك حديث الرجل حتى يجتمع الجميع على تركه (٥) .

---

(١) انظر : الشفا — الباب الرابع من القسم الأول ص ٢٣٨ . ط. الهند سنة ١٢٧٦ هـ.

(٢) انظر : مناهل الصفا . ص ٣٨ . ط. الهند سنة ١٢٧٦ هـ . وللسيوطي أيضا كتاب في تصحيح هذا الحديث اسمه (كشف اللبس في حديث رد الشمس) . انظر : كشف الظنون ٢-١٤٩٤ .

(٣) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة . ص ١٠٧ ط. الهند سنة ١٣٠٤ هـ .

(٤) انظر : منهاج السنة ٤-١٨٨-١٩٥ .

(٥) انظر : الإعلان بالتوبيخ ص ١٦٨ ، وتوجيه النظر ص ١١٦ .

وقد روى الطحاوى هذا الحديث من طريقين :

أما الطريق الأول فهو : (حدثنا أبو أمية ، ثنا عبيد الله بن موسى العبسى ثنا الفضيل بن مرزوق ، عن إبراهيم بن الحسن ، عن فاطمة ابنة الحسين ، عن أسماء ابنة عميس ، قالت . . . (١))

وأما الطريق الثانى فهو (حدثنا على بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة ثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن أبى فديك حدثنى محمد بن موسى ، عن عون ابن محمد ، عن أمه أم جعفر ، عن أسماء ابنة عميس أن النبى صلى الله عليه وسلم : . . .) (٢) .

---

(١) أبو أمية — الذى روى عنه الطحاوى — هو محمد بن إبراهيم بن مسلم ، الطرسوسى الحافظ ، بغدادى الأصل ، روى عنه أبو حاتم الرازى ، وأبو عوانة الإسفرائينى وغيرهما ، وثقه أبو داود وأبو بكر الخلال ، وقال ابن حبان : لا يعجبنى الاحتجاج بخبره إلا بما حدث من كتابه (وانظر : تهذيب التهذيب ٩—١٥—١٦) .

وعبيد الله بن موسى بن أبى المختار — واسمه باذام — العبسى مولاهم ، الكوفى . روى عنه البخارى وابن حنبل وابن سعد وغيرهم . وثقه ابن حبان وقال : كان يتشيع ، وضعفه قليلون (وانظر : تهذيب التهذيب ٧—٥٠—٥٣) .

والفضيل بن مرزوق ، الأغر الرقاشى الكوفى أبو عبد الرحمن ، روى عنه وكيع وأبو نعيم . وثقه ابن عيينة وابن معين ، وقال أحمد : لا أعلم إلا خيرا . وضعفه النسائى (انظر : تهذيب التهذيب ٧—٢٩٨—٣٠٠) .

وإبراهيم بن الحسن بن نجيح ، الباهلى البصرى . روى عنه أبو حاتم وأبو زرعة ووثقه ، كما ذكره ابن حبان فى الثقات (تهذيب التهذيب ١—١١٥) .

وفاطمة بنت الحسين بن على بن أبى طالب ، تابعية . روت عن فاطمة ، وعن أبيها وغيرهما (انظر : طبقات ابن سعد ٨—٣٤٧—٣٤٨) .

وأسماء ابنة عميس بن معد بن الحارث ، الخثعمية . وهى أخت (ميمونة) زوج النبى صلى الله عليه وسلم ، وأخت (لبابة أم الفضل) زوج العباس . هاجرت إلى الحبشة مع زوجها جعفر بن أبى طالب . فولدت له هناك محمدا وعبد الله وعونا . ولما هاجرت إلى المدينة تزوجها أبو بكر الصديق بعد مقتل جعفر ، فولدت له (محمد بن أبى بكر) . ثم تزوجها على بن أبى طالب بعد وفاة أبى بكر روى عنها من الصحابة عمر بن الخطاب ، وأبو موسى الأشعرى ، وغيرهما . (انظر : الاستيعاب ٢—٧٢٥ ط . سنة ١٣١٩) .

(٢) على بن عبد الرحمن هو أبو الحسن الكوفى ثم المصرى ، المعروف بعلان . ذكره ابن حاتم فى الثقات ، وقال ابن أبى حاتم : كتبت عنه بمصر وهو صدوق . قال الطحاوى : مات فى شعبان سنة ٢٧٢ هـ (انظر : تهذيب التهذيب ٧—٢٦٠—٢٦١) .

١٦٦ — وبدراسة الرجال — والرواة عموما — فى كلا الطريقين نرى أن إسناد هذا الحديث محتمل ، ليس فيه ما يميل بالظن إلى عدم الصحة وكأن ابن تيمية قد لاحظ ذلك ، عندما وجدناه يلتمس العذر (لأحمد بن صالح) عما حكى عنه من قوله أن هذا الحديث من أجل علامات النبوة ، بقوله : (أحمد بن صالح رواه من الطريق الأول ، ولم يجمع طرقه وألفاظه التى تدل من وجوه كثيرة على أنه كذب . وتلك الطريق راويها مجهول عنده ، ليس بمعلوم الكذب عنده فلم يظهر له كذبه ، ومع أن الطحاوى روى هذا الحديث من طريق أحمد بن صالح ومن طريق آخر مقارب له ، وكان عذر أحمد ابن صالح ينطبق أيضا عليه ، إلا أن ابن تيمية بدلا من أن يعتذر له بذلك ، يقول عقب ذلك مباشرة (والطحاوى ليست عادته نقد الحديث كنقد ...) إلخ ما نقلناه عنه (١) .

١٦٧ — فإذا نظرنا فى (حديث أسماء) من جهة المتن ، وجدنا أن فى النفس منه شيئا ، وذلك لأمرين :

الأمر الأول : مخالفته للقوانين الطبيعية ، لأن الشمس تخضع لقوانين

وأحمد بن صالح : روى عنه البخارى وغيره ووثقه الحافظ ، ونال النسائى منه لجفاء فى مجلسه فانفسد الحال بينهما (انظر : تهذيب التهذيب ١-٣٩ : ٤٢) .

وابن أبى فديك : هو محمد بن إسماعيل بن مسلم ، أبو إسماعيل المدنى روى عنه الشافعى وأحمد وغيرهما . وثقه ابن معين وابن حبان ، وقال النسائى ليس به بأس (المرجع نفسه ٩-٦١) .

ومحمد بن موسى بن أبى عبد الله الفطرى ، المدنى . قال أبو حاتم ، صدوق صالح الحديث ، كان يتشيع ، وقال الطحاوى : محمود فى روايته ، وقال ابن شاهين فى الثقات . قال أحمد ابن صالح : محمد بن موسى الفطرى شيخ ثقة من الفطريين ، حسن الحديث ، قليل الحديث (المرجع نفسه ٩-٤٨٠) .

وعون بن محمد ، ذكر الطحاوى أنه عون بن محمد بن على بن أبى طالب . وذكر ابن تيمية فى نقده لهذا الحديث أن عونا هذا مجهول ، وأن نسبه لا يشفع له فى قبول روايته .

وأمه هى أم جعفر ابنة محمد بن جعفر بن أبى طالب ، ويقال لها أم عون زوجة محمد ابن الحنيفة ، وأم ابنة عون . روت عن جدتها أسماء بنت عميس ، وعنها ابنها عون وأم عيسى الجزار (انظر : تهذيب التهذيب ١٢-٤٧٤) .

(١) انظر : منهاج السنة ٤-١٩٤ .

محدودة ، وتسير في فلك مرسوم وهي — في سيرها — مرتبطة بغيرها من الأجرام السماوية ، بحيث لو اختل نظامها ولو في شيء يسير لاختل نظام المجموعة الشمسية كلها على الأقل ، والله سبحانه وتعالى يقول : « والشمس تجرى لمستقر لها ، ذلك تقدير العزيز العليم ، والقمر قدرناه منازل حتى عاد كالعرجون القديم ، لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر ، ولا الليل سابق النهار ، وكل في فلك يسبحون (١) » : فرجوع الشمس بعد غروبها ومما يتنافى وهذه القوانين :

الأمر الثاني : أن رجوع الشمس بعد غروبها أمر غريب عجيب ، فالمفروض فيه أن يشيع بين معظم الناس ، وأن يتواتر إلينا عن الأجيال ، وهذا الحديث لم يتواتر ، بل لم يبلغ حد الشهرة :

١٦٨ — وقد يعترض على الأمر الأول : بأن (أبا جعفر) إنما أورد هذا الحديث على أنه معجزة للرسول صلى الله عليه وسلم ، والله سبحانه وتعالى هو الذى أوجد هذه القوانين ، وهو القادر على أن يجعل الشمس تتخلف عن هذه القوانين ، تأييداً لرسوله صلى الله عليه وسلم .

وندفع هذا الاعتراض بأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يلجأ إلى الخوارق والمعجزات الحسية ، لإقتناع النـاس بدعوته ، وأن المعجزة التي تحدى بها قومه ودعاهم بسببها إلى أن يعترفوا بصدقه إنما كانت القرآن . بل عندما هيأت المصادفة نفوس العامة لأن يؤمنوا بأن الظواهر الكونية تخضع وتتأثر بالأحداث التي تعرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، نهرهم الرسول بشدة ، ووقفهم على حقيقة الأمر في ذلك ، وكان هذا عندما ربطوا بين إبراهيم ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبين كسوف الشمس ، وظنوا أن الشمس إنما كسفت حزناً وحداداً على موت إبراهيم ، فقال لهم عليه الصلاة والسلام : (الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ، ولكنهما آيتان من آيات الله . فاذا رأيتموها فصلوا) (٢) .

---

(١) سورة يس الآيات ٣٨–٤٠ .

(٢) انظر : إرشاد السارى شرح صحيح البخارى ٣–٤٩٦ ، ومسلم بشرح النووى ، كتاب الكسوف ٦–١٩٨–٢٠٤ .

ولطالما سأل المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقدم لهم معجزة كونية ، أو آية حسية ، حتى يؤمنوا بما جاء به ، ولكن الله سبحانه يعلم أن إيمانهم غير متوقف على إظهار هذه الآية ، وأنهم إنما يطلبونها عنادا ، ومكابرة ، « وقالوا لولا نزل عليه آية من ربه ، قل إن الله قادر على أن ينزل آية ، ولكن أكثرهم لا يعلمون (١) » ، « ويقولون لولا أنزل الله عليه آية من ربه ، فقل إنما الغيب لله فانتظروا إنى معكم من المنتظرين (٢) » ، « وقالوا لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الأرض ينبوعا أو تكون لك جنة من نخيل وعنب فتفجر الأنهار خلالها تفجيرا : أو تسقط السماء كما زعمت علينا كسفا ، أو تأتى بالله والملائكة قبيلا : أو يكون لك بيت من زخرف أو ترقى فى السماء ولن نؤمن لرقيك حتى تنزل علينا كتاباً نقرؤه قل سبحان ربى هل كنت إلا بشراً رسولا (٣) » .

ولو أجابهم الله إلى ما طلبوه — فأجرى على يدى رسوله هذه المعجزات الحسية — لقالوا عنه إنه ساحر : « ولو نزلنا عليك كتاباً فى قرطاس فلمسوه بأيديهم لقال الذين كفروا إن هذا إلا سحر مبين (٤) » . وأن شأنهم فى هذا إنما هو سبيل من سبقهم من الأمم الذين أجابهم الله لما طلبوه فلم يزدهم ذلك إلا كفرا ، ويلفت القرآن الأنظار إلى ذلك عندما يذكر — بعد أن عرض طلبات الكفار فى الآيات المتقدمة من سورة الإسراء — ما حصل بين موسى وفرعون : « ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات ، فاسأل بنى إسرائيل إذ جاءهم فقال له فرعون إنى لأظنك يا موسى مسحورا (٥) » :

وبناء على هذا التكذيب من السابقين بالمعجزات الحسية ، يقرر الله سبحانه وتعالى أن هذه الآيات الحسية لن تكون من وسائل إقناع

---

(١) سورة الأنعام آية : ٣٧ .
(٢) سورة يونس : آية ٢٠ ، وانظر : سورة الرعد آية : ٧ ، ٢٧ .
(٣) سورة الإسراء آية ٩٠—٩٣ .
(٤) سورة الأنعام آية ٧ .
(٥) سورة الإسراء آية : ١٠١ .

هذه الآمة : « وما منعنا أن نرسل بالآيات إلا أن كذب بها الأولون وآتينا ثمود الناقة مبصرة فظلموا بها ، وما نرسل بالآيات إلا تخويفا (١) » :

والمجتمع الإنسانى تدرج فى نموه ونضج عقليته ، وكانت الرسالات السماوية خاصة محدودة بفترات معينة، وبمجتمعات خاصة . فكانت المعجزات الحسية مناسبة لهذه العقليات المحدودة . ولكن عندما اكتمل النضج لعقلية الإنسان أرسل الله سبحانه محمداً عليه الصلاة والسلام برسالة عامة ، غير محدودة بحدود الزمان أو المكان ، وأعطاه معجزة خالدة باقية ما بقى الزمان ، صالحة لكل بنى الإنسان . هذه المعجزة هى القرآن، وهو وحده كاف فى إثبات نبوة الرسول عليه الصلاة والسلام : « وقالوا لولا أنزل عليه آيات من ربه ، قل إنما الآيات عند الله ، وإنما أنا نذير مبين . أو لم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم ، إن فى ذلك لرحمة وذكرى لقوم يؤمنون (٢) » .

ومن هذا نستطيع أن نقرر أنه لم يكن من منهج الرسول صلى الله عليه وسلم أن يأتى بمعجزة حسية ، ولم يجب الكافرين ، مع حرصهم وإلحاحهم فى أن يروا معجزة نافعة لهم أو مهلكة ، لما تقدم ، ولأن المعجزة الحسية قد تبهر وتدهش المشاهد ، ولكنه إذا أفاق قد يكذب ويزعم أنه سحر أو غيره . وأنها خاصة بمن شاهدها ، أما المعجزة العقلية فهى باقية ما بقى عقل يفكر .

١٦٩ — ونستمر فى نقدنا لحديث أسماء فنقرر أنه من غير المعقول أن تكون صلاة (على) للعصر فى وقتها سبباً كافياً لمخالفة الشمس للقوانين التى تجرى عليها منذ خلقها الله ، (لأن من فاته صلاة العصر : إن كان مفرطا لم يسقط ذنبه إلا بالتوبة ، ومع التوبة لا يحتاج إلى رد الشمس ، وإن لم يكن مفرطا كالنائم والناسى فلا ملام عليه فى الصلاة بعد الغروب . وأيضا فالنبى صلى الله عليه وسلم فاته صلاة العصر يوم الخندق فصلاها قضاء هو وكثير من أصحابه،

(١) سورة الإسراء : آية : ٥٩ .

(٢) سورة العنكبوت : الآيتان : ٥١ ، ٥٢ .

ولم يسأل الله رد الشمس (١)) ، لأنه يعلم أن سنن الكون هى المقاييس الثابتة التى لا ينبغى لأحد أن يتدخل فيها ، إلا عندما يبدل الله الأرض غير الأرض ، والسماء غير السماء ، وليس على بأفضل من النبى صلى الله عليه وسلم .

١٧٠ — ونقدنا لمتن حديث أسماء لا يعنى أن أبا جعفر لا يعرف لإسناد كما ادعى ابن تيمية : فقد رأينا أن إسناد الحديث محتمل : ولكن الطحاوى فى سياقه هذا الحديث إنما يسلك سبيلا مهدها له كل من سبقه من المحدثين ، حيث أوردوا أحاديث تشبه رد الشمس ، وما وجه إلى متن هذا الحديث من نقد ينطبق أيضا على ما أوردوه ؛ ...

(١) منهاج السنة : ٤-١٨٧ .

● الفصل الثاني

مختلف الحديث قبل الطحاوي وبعده

- اختلاف التاليف في الحديث بسبب تنوع الأغراض .
- دوافع الطحاوي للتاليف في مختلف الحديث ومشكله .
- بعض المؤلفين في مختلف الحديث قبل الطحاوي وبعده وعرض لمؤلفاتهم .

اختلاف التاليف في الحديث بسبب تنوع الأغراض :

١٧١ – قال الإمام أبو السعادات مبارك بن محمد بن الأثير الجزري(١) في مقدمة كتابه (جامع الأصول) مبينا اختلاف أغراض الناس من التأليف في الحديث :

(مازلت أتتبع كتب الحديث وأطلبها ، رغبة في معرفته والإحاطة به ، يحثني وازع الإسلام والدين حيث وجدت بعون الله فيها كل مطلوبي ، وأدركت بلطفه كل مرغوبي ، ورأيت هذا العلم على شرفه وعلو منزلته وعظم قدره علما عزيزا ، مشكل اللفظ والمعنى . والناس في تصانيفهم التي جمعوها فيه وألفوها مختلفو الأغراض متنوعو المقاصد :

١ – فمنهم من قصرت همته على تدوين الحديث مطلقا ، ليحفظ لفظه ، ويستنبط منه الحكم ، كما فعله عبيد الله بن موسى العبسي ، وأبو داود الطيالسي ، وغيرهما من أئمة الحديث أولا ، وثانيا أحمد بن حنبل ومن بعده فإنهم أثبتوا الأحاديث في مسانيد رواتها . فيذكرون مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه مثلا ، ويثبتون فيه كل ماروَوه عنه ، ثم يذكرون بعده الصحابة واحداً بعد واحد على هذا النسق .

٢ – ومنهم من يثبت الأحاديث في الأماكن التي هي دليل عليها ،

---

(١) توفي سنة (٦٠٦ هـ) .

فيضعون لكل حديث بابا يختص به : فإن كان فى معنى الصلاة ذكروه فى باب الصلاة ، وإن كان فى معنى الزكاة ذكروه فى باب الزكاة . كما فعله مالك بن أنس فى كتاب (الموطأ) إلا أنه لقلة ما فيه من الأحاديث قلت أبوابه ثم أقتدى به من بعده . فلما انتهى الأمر إلى زمن البخارى ومسلم ، وكثرت الأحاديث المودعة فى كتابيهما ، كثرت أبوابها وأقسامها ، واقتدى بهما من جاء بعدهما . وهذا النوع أسهل مطلقا من الأول لوجهين :

ا ــ الوجه الأول : أن الإنسان قد يعرف المعنى الذى يطلب الحديث لأجله وإن لم يعرف راويه ولا فى مسند من هو : بل ربما لا يحتاج إلى معرفة راويه فإذا أراد حديثا يتعلق بالصلاة طلبه من كتاب الصلاة ، وإن لم يعرف أن راويه أبو بكر رضى الله عنه .

ب ــ الوجه الثانى : أن الحديث إذا ورد فى كتاب الصلاة علم الناظر أن ذلك الحديث هو دليل ذلك الحكم من أحكام الصلاة . فلا يحتاج أن يفكر فيه ليستنبط الحكم منه ، بخلاف الأول .

٣ ــ ومنهم من استخرج أحاديث تتضمن ألفاظا لغوية ، ومعانى مشكلة. فوضع لها كتابا قصره على ذكر متن الحديث ، وشرح غريبه وإعرابه ومعانيه ولم يتعرض لذكر الأحكام ، كما فعله أبو عبيد القاسم بن سلام ، وأبو محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة ، وغيرهما .

٤ ــ ومنهم من أضاف إلى هذا الاختيار ذكر الأحكام ، وآراء الفقهاء مثل أبى سليمان حمد بن محمد الخطابى فى (معالم السنن وأعلام السنن) وغيره من العلماء .

٥ ــ ومنهم من قصد ذكر الغريب دون متن الحديث ، فاستخرج الكلمات الغريبة ودونها ورتبها وشرحها ، كما فعله أبو عبيد أحمد بن محمد الهروى ، وغيره من العلماء .

٦ ــ ومنهم من قصد إلى استخراج أحاديث تتضمن ترغيبا وترهيبا، وأحاديث تتضمن أحكاما شرعية غير جامعة فدونها ، وأخرج متونها وحدها ، كما فعله أبو محمد الحسين بن مسعود فى (كتاب المصابيح) .

وغير هؤلاء المذكورين من أئمة الحديث لو رمنا أن نستقصي ذكر كتبهم واختلاف أغراضهم ومقاصدهم لطال الكتاب ولم ننته إلى حد ، فاختلاف الأغراض هو الداعي إلى اختلاف التصانيف (١) .

١٧٢ — والأحاديث التي تفيد معاني مشكلة ، أو تنص على أحكام متعارضة — كانت هي الغرض الأهم لأبي جعفر ، الذي وجه همته إلى بيانها ، ورفع الالتباس والتناقض عنها ، ومن أجلها ألف كتابيه الجليلين : (شرح معاني الآثار) ، و(مشكل الآثار) .

وهذا الاتجاه الذي اتجه إليه الطحاوي قريب مما أطلق عليه (علم اختلاف الحديث) إذا توسعنا في مدلول كلمة (اختلاف) ، وأطلقناها بمعناها اللغوي ، لا بمعناها الاصطلاحي الذي خصصها به المتأخرون من علماء الحديث .

١٧٣ — ولبيان العلاقة بين (مختلف الحديث) ، و(الناسخ والمنسوخ منه) ، (ومشكل الحديث) — نذكر أن الحديث ينقسم إلى مقبول ومردود :

(فالمقبول : ما رواه عدل ضابط لما يرويه . بسند متصل ، مع خلوه من الشذوذ والإعلال — والشذوذ : مخالفة الثقة من هو أرجح منه . والإعلال ، وجود أمر خفي يقدح في صحة الحديث كوصل منقطع أو رفع موقوف — ثم المقبول إن سلم من المعارضة سمي محكما .

وإن عورض بمثله : فإن أمكن الجمع بغير تعسف : فهو مختلف الحديث .

وإن لم يمكن الجمع ، وثبت تأخر أحدهما ، عرف المتأخر بالناسخ ، والآخر بالمنسوخ .

وإن لم يثبت فإن أمكن الترجيح بين الحديثين . صير إليه . وإلا توقفنا عن العمل بها .

---

(١) جامع الأصول ١-١٦-١٨ .

والحديث المردود : ما وجد فيه أحد أمرين : الأول : عدم الاتصال فى السند . والثانى : وجود أمر فى الراوى يوجب طعنا فيه(١)).

وبناء على هذا البيان عرفوا (مختلف الحديث) ، بأنه (علم يبحث فيه عن التوفيق بين الأحاديث المتناقضة ظاهرا ، إما بتخصيص العام تارة ، أو بتقييد المطلق ، أو بالحمل على تعدد الحادثة إلى غير ذلك من وجوه التأويل ، ويطلق عليه (علم تلفيق الحديث) (٢) .

والنسخ : هو (رفع حكم شرعى بدليل متأخر) (٣) فالمنسوخ من الحديث : هو الحكم الشرعى الذى أثبته حديث مقبول سابق . والناسخ منه : هو الحكم الشرعى الذى أثبته حديث مقبول متأخر عن الأول .

والصحة ، والتعارض الذى لايقبل التوفيق — شرطان جوهريان فى الأحاديث الناسخة والمنسوخة .

أما مشكل الحديث أو الآثار : فهو أعم من (اختلاف الحديث) ومن (الناسخ والمنسوخ منه) ، لأن الإشكال — وهو الالتباس والخفاء (٤) — قد يكون ناشئا من ورود حديث يناقض حديثا آخر ، من حيث الظاهر ، أو من حيث الحقيقة ونفس الأمر . وقد ينشأ الإشكال من مخالفة الحديث للعقل ، أو للقرآن ، أو للغة . والمؤلف يرفع هذا الإشكال إما بالتوفيق بين الأثرين المتعارضين ، أو ببيان نسخ فيهما ، أو بشرح المعنى بما يتفق مع العقل ، أو القرآن ، أو اللغة ، أو بتضعيف الحديث الموجب للاشكال ورده ، أو بغير ذلك .

١٧٤ — وتخصيص (مختلف الحديث) بما تقدم هو صنع المتأخرين

---

(١) انظر : مفتاح السنة ص ١٦٤ — الطبعة الثانية سنة ١٣٤٧ هـ — ١٩٢١ م . المطبعة العربية بمصر .

(٢) انظر : مفتاح السنة ص ١٥٩ ، وعلوم الحديث ومصطلحه ص ١٠٩ .

(٣) انظر : النسخ فى القرآن الكريم — لأستاذنا الدكتور مصطفى زيد المجلد الأول ص ١١١ الفقرة ١٦٤ .

(٤) انظر : القاموس المحيط ٣—٤١٢ ط المطبعة الميمنية بمصر سنة ١٣٤٩ هـ .

وإلا فمعنى (الاختلاف) شامل لما ذكروه . كما يشمل أيضا (الناسخ والمنسوخ) و (الراجح والمرجوح) من الحديث .

ومما يدل على ذلك أن ابن الصلاح ذكر (الناسخ المنسوخ) نوعا (١) مستقلا من أنواع علوم الحديث، ثم ذكره مرة ثانية كقسم من أقسام (مختلف الحديث) .

فقد قرر أن (مختلف الحديث) ينقسم إلى قسمين : (أحدهما أن يمكن الجمع بين الحديثين ، ولا يتعذر إبداء وجه ينفي تنافيهما ، فيتعين حينئذ المصير إلى ذلك . والقول بهما معا .. والقسم الثاني : أن يتضادا بحيث لا يمكن الجمع بينهما ، وذلك على ضربين : أحدهما : أن يظهر كون أحدهما ناسخا والآخر منسوخا ، فيعمل بالناسخ ويترك المنسوخ . والثاني : ألا تقوم دلالة على أن الناسخ أيهما والمنسوخ أيهما ، فيفزع حينئذ إلى الترجيح ، ويعمل بالأرجح منهما والأثبت . . . (٢)) .

وقد أشار الطحاوى إلى أن الاختـــلاف بين الحديثين إنما يكون في الأحاديث الصحيحة المعارضة بمثلها ، فإذا عورضت بما دونها في الصحة لم يكن هناك اختلاف .

ففي باب (بيان مشكل ما روى في لبس النعل الواحدة.) ، روى الطحاوى بسنده عن أبي هريرة ، وجابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المشى في النعل الواحدة : (فقال قائل من أهل الجهل بالآثار : كيف تقبلون هذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأنتم تروون عنه : فذكر ما حدثنا أبو أمية ، ثنا محمد بن الصلت الكوفى ، ثنا مندل ، عن ليث عن عبد الرحمن بن قاسم عن أبيه عن عائشة قالت : ربما رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يمشى في نعل واحدة . قال : ففي هذا اختلاف لا نحب

---

(١) انظر : مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث – النوع الرابع والثلاثون : ص ١٣٩ .

(٢) انظر : مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث – النوع السادس والثلاثون : ص ١٤٣ .

لكم أن تضيفوه إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . فكان جوابنا له — بتوفيق الله عز وجل وعونه — أن الاختلاف فى مثل هذا إنما يكون بعد تكافؤ الأسانيد فيه ، وثبوت الروايات له ، فأما إذا كان بخلاف ذلك ، فلا يكون كما ذكر . . . فإنما هو من حديث (مندل) وليس من أهل التثبت ممن ذكرنا قبله ، لاسيما وانما روى ما ذكرت عن ليث بن سليم ، وهو أيضا — وإن كان من أهل الفضل — فإن روايته ليست ، عند أهل العلم بالأسانيد ، بالقوية . والذى ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما يخالفها عن جابر وعن أبى هريرة هو احسن . . . لأن من لبس نعلا واحدة وخفا واحدة كان بذلك عند الناس سخيفا ومسخروا منه . فمثل هذا لو لم يكن فيه نهى وجب أن ينهى عنه . والله سبحانه نسأله التوفيق (١)) .

١٧٥ — وإذا تساءلنا عن الدوافع التى حببت إلى أبى جعفر هذا اللون من التأليف وبحثنا عن السر الذى جعله يتخذ من الأحاديث المشكلة والمختلفة غرضا له — وجدنا أن هذه الدوافع تنحصر فى ثلاثة أمور :

أولها : طبيعة أبى جعفر الميالة إلى المقارنة ، والراغبة فى الإنتاج الذى يثبت شخصيته واستقلاله . وقد سبقت الإشارة إلى المراحل التى مر بها التصنيف فى الحديث ، حتى انتهت إلى مرحلة المسانيد . ثم كان البخارى أول من أفرد الصحيح من الحديث بالتصنيف ، وتبعه فى هذا غيره . وكان ذلك فى القرن الذى عاش فيه الطحاوى .

وقد أخذ الطحاوى ما عند السابقين والمعاصرين ، ثم نظر فوجدهم قد تكلموا فى الحديث ، وصنفوا فيه مسانيد ، وصحاحا ، وسنناً . فهل يكرر أبو جعفر عملهم . فيكون جهده مقصورا على مجرد نقل ماعندهم ؟ إذن ما أسهل أن يعكف على تصنيف كتاب يجمع فيه ما عندهم ، وما ليس عندهم مما أتيح له أن يأخذه من غير طريقهم : ولكن ذلك لم يكن ليرضى همته ، ولاميله إلى الاستقلال ؛ لذلك اختار لنفسه ميدانا لم يستوفه السابقون ، وهو ميدان الأحاديث المتعارضة والمشكلة . ولم يمنعه صعوبة هذا الاتجاه من

---

(١) انظر : مشكل الآثار ٢/١٤١-١٤٣ .

الإقدام على السير فيه، وما يمنعه أن يكون مبرزا فى هذا الميدان وقد توفرت له أدواته ، واكتملت له عدته . منذ أخذ نفسه بدراسة عميقة متصلة فى اللغة والنحو ، والفقه وأصوله ؟ لقد كان أبو جعفر إماما فى الفقه ، وإماما فى الحديث . والجامع بينهما هو الذى تنذلل له صعاب هذا الميدان وهو الأقدر على إزالة الإشكال ، ورفع التعارض بين الأخبار :

يقول (ابن الصلاح) عن علم اختلاف الحديث : (وإنما يكمل للقيام به الأئمــة الجامعون بين صناعتى الحديث والفقــه . الغواصــون على المعانى الدقيقة (١)) .

ويقول غيره عن هذا النوع نفسه من علوم الحديث : (هذا فن من أهم الأنواع ، ويضطر إلى معرفته جميع العلماء من الطوائف ؛ وهو أن يأتى حديثان متضادان فى المعنى ظاهرا ، فيوفق بينهما ، أو يرجح أحدهما . وإنما يكمل له الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه ، والأصوليون الغواصون على المعانى (٢)) ، واستجابة لطبيعة الدراسة المقارنة عنده رأيناه يتجــه فى تأليف فى الفقه نفس الاتجاه ، فيؤلف فى (اختلاف العلماء) .

إن هذا الاتجاه الذى اتجه إليه الطحاوى فى تأليفه هو دليل أصالته وبينة حفظه ، وآية اجتهاده واستقلاله .

وثانى الدوافع التى جعلت أبا جعفر يتجــه هذا الاتجاه فى تصنيفه فى الحديث : هو الدفاع عن الإســلام ، وصد هجمات خصومه من أهل الديانات الأخرى ، ومن الملاحدة الذين لا دين لهم ، وممن ينتسب إليه من أهل الجهالة والأهواء .

وقد صرح الطحاوى بهذا الدافع فى مقدمة كتابه (شرح معانى الآثار) حيث قال : (سألنى بعض أصحابنا أن أضع له كتابا أذكر فيــه الآثار المأثورة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فى الأحكام التى يتوهم

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ١٤٣ .

(٢) تدريب الراوى شرح تقريب النواوى ص ١٩٧ ط . مصر سنة ١٣٠٧ .

أهل الإلحاد والضحة من أهل الإسلام أن بعضها ينقض بعضا ، لقلة علمهم بناسخها من منسوخها . . .) إلخ ما ذكره .

والدافع الثالث : هو تأييد مذهب الأحناف ، والاستدلال له بالحديث والرد على من يزعمون أن الأحناف يقدمون الرأى والقياس على الحديث لأن بضاعتهم من الحديث قليلة .

ولم يصرح الطحاوى بهذا الدافع ، ولكنا نستنبطه بعد اطلاعنا على كتابه (شرح معانى الآثار) ، فإن كل الكتاب يتعرض للأحكام التى يخالف فيها الأحناف غيرهم ، ويتعرض للأحاديث المختلفة التى هى أدلة هذه الأحكام . بل لا يبعد أن يكون هذا الدافع الثالث هو الغرض الأول من تأليف أبى جعفر لهذا الكتاب بالذات ، وربما أيدنا فى هذا ما ذكره أبو جعفر فى مقدمته من أن بعض أصحابه سأله أن يؤلف كتابا . . . ، ولا يبعد أن يكون هؤلاء الأصحاب ينتمون إلى المذهب الحنفى الذى ينتسب إليه الطحاوى .

والعينى – الذى ألف كتابين فى شرح كتاب الطحاوى (معانى الآثار) – قد صرح فى أحد شرحيه بما سكت عنه الطحاوى من دواعى تأليفه لكتابه ، فقد قال فى مقدمة شرحه معددا أغراضه من تأليفه : (. . . . وإظهارا بأن الحنفية هم المتمسكون بالحديث والخبر وأن مذهبهم هو الحديث النبوى فى كل أمر صدر وكيف لا وهم يقدمون خبر الواحد على القياس ، ويبنون الأحكام على صحة الأساس ، ومع هذا فالخصم يطعنهم باتباع الرأى وترك المنقول إظهارا منهم أنهم لا رأى لهم لا فى المنقول ولا فى المعقول ، ومن لا رأى له لم يدر مواقع الخبر ولا وقف على موارد الأثر (١)) .

١٧٦ – والمصنفون فى علم (اختلاف الحديث) قليلون ، ولا نعلم أحدا ألف فيه قبل الإمام الشافعى رضى الله عنه (٢٠٤ هـ) ، ثم ألف فيـــه

(١) انظر : مبانى الأخبار . الورقة الأولى أ .

(ابن قتيبة) (٢٦٣ هـ) وأبو يحيى زكريا بن يحيى الساجي (٣٠٧ هـ) ، ثم الطحاوي (٣٢١ هـ) (١) .

ولا شك أن مناقشات كانت تدور حول الأحاديث المتعارضة قبل عصر الإمام الشافعي ، وأن اجتهاد الصحابة ومن بعدهم في تأويلها ورفع التعارض بينها بصورة ما ، كان أحد أسباب اختلاف العلماء ، إلا أني لم أعثر على مؤلف فيها قبل الإمام الشافعي ، الذي ذكر في كتابه (الأم) (٢) أبوابا اختلف فيها علي وابن مسعود وأبوابا اختلف فيها الشافعي مع مالك ، وهذه الأبواب تصلح أمثلة لاختلاف الحديث الذي أفرده الشافعي بمؤلف مستقل ، (ولم يقصد استيفاءه ، بل ذكر جملة منه ، ينبه بها على طريقه (٣)) وسوف نخص كتاب الشافعي في (اختلاف الحديث) بكلمة موجزة نبين فيها منهجه ، كما سنفعل ذلك أيضا في كتاب ابن قتيبة (تأويل مختلف الحديث) لتقارنهما بمنهج الطحاوي وطريقة تناوله للأحاديث المختلفة .

اختلاف الحديث للشافعي

١٧٧ — يفرد الشافعي رضي عنه مقدمة طويلة لكتابه (اختلاف الحديث) يبين فيها مكانة السنة من التشريع ، ويقيم الدليل على حجية خبر الواحد ، مشيرا إلى أنه قد ذكر هذا الدليل في موضع آخر بقوله : (. . . وقد كتبت في كتاب جماع العلم الدليل على ما وصفت فاكتفيت في رد كثير منه في كتابي هذا ، وقد رددت منه جملا تدل من لم يحفظ كتاب جماع العلم على ما وراءها إن شاء الله . . . . . (٤)) .

---

(١) انظر : كشف الظنون ١-٣٢ ، ومفتاح السنة (ص ١٥٩) . وأبو يحيى الساجي هو زكريا بن يحيى بن عبد الرحمن بن محمد بن عدي ، الضبي ، البصري محدث البصرة في عصره . كان من الحفاظ الثقات . له كتاب جليل في (علل الحديث) ، ومن كتبه (اختلاف الفقهاء) . توفي بالبصرة سنة ٣٠٧ هـ (انظر شذرات الذهب ٢-٢٥٠-٢٥١) .

(٢) انظر : الأم جـ ٧ ص ١٥١-١٧٦ ، وص ١٧٧ وما بعدها .

(٣) انظر : تدريب الراوي ص ١٩٧ .

(٤) انظر : اختلاف الحديث للشافعي مطبوع على هامش الجزء السابع من كتابه (الأم) له ص ٦ . ط. بولاق سنة ١٣٢٥ هـ .

كما يبين أسباب اختلاف الحديث ومنهجه في التوفيق بين الأحاديث المختلفة ، فيذكر أن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم كلام عربي جار على أساليب العرب ، فقد يخرج عاما ويراد به العام ، وقد يخرج عاما ويراد به الخاص . والحديث على عمومه حتى يقوم الدليل على الخصوص ، وهو يشير بهذا إلى أن العموم والخصوص من أسباب اختلاف الحديث ، وأن حمل أحدهما على الآخر هو المخرج من هذا الاختلاف ، فإذا أمكن التوفيق استعمل الحديثان معا ، (وكلما احتمل حديثان أن ستعملا معا استعملا معا ، ولم يعطل واحد منهما الآخر(١) . وإذا لم يمكن ووجد دليل النسخ صير إليه ، ويلاحظ أن الشافعي يدخل الناسخ والمنسوخ في اختلاف الحديث ، فهو يقول : (وفي الحديث ناسخ ومنسوخ ، وما ينصب إلى الاختلاف من الأحاديث ناسخ ومنسوخ فيصار إلى الناسخ دون المنسوخ (٢) .

ومن أسباب اختلاف الحديث ما يكون اختلافا في الفعل من جهة أن الأمرين مباحان ، و (منها مالا يخلوا من أن يكون أحد الحديثين أشبه بمعنى كتاب الله أو أشبه بمعنى سنن النبي صلى الله عليه وسلم مما سوى الحديثين المختلفين أو أشبه بالقياس . فأي الأحاديث المختلفة كان هذا فهو أولاهما عندنا أن يصار إليه . . . . (٣) .

ثم يذكر الشافعي رحمه الله أن الصحة في الأحاديث المتعارضة شرط للتسليم بالتعارض فيها ومحاولة تأويلها : فيقول ؛ (وجماع هذا ألا يقبل

---

(١) اختلاف الحديث على هامش الأم حـ ٧ ص ٥٦ . وتوجد نسخة مطبوعة بدار الكتب المصرية تحت رقم ٣٨ حديث .

(٢) انظر : الأم ٧-٥٧ : ومن أمثلة الناسخ والمنسوخ التي ذكرها الشافعي القيام للجنازة ، فقد روى أنه عليه الصلاة والسلام قال : إذا رأيتم الجنازة فقوموا لها حتى تخلفكم أو توضع .. قال الشافعي : (وهذا لا يعدو أن يكون منسوخا وأن يكون النبي قام لها لعلة قد رواها بعض المحدثين من أن جنازة يهودي مر بها على النبي بها لها كراهية أن تطوله ، وأيهما كان ، فقد جاء عن النبي تركه بعد فعله . والحجة في الآخر من أمره ...) (وانظر هامش الأم ٧-٢٠٧-٢٠٨) وقارن بما ذكره العلماء من تعريف لعلم مختلف الحديث .

(٣) انظر : هامش الأم ٧-٥٧- ٥٨ .

إلا حديث ثابت ، كما لا يقبل من الشهود إلا من عرف عدله . فإذا كان الحديث مجهولا أو مرغوبا عن حمله ، كان كما لم يأت ، لأنه ليس بثابت (٥) .

١٧٨ — وفيما يلي مثالان لعلاج الشافعي للأحاديث المختلفة : أولهما : (باب الحجامة للصائم) : روى الشافعي بسنده أن شداد بن أوس قال : (كنت مع النبي زمان الفتح فرأى رجلا يحتجم لثمان عشرة خلت من رمضان فقال وهو آخذ بيدى : أفطر الحاجم والمحجوم) . ثم روى بسنده عن ابن عباس أن رسول الله احتجم محرما صائما .

(قال الشافعي : وسماع ابن أوس عن رسول الله عام الفتح ، ولم يكن يومئذ محرما ، ولم يصحبه محرم قبل حجة الإسلام ، فذكر ابن عباس حجامة النبي عام حجة الإسلام سنة عشر ؛ وحديث أفطر الحاجم والمحجوم فى الفتح سنة ثمان قبل حجة الإسلام بسنتين . قال الشافعي : فإن كانا ثابتين : فحديث ابن عباس ناسخ ، وحديث إفطار الحاجم والمحجوم منسوخ . قال : وإسناد الحديثين معا مشتبه . وحديث ابن عباس أمثلهما إسنادا . فإن توقى رجل الحجامة كان أحب إلى احتياطا ولئلا يعرض صومه أن يضعف فيفطر . وإن احتجم فلا تفطره الحجامة ، إلا أن يحدث بعدها ما يفطره مما لو لم يحتجم ففعله أفطره .

قال الشافعي : ومع حديث ابن عباس القياس ، أن ليس الفطر من شيء يخرج من جسد إلا أن يخرجه الصائم من جوفه متقيئا ، وأن الرجل قد ينزل غير متلذذ فلا يبطل صومه ، ويعرق ويتوضأ ، ويخرج منه الخلاء والريح والبول ويغتسل ويتنور — فلا يبطل صومه . وإنما الفطر من إدخال البدن أو التلذذ بالجماع أو التقيؤ ؛ فيكون على هذا إخراج شيء من جوفه كما

---

(١) انظر : هامش الأم ٧/٥٨ . وقارن بما ذكره الطحاوى من لزوم شرط الصحة فى الأحاديث المختلفة . فى ف ١٧٢ فيما سبق .

عند إدخاله فيه . قال ، والذى أحفظ عن بعض أصحاب رسول الله والتابعين وعامة المدنيين أنه لا يفطر أحد بالحجامة) (١) .

وثانى المثالين ، (باب نكاح المحرم) :

(حدثنا الربيع قال : أخبرنا الشافعى قال ، أخبرنا سفيان ، عن عمرو ابن دينار ، عن ابن شهاب قال : أخبرنى يزيد بن الأصم أن رسول الله نكح ميمونة وهو حلال . قال عمرو قلت لابن شهاب : أتجعل يزيد بن الأصم إلى ابن عباس ؟ أخبرنا سفيان، عن أيوب بن موسى ، عن نبيه بن وهب ، عن أبان بن عثمان ، عن عثمان ، أن رسـول الله قال : المحرم لا ينكح ولا يخطب .

أخبرنا الشافعى قال : أخبرنا مالك عن نافع عن نبيه بن وهب — أحد (٢) بنى عبد الدار — عن أبان بن عثمان ، عن عثمان : أن رسول الله قال : لاينكح المحرم ، ولاينكح ولايخطب ،

أخبرنا مالك عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن عن سليمان بن يسـار أن رسـول الله بعث أبا رافع مولاه ورجلا من الأنصار فزوجاه ميمونة ، والنبى بالمدينة .

أخبرنا الشافعى ، أخبرنا سعيد بن مسلمة ، عن إسماعيل بن أمية ، عن سعيد بن المسيب قال : وهل فلان (٣) ؟ مانكح رسول الله ميمونة إلا وهو حلال .

قال : وقد روى بعض قرابة ميمونة أن النبى صلى الله عليه وسلم نكح ميمونة محرما .

قال الشافعى ، فكان أشبه الأحاديث أن يكون ثابتا عن رسول الله أن رسول الله نكح ميمونة حلالا ، فإن قيل : ما يدل على أنه أثبتها ؟ قيل :

---

(١) أنظر : (اختلاف الحديث) على هامش (الأم) : ٧/٢٣٦-٢٣٨ .
(٢) فى معانى الآثار ١-٤٤١ (أخى بنى عبد الدار) .
(٣) هكذا فى الأصل . ولعل هناك حذفا تقديره : و(على فلان من يعلم مثل هذا) مثلا.

روى عن عثمان عن النبي النهي عن أن ينكح المحرم ولاينكح . عثمان متقدم الصحبة ،ومن روى أن النبي نكحها محرما لم يصحبه إلا بعد السفر الذى نكح فيه ميمونة وإنما نكحها قبل عمرة القضية ، وقيل له : وإذا اختلف الحديثان فالمتصل الذى لاشك فيه أولى عندنا – إن ثبت – لولم تكن الحجة إلا فيه نفسه ومع حديث عثمان ما يوافقه ، وإن لم يكن متصلا اتصاله ، فإن قيل : فان من روى أن رسول الله نكحها محرما قرابة يعرف نكاحها ، قيل : (ولابن أختها يزيد بن الأصم) تلك المكان منها ولسليمان بن يسار منها مكان الولاية يشابه أن يعرف نكاحها . فإذا كان يزيد الأصم وسليمان بن يسار مع مكانهما منها يقولان نكحها حلالا ، وكان ابن المسيب يقول : نكحها حلالا ذهبت العلة فى أن يثبت من قال : نكحها وهو محرم بسبب القرابة ،وبأن حديث عثمان بالإسناد المتصل لاشك فى اتصاله أولى أن يثبت مع موافقة ماوصفت .

فأى محرم نكح ، أوأنكح فنكاحه مفسوخ ، بما وصفت من نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن نكاح المحرم (١) .

١٧٩ – ومن هذين المثالين وغيرهما من أبواب (اختلاف الحديث) للامام الشافعي رضى الله عنه نستنبط مايأتى :

١ – أن الفقه هوأهم غاية لعلم (اختلاف الحديث) ، وأن المحدثين الفقهاء هم الذين يعنون به ويجتهدون فى تأويله ويبنون أراءهم الفقهية على أساس من هذا الاجتهاد فى التأويل . ولذلك كان ترتيبه على أبواب الفقهه دون ذكر لأبواب العقيدة والفضائل ، وغيرها . يدل على هذا صنيع الشافعى ثم الطحاوى . أما إذا أضيف إلى أبواب الفقه أبواب العقيدة أوغيرها ، فالأولى أن يسمى العلم حينئذ مشكل الحديث كما صنع الطحاوى وكما صنع بعده ابن فورك وسيأتى ذكره .

٢ – ترتيب الأبواب الفقهية فى كتاب (اختلاف الحديث) للشافعى ، غير ملتزم . فهو لايجمعها فى كتاب مثل كتاب الطهارة تجمع فيه أبواب

(١) اختلاف الحديث ٧–٢٣٨–٢٤١ .

الطهارة ثم كتاب الصلاة يجمع فيه أبواب الصلاة وهكذا . . . . ولكنه بدأ كلامه بأبواب من الصلاة ثم أتبعها بأبواب فى الطهارة ثم يعود إلى الصلاة وهكذا ، وأقرب الأمثلة على ذلك ماذكرناه من إفطار الحاجم والمحجوم ثم أتبعه مباشرة بنكاح المحرم ، ثم تكلم بعد علة أبواب عن الصلاة واستقبال القبلة للغائط وأكل المحرم من الصيد (١) . ويلاحظ أن عدم الدقة فى الترتيب هو طبيعة كل عمل جديد لم يسبق له مايحاكيه أو يهذبه . وسوف نرى أن الطحاوى قد استفاد ممن سبقه من المؤلفين فى هذا اللون فجاء ترتيبه محكما بديعا ، وأنه سار فيه على منهج دقيق .

٣ ـ الناسخ والمنسوخ من موضوعات (اختلاف الحديث) ،وإن أفرده بالتصنيف بعض المؤلفين لأهميته .

٤ ـ يورد الشافعى مايحفظه من طرق الحديث ، ويبسط القول فى مواضع الخلاف مستعملا طريقته فى المناظرة (٢) . وسوف نرى أن هذا هو مافعله الطحاوى أيضا .

٥ ـ يستعمل الشافعى أحيانا القياس فى الترجيح كما رأينا فى مثال الحجامة للصائم ، ولأن القياس أصل من الأصول التى ارتضاها ، كما نص على ذلك بقوله : (والعلم من وجهين : اتباع واستنباط .والاتباع اتباع كتاب ، فإن لم يكن فسنة ، فإن لم تكن فقول عامة من سلفنا لا نعلم له مخالفا ، فإن لم يكن فقياس على كتاب الله عز وجل ، فإن لم يكن فقياس على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن لم يكن فقياس على قول عامة سلفنا لا مخالف له . ولا يجوز القول إلا بالقياس . وإذا قاس من له القياس فاختلفوا وسع كلا أن يقول بمبلغ اجتهاده ، ولم يسعه اتباع فيما أدى إليه اجتهاده بخلافه) (٣) .

---

(١) انظر : فهرس اختلاف الحديث .

(٢) انظر مثلا ، باب الساعات التى تكره فيها الصلاة من كتاب (اختلاف الحديث هامش الأم (٧ ـ ١٢٥-١٤٩ .

(٣) اختلاف الحديث ٧-١٤٨-١٤٩) .

٦ ـ يؤيد رأيه أحيانا بعمل الصحابة والتابعين وآراء الأئمة قبله .
هذه بعض الملحوظات على كتاب الشافعى فى (اختلاف الحديث) . وسوف يتبين لنا أن الطحاوى تأثر تأثرا كبيرا بالشافعى وبخاصة فى كتابه (معانى الآثار) .

تأويل مختلف الحديث ، لابن قتيبة

١٨٠ ـ والغرض الأول من تأليف هذا الكتاب هو الرد على أعداء أهل الحديث ، والجمع بين الأخبار التى ادعوا عليها التناقض والاختلاف والجواب عما أورده من الشبهة على بعض الأخبار المتشابهة أو المشكلة بادئ الرأى . وقد صرح ابن قتيبة بذلك فى خطبة هذا الكتاب حيث قال : (. . . فإنك كتبت إلى تعلمنى ما وقفت عليه من ثلب أهل الكلام أهل الحديث وامتهانهم وإسهابهم فى الكتب بذمهم ، ورميهم بحمل الكذب ، ورواية المتناقض . . (١)) .

وبعد أن يحكى أقوالهم فى أهل الحديث يقول : (هذا ما حكيت من طعنهم على أصحاب الحديث ، وشكوت تطاول الأمر بهم على ذلك من غير أن ينضح عنهم ناضح ، ويحتج لهذه الأحاديث محتج ، أو يتأولها متأول ، حتى أنسوا بالعيب ، ورضوا بالقذف ، وصار بالإمساك عن الجواب كالمسلمين . وبتلك الأمور معترفين ، وتذكر أنك وجدت فى كتابى المؤلف فى غريب الحديث بابا ذكرت فيه شيئا من المتناقض عنهم . وتأولته ، فأملت بذلك أن تجد عندى فى جميعه مثل الذى وجدته فى ذلك من الحجج ، وسألت أن أتكلف ذلك محتسبا للثواب ، فتكلفته بمبلغ علمى ومقدار طاقتى ، وأعدت ما ذكرت فى كتبى من هذه الأحاديث ليكون الكتاب تاما جامعا للفن الذى قصدوا الطعن به . وقدمت قبل ذكر الأحاديث وكشف معانيها وصف أصحاب الكلام وأصحاب الحديث بما أعرف به كل فريق) (٢)

وبعد أن يصف أهل الكلام وأهل الحديث يشرع فى الدفاع عن الأحاديث المختلفة ، ويعنون لها بقوله : (ذكر الأحاديث التى ادعوا عليها التناقض والأحاديث

---

(١) تأويل مختلف الحديث . ص – ٢ .
(٢) تأويل مختلف الحديث ص ١٤–١٥ .

التي تخالف عندهم كتاب الله تعالى ، والأحاديث التي يدفعها النظر وحجة العقل (١)) .

١٨١ — وبناء على ما تقدم من تحديد لمعنى (اختلاف الحديث) و(مشكل الحديث) والفرق بينهما ، أرى أنه كان الأولى بابن قتيبة أن يسمى كتابه (مشكل الحديث) كما سمى كتابا آخر له (مشكل القرآن) ، فإن هذا الاسم أكثر ملاءمة لغرضه ولموضوعات كتابه من تأويل مختلف الحديث ، وقد وجدنا الطحاوى فى كتابه (مشكل الآثار) يتناول الموضوعات التي تناولها ابن قتيبة مما لا يختص بورود حديثين متناقضين من حيث الظاهر .

١٨٢ — ومن الواضح أن ابن قتيبة لم يعن بالأحكام الفقهية التي يمكن استخلاصها من الأحاديث ، وقد يكون ذلك لأنه يرد على أهل الكلام . فهو مرتبط بما يوردونه من اعتراضات أغلبها بعيد عن الأحكام العملية .

ومن الواضح أيضا أنه قلما يروى حديثا بسنده ، وأن علاجه للأحاديث يكون أغلبها من جهة اللغة ، وأن معرفته بالحديث لا تعدو أن تكون إلماما به وأخذا منه بطرف ، دون تعمق فيه . وقد قال : (وقد كنت فى عنفوان الشباب . وتطلب الآداب أحب أن أتعلق من كل علم بسبب وأن أضرب فيه بسهم (٢)) . وقد اعترف ابن قتيبة بأنه ليس من أهل صناعة الحديث المتخصصين فيه ، وذلك بصدد رده دعاوى النظام على ابن مسعود فيما نسب إليه انه رأى قوما من الزط (٣) فقال : هؤلا أشبه من رأيت بالجن ليلة الجن .

قال ابن قتيبة: (وأصحاب الحديث لا يثبتون حديث الزط وما ذكر من حضوره مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن . وهم القدوة عندنا

---

(١) المصدر السابق ص ١٠٤ .

(٢) المصدر السابق ص ٧٤ .

(٣) الزط — بضم الزاى — جنس من السودان أو الهند أو السند ، معرب جت — بفتح الجيم . (انظر : النهاية ٢—١٣٤ ، والقاموس المحيط ٢—٣٧٥ ط. سنة ١٣١٩ ، واللسان ٩—١٧٩ ط سنة ١٣٠١) .

فى المعرفة بصحيح الأخبار وسقيمها ، لأنهم أهلها ، والمعتنون بها ، وكل ذى صناعة أولى بصناعته (١)) .

ولذلك لم يكن معظم تخريجه للأحاديث المتعارضة والمشكلة يرضى رجال الحديث ، يقول ابن الصلاح : (وكتاب مختلف الحديث لابن قتيبة فى هذا المعنى إن يكن قد أحسن فيه من وجه ، فقد أساء فى أشياء منه قصر باعه فيها . وأتى بما غيره أولى وأقوى (٢)) .

ويقول ابن كثير : (.. وقد صنف فيه الشافعى فصلا طويلا من كتابه الأم نحوا من مجلد ، وكذلك ابن قتيبة له فيه مجلد مفيد . وفيه ماهو غث ، وذلك بحسب ماعنده من العلم (٣)) .

١٨٣ — وفيما يلى مثالان من كتاب (تأويل مختلف الحديث) لابن قتيبة: المثال الأول : (قالوا حديثان متناقضان . قالوا : رويتم عن وكيع عن الأعمش عن أبى صالح ، عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إذا انقطع شسع نعل أحدكم فلا يمش فى نعل واحدة » ، ورويتم عن مندل عن ليث عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت : ربما انقطع شسع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى فى النعل الواحدة حتى يصلح الأخرى. قالوا : وهذا خلاف ذاك .

قال أبو محمد : ونحن نقول : ليس ههنا خلاف بحمد الله تعالى ؛ لأن الرجل كان ينقطع شسع نعله ، فينبذها أو يعلقها بيده ويمشى فى نعل واحدة إلى أن يجد شسعا . وهذا يفحش ويقبح فى النعلين والخفين وكل زوجين من اللباس يستعمل فى اثنين ، فيستعمل فى واحد ويترك الآخر . وكذلك الرداء يلقى على أحد المنكبين ويترك الآخر . فأما أن ينقطع شسع الرجل فيمشى خطوة أو خطوتين أو ثلاثا إلى أن يصلح الآخر ، فإن هذا ليس بمنكر ولاقبيح . وحكم القليل يخالف حكم الكثير فى كثير من المواضع .

---

(١) تأويل مختلف الحديث ص ٤٠ — ٤١ .

(٢) انظر : مقدمة ابن الصلاح ص ١٤٣ .

(٣) انظر : اختصار علوم الحديث لابن كثير ص ٦٠ .

ألاترى أنه يجوز للمصلى أن يمشى خطوة وخطوات وهو راكع إلى الصف الذى بين يديه ولايجوز له أن يمشى وهو راكع مائة ذراع ومائتى ذراع ، ويجوز له أن يردى الرداء على منكبيه إذا سقط عنه ، ولايجوز له أن يطوى ثوبه فى الصلاة ولا أن يعمل عملا يتطاول . ويبتسم فلا تنقطع صلاته ويقهقه فتنقطع (١)) .

المثال الثانى : (قالوا حديث ينقضه القرآن . قالوا : رويتم عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : صلة الرحم تزيد فى العمر — والله تبارك وتعالى يقول : (فإذا جاء أجلهم لايستأخرون ساعة ولايستقدمون (٢)) ، فكيف تزيد صلة الرحم فى أجل لايتأخر عنه ولايتقدم ؟

قال أبو محمد : ونحن نقول إن الزيادة فى العمر تكون بمعنيين أحدهما السعة والزيادة فى الرزق وعافية البدن . وقد قيل :الفقر هو الموت الأكبر : وجاء فى بعض الحديث ، أن الله تعالى أعلم موسى صلى الله عليه وسلم أنه يميت عدوه . ثم رآه بعد يسف — أى ينسج الخوص . فقال يارب وعدتنى أن تميته . قال : قد فعلت ، قد أفقرته . وقال الشاعر :

ليس من مات فاستراح بميت إنما الميت ميت الأحياء

يعنى الفقير . فلما جاز أن يسمى الفقر موتا ، ويجعل نقصا من الحياة جاز أن يسمى الغنى حياة، ويجعل زيادة فى العمر .

والمعنى الآخر : أن الله تعالى يكتب أجل عبده عند مائة سنة ، ويجعل بنيته وتركيبه وهيئته لتعمير ثمانين سنة ، فإذا وصل رحمه زاد الله تعالى فى ذلك التركيب وفى تلك البنية ، ووصل ذلك النقص فعاش عشرين أخرى حتى يبلغ المائة . وهى الأجل الذى لايستأخر عنه ولا يتقدم (٣)) .

---

(١) أنظر : تأويل مختلف الحديث ١٠٨—١١٠ . وقارن بما ذكره الطحاوى فى هذا الحديث فى ف ١٧٢ فيما سبق .

(٢) سورة الأعراف . آية ٣٤ .

(٣) تأويل مختلف الحديث ص ٢٥٤—٢٥٥ .

١٨٤ — وقد حكى ابن قتيبة اعتراض بعض أهل الكلام على أحاديث موهمة للتشبيه مثل : كلتا يديه يمين ، وقلوب العباد بين إصبعين من أصابع الرحمن ، ولا تسبوا الريح فإنها من نفس الرحمن(١) ، وغيرها ثم أجاب عنها :

وهذا النوع من الأحاديث لم يتعرض له الشافعي أو الطحاوى ، لأنه بعيد عن موضوعات (اختلاف الحديث) على ماسبق بيانه . ولعل البيئة أيضا كان لها أثر فى ذلك ، فإن مصر لم تكن مسرحا للمذاهب الكلامية المتنافرة والمتطرفة كما كان الشأن فى العراق وبلاد فارس، فوجد عند ابن قتيبة ما يحفزه على الرد على أهل الكلام ومناقشة الأحاديث الموهمة للتشبيه مالم يوجد مثله عند الطحاوى ، مع أنه كان على معرفة بعلم الكلام ورسالته فيه مشهورة ، ومحل تقدير أهل السنة .

مشكلة الحديث وبيانه

١٨٥ — وبعد عصر الطحاوى ألف أبو بكر محمد(٢) بن الحسن بن فورك (٤٠٦ هـ) كتابا يناقش فيه الأحاديث التى يعترض عليها المتكلمون من غير أهل السنة ، وسمى كتابه : (مشكل الحديث وبيانه) .

وهو يأتى فيه بالأحاديث الموهمة للتشبيه والتى يعترض عليها بعض أهل الكلام ، ثم يبين معناها من وجهة نظر الأشاعرة الذين ينتمى إليهم ويعالجها علاج المتكلم لا المحدث ، فقلما يتعرض للأحاديث ببيان قوتها أو ضعفها ، أو نقد فى سندها أو متنها ، بل إنه يورد الأحاديث من غير سندها .

يقول فى مقدمة الكتاب : (أما بعد ، فقد وفقت — أسعدكم الله بمطلوبكم ووفقنا إلى الإتمام بما ابتدأنا به على تحرى النصح والصواب — إلى إملاء كتاب نذكر فيه ما اشتهر من الأحاديث المروية عن رسول الله

---

(١) انظر : المصدر السابق ص ٢٥٧-٢٨٤ .

(٢) انظر : ترجمته فى طبقات الشافعية ٣-٥٢ .

صلى الله عليه وسلم ، مما يوهم ظاهرة التشبيه ، مما يتسلق به الملحدون على الطعن فى الدين ، وخصصوا بتقبيح ذلك الطائفة التى هى الظاهرة بالحق لسانا وبيانا ، وقهرا وعلوا وإمكانا ، الطاهرة عقائدها من شوائب الأباطيل وشوائن البدع والأهواء الفاسدة ، وهى المعروفة بأنها أصحاب الحديث ... (١)) .

ابكار الافكار فى مشكل الاخبار

١٨٦ — وهذا الكتاب أقرب الكتب شبها بكتاب الطحاوى (شرح معانى الآثار) وهو مخطوط بدار الكتب المصرية تحت رقم (٢٨ حديث) وقد فقد منه كتاب الطهارة ، وكتاب الصلاة ، وجزء من كتاب الصوم كما فقد أيضا اسم مؤلفه ، الذى عاش بعد القرن السادس للهجرى تقريبا ؛ لأنه يناقش البغوى (٢) فى عدة مواضع من كتابه :

وتأثر المؤلف بالطحاوى واضح تماما من كثرة نقله عنه ، حتى يكاد يكون فى بعض فصوله اختصارا (لشرح معانى الآثار) .

التحقيق فى احاديث الخلاف

١٨٧ — ومؤلفه هو ابن الجوزى — عبد الرحمن بن على بن محمد (ت ٥٩٧) . وقد ذكر صاحب الأعلام أنه مخطوط. (٣)

بنات الافكار فى معانى الاخبار

١٨٨ — ومؤلفه هو محمد بن على بن طولون ، الحنفى (ت ٩٥٣) مصور بدار الكتب المصرية تحت رقم (٥٥٩ حديث تيمورية) .

والكتاب يعالج أربعين حديثا ، ويبدأ بقوله : (بسم الله الرحمن

---

(١) انظر : مشكل الحديث وبيانه لابن فورك ص ٣ ط. الهند سنة ١٣٦٢ هـ .

(٢) هو الحسين بن مسعود بن محمد ، محيى السنة ، فقيه محدث مفسر نسبته إلى (بغا) من قرى خراسان ، له كتاب المصابيح ، والجمع بين الصحيحين . توفى سنة ٥١٠ هـ (انظر : وفيات الأعيان ١–٤٠٢) .

(٣) انظر ، الأعلام ٤–٩٠ . وهو بدار الكتب فى مجلدين برقم (ب ٢٣٩٤٨ ، وقد أشار المرحوم الشيخ أحمد شاكر فى هامش المحلى إلى أنه حقق كتاب ابن الجوزى (التحقيق)

الرحيم الحمد لله على جزيل فضله الأكمل ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه ماطلع نجم وأفل . وبعد . فهذا تعليق سميته (بنات الأفكار في معاني الأخبار) .فمنها : ما أخرجه أصحاب السنن من حديث جابر بن سمرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من توضأ يوم الجمعة ، فبها ونعمت ، ومن اغتسل فالغسل أفضل » . قيل: الضمير في (بها) للسنة . أي فبالسنة أخذ ونعمت الخصلة هي – وهذا مروى عن الأصمعي ...) .

وفي نهاية الكتاب يذكر أنه أجاب عن الحديث الأول بناء على سؤال سائل (ثم سأل في إضافة تتمة أربعين حديثا ، فكتبت له هذه الأربعين الطيبة ملخصة . وقد كنت كتبت في هذا المعنى مؤلفين أحدهما مسند ، والآخر منفصل ، وعززتهما بثالث) .

مشكلات الأحاديث النبوية وبيانها

١٨٩ – وإلى عهد قريب كانت الأحاديث المشكلة تدفع بعض الغيورين إلى التأليف في بيانها والدفاع عنها ، فقد ألف عبد الله بن علي النجدي القصيمي كتابا سماه (مشكلات الأحاديث النبوية وبيانها)، وصدره بقوله : (يحتوى هذا الكتاب على الأحاديث النبوية التي استشكلتها العلوم الحديثة: من طبية وجغرافية وفلكية وحسية الخ . . . وفيه بيانها بنفس العلوم الحديثة) . وقد ذكر فيه قرابة ثلاثين حديثا ، منها مشكلات عذاب القبر ، وسحر اليهود للنبي صلى الله عليه وسلم ، وحديث الذباب وانشقاق القمر والدجال ، وغير ذلك من الأحاديث التي رآها مظنة الاعتراض أو التي اعترض عليها فعلا .

ويقول في مقدمته مبينا غرضه من تأليفه ومنهجه فيه : (أما بعد، فهذا بيان لأحاديث نبوية صحيحة قد أشكلت على كبار العلماء . وقد أشكل بعضها طبيا ، وبعضها فلكيا ، وبعضها علميا وبعضها حسيا ، وبعضها دينيا . فعجل فريق فكذبها وردها وتحامل على رواتها . ولم يصب في ذلك فجرأ العامة وأشباه العامة على أن يكذبوا كل ما لم يحيطوا

بعلمه من صحيح الأخبار . وتكلم فيها فريق آخر كلاما لم يسر مع الصواب والتوفيق ، فزاد كلامه أهل الشك شكا وريبة ، وضل من أجلها فريق ثالث ، فهوى فى الشك والحيرة ، فرغب عن اللبن ، وأوغل فى الشهوات والملذات . ونحن نسأل الله السلامة من ذلك كله كما نسأله أن يقضى لنا الرشاد والهداية فيما فعلنا وفيما سوف نفعل . وقد سردنا الأحاديث سردا حيثما تيسرت ، لم نراع فى ذلك ترتيبا ولا تقديما ولا تأخيرا ، وذلك لأن كل حديث قائم بنفسه ، مستقل بمعناه ، لا ارتباط له بغيره) .

١٩٠ — وقد رأينا أن بعض الكتب السابقة يقتصر نشاطها على بحث الأحاديث المتعلقة بصفات الله ، كما يقدم السيوطى مثلا لذلك فى كتابه (تأويل الأحاديث الموهمة للتشبيه (١)) .

وقد وجدت كتب أخرى اقتصرت من المعنى الواسع لكلمة (مشكل) على بحث المشكلات النحوية أو اللغوية الموجودة فى أحاديث كتاب خاص ؛ ومن هذه الكتب .

(شرح مشكل الصحيحين) لابن الجوزى . وهو يبحث فى الإعراب واللغة ، الموجود منه الجزء الثانى ، مخطوط بدار الكتب تحت رقم (٤٩٣ حديث) .

(شرح مشكل الحديث والآثار) لمحمد بن عبد الرحمن العلقمى الشافعى مخطوط بدار الكتب تحت رقم (١٥٠٧ حديث) .

(شرح مشكلات موطأ مالك) برواية محمد بن الحسن ، تأليف ملا على بن سلطان محمد الهروى مخطوط . حديث ٣٢٣) .

---

(١) مخطوط بدار الكتب المصرية برقم ٥٥ مجاميع . حديث .

• الفصل الثالث

أثر الطحاوى فى الحديث وعلوم السنة كما يبدو

- الطحاوى وسنن الشافعى
- الطحاوى فى شرح معانى الآثار
- الطحاوى فى مشكل الآثار
- مكانة هذه الكتب بين كتب الحديث
- مكانة الطحاوى بين المحدثين

---

١٩١ — ترك الطحاوى فى الحديث مؤلفات عظيمة ، سبقت الإشارة إليها عند الكلام على آثاره (١) العلمية . وكتبه فى الحديث وعلوم السنة التى تيسر لى الاطلاع عليها ، أو التى نص عليها المؤرخون ولم تتيسر لى رؤيتها — تشهد بجليل مكانته ، وتكفى لبيان عظيم إسهامه فى خدمة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتيسيره للمسلمين سبيل الانتفاع به ، بجمعه وشرح معانيه ، وبيان مشكله ، والتمييز بين ناسخه ومنسوخه .

وفى هذا الفصل أتناول ما عرف من كتب الطحاوى فى الحديث وعلوم السنة ؛ بعرضها وبيان منهجه فيها .

١٩٢ — فمن كتبه فى هذا الميدان :

١ — التسوية بين (حدثنا) و (أخبرنا)

وهى رسالة صغيرة ، لخصها ابن عبد البر . ونقلت تلخيصه لها (٢) وبينت أن تأليفه لها كان استجابة لما ثار فى عصره من مناقشات حول تحديد بعض المصطلحات المستعملة فى علم الحديث ، وأنه استعان بالقرآن والحديث

---

(١) انظر : ف ٨٧ وما بعدها من الباب الأول .

(٢) انظر : ف ١٣٠ وما بعدها من الباب الثانى .

حيث تتبع استعمالهما لهاتين المادتين ، فوجدهما يستعملانها بمعنى واحد، واستدل بذلك على أنه لا وجه لتخصيص حالة التحمل بطريق العرض بإحدى هاتين المادتين ، على ما سبق تفصيله .

٢ - الرد على كتاب المدلسين للكرابيسي

١٩٣ - ولم أستطع أن أحصل على كتاب الكرابيسي فى المدلسين كما لم يتيسر لى الاطلاع على الكتاب الذى ألفه الطحاوى فى الرد عليه ولا أعلم أنه محفوظ فى مكتبة ما ، ولم يشر إليه بروكلمان ولا غيره. وقد رأينا أن (الماردينى) وهو من علماء القرن الثامن (٧٤٥ هـ) قد نقل عن كتاب الرد على الكرابيسى للطحاوى (١) ، ويعنى هذا أن الكتاب كان معروفا ومتداولا حتى القرن الثامن الهجرى . وكتاب الكرابيسى فى المدلسين قد أثار ضجة كبيرة ، إذ وجد فيه بعض علماء الكلام مادة للتهجم على رجال الحديث والطعن عليهم ، كما أشار إلى ذلك الرامهرمزى فى كتابه : (الفاصل) (٢) .

وقد ذم الإمام (أحمد بن حنبل) كتاب الكرابيسى ، وانتقده ، كما انتقده غيره من العلماء (٣) .

---

(١) انظر : السنن الكبرى للبيهقى ١ - ١٢٨ ، وانظر : ه . ف ١٣٩ من الفصل الأول من الباب الثانى .

(٢) انظر : (شروط الأئمة الخمسة) للحازمى ، بتعليق الكوثرى ص ٢٢ . ه .

(٣) انظر : شرح علل جامع الترمذى ، لعبد الرحمن بن أحمد المعروف بابن رجب (٧٠٦ - ٧٩٥ هـ) ، مخطوط بدار الكتب المصرية تحت رقم (٤٩ مصطلح الحديث) الورقة ١٣٥ أ ، ب .

وفيها يذكر ابن رجب فى أثناء عرضه لفضل علم علل الحديث رسالة أبى داود إلى أهل مكة وفيها : (إنه ضرر على العامة أن يكشف لهم كل ما كان من هذا الباب فيما مضى من عيوب الحديث ؛ لأن علم العامة يقصر عن مثل هذا) ، ثم قال : (وهذا كما ذكره أبو داود ، فان العامة تقصر أفهامهم عن مثل ذلك ، وربما ساء ظنهم بالحديث جملة إذا سمعوا ذلك ، وقد تسلط كثير ممن يطعن فى أهل الحديث عليهم بذكر شىء من هذه العلل ، كان مقصوده بذلك الطعن فى أهل الحديث جملة ، والتشكيك فيه ، أو الطعن فى حديث أهل الحجاز ، كما فعله حسين الكرابيسى فى كتابه الذى سماه بكتاب المدلسين) . وقد ذكر كتابه هذا للإمام أحمد فذمه ذما شديدا ، وكذلك أنكره عليه أبو ثور وغيره من العلماء) .

وقد انتلب أبو جعفر نفسه للرد على هذا الكتاب ، وكم كنت أود لو أطلعت على كتاب الكرابيسي : وكتاب الطحاوى فى الرد عليه ، لنحصل على مقارنة بين العالمين الجليلين ، ولنرى صورة للمناقشة فى فرع مهم من فروع علوم الحديث وهو فرع لايحسن الكلام فيه إلا الحفاظ الجامعون لطرق الحديث والمميزون بين رواته . وتأليف الطحاوى لهذا الكتاب — فوق دلالته على علمه ورسوخ قدمه — يؤيد أيضا ما قدمناه من أن الطحاوى كان يحس بمشكلات عصره العلمية ، ويسهم برأيه فيها .

٣ — صحيح الآثار

١٩٤ — ذكر (بروكلمان) أن هذا الكتاب محفوظ بمكتبة (باتنه١ ، ٥٤ رقم ٥٤٨) . وتأليف الطحاوى لهذا الكتاب يعنى أنه شارك فى الحركة التى بدأها البخارى وهى التصنيف فى الصحيح المجرد وقد عاصر الطحاوى هذه الحركة وشاهد إنتاجها وتأثر بها وأنتج لها هذا الكتاب . والاطلاع على هذا الكتاب يعطينا فرصة عظيمة لندرك شرط الطحاوى فى صحيحه ولنقارنه بكتب الصحاح المؤلفة فى القرن الثالث وليلقى ضوءاً على تقويمه للاحاديث التى رواها فى كتبه الأخرى مما لم يصرح فيها بالحكم عليها من حيث الصحة أو الضعف . ولعل هذه الفرصة تتاح فى وقت قريب إن شاء الله تعالى .

٤ — سنن الشافعى

١٩٥ — وقد سمع أبو جعفر هذا الكتاب من خاله المزنى سنة ٢٥٢هـ . ورواه عن الطحاوى أبوالقاسم ميمون بن حمزة بن الحسين الحسينى العدل قال : قرئ على أبى جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوى وأنا أسمع ، فى ذى الحجة . وفى المحرم سنة ٣١٧هـ قال : حدثنا أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزنى فى ذى القاعدة من سنة ٢٥٢ هـ . كما رواه عنه محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى البزار الحافظ ، كما رواه أيضا أبو بكر محمد إبراهيم ابن على بن عاصم بن المقرى .

وهذه الطرق عن الطحاوى ذكرت فى مقدمة الكتاب المطبوع (١) والطريق الأول منها هو المذكور فى النسخة المخطوطة بدار الكتب تحت رقم (٢٧٦ حديث) :

١٩٦ — وقد بدأ هذا الكتاب بأخبار عن الصلاة ، ثم البيوع ثم ما جاء فى الأذان ثم الصيام . . إلى آخر ما جاء فى هذا الكتاب مما يدل على أن الترتيب الدقيق لم يلتزم فيه .

وفى مواضع من الكتاب ينقل الطحاوى عن المزنى عن الشافعى بعض آرائه فى المسائل الفقهية ، كما فى صلاة الكسوف (ص١٤ — ١٦) وكما فى آخر الكتاب ، حيث ذكر مسألة للإمام الشافعى رضى الله عنه .

وفى آخر النسخة المطبوعة زيادات ليست مروية عن الشافعى ، وإنما هى من رواية أبى جعفر عن غير المزنى عن غير الشافعى ، مثل : الطحاوى عن بحر بن نصر عن ابن وهب (٢) .

١٩٧ — وفى هذا الكتاب يسرد أبو جعفر الأحاديث دون أن يعقب عليها فى الغالب . وتعليقاته الفقهية نادرة . ومنها قوله فى الحديث الذى رواه عن المزنى عن الشافعى عن سفيان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ملك مائة سهم من خيبر اشتراها فاستجمعها ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ، إنى أصبت مالا لم أصب مثله قط ، وقد أردت أن أتقرب به إلى الله عز وجل فقال له : أحبس الأصل ، وسبل الثمرة .

قال أبو جعفر : هذا يدل على إجازة حبس المشاع كما قال أبو يوسف. والشافعى رحمه الله ولو لم يجز هذا لدلنا عليه حديث (٣) ابن عون عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم ، فى أمره عمر أن يحبس ماله من خيبر على ما أمره أن يحبسه عليه لما سأله عن ذلك ، لأن خيبر لم تقسم إلا فى زمن

(١) طبع المطبعة الشرفية سنة ١٣١٥ ه فى حوالى ١٢٢ ص من القطع المتوسط .

(٢) انظر : السنن . ص ١١٩ ومابعدها .

(٣) انظر هذا الحديث فى (معانى الآثار) الطحاوى ٢ — ٢٤٩. وانظر رأى أبى يوسف والطحاوى فى الوقف فى مختصر الطحاوى ص ١٣٧ .

عمر رضي الله عنه . فأماما كان في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ، فإنما هو قسمة جمع ، لأنه جعل كل مائة سهم كسهم واحد ، ثم جزأ غلاتها على ذلك ، ولم يقسم الأرض (١) .

١٩٨ ـ أما تعليقاته الحديثية فهي أكثر ورودا من تعليقاته الفقهية في هذا الكتاب ، وفي هذه التعليقات التي يعقب بها على المزني أو على الشافعي ما يؤيد ما سبق أن أثبته من رسوخ قدم أبي جعفر في علم الحديث ومعرفة رجاله والبصر بعلله .

فمن ذلك أنه روى عن المزني عن الشافعي عن مالك بن أنس عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عبيد الله بن جريج . ثم يعترض بقوله : (هكذا حدثنا المزني وإنما هو عن عبيد بن جريج (٢)) .

ومن ذلك أيضا ما رواه عن المزني عن الشافعي (عن مالك بن أنس عن هشام بن عروة عن أبيه أنه سأل أسامة بن زيد وأنا جالس معه : كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في حجة الوداع حين دفع ؟ . . . .) وبعد ان يسوق الحديث يعلق عليه بقوله : (قال أبو جعفر : هكذا حدثناه إسماعيل بن يحيى من كتابه (عن هشام ابن عروة عن أبيه أنه سأل أسامة ابن زيد وأنا جالس معه) . وهذا غلط ، لأن هشاما لم ير أسامة وإنما هو عندنا — والله أعلم — : (أنه سأل أسامة بن زيد رجل وأنا جالس معه حتى يرجع الجلوس إلى عروة) (٣) .

ويصحح للمزني حديثا يرويه بسنده عن (أم بلال ابنة هلال عن ابنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : تجزىء الجذع من الضأن أضحية . قال أبو جعفر : هكذا قرأه المزني علينا : عن (ابنها) . وإنما هو (عن

---

(١) السنن للشافعي برواية الطحاوي ص ٩٢ .

(٢) السنن ص ٨٧ وعبيد بن جريج التيمي . مولاهم . المدني . روى عن ابن عمر ، وابن عباس ، وأبي هريرة . روى عنه : يزيد بن أبي حبيب . وسليمان ابن موسى . وزيد بن أبي عتاب ، وغيرهم . وثقه أبو زرعة والنسائي وابن حبان وقال العجلي : مكي تابعي ثقة (انظر تهذيب التهذيب ٧ — ٦٢) .

(٣) انظر : السنن ص ٨٦

أبيها (١)) والطحاوى يشير بذلك إلى أن المزنى قد صحف فى هذا الإسناد لما بين الكلمتين (ابنها وأبيها) من المشابهة :

وقد نبه الطحاوى على تصحيف المزنى فى متن حديث آخر . فقد روى بسنده عن رفاعة الأنصارى (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نادى : أيها الناس ، إن قريشا أهل أمانة ، من بغاهم العواثر أكبه الله لمنخريه : يقولها ثلاثا) . قال أبو جعفر : هكذا قرأه المزنى علينا : (أهل أمانة) وإنما هو (أهل إمامة) ، وقال (العوافر) وإنما هى (العواثـــر (٢)) .

ويرى الشافعى أن مالك بن أنس قد أخطأ فى سند حديث ، ولكن أبا جعفر لا يرى هذا الرأى ، ويدافع عن مالك مستعينا بما عرف عنه من جمعه للطرق الكثيرة للحديث الواحد .

وهذا الحديث يرويه الطحاوى عن (المزنى ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم قالا : حدثنا الشافعى رحمه الله ، عن مالك بن أنس ، عن عبد الكريم ابن مالك الجزرى ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن كعب بن عجرة أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فآذاه القمل ، فأمره رسول الله صلى الله

---

(١) انظر : السنن ص ١٠١ . وفى تهذيب التهذيب ١٢ – ٤٦٠ – ٤٦١ أن أم بلال روت عن أبيها ، وهى تابعية ثقة .

(٢) انظر : السنن ص ٧٦ . وفى مسند الشافعى رواية أبى العباس الأصم عن الربيع بن سليمان المرادى . ص ٩٤ طبع سنة ١٣٢٧ هـ : (أخبرنا يحيى بن سليم عن عبد الله بن عثمان بن خيثم ، عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة الأنصارى عن أبيه عن جده رفاعة أن النبى صلى الله عليه وسلم نادى : أيها الناس إن قريشا أهل أمانة ، ومن بغاها العواثر أكبه الله لمنخريه ، يقولها ثلاثا) .

وفى لسان العرب نقلا عن الأزهرى : (يقال : فلان وقع فى عاثور شر ، وعافور شر إذا وقع فى ورطة لم يحتسبها ولا شعر بها . وأصله : الرجل يمشى فى ظلمة الليل فيتعثر بعاثور المسيل أو فى خد خده سيل المطر ، وفى الحديث : إن قريشا أهل أمانة ، من بغاها العواثر كبه الله لمنخريه ويروى العواثر . أى بغى لها المكايد التى يعثر بها كالعاثور الذى يخد فى الأرض فيتعثر به الإنسان إذا مر ليلا وهو لا يشعر به ، فربما أعنته . والعواثر : جمع عاثور . وهو المكان الوعر الخشن لأنه يعثر فيه . وقيل : هو الحفرة التى تحفر للأسد . واستعير هنا للورطة والخطة المهلكة — وقال ابن الأثير : وأما عواثر ، فهى جمع عاثر ، وهى حبالة الصائد أو جمع عاثرة ، وهى الحادثة التى تعثر بصاحبها ، من قولهم : عثر بهم الزمان اذا أخنى عليهم) .

(انظر : لسان العرب ٦ – ٢١٥ ط . المطبعة الأميرية ببولاق سنة ١٣٠٠ هـ) .

عليه وسلم أن يحلق رأسه ، وقال : صم ثلاثة أيام ، أو أطعم ستة مساكين مدين مدين لكل أنسان ، أوانسك بشاة ، أى ذلك فعلت أجزأ عنك . قال الطحاوى : سمعت المزنى ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم يقولان : قال محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله : غلط مالك بن أنس فى الحديث . الحفاظ حفظوه عن عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن كعب ابن عجرة . قال أبوجعفر : لم يغلط مالك فيه . قد حدثنا يونس ، أنبأ ابن وهب أن مالكا أخبره عن عبد الكريم بن مالك الجزرى عن مجاهد عن عبدالرحمن بن أبى ليلى عن كعب بن عجرة عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله . قال : وذلك أن مالكاً لم يغلط فيه وأن الغلط كان من غيره ، إلا أن تكون العرضة التى حضرها الشافعي رحمه الله لم يذكر مالك فيها فى هذا الحديث مجاهدا (١)) .

١٩٩ ــ وسنن الشافعي قد رواها غير الطحاوى عن غير المزنى ، رواها أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم ، عن الربيع بن سليمان المرادى وتعرف (بمسند الشافعي) .

وقد طبع هذا المسند على الحجر فى سنة ١٣٠٦ هـ و١٨٨٩م ، وفى مقدمة هذه الطبعة بيان بأسماء الأسانيد المعروفة و(رحلة الشافعي) للسيوطى برواية الربيع الجيزى .

كما طبعت مرة ثانية خالية من هذه المقدمات فى سنة ١٣٢٧ بمطبعة شركة المطبوعات العلمية .

وأغلب الظن أن الشافعي لم يمل مسنده هذا وإنما استخرجه الربيع من كتب الشافعي ومسموعاته منه ، وليس فيه أى تعليق للربيع ولا للأصم وفيه زيادات قليلة واختلاف فى الترتيب عن « سنن الشافعي » برواية الطحاوى عن المزنى .

كما أن فيه بعض ما لم يسمعه الربيع من الشافعي (٢) .

---

(١) انظر : السنن ص ٨٠ .

(٢) انظر : السنن ص ١٢٣ - ١٢٥ .

٢٠٠ — ولئن كان ما سبق من إنتاج الطحاوى فى الحديث قد شاع ما يماثله قبل عصره وبعده — فإنه قد انفرد من بين معاصريه بالتأليف فى موضوعات عز المؤلفون فيها قبله ، إذ لم يكتب أحد قبله فى (مختلف الحديث ، ومشكله) بإحاطة وتمكن من الحديث والفقه معا ، كما كتب هو وإن كان للأولين فضل السبق وتمهيد الطريق . ولم يخلفه من يكتب فى هذا الفرع كتابته أو يبدع فيه إبداعه فينتج لنا مثل (معانى الآثار) أو (مشكل الآثار) .

• — شرح معانى الآثار

٢٠١ — وموضوع هذا الكتاب هو الأحاديث المتعارضة التى كانت من أسباب اختلاف العلماء فى الأحكام العملية ، لاستدلال كل فريق بما يؤيده من هذه الأحاديث المختلفة ، ولهذا فالكتاب ليس من موضوعه البحث عن العقائد أوالفضائل أو غير ذلك مما يخرج عن نطاق البحث الفقهى . وقد رتبه أبو جعفر على أبواب الفقه ترتيباً محكماً ، فقد قسمه إلى كتب ، وقسم الكتب إلى أبواب تندرج تحتها .

وهذه قائمة بما اشتمل عليه من كتب ، وعدد الأبواب فى كل كتاب :

١ — كتاب الطهارة : وفيه ٢٧ بابا ، و ١٤ بحثا ترد فى ثنايا الأبواب مما يستطرد إليه أبو جعفر .

٢ — كتاب الصلاة : وفيه ٧٢ باباً ، و ١٥ بحثاً ترد فى ثنايا الأبواب مما يستطرد إليه أبو جعفر .

٣ — كتاب الجنائز : وفيه ١١ باباً ، وبحث واحد عن الصلاة فى النعلين .

٤ — كتاب الزكاة : وفيه عشرة أبواب .

٥ — كتاب الصيام : وفيه ١٥ باباً ، وبحثان .

٦ — كتاب مناسك الحج : وفيه ٣٥ باباً ، وأربعة أبحاث .

وهذه الكتب الستة تستغرق الجزء الأول من الكتاب فى طبعته الهندية التى تقسمه إلى جزئين فى مجلد واحد .

٧ – كتاب النكاح : وفيه ١٢ باباً ، و ١٠ أبحاث .

٨ – كتاب الطلاق ؛ وفيه : عشرة أبواب ، وبحثان : عن أقوال الصحابة في وقوع الطلقات الثلاث دفعة ، وأخبار ليلة القدر .

٩ – كتاب العتاق : وفيه أربعة أبواب .

١٠ – كتاب الإيمان والنذور : وفيه خمسة أبواب .

١١ – كتاب الحدود : وفيه ١١ باباً .

١٢ – كتاب الجنايات : وفيه ١٠ أبواب ، و ٣ أبحاث .

١٣ – كتاب السير : وفيه ١٨ باباً ، و ٣ أبحاث

١٤ – كتاب وجوه الفيء وقسم الغنائم وحرمة الصدقات على بني هاشم : وفيه ثلاث أبحاث .

١٥ – كتاب الحجة في أن فتح مكة كان عنوة : وفيه بحثان .

١٦ – كتاب البيوع : وفيه ١٤ باباً ، و ٤ أبحاث .

١٧ – كتاب الصرف : وفيه بابان .

١٨ – كتاب الهبة والصدقة : وفيه ٤ أبواب .

١٩ – كتاب الرهن : وفيه بابان .

٢٠ – كتاب المزارعة والمساقاة : ومعه باب .

٢١ – كتاب الشفعة : وفيها باب واحد .

٢٢ – كتاب الإجارات : وفيه ٣ أبواب .

٢٣ – باب اللقطة والضوال .

٢٤ – كتاب القضاء والشهادات : وفيه ١٠ أبواب ، و٦ أبحاث .

٢٥ – كتاب الصيد والذبائح والأضاحي : وفيه ١٢ باباً ، وبحث واحد عن اتباع السنن .

٢٦ – كتاب الأشربة : وفيه ٣ أبواب .

٢٧ – كتاب الكراهية ، وفيه ٢٩ باباً ، و ٥ بحوث .

٢٨ – كتاب الزيادات : وفيه ٩ أبواب .

٢٩ – كتاب الوصايا : وفيه بابان .

٣٠ – كتاب الفرائض ، وفيه بابان .

٢٠٢– وطريقة أبي جعفر التي يكاد يلتزمها في عرض الأبواب أنه يبدأ بالآثار التي يذهب إليها مخالفه في الرأي ، ثم يتبعها بالآثار المعارضة التي يراها هو أولى بالاتباع ، ثم يرجحها . وإن كان للمخالف حجة أخرى أتى بها ورد عليها . وقد يضطره الموضوع إلى ذكر أحاديث تتعلق بموضوع آخر – وهي البحوث التي اشتملت عليها الأبواب – ثم يستدل للرأي الذي رجحه (بالنظر) ، وقد يذكر من قال بهذا الرأي من الصحابة والتابعين ثم لا يكاد يترك بابا حتى ينبه على أن هذا الرأي الذي رجحه هو مذهب أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد ، إن كان بينهم اتفاق ، أو ينص على من ذهب إليه منهم إن كان في المسألة خلاف بين الأحناف. ومن النادر ألا ينبه على رأي أئمة الأحناف في المسألة ، كصنيعه في (باب ما يستحب للرجل أن يقول إذا سمع الأذان (١) .

أما غير الأحناف من أصحاب المذاهب الأخرى فقلما يصرح الطحاوي باسم واحد منهم ، وإنما شأنه أن يقول : (فذهب قوم إلى هذه الآثار . . وخالفهم في ذلك آخرون) . ثم لا يذكر من الأسماء الموافقة أو المخالفة إلا أسماء أئمة المذهب الحنفي ، وإلا أسماء الصحابة والتابعين . ومن النادر أن يصرح بغير ذلك من الأسماء . ومن هذا القليل قوله في كتاب (الحجة في فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عنوة) : (قال أبو جعفر : أجمعت الأمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صالح أهل مكة قبل افتتاحه إياها ثم افتتحها بعد ذلك . فقال قوم : كان افتتاحه إياها بعد أن نقض أهل مكة العهد . وخرجوا من الصلح ، فافتتحها يوم افتتحها وهي دار حرب لا صلح بينه وبين أهلها ولا عقد ولا عهد . وممن قال هذا القول :

---

(١) انظر : معاني الآثار ١ – ٨٥ – ٨٧ .

أبو حنيفة والأوزاعي ، ومالك بن أنس ، وسفيان بن سعيد الثوري ، وأبو يوسف ومحمد بن الحسن رحمهم الله) (١) .

٢٠٣ — أما منهجه في مناقشة الآثار المختلفة ، فيمكن تلخيصه فيما يأتي :

(١) يجتهد في أن يبحث عن معنى يوفق به بين الأحاديث المتعارضة بما يزيل تعارضها، وبذلك يصحح هذه الأخبار ولا يضعف أحدها ما وجد إلى ذلك سبيلا ، لأن إعمال الحديث أولى من إهماله . وكثيرا ما تتردد هذه العبارة بعد عرضه للأحاديث ومناقشتها : (فهذا وجه هذا الباب من من طريق تصحيح معاني الآثار) .

وقد صرح أبو جعفر بهذا في (باب الشك في الصلاة (٢)) ، فقد ذهب البعض إلى أن من شك في صلاته ليس عليه إلا أن يسجد سجدتين ثم يسلم ، محتجين بما يفيد ذلك من الآثار التي رواها أبو جعفر ، وذهب آخرون إلى أنه يبنى على الأقل ، ثم يسجد ثم يسلم ، محتجين بآثار يرجحها أبو جعفر بقوله : (فهذه الآثار تزيد على الآثار الأول ، لأن هذه توجب البناء على الأقل . والسجدتين بعد ذلك فهي أولى منها ، لأنها قد زادت عليها) (٣) .

وذهب فريق ثالث إلى أن المصلي ينظر إلى أرجح رأيه في ذلك فيعمل على ذلك ، ثم يسجد سجدتي السهو بعد التسليم ، وإن كان لا رأي له في ذلك بنى على الأقل حتى يعلم يقينا أنه قد صلى ما عليه ، وبعد أن يروى حديثا يؤيد ذلك يقول :

(وتصحيح الآثار يوجب ما يقول أهل هذه المقالة ، لأن هذا المعنى إن بطل ووجب ألا يعمل بالتحري انتفى هذا الحديث ، وإن وجب

---

(١) انظر : معاني الآثار : ٢ — ١٨٤ .
(٢) انظر : معاني الآثار ١ — ٢٥٠ — ٢٥٤ .
(٣) المرجع نفسه ١ — ٢٥١ — ٢٥٢ ، وانظر أيضا : المرجع نفسه ١: ١٢٦— ١٢٧ .

العمل بالتحرى إن كان له رأى ، والبناء على الأقل إذا لم يكن له رأى استوى حديث عبدالرحمن بن عوف ، وحديث أبى سعيد ، وحديث ابن مسعود فصار كل واحد منها قد جاء فى معنى غير المعنى الذى جاء فيه الآخر . وهكذا ينبغى أن يخرج عليه الآثار ، ويحمل على الاتفاق ماقدرعلى ذلك ، ولا يحمل على التضاد إلا ألا يوجد لها وجه غيره) (١) . ثم بعد ذلك يقوى هذا الرأى بالنظر .

(ب) إذا تضادت الآثار ، ولا سبيل إلى الجمع بينها ، فإن كان هناك نسخ بينه (٢) ، والكتاب يعتبر مصدرا هاما من مصادر النسخ فى السنة .

(ح) وإن لم يظهر نسخ بحث عن مرجح بين الآثار المتعارضة بما هو معروف من وسائل الترجيح (٣) .

وقد تقدم من الأمثلة ما يصلح لتقديم صورة من ترجيح أبى جعفر بين الأحاديث ، عن طريق نقده للرجال وموازنته بينهم .

وقد صرح ببعض قواعده فى الترجيح عرضا فى ثنايا الكتاب : فمن ذلك :

---

(١) المرجع السابق

(٢) المطلع على الكتاب يستطيع بسهولة أن يعثر على أمثلة كثيرة للنسخ ، وعلى سبيل المثال ، انظر ١ - ١٣ ، ١ - ٥٣ ، ١ - ١٣٤ ، ٢ - ٢٧ .

(٣) باب الترجيح بين الأخبار باب واسع ، فقد بلغ بعضهم بالمرجحات إلى أكثر من مائة وجه ، وقسمها البعض سبعة أقسام : ١- الترجيح بحال الراوى كالضبط والعدالة . ٢- الترجيح بالتحمل ، فالذى تحمل بعد البلوغ أولى أن يقبل من تحمل قبله . ٣ - الترجيح بكيفية الرواية فالذى يروى باللفظ يرجح على من يروى بالمعنى . ٤- الترجيح بلفظ الخبر ، فالفصيح أقرب إلى أن يكون هو الصحيح . ٥ - الترجيح بالحكم فالحديث الذى يخرج على وجه البيان للحكم أولى مما لم يقصد به بيان الحكم -٦- الترجيح لوقت الورود فالمدنى يقدم على المكى لأنه الناسخ حينئذ بحكم تأخره - ٧ - الترجيح بأمر خارجى كأن يكون أحد الخبرين يشهد له القرآن أو الحديث المشهور أو الإجماع أو دليل العقل دون الآخر . (وانظر الكفاية ٤٣٤ - ٤٣٧ ، وتوجيه النظر ٤٠٤ - ٤٠٥ ، وأصول التشريع الإسلامى ٢٢٢ - ٢٢٣) .

١ — أن المتصل الإسناد أولى أن يقبل مما خالفه(١) .

٢ — الرواية التي تفيد زيادة صحيحة الإسناد العمل بها أولى كما تقدم في (باب الشك في الصلاة) في الصفحة السابقة ، وكما في (باب سؤر الكلب) حيث يقول أبو جعفر : (ولو وجب أن يعمل بما روينا في السبع ولا يجعل منسوخا لكان ماروى عبد الله بن المغفل في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم أولى مما روى أبو هريرة لأنه زاد عليه (٢) ... والزائد أولى من الناقص) .

٣ — رواية الحافظ أولى من رواية غيره ، ويؤخذ بما فيها من زيادة أو نقص في موضع التعارض (٣) .

٤ — (والآثار في ذلك قد جاءت متواترة ، وإن كان أكثرها منقطعا فإنه منقطع لم يضاده متصل (٤)) .

ثم لا يكاد أبو جعفر يترك بابا رجحه بأحد الوجوه المتقدمة إلا شده بالنظر ، وقواه بموافقة القياس له . فذكر القياس حينئذ عامل مساعد في الترجيح .

(د) غير أن طبيعة الموضوع قد تضطره إلى أن يستعمل القياس كعامل أساسي في الترجيح ، وذلك عندما تتكافأ أسانيد الأحاديث المتعارضة بحيث يصعب ترجيح أحدها ، أو يكون الخلاف ناشئا من حديث واحد يحتمل تأويلات مختلفة ، يناصر كل تأويل منها فريق من العلماء . فإن الآثار حينئذ لا تصلح بمفردها لتأييد أحد الفريقين ، فيلجأ أبو جعفر إلى المقاصد العامة في الشرع ، والأحكام المناظرة المتفق عليها ، يستهديها ويلتمس الترجيح منها .

---

(١) انظر : معاني الآثار ١ — ٢٢٩ ؛ وانظر مثل ذلك أيضا في المرجع نفسه ٢ — ٣١٧ ، ٣٢٢ .

(٢) انظر : معاني الآثار ١ — ١٣ . .

(٣) انظر معاني الآثار ١ — ٢٢٦ .

(٤) انظر : معاني الآثار ٢ — ٢٠١ .

فاستعماله للنظر حينئذ لا يعنى أنه يقدمه على الخبر ، ولا ينبغى أن يظن به ذلك ، وبخاصة بعد أن صرح بأن الخبر والقياس إذا تعارضا قدم الخبر على قياس ، ففى (باب صلاة العصر ، هل تعجل أم تؤجل) قال : (. . . ولو خلينا والنظر لكان تعجيل الصلوات كلها فى أوائل أوقاتها أفضل ، ولكن اتباع ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما تواترت به الآثار أولى) (١) .

ومن أمثلة ترجيحه بين الآراء بالنظر ، ما ذكره فى كتاب السير من أن الصبي إذا بلغ بدون احتلام ، فهل يكون فى معنى البالغين فى السهام وفى حل قتله فى دار الحرب إن كان حربيا ؟ .

فقد ذكر آثارا استنبط منها فريق من العلماء أنه لا يحكم لأحد بالبلوغ إلا بالاحتلام أو بإنبات عانته . وذهب آخرون إلى أن البلوغ يكون بهذين، وبمعنى ثالث هو أن يمر على الصبي خمس عشرة سنة ، وهذه السن هى حد البلوغ للفتاة أيضا . وممن ذهب إلى هذا أبو يوسف .

أما أبو حنيفة ، فكان يرى فيمن لم يحتلم ولم ينبت أنه لا يحكم له بالبلوغ حتى يأتى عليه ١٩ سنة أو ١٨ سنة على اختلاف فى الروايات.

احتج أبو يوسف بما روى عن ابن عمر قال : عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم وأنا ابن أربع عشرة سنة فلم يجزنى فى المقاتلة ، وعرضت عليه يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة سنة ، فأجازنى فى المقاتلة .

غير أن هذا الحديث يحتمل أن يكون رد النبي لابن عمر ليس لأنه غير بالغ ، ولكن لما رأى من ضعفه ، وأجازه وهو ابن خمس عشرة سنة ، ليس لأنه بالغ ، ولكن لما رأى من جلده وقوته ، وقد يجوز أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم ما علم كم سنه فى الحالين جميعا ، وقد فعل عليه الصلاة والسلام فى سمرة بن جندب ما يدل على هذا أيضا كما رواه الطحاوى .

---

(١) انظر معانى الآثار ١ — ١١٤ .

انتفى بذلك أن يكون فى حديث ابن عمر حجة لأبى يوسف ، لاحتمال ما ذهب إليه أبو حنيفة ، لأن أبا حنيفة لا ينكر أن يفرض للصبيان إذا كانوا يحتملون القتال ويحضرون الحرب وإن كانوا غير بالغين.

قال أبو جعفر : (ولما انتفى أن يكون فى هذا الحديث حجة لأحد الفريقين على الفريق الآخر ، التمست حكم ذلك عن طريق النظر لنستخرج من القولين — اللذين ذهب أبو حنيفة إلى أحدهما، وأبو يوسف إلى الآخر منهما— قولا صحيحا)

وبعد أن يذكر القياس يقول : (فثبت بالنظر الصحيح فى هذا الباب كله ما ذهب إليه أبو يوسف رحمة الله عليه ، بالنظر لا بالأثر ، وانتفى ما ذهب إليه أبو حنيفة ومحمد رحمة الله عليهما) (١) .

وفى باب الصدقات الموقوفات تحيط بالموضوع تأويلات محتملة قريبة من المثال السابق ، وبعد أن يفيض أبو جعفر فى عرض الآراء المختلفة وحجج أصحابها ، يعرض الموضوع على ميزان النظائر الشرعية ، ثم يقول : (. . . فإلى هذا أذهب ، وبه أقول ، من طريق النظر ، لا من طريق الآثار ؛ لأن الآثار فى ذلك قد تقدم وصفى لها ، وبيان معانيها ، وكشف وجوهها) (٢) .

ومثل ذلك أيضا فى باب حكم بول ما يؤكل لحمه ، إذ بعد عرضه للموضوع يقول : (فهذه وجوه هذه الآثار . فلما احتملت ما ذكرنا ، ولم يكن فيها دليل على طهارة الأبوال ، احتجنا أن نرجع فنلتمس ذلك من طريق النظر فنعلم كيف حكمه) (٣) :

وكقوله فى باب القنوت فى الفجر وغيره : (. . . فلما اختلفوا فى ذلك وجب كشف ذلك من طريق النظر لنستخرج من المعنيين معنى

---

(١) انظر معانى الآثار ٢ — ١٢٤ — ١٢٦ .

(٢) انظر معانى الآثار ٢ — ٢٤٩ — ٢٥١ ، والعبارة التى نقلتها فى ص٢٥١ من المرجع السابق .

(٣) انظر : معانى الآثار ١ — ٦٥ .

صحيحا . . فثبت بما ذكرنا أنه لا ينبغي القنوت في الفجر في حال حرب ولا غيره قياسا ونظرا على ما ذكرنا) (١) .

وليس الطحاوي بدعا في استعماله القياس للاطمئنان إلى أن الحكم الذي يرجحه موافق لنظائره ، فقد رأينا الإمام الشافعي رضي الله عنه يلجأ إليه ويستعمله (٢) في الترجيح بين الآثار المختلفة .

٢٠٤ — وقد قدمنا في الفصل السابق مثالين من اختلاف الحديث للامام الشافعي ، هما : (نكاح المحرم) و (وحجامة الصائم) . وسوف نختار من (شرح معاني الآثار) للطحاوي الموضوعين نفسيهما ، لنرى كيف عرضهما الطحاوي ولتسهل الموازنة بين عمل الإمامين .

باب الصائم يحتجم

٢٠٥ — روى الطحاوي قول الرسول عليه الصلاة والسلام : (أفطر الحاجم والمحجوم) باثنى عشر طريقا ، ثم بين أن قوما ذهبوا إلى أن الحجامة لا تفطر الصائم ، وتأولوا قول الرسول السابق بأنه لايدل على أن ذلك الفطر كان من أجل الحجامة ، بل قد يجوز أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم أخبر أنهما أفطرا بمعنى آخر ، ووصفهما بما كانا يفعلانه حين أخبر عنهما بذلك . كما تقول : فسق القائم ، ليس أنه فسق بقيامه ولكنه فسق بمعنى غير القيام . ثم يروى بسنده أن أبا الأشعث الصنعاني — وهو أحد رواة الحديث السابق — قال : (إنما قال النبي صلى الله عليه وسلم « أفطر الحاجم والمحجوم » ، لأنهما كانا يغتابان . ثم يؤيد أبوجعفر هذا المعنى بقوله ، (وهذا المعنى معنى صحيح ، وليس إفطارهما ذلك كالإفطار بالأكل والشرب والجماع ، ولكنه حبط أجرهما باغتيابهما ، فصارا بذلك مفطرين ، لا أنه إفطار يوجب عليهما القضاء ، وهذا كما قيل : الكذب يفطر الصائم ، وليس يراد به الفطر الذي يوجب القضاء ، إنما هو على حبوط الأجر بذلك كما يحبط بالأكل والشرب) .

---

(١) انظر : معاني الآثار ١ — ١٤٩ .

(٢) انظر : ف ١٧٦ من الفصل الثاني من الباب الثاني .

غير أن بعض الصحابة والتابعين رأى أن الحجامة تكره للصائم لأنها تضعف قدرته على الصوم . وبعد أن يروى الطحاوى أقوالهم بسنده يرجح المعنى الأول الذى صرح به أبو الأشعث ، ويحتج له بحجة وجيهة، هى (أن المعنى الثانى لو كان مقصودا لما كان الحاجم داخلا فى ذلك ، لأنه لا يضعف بذلك ، فما دام الحاجم والمحجوم قد جمعا فى الإفطار ، فالأشبه أن يكون ذلك لمعنى واحد ، هما فيه سواء . مثل الغيبة) .

ثم يروى أبو جعفر ابن عباس أن رسول الله صلى عليه وسلم احتجم وهو صائم ، بعشرة طرق ، كما يروى حديثا آخر عن أنس بهذا المعنى . ثم يقول مؤيدا ما ذهب إليه بالنظر بعد الأثر :

(فهذا وجه هذا الباب من طريق تصحيح معانى الآثار ، وأما وجهه من طريق النظر ، فانا رأينا خروج الدم أغلظ أحواله أن يكون حدثا تنتقض به الطهارة ، وقد رأينا الغائط والبول خروجهما حدث ينتقض به الطهارة ولا ينقض الصيام ، فالنظر أن يكون الدم كذلك ، وقد رأينا الصائم لا يفطره فصد العرق ، فالحجامة فى النظر أيضا كذلك، وهذا قول أبى حنيفة وأبى يوسف ومحمد — رحمهم الله تعالى) .

ثم يروى بسنده أن سالم بن عبد الله والقاسم بن محمد كانا لا يريان بالحجامة للصائم بأسا ، وقالا : أرأيت لو احتجم على ظهر كفه ، أكان ذلك يفطره (١) ؟ .

٢٠٦ — فإذا رجعنا إلى مانقلناه عن الشافعى فى موضوع الحجامةللصائم وقارناه بما كتبه الطحاوى فى الموضوع نفسه ، خرجنا بالملحوظات الآتية :

١ — بينما يروى الشافعى حديث (أفطر الحاجم والمحجوم) بطريق واحد ، وكذلك ابن عباس فى أن الحجامة لاتفطر ، يرويه الشافعى بطريق واحد ، نجد الطحاوى يروى الحديث الأول باثنى عشر طريقا . والحديث الثانى بعشرة طرق ويزيد عليها واحدا عن أنس رضى الله عنه — وسيأتى الكلام عن فائدة الجمع للطرق المختلفة .

---

(١) انظر معانى الآثار ١/٣٤٩ — ٣٥١ .

٢- اعتمد الشافعي على زمن التحمل للرواية ، وخرج من تناقض الحديثين بتقرير نسخ الحديث المتأخر في إباحة الحجامة للصائم للحديث السابق عليه في إفطار الجماعة للصائم .

لكن الطحاوي لم ير وجها للنسخ ، ولم يصح عنده أن الحديث عمل به فترة ما حملا للافطار على حقيقته ، ثم جاءت الإباحة ، ولكنه ذهب إلى تأويل آخر للحديث تؤيده فيه اللغة ، واستعمال الحديث لها ، كما يؤيده فيه أن أحد رواة الحديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم قد ذهب إليه وفسر الظروف التي أحاطت بالحديث عند قوله ، ففهم أن معنى الفطر هو حبوط الأجر ، وقد قال عليه السلام : (رب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع والعطش) .

٣ - أيد الامام الشافعي المعنى الذي رجحه بالقياس ، وكذلك فعل الطحاوي .

٤ - ذهب الشافعي إلى أن الحجامة للصائم مكروهة لما تجلبه من الضعف والإجهاد : وقد روى الطحاوي هذا المعنى عن بعض الصحابة والتابعين ثم اعترض عليه أن الحجامة إذا كانت تضعف المحجوم فلماذا دخل الحاجم في الحديث ؟ ثم رأى أن الأولى أن يبحث عن معنى يشترك فيه الحاجم المحجوم ، وهذا المعنى هو الغيبة .

٥ - في نهاية الموضوع ينبه الإمام الشافعي على أن الرأي الذي ارتضاه هو قول بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعض التابعين وعامة المدنيين .

وفي نهاية الموضوع ينبه الطحاوي أيضا على أن الرأي الذي رجحه هو قول بعض التابعين .

نكاح المحـــرم

٢٠٧ - (حدثنا يونس قال : أنا ابن وهب أن مالكا وابن أبي ذئب حدثاه عن نافع ، عن نبيه بن وهب أخي بني عبدالدار ، عن أبان بن عثمان قال : سمعت أبي عثمان بن عفان يقول : قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم ، لاينكح المحرم ولاينكح ، ولايخطب . ثم رواه الطحاوى بأربعة طرق أخرى ثم قال : قال أبوجعفر : فذهب قوم إلى هذا الحديث فقالوا : لايجوز للمحرم أن ينكح ولا ينكح ولايخطب .

وخالفهم فى ذلك آخرون فقالوا : لانرى بذلك كله بأسا للمحرم ، ولكنه إن تزوج فلا ينبغى أن يدخل بها حتى يحل .

واحتجوا فى ذلك بما حدثنا ربيع المؤذن ، قال : ثنا أسد ، قال : ثنا يحيى بن زكريا بن أبى زائدة ، قال : ثنا محمد بن إسحاق وحدثنا إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا عبدالله بن هارون ، قال : ثنا أبى ، قال حدثنى ابن إسحاق ، قال : ثنا أبان بن صالح وعبدالله بن أبى نجيح عن مجاهد وعطاء ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة بنت الحارث وهو حرام ، فأقام بمكة ثلاثا ، فأتاه حويطب بن عبد العزى فى نفر من قريش فى اليوم الثالث فقالوا : إنه قد انقضى أجلك فاخرج عنا فقال : وما عليكم لو تركتمونى فعرست بين أظهركم فصنعنا لكم طعاما فحضرتموه ؟ فقالوا : لا حاجة لنا فى طعامك ، فاخرج عنا ، فخرج نبى الله صلى الله عليه وسلم ، وخرج بميمونة حتى عرس بها بسرف (١) .

حدثنا يزيد بن سنان قال : ثنا معلى بن أسد ، قال : ثنا أبو عامر ، قال : ثنا رباح بن أبى معروف عن عطاء ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة بنت الحارث وهو محرم — ثم روى هذا الحديث بأربعة طرق أخرى — حدثنا أبو بكرة قال ، ثنا إبراهيم بن بشار وحدثنا إسماعيل بن يحيى قال : ثنا محمد بن إدريس قالا : ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله ، قال عمرو : فحدثنى ابن شهاب عن يزيد بن الأصم أن النبى صلى الله عليه وسلم نكح ميمونة — خالة يزيد وهو حلال . قال عمرو : فقلت للزهرى : وما يدرى يزيد الأصم ، أعرابى بوال ، أتجعله مثل ابن عباس ؟ !

---

(١) سرف : موضع على عشرة أميال من مكة ، كما فى هامش معانى الآثار ١-٤٤٢ ، وكما فى معجم البلدان ٥-٧٠-٧١ ط. سنة ١٣٢٤-١٩٠٦ . وكانت هذه العمرة عمرة القضاء ، كما فى الاستيعاب ٢-٧٨١-٧٨٢ .

ثم روى بسنده عن عائشة قالت : تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض نسائه وهو محرم .

وروى بسنده عن أبي هريرة قال : تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم . ثم يقول: (فقال لهم أهل المقال الأولى : ومن يتابعكم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم ، وهذا أبو رافع وميمونة يذكران أن ذاك كان منه وهو حلال ؟ .

فذكروا ما حدثنا ابن مرزوق قال : ثنا حبان بن هلال ، قال : ثنا حماد ابن زيد ، عن مطر ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن سليمان بن يسار عن أبي رافع أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة حلالا ، وبنى بها حلالا ، وكنت الرسول بينهما .

حدثنا ربيع المؤذن وربيع الجيزى قالا : ثنا أسد، وحدثنا محمد بن خزيمة، قال ثنا حجاج ، قالا ثنا حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيــد عن ميمون بن مهران ، عن زيد بن الأصم ، عن ميمونه بنت الحارث قالت : تزوجنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسرف ونحن حلالان بعد أن رجع من مكة — ولم يقل ابن خزيمة ، بعد أن رجع من مكة — ثم روى هذا الحديث بطريق آخر ، ثم قال :

(فكان من حجتنا عليهم ، أن هذا الأمر إن كان يؤخذ من طريق صحة الإسناد واستقامته — وهكذا مذ هبهم — فإن حديث أبى رافع الذى ذكروا فإنما رواه مطر الوراق ، ومطر عندهم ليس ممن يحتج بحديثه وقد رواه مالك ، وهو أضبط منه وأحفظ ، فقطعه . حدثنا يونس قال أنا ابن وهب أن مالكا حدثه عن ربيعه بن أبي عبد الرحمن عن سليمان بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا رافع مولاه ورجلا من الأنصار فزوجاه ميمونة بنت الحارث وهو بالمدينة قبل أن يخرج .

وحديث يزيد بن الأصم فقد ضعفه عمرو بن دينار فى خطابه للزهرى وترك الزهرى الإنكار عليه ، وأخرجه من أهل العلم وجعله أعرابيا بوالا ، وهم يضعفون الرجل بأقل من هذا الكلام ، وبكلام من هو أقل من عمرو ابن دينار والزهرى ، فكيف وقد أجمعا جميعا على الكلام بما ذكرنا فى

يزيد بن الأصم ؟ ومع هذا فإن الحجة عندهم فى ميمون بن مهران هو جعفر بن برقان ، وقد روى هذا الحديث منقطعا . حدثنا فهد قال ثنا أبو نعيم ، قال : ثنا جعفر بن برقان ، عن ميمون بن مهران قال : كنت عند عطاء فجاءه رجل فقال : هل يتزوج المحرم ؟ فقال عطاء ، ما حرم الله عز وجل النكاح منذ أحله ، قال ميمون : فقلت له : إن عمر بن عبد العزيز كتب إلى أن سل يزيد بن الأصم أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تزوج ميمونة حلالا أو حراما ؟ فقال يزيد تزوجها وهو حلال . فقال عطاء : ما كنا نأخذ هذا إلا عن ميمونة ، كنا نسمع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو محرم .

وأخبر جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران بالسبب الذى له وقع إليه هذا الحديث عن يزيد بن الأصم ، وأنه إنما كان ذلك من قول يزيد لا عن ميمونة ولا عن غيرها ، ثم حاج ميمون به عطاء ، فذكره عن يزيد ولم يجوز به ، فلو كان عنده عمن هو أبعد منه لاحتج به عليه ، ليؤكد بذلك حجته . فهذا هو أصل هذا الحديث أيضا عن يزيد بن الأصم لا عن غيره ، والذين رووا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو محرم أهل علم وأثبت أصحاب ابن عباس ، سعيد بن جبير . وعطاء . وطاووس ومجاهد وعكرمة ، وجابر بن يزيد وهؤلاء كلهم أئمة فقهاء يحتج برواياتهم وآرائهم . والذين نقلوا عنهم فكذلك أيضا منهم : دينار ، وأيوب السختيانى وعبد الله بن بن نجيح . فهؤلاء أيضا أئمة يقتدى برواياتهم .

ثم قد روى عن عائشة أيضا ما قد وافق ما روى عن ابن عباس ، وروى ذلك عنها من لا يطعن أحد فيه : أبو عوانة عن مغيرة عن أبى الضحى عن مسروق : فكل هؤلاء أئمة يحتج برواياتهم . فما رووا من ذلك أولى مما روى من ليس كمثلهم فى الضبط ، والثبت ، والفقه ، والأمانة

وأما حديث عثمان : فإنما رواه نبيه بن وهب ، وليس كعمرو بن دينا ولا كجابر بن زيد ، ولا كن روى ما يوافق ذلك عن مسروق عن عائشة . ولا لنبيه أيضا موضع فى العلم كوضع أحد ممن ذكرنا .

فلا يجوز إذ كان كذلك أن يعارض به جميع من ذكرنا ممن روى بخلاف الذى روى هو .

فهذا حكم هذا الباب من طريق الآثار .

فأما النظر فى ذلك : فإن المحرم حرام عليه جماع النساء ، فاحتمل أن يكون عقد نكاحهن كذلك . فنظرنا فى ذلك فوجدناهم قد أجمعوا أنه لا بأس على المحرم بأن يبتاع جارية ، ولكن لا يطأها حتى يحل ، ولا بأس بأن يشترى طيبا ليتطيب به بعد ما يحل ، ولا بأس بأن يشترى قميصا ليلبسه بعد ما يحل . وذلك الجماع والتطيب واللباس حرام عليه كله وهو محرم ، فلم يكن حرمة ذلك عليه تمنعه عقد الملك عليه . ورأينا المحرم لا يشترى صيدا فاحتمل أن يكون حكم عقد النكاح كحكم عقد شراء الصيد ، أو كحكم عقد شراء ما وصفنا مما سوى ذلك .

فنظرنا فى ذلك فإذا من أحرم وفى يده صيد أمر أن يطلقه . ومن أحرم وعليه قميص وفى يده طيب أمر أن يطرحه عنه ويرفعه ، ولم يكن ذلك كالصيد الذى يؤمر بتخليته وبترك حبسه . ورأيناه إذا أحرم ومعه امرأة لم يؤمر بإطلاقها ، بل يؤمر بحفظها وصونها : فكانت المرأة فى ذلك كاللباس والطيب لا كالصيد . فالنظر على ذلك أن يكون فى استقبال عقد النكاح عليها فى حكم استقبال عقد الملك على الثياب والطيب الذى يحل له به لبس ذلك واستعماله بعد الخروج من الإحرام .

فقال قائل : فقد رأينا من تزوج أخته من الرضاعة كان نكاحه باطلا ولو اشتراها كان شراؤها جائزا ، فكان الشراء يجوز أن يعقد على ما لا يحل وطيه (١) ، والنكاح لا يجوز أن يعقد إلا على من يحل وطيها . وكانت المرأة حراما على المحرم جماعها ، فالنظر على ذلك أن يحرم عليه نكاحها .

فكان من الحجة للآخرين عليهم فى ذلك : أنا رأينا الصائم والمعتكف

---

(١) فى لسان العرب ٢٠-٢٧٥ أن (وطى وطيا) لغة فى وطئ .

حرام على كل واحد منهما الجماع : وكل قد أجمع أن حرمة الجماع عليهما من ذلك إنما هي حرمة دين ، كحرمة حيض المرأة الذى لا يمنعها من عقد نكاح على نفسها ، فحرمة الإحرام فى النظر أيضا كذلك .
وقد رأينا الرضاع الذى لا يجوز تزويج المرأة لمكانه إذا طرأ على النكاح فسخ النكاح ، فكذلك لا يجوز استقبال النكاح عليه ، وكان الإحرام إذا طرأ على النكاح لم يفسخه ، فالنظر على ذلك أيضا أن يكون لا يمنع استقبال عقد النكاح ، وحرمة الجماع بالإحرام كحرمته بالصيام سواء ، فإذا كانت حرمة الصيام لا تمنع عقد النكاح ، فكذلك حرمة الإحرام لا تمنع عقد النكاح أيضا .

فهذا هو النظر فى هذا الباب ، وهو قول أبى حنيفة وأبى يوسف ومحمد .

وقد حدثنا محمد بن خزيمة قال : ثنا حجاج قال ، ثنا جرير بن حازم ، عن سليمان الأعمش ، عن إبراهيم ابن مسعود كان لا يرى بأسا أن يتزوج المحرم :

حدثنا محمد قال : ثنا حجاج قال ثنا حماد عن حبيب المعلم وقيس وعبد الكريم عن عطاء أن ابن عباس كان لا يرى بأسا أن يتزوج المحرمان :

حدثنا روح بن الفرج قال : ثنا أحمد بن صالح قال : ثنا بن أبى فديك قال : حدثنى عبد الله بن محمد بن أبى بكر قال : سألت أنس ابن مالك عن نكاح المحرم ، فقال : وما بأس به ، هل هو إلا كالبيع (١)) .

٢٠٨ — وإذا استعدنا ما ذكره الشافعى فى هذا الموضوع (٢) وجدنا أنه يرجع النهى عن نكاح المحرم ، ويرى فسخ النكاح إذا تم فى هذه الحالة ، فى حين يذهب أبو جعفر إلى نقيض هذا الرأى ، فيرى أنه

---

(١) انظر : معانى الآثار ١-٤٤١-٤٤٣ (آخر الجزء الأول) .

(٢) انظر : ف ١٧٦ من الفصل الثانى من الباب الثانى .

لا بأس بنكاح المحرم ، أى بعقد العقد دون الدخول الذى يجب أن يؤجل إلى الحل .

وقد احتج الشافعى لرأيه بثلاثة طرق مرسلة ، وطريقين متصلين لحديث عن عثمان بن عفان رضى الله عنه . ورأى الشافعى أن الأخذ بحديث عثمان أولى من وجهين : ا – أن عثمان قديم الصحبة ، فهو أكثر إدراكا لهذا الموضوع الذى عاصره ممن هو أحدث منه صحبة ممن روى العكس . ب – أن حديث عثمان حديث متصل قوى لاشك فى اتصاله والمتصل أولى من غيره ، فهو أقوى ما فى هذا الباب ، ولم يفصل الشافعى رأى مخالفه على عكس الطحاوى . وكأن الطحاوى يناقش الإمام الشافعى رضى الله عنه فى هذين الأمرين :

فهو أولا : يروى حديث أن الرسول تزوج ميمونة وهو محرم : عن ابن عباس ، وعن عائشة ، وعن أبى هريرة . والشافعى يريد بقدم الصحبة هنا من صحب الرسول قبل عمرة القضاء – كما نص على ذلك – وفى هؤلاء من هو قديم الصحبة بهذا المعنى .

وهو ثانيا : يناقش الأسانيد ، ويوازن بينها ، بما يتبين معه أن حديث عثمان ليس فى إسناده ما يكافىء الأئمة الثقات الذين رووا خلافه ، سواء عن ابن عباس أو عن عائشة ، ففى الباب إذن ما هو أقوى منه مما يجب أن يؤخذ به

وفى نقد أبى جعفر لهذا السند ، وموازنته بين الحديثين عن طريق نقده لأسانيدهما تتجلى لنا صورة رائعة من تمكن الطحاوى وعلمه وحفظه ، ومعرفته بالرجال . مما يقوى ما أبديناه فى مكان غير هذا ، كما يقدم لنا دليلا جديدا على أنه لم يكن يلجأ إلى نقد السند إلا إذا اضطره الخصم إلى ذلك ، فقد رأينا أن الإمام الشافعى يقوى حديث عثمان بقوة سنده فيناقش الطحاوى من يرى هذا الرأى بقوله : (... إن هذا الأمر إن كان يؤخذ من طريق صحة الإسناد واستقامته – وهكذا مذهبهم – فإن . . .) إلخ .

وقد احتج الطحاوى لرأيه أيضا بالقياس ، بينما لم يحتج الشافعى لرأيه هنا بالقياس . وذلك لأن الطحاوى قد التزم فى هذا الكتاب منهجا لا يكاد يعدل عنه وقد فصلنا ذلك فيما سبق .

٢٠٩ — بعد هذا البيان للمنهج الذى نهجه أبو جعفر فى كتابه (شرح معانى الآثار) ، نعود فنلقى نظرة على الكتاب لنخرج بالملحوظات الآتية :

١ — الكتاب ليس من الكتب التى غايتها حفظ الحديث فقط ، فتكتفى بسرده . وإنما الغاية الأولى للكتاب هى معرفة الأحكام من بين الأحاديث المختلفة ، والموازنة بين أدلة هذه الأحكام .

فهو كتاب فى (فقه الحديث) ، وأقرب ما يكون إلى كتب الأحكام الحديثية . وقد صرح الطحاوى فى مقدمته بأنه سوف يعنى بالآثار المختلفة فى (الأحكام) ، كما صرح بذلك أيضا فى ثنايا الكتاب . فنى عرضه لموضوع (فتح مكة : هل كان صلحا أم عنوة) ذكر خلافا بين أبى حنيفة وأبى يوسف فى حكم أراضى مكة ، ثم قال : (. . وقد ذكرنا فى هذا الباب الآثار التى رواها كل فريق ممن ذهب إلى ما ذهب إليه أبو حنيفة ، وأبو يوسف رحمهما الله ، فى كتاب البيوع من : شرح معانى الآثار المختلفة المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الأحكام ، فأغنانا ذلك عن إعادته هاهنا(١)) .

فتشير الجملة السابقة إلى اسم الكتاب كما وضعه مؤلفه . فوق دلالتها على الغاية منه ، وكما اتجه الطحاوى إلى استخلاص الأحكام من الأحاديث اتجه الاتجاه نفسه فى القرآن ، فألف كتابه (أحكام القرآن) .

ومع أن الاتجاه فى شرح معانى الآثار اتجاه فقهى نجده غنيا بالمادة الحديثية ، لكثرة سياقه للأحاديث الكثيرة بالطرق المتعددة ونقده للاحاديث فى عدة مواضع ، واستطراده إلى موضوعات غير فقهية يروى فيها كثيرا من الأحاديث ، كصنيعه فى أخبار ليلة القدر .

---

(١) انظر : معانى الآثار ٢–١٨٩ .

٢ — يقدم الكتاب صورة ممتازة من (اختلاف العلماء) ، وإذا كان مؤلف الطحاوى فى (اختلاف الفقهاء) مفقودا ، ولا يوجد منه إلا أجزاء اختصرها الرازى الجصاص ، فإن كتاب (شرح معانى الآثار) يقدم لنا كثيرا من اتجاهات المذاهب الفقهية ، وآرائها فى الأحكام المختلفة ، مما لا غنى عنه فى الدراسات الفقهية المقارنة ؛ ولا ينقصه إلا أن توضع النقط على الحروف .

أعنى أن الكتاب يقدم الآراء ، دون أن يبين أصحابها ولا من ذهب إليها، فإنه كما تقدم قلما يذكر أسماء أصحاب المذاهب غير المذهب الحنفى. ويعرض الطحاوى الآراء ويفصلها ويناقشها مناقشة علمية ، فاستحق أن يقول فيه ابن عبد البر : (كان كوفى المذهب ، عالما بجميع مذاهب العلماء)(١) .

٣ — تأثر الطحاوى بالإمام الشافعى فى هذا الكتاب تأثر واضح سواء فى الاتجاه إلى التأليف فى (اختلاف الحديث) ، أم فى عرضه لموضوعاته وإفاضته فى بيان الأحكام الفقهية . ومناظرته للخصوم ، واستعماله للقياس واقتصاده فى نقد السند . وإن كان الطحاوى فى كل ما تقدم أكثر تفصيلا وأغزر مادة ، بحكم تأخر زمنه ، وجمعه ما عند السابقين .

٤ — يبدو فى هذا الكتاب حماس الطحاوى للدفاع عن المذهب الحنفى كما يتجلى فيه عمق إحساسه بالألم ؛ لاتهام الأحناف ظلما بأنهم لا يتبعون الخبر ، بل يقدمون القياس عليه . ويظهر هذا واضحا من مناقشة الطحاوى للأسانيد التى يحتج بها مخالفوه .

فمن ذلك قوله : (. . . قيل لهم : قد صدقتم ، قد روى هذا بشر ابن منصور عن سفيان كما ذكرتم ، ولكنكم لاترضون من خصمكم بمثل هذا أن تحتجوا عليه بما رواه أصحاب سفيان أو أكثرهم عنه على معنى ، ويحتج هو عليكم بما رواه بشر بن منصور عن سفيان بما يخالف ذلك المعنى ، وتعدون المحتج عليكم بمثل هذا جاهلا بالحديث . إن هذا الجور بين ، وما كلامى فى هذا لإرادة منى الازدراء على أحد ممن ذكرت ، ولا أعد مثل

(١) انظر جامع بيان العلم ٢ — ٧٨

هذا طعنا ولكنى أردت بيان ظلم هذا المحتج ، وإلزامه من حجة نفسه ما ذكرت (١)) :

وقوله أيضا : (. . . وهذا المخالف لنا قد زعم أنه يقول بالاتباع ، فمن أخذ قوله هذا ، ومن إمامه فيه ؟ (٢)) .

وقد احتج خصومه لرأيهم بأن الآثار المتصلة تشهد له، فأجابهم بقوله : (أما على مذهبكم فأكثرها لا يجب لكم به الحجة على مخالفيكم ، لأنه لو احتج عليكم بمثل ذلك لم تسوغوه إياه ، ولجعلتموه باحتجاجه بذلك عليكم جاهلا بالحديث . .) ثم يأخذ فى تفصيل الرد عليهم (٣) .

وفى غير ما تقدم من مواضع أخرى فى كتابه ، يرد على خصومه بعنف وشدة وقوة عارضة فى المناظرة والجدل .

وهذه المواضع تؤيد ما قدمناه من أن تأ... لأحناف والدفاع عنهم كان من أغراض كتابه الرئيسية ، وحماسة أبى جعفر فى هذا الكتاب طبيعية ؛ لأنه أول مؤلفاته — كما قيل — ؛ ولأنه قد تعرض للهجوم من غير شك عند ما قرر أن يترك المذهب الشافعى إلى المذهب الحنفى .

٥ — إيراد الطرق الكثيرة للحديث ظاهرة تبدو بوضوح فى هذا الكتاب ، حتى إنه يورد فى بعض الأحيان عشرين(٤) طريقا للحديث ، ويروى كل ما جاء فى الموضوع ، من خبر مرفوع أو موقوف أو مرسل ، أو أثر من السلف ، بأسانيد مختلفة المراتب ، ليستخلص منها ما يؤديه إليه اجتهاده ، بعد أن ألقى على الموضوع ما يضىء للباحث طريقه . فلم يكن إيراد هذه الطرق الكثيرة إعلانا عن غزارة حفظه ، وإنما كان لها عمل هام ، وفائدة عظيمة ، فقد يختصر الراوى الحديث ، أو يرويه دون أن يبين الظروف التى أحاطت به ، مما يترتب عليه فهم معنى معين ، مع أنه لو عرفت هذه الظروف ، أو روى

---

(١) نفس المصدر ٢-٦ .
(٢) انظر : معانى الآثار ٢-٢٥٤ .
(٣) انظر : معانى الآثار ٢-٤١٨ .
(٤) انظر : معانى الآثار ٢-١٢٦-١٢٧ .

الحديث كاملا ، لتغير هذا الفهم . ولايتضح ذلك إلا بالطرق الكثيرة التى تلقى الأضواء على مثل هذا .

٦ ـ بيان مشكل الآثار

٢١٠ ـ وهو ثانى الكتابين اللذين ألفهما الطحاوى فى موضوع مختلف الحديث ومشكله . وبناء على ما سبق من تحديد الفرق بين (مختلف الحديث) و (مشكل الحديث) ـ كانت المباحث الفقهية والأحكام العملية هى طابع كتاب (شرح معانى الآثار) . أما (مشكل الآثار) فقد اشتمل من الأحاديث على ما رآه الطحاوى مشكلا خفى المعنى ، سواء أكان ذلك فى التفسير أم فى القراءات أم فى الفقه ، أم فى اللغة ، أم فى علم الكلام ، أم فى غير ذلك ، فهو أعم من مختلف الآثار . ومما يدل على أن الطحاوى قد كان مدركا لهذا الفرق بين كتابيه أنه روى حديث (الخال وارث من لا وارث له) ، وذكر أن البعض ذهب إلى أنه الخال من ذوى الأرحام ، ثم ذكر أن البعض يروى الحديث بدون ذكر للخال : (وأنا وارث من لا وارث له) وأن هذا البعض ذهب إلى أن الخال هو الذى يكون له عصبة .

وبعد أن احتج الطحاوى للرأى الأول قال : (. . . وما سوى ذلك مما يحتاج إليه فى توريث ذوى الأرحام بأرحامهم ليس هذا موضعه ، فتقصناه ولم نأت بأكثر مما أتينا به هاهنا ، لأنا إنما أتينا به هاهنا لبيان المشكل الذى روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيه ، لا لما سواه ، وأما ما يحتاج إليه فى ذلك مما سوى ماقد ذكرناه فى هذا الباب فقد جئنا به فى كتابنا (أحكام القرآن) ، وفى (شرح معانى الآثار) فغنينا بذلك عن إعادته هاهنا ، والله نسأله التوفيـــق [1]) .

٢١١ ـ وفى مقدمة هذا الكتاب ما يوضح الهدف من تأليفه وأنه لن يقتصر فيه على الأحاديث المختلفة ، كما أنه لم يؤلفه استجابة لسؤال أحد من أصحابه ، ولكن التماس الثواب من الله هو ما دفعه إلى هذا العمل . وذلك

---

(١) انظر : مشكل الآثار جـ ٤ ص ٨ .

أنه يقول بعد خطبة الافتتاح : (. . . فإني نظرت في الآثار المروية عنه صلى الله عليه وآله وسلم بالأسانيد المقبولة التي نقلها ذوو التثبت فيها ، والأمانة عليها ، وحسن الأداء لها ، فوجدت فيها أشياء مما سقطت معرفتها والعلم بما فيها عن أكثر الناس ، فمال قلبي إلى تأملها ، وبيان ما قدرت عليه من مشكلها ، ومن استخراج الأحكام التي فيها ، ومن نفي الإحالات عنها) ويبدو إيمانه العميق بالله عز وجل وبسمو شريعته وبعدها عن التناقض ، في كل صفحة من صفحات كتابه فهو يقول في نهاية مقدمته (. . . وأن أجعل ذلك أبواباً أذكر في كل باب منها ما يهب الله عز وجل من ذلك فيها ، حتى أبين ما قدرت عليه منها ، كذلك ملتمسا ثواب الله عز وجل عليه فإنه جواد كريم . وهو حسبي ونعم الوكيل) .

ويدافع عن نصوص الشريعة ، وأنها لا تتعارض ، وأن ما يظنه البعض تناقضا إنما هو بحسب الظاهر وأنهم لو أعملوا عقولهم لوجدوا النصوص متسقة متلائمة : (. . فالواجب على ذوى اللب أن يعقلوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يخاطب به أمته ، فإنه إنما يخاطبهم به ليوقفهم على حدود دينهم ، وعلى الآداب التي يستعملونها فيه ، وعلى الأحكام التي يحكمون بها فيه ، وأن يعلم أنه لا تضاد فيها وأن كل معنى فيها يخاطبهم به يخالف ألفاظه فيه الألفاظ التي قد كان خاطبهم فيما قبله من جنس ذلك المعنى وأن يطلبوا ما في كل واحد من ذينك المعنيين إذا وقع في قلوبهم أن في ذلك تضادا أو خلافا فإنهم يجدونه بخلاف ما ظنوه فيه، وإن خفي ذلك على بعضهم فإنما هو بتقصير علمه عنه ، لا لأن فيه ما ظنه من تضاد أو خلاف ، لأن ما تولاه الله بخلاف ذلك . كما قال تعالى : « ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا » . والله نسأله التوفيق (١)) .

٢١٢ — ويلفت النظر أن الكتاب ينقصه الترتيب الدقيق الذى التزمه أبو جعفر في (شرح معاني الآثار) . فإنه لم يجمع الأبواب المتشابهة تحت عنوان كتاب يشملها ، بل ذكر الأبواب حيثما اتفق . وقد يكون السبب

(١) انظر : مشكل الآثار جـ ١ ص ٦١ . (والآية في سورة النساء من الآية رقم ٨٢).

فى هذا أن طبيعة الموضوع تأبى مثل هذا التنظيم ، لأن كثيرا من الأبواب لا يوجد لها نظائر تنضم إليها ، ولأن موضوع الكتاب ليس مقصورا على استخراج الأحكام حتى يرتبه على أبواب الفقه — وإن كان هذا ليس عذرا كافيا — ، أو يكون الطحاوى لم يبيض هذا الكتاب ، ومات والكتاب مسودات لم ينقح ولم ينظم . وقد يقوى هذا الافتراض أن هذا الكتاب هو آخر مصنفاته (١) ، كما يقوى هذا الافتراض أيضا أن فى الكتاب زيادات ألحقها به تلميذ الطحاوى أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن خليفة الرعينى أو تلميذ هذا التلميذ . ففى (باب بيان مشكل ما روى من جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم للذى قال له : يا خير البرية . قال ذاك أبى إبراهيم) وجدت هذا الإسناد : (حدثنا هشام بن محمد بن خليفة ، ثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدى الطحاوى إملاء ، حدثنا بكار بن قتيبة . . . . (٢)) .

وفى موضع آخر : (حدثنا أحمد بن محمد ، حدثنا إبراهيم بن مرزوق وإبراهيم ابن يونس البصريان . . .)(٣) . وعدم تنظيم الكتاب وترتيب أبوابه كان أحد الدواعى إلى تأليف مختصر له ، كما أشار إلى ذلك صاحب (المعتصر من المختصر) فى مقدمة كتابه حيث قال : (. . . والكتاب يحتوى على معان حسنة عزيزة وفوائد جمة غزيرة ، ويشتمل على فنون من الفقه ، وضرب من العلم . . . وكان تطويل كتابه لكثرة تطريقه الأحاديث وتدقيق الكلام فيه ، حرصا على التناهى فى البيان . على غير ترتيب ونظام لم يتوخ فيه ضم باب إلى شكله ، ولا إلحاق نوع بجنسه ؛ فتجد أحاديث الوضوء فيه متفرقة من أول الديوان إلى آخره ، وكذلك أحاديث الصلاة والصيام وسائر الشرائع والأحكام ، تكاد ألا تجد فيه حديثين متصلين من نوع واحد ، فصارت بذلك فوائده ولطائفه منتشرة متشتتة فيه ، يعسر

---

(١) انظر : هامش فقرة ٩٢ .

(٢) انظر : مشكل الآثار ١–٤٤٧ .

(٣) انظر : مشكل الآثار ١–٤٤٨ ؛ وانظر أيضا المرجع نفسه ١–٤٥٢ ، ١–٤٥٣ .

استخراجها منه ، إن أراد طالب أن يقف على معنى بعينه لم يجد ما يستدل به على موضعه، إلا بعد تصفح جميع الكتاب . . . (١)) .

٢١٣ – وقد طبع كتاب (مشكل الآثار) فى أربعة أجزاء بالهند ،وهذه الطبعة فيها الكثير من التحريف والأخطاء ، والبياض الدال على النقص . وكمثل لهذا أن الطحاوى فى بداية كتابه ذكر خطبة الحاجة المأثورة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم ذكر أسانيده فى هذه الخطبة ، ثم وجدنا الكلام فى السطر التالى ينتقل نقله إلى موضوع آخر فيقول : (وقد روى عن ابن عباس مما يدخل فى هذا المعنى أيضا ما قد حدثنا محمد بن على بن داود وفهد بن سليمان قالا : حدثنا محمد بن الصلت الكوفى . حدثنا يحيى ابن زكريا – ثم بياض – صفوان بن عسال أن يهوديا قال لصاحبه : تعال نسأل هذا النبى . فقال الآخر : لا تقل هذا النبى ، فإنه إن سمعها صارت له أربعة أعين . فأتاه فسأله عن هذه الآية : « . . . ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات (٢) » . فقال : لا تشركوا بالله شيئا ، ولا تقتلوا النفس التى حرم الله إلا بالحق ، ولا تسرقوا ، ولا تزنوا ، ولا تسحروا ، ولا تأكلوا الربا ، ولا تمشوا ببرىء إلى ذى سلطان ليقتله ، ولا تقذفوا المحصنة ولا تفروا من الزحف ، وعليكم خاصة اليهود ألا تعدوا فى السبت . قال فقبلوا يده ، وقالوا : نشهد أنك نبى . قال : فما يمنعكم أن تتبعونى ؟ قالوا : إن داود دعا ألا يزال فى ذريته نبى ، وإنا نخشى إن اتبعناك أن يقتلنا اليهود . . .) .

فبخلاف موضع للبياض الدال على نقص فى الأصل ، فإن سياق الكلام يدل على حلقة مفقودة ، فإن الكلام ابتدأ بخطبة الحاجة ثم انتقل فجأة إلى مشكل ما روى فى الآيات التسع دون أن يكون هناك عنوان لهذا الموضوع الجديد أو بداية له ، ثم إن الطحاوى يتكلم فى هذا الموضوع عن

(١) انظر : مقدمة المعتصر من المختصر ص ٢–٣ .
(٢) سورة الإسراء . من الآية ١٠١ .

حديث فى إسناده من يسمى بأبى الوليد وأن شكا وقع فى حديثه ، وليس فيما نقلم أى حديث فيــه أبو الوليد أو فى إسناده شك .

وكمثل لهذا أيضا أن حديث (رد الشمس) ذكر فى الكتاب فى أكثر من موضع بنفس الألفاظ ودون أى تغيير فى طريقة العرض ، ودون حاجة داعية إلى أن يكرر الموضوع (١) .

وليس للكتاب خاتمة تدل على أنه انتهى . وقد جاء فى خاتمــة الطبع اعتذار هذا نصه : (وقد تم طبع الكتاب قدر ما كان موجودا عندنا ، وإن لم يتم الكتاب فى الحقيقة كما يدل عليه سياق العبارة ، ورجاء إلى من وجد بقية الكتاب أن يكمله ، كما يكمل النقص الذى تخلله (٢)) .

٢١٤ — وبناء على إيمان أبى جعفر بعدم ورود الشرع بالمعانى المتناقضة ، فإنه يحاول جاهدا أن يزيل التناقض إذا كان بين حديثين ، أو بين الحديث والعقل ، ولا يغادر ذلك حتى يطمئن إلى أنه أتى بمعنى يلتقى عنده المعنيان المتعارضان ، وينسب إلى الجهل من يعتقد أن التعارض حقيقى من غير وجه للنســخ : (. . . وكان ما لا علم عنده ممن وقف على هذين الحديثين يرى أنهما متضادان ، وحاشا لله أن يكونا متضادين (٣)) ، وهو مســتشعر لخطر الموضوع الذى نصب نفسه له ، ولذا لا يكاد باب عالجه دون أن يختمه بهذه العبارة : (والله نسأل التوفيق .) .

٢١٥ — فإذا كان الإشكال ناشئا من احتمال الحديث لمعان مختلفة فإنه يبينها دون أن يحدد هذه المعانى ، أو بعبارة أدق : دون أن يصعد على أن أحد المعانى المحتملة هو مقصود الحديث . فهو مثلا يروى عن حكيم بن حزام قال : (بايعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على ألا أخر إلا قائما) فاختلف الناس فى تأويل هذا الحديث : فذهب فريق إلى أن المقصود هو الخرور فى الصلاة حتى تكون صلاته سليمة لا شىء فيها ، فإنه إذا لم يرفع

---

(١) انظر : مشكل الآثار ٢–٨–١٤ ، ٢–٣٠٧ ، آخر جـ ٤ .
(٢) انظر : مشكل الآثار ٤–٢٩٠–٢٩١ .
(٣) « « « ١–١٢ .

رأسه ويقم صلبــه من الركوع والسجود لا ينظر الله إلى صلاته . وذهب آخرون إلى أن الغرور هو الموت . ثم قال أبو جعفر : (وكل هذه الأصول التي يؤول عليها حديث حكيم بن حزام هذا محتملة أن يكون ما تأولت عليه هو الذي أراده حكيم . والله أعلم ما أراد ما كان منها أو مما سواها مما يحتمل أن يكون عليه (١)) . كما يتجلى إيمانه وورعه وتواضعه من قوله بعد أن روى حديثا محتملا لأكثر من معنى : (والله أعلم بحقيقة الأمر في ذلك غير أن هذا مما بلغه فهمنا منه ، والله سبحانه نسأله التوفيق (٢)) .

٢١٦ — وكما أكثر الطحاوى من إيراد الطرق للحديث في كتابــه (شرح معاني الآثار) ، أكثر أيضا من روايتها في هذا الكتاب : (مشكل الآثار) ، وقد أفاده جمعه للطرق المختلفة لحديث فائدة كبيرة ، فقد أوضحت له أحيانا ما غمض على غيره ، كما وهبته ميزة الاتجاه إلى تحقيق الحديث وتحرير ألفاظه وما بــه من زيادة أو نقص ، وما يتبع ذلك من فهم مبين للنص .

فمن أمثلة استفادته من حفظه وجمعه للطرق في فسر ما أشكل على من تقدمه أنه روى بسنده عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، أنه قال : « مع الغلام عقيقة ، فأهريقوا عنه دما ، وأميطوا عنه الأذى » : (قال أبو جعفر : فكان فيما روينا أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يماط عن المولود الأذى . وذلك مما قد أشكل على من قبلنا : منهم محمد بن سيرين ، حتى لقد روى عنه في ذلك ما قد حدثنا محمد بن خزيمة . ثنا حجاج بن منهال . ثنا يزيد بن إبراهيم حدثنا محمد بن سيرين ، عن سليمان بن عامر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : في الغلام عقيقة فأهريقوا عنه دما وأميطوا عنه الأذى . قال محمد فحرصت أن أعلم معنى (أميطوا عنه) فلم يخبرني أحد .

قال أبو جعفر : ثم تأملنا نحن ذلك الأذى ، فوجدنا في حديث

---

(١) انظر : مشكل الآثار ١-٧٩-٨١ .

(٢) انظر : مشكل الآثار : ٣-١٧٩ ، وانظر أيضا ما يأتي من الأمثلة .

قد روى عن عائشة فى هذا المعنى — ثم روى بسنده عنها — قالت : عق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن حسن وحسين يوم السابع ، وسماهما ، وأمر أن يماط عن رأسه الأذى — يعنى عن رأسيهما ، أقول ذلك والله أعلم — قال أبو جعفر : فعقلنا بذلك الإماطة التى أرادها صلى الله عليه وآله وسلم هى الإماطة عن رأس الصبى المذبوح عنه ، ما قد زاد فى الدلالة على الإماطة المراد فى ذلك ما هى .

ثم روى الطحاوى عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال : (كنا فى الجاهلية إذا ولد لنا غلام ذبحنا عنه شاة ولطخنا رأسه بدمها ، ثم كنا فى الإسلام إذا ولد لنا غلام ذبحنا عنه شاة ولطخنا رأسه بالزعفران) ، فعقلنا بذلك أن الأذى الذى أمر بإماطته عن رأس المولود هو الدم الذى كان يلطخ به رأسه فى الجاهلية — والله أعلم ..

ثم يروى بسنده عن الرسول أنه (أمر أن يعق عن الغلام ، ولا يمس رأسه بدم) فكان هذا الحديث أكثر كشفا عما يماط .

قال أبو جعفر : وقد يحتمل أن يراد بإماطة الأذى : حلق الشعر الذى عليه، كقوله تعالى : « فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو من صدقة أو نسك » (١) . يريد بذلك بذلك المحصورين عن البيت فى العمرة التى توجهوا لها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية . والله أعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما ذكرنا ، وإياه نسأله التوفيق) (٢) .

وفى (باب بيان مشكل ما روى فى قوله تعالى : (وشهد شاهد من بنى إسرائيل على مثله) ، يقدم لنا الطحاوى نموذجا من أحاديث التفسير ، وتتجلى لنا مقدرته على التحقيق مستعينا بحفظه وجمعه للطرق ، فقد روى الطحاوى بسنده (عن مالك ، عن أبى النضر ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه قال : ماسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لأحد يمشى على

---

(١) سورة البقرة ، من الآية رقم ١٩٦ .

(٢) انظر : مشكل الآثار : ١-٤٥٩-٤٦١ .

الأرض إنه من أهل الجنة إلا لعبد الله بن سلام ، وقد نزلت هذ الآية : (وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله فآمن واستكبرتم) (١) .

فأنكر منكر أن يكون عبد الله بن سلام هو المراد بهذة الآية : وذكر أن المراد بها سواه ، وأنها في سورة مكية ، وأن إسلام عبد الله كان بالمدينة ، ثم يبين الطحاوى أن من ذهب إلى ذلك : الشعبي ، وكذلك سعيد بن جبير الذى كان يقرأ : (ومن عنده أم الكتاب) بالكسر ، أى من عند الله علم الكتاب ، ويستشهد بما روى عن ابن عباس في قراءتها . ثم يقول :

(فتأملنا هذا الباب ، هل خالف فيهم الشعبي وسعيد بن جبير أحد من أمثالها — ثم يروى بسنده عن مجاهد —: « وشهد شاهد من بني إسرائيل » قال : هو عبد الله بن سلام . ومع أن السورة مكية إلا أن أبا جعفر لا يستبعد أن تلحق بها آية مدنية ، لأن الآية تنزل فيؤمر بها أن توضع في مكان كذا وكذا .

ثم يرجع إلى حديث مالك الذى رواه أول الباب ، فيكشف عليه ليقف على حقيقته ، فيجد أن للحديث طريقا آخر لم يذكر فيه نزول تلك الآية قال : (فوقع في قلوبنا من ذلك شيء . فكشفنا عنه أيضا حتى وقفنا على الحقيقة فيه . فوجدنا يونس قد حدثنا .قال : حدثنا يحيى بن عبدالله بن بكير ، ثنا عبد الله بن وهب عن مالك ، فذكر بإسناده مثله . ثم قال فيه : قال مالك : وفيه نزلت «وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله فآمن واستكبرتم » . ووجدنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قد حدثنا قال : حدثنا عمي ، ثم ذكر بإسناده مثله ومما أضافه إلى مالك فيه مثله فوقفنا بذلك على أن ذكر نزول هذه الآية في هذا الحديث ليس من كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا من كلام سعد ، وإنما هو من كلام مالك ، فخرج بذلك أن يكون فيه حجة على الشعبي وسعيد بن جبير ، في إثبات نزول هذه الآية أنه كان في عبد الله بن سلام .

---

(١) سورة الأحقاف ، الآية ١٠ .

ثم تأملنا ما قد روى فى نزولها سوى هذا الحديث . فوجدنا — ثم يروى بسنده — أن الحجاج بن يوسف قال لمحمد بن يوسف بن عبدالله بن سلام : هل تعلم حديثا حدثه أبوك عبد الملك بن مروان أمير المؤمنين قال : أى حديث يرحمك الله؟ فرب حديث حدث به.قال: حديث المصريين لما حاصروا عثمان رضى الله عنه . قال : قد علمت ذلك الحديث ، فحدثه به . فكان فيه أنهم قالوا لعبدالله بن سلام لما حذرهم من قتل عثمان : كلب اليهودى . فقال : كذبتم والله وأثمتم ، ما أنا بيهودى ، وإنى لأحد المسلمين يعلم الله ورسوله والمؤمنون . وقد أنزل الله تعالى ذلك فى قوله : «قل كفى بالله شهيدا بينى وبينكم ومن عنده علم الكتاب (١) » ، والآية الأخرى « قل أرأيتم إن كان من عند الله وكفرتم به وشهد شاهد من بنى إسرائيل على مثله فآمن واستكبرتم » .

فكان ما كان فى هذا الحديث من إخبار ابن سلام بنزول هاتين الآيتين فيه أولى ، وكان بما نزل فيه أعلم (٢) » .

٢١٧ — وهذا الكتاب مظهر لثقة أبى جعفر المتعددة الجوانب ، ويتجلى فيه محدثا أكثر منه فقيها ، وإن لم يخل الكتاب من بعض المباحث الفقهية التى يستوفيها بأسلوبه الممتاز (٣) ، كما أنه أحيانا يستنبط من الحديث وجوها من الفقه والفوائد (٤) ، وقليلا ما يتعرض لذكر أئمة الأحناف ، وبيان رأيهم على العكس من صنيعه فى (شرح معانى الآثار) .

٢١٨ — وقد تقدمت أمثلة كافية لطريقة أبى جعفر فى تناوله للأحاديث من ناحية الفقه أو التفسير . وسنعرض هنا بعض أمثلة لطريقة أبى جعفر اللغوية فى تأويل أحاديث الصفات الموهمة للتشبيه ، أو الأحاديث المعارضة للعقل أو اللغة .

---

(١) سورة الرعد — من الآية ٤٣ (آخر السورة) .
(٢) انظر : مشكل الآثار ١—١٣٦—١٤٠ .
(٣) انظر مثلا : مبحث الطلاق فى مشكل الآثار ١—٢٨٠—٢٨٦ .
(٤) انظر مثلا : مشكل الآثار ١—١٢١—١٢٢ ، ١—٣٤٥—٣٤٦ .

روى الطحاوى بسنده أن النبى عليه الصلاة والسلام قال : « إن الله لايمل حتى تملوا » . فقال قائل : وكيف يجوز لكم أن تقبلوا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفيه إضافة الملل إلى الله تعالى فى حال ما ، وذلك منتف عن الله وليس من صفاته ؟ فكان جوابنا له فى ذلك : أن الملل منتصف عن الله تعالى كما ذكر ... وإنما هو عند أهل العلم باللغة على قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : لايمل الله حتى مللتم ، إذ كان الملل موهوما منكم وغير موهوم منه عز وجل . وكان مثل ذلك الكلام الجارى على ألسن الناس عند وصفهم من يصفونه بالقوة على الكلام والبلاغة فى البراعة به : (لا ينقطع فلان من خصومة خصمه حتى ينقطع خصمه) ليس يريدون بذلك أنه ينقطع بعد انقطاع خصمه ، لأنهم لو كانوا يريدون ذلك لم تكن له فضيلة على خصمه ، ولكنهم يريدون أنه لا ينقطع بعد انقطاع خصمه ... فمثل ذلك والله أعلم ، قول الرسول صلى الله عليه وسلم : لا يمل الله حتى تملوا . أى إنكم قد تملون فتنقطعون ، والله بعد مللكم وانقطاعكم على الحال التى كان عليها قبل ذلك من انتفاء الملل والانقطاع ، والله نسأله التوفيق [1]) .

ويروى الطحاوى بسنده قول الرسول عليه الصلاة والسلام فى المؤذنين (إنهم أطول الناس أعناقا) وهذا معارض للمشاهد من أن أعناق المؤذنين كأعناق سائر الناس ، ولكن أبا جعفر يشرح الحديث بعبارة أنيقة مؤداها أن المؤذنين يؤدون طاعة عظيمة برفع عقيرتهم بالدعاء إلى الله ، فتطاول أعناقهم إلى الثواب فتكون فى العلو بذلك أضدادا لأعناق آخرين وصفهم الله بقوله : « فظلت أعناقهم لها خاضعين [2] » ثم يقول : (ولم نجد فى تأويل هذا الحديث مما قال الناس فيه أحسن من هذا التأويل الذى ذكرناه فيه والله أعلم بما أراده رسوله فى ذلك ، وإياه نسأله التوفيق [3]) .

---

(١) انظر : مشكل الآثار ١–٢٧٣–١٧٤ ، وقد تصرفت فى النقل ببعض الشيء .
(٢) من الآية ٤ من سورة الشعراء .
(٣) أنظر : مشكل الآثار ١–٨١–٨٢ .

وقد روى قول الرسول عليه الصلاة والسلام : (أسرعكن بي لحاقا أطولكن يدا) وأن زوجات النبي صلى الله عليه وسلم كن يتطاولن بأيديهن حتى توفيت زينب بنت جحش ، وكانت امرأة قصيرة ولم تكن أطولهن يدا . فعرف حينئذ أن مراد النبي صلى الله عليه وسلم ، الصدقة ، لأنها كانت صناع اليد ، تديغ الخير وتتصدق به في سبيل الله . (١)

٢١٩ — هذا ما تيسرت لنا معرفته من كتب الطحاوي في الحديث لعلي أكون قد وفقت في عرضها وأديتها حقها في التعريف بها ، وإن كنت أعرف بأن الكلام عنها يقصر عن الوفاء بما تحويه من علم وتجديد في العرض وإعمال للمنكر ، ولا يعطي الكلام من الأثر ما ينتجه قراءتها والاتصال بها اتصالا مباشرا ، حيث يدرك المطلع لأول وهلة ما تمتاز بهذه الكتب ، ويلمح فيها شخصية أبي جعفر التي قرأت فاستوعبت ثم لم تذب في غيرها ، وسوف يكبر القارئ مؤلف هذه الكتب ، ويمتلئ نفسه بالإعجاب والتقدير لمؤلفاته .

وحتى يسهل تناول هذه الكتب وتداولها ، وحتى نوفيها بعض حقها أقترح ما يأتي :

١ — أن يطبع كتاب (شرح معاني الآثار) طباعة حديثة محققة مع بيان قوة الأحاديث وضعفها ، وعزوها إلى كتب الصحاح والسنن وغيرها . وكتاب القرشي المسمى (الحاوي في بيان آثار الطحاوي) قد تكفل بذلك فأرى أنه من الأفضل أن يطبع معه ، كما صنع بالسنن الكبرى للبيهقي والجوهر النقي المطبوع بأسفل صفحاتها . علما بأن (الحاوي) للقرشي لا يزال مخطوطا للآن .

٢ — أن تطبع مؤلفات العيني في شرح (شرح معاني الآثار) وهي : (نخب الأفكار) و (مباني الأخبار) و (مغاني الأخيار) .

وهذه الكتب لا تزال مخطوطة ، مع أهميتها الكبرى في التعريف بالرجال وشرح الألفاظ ، واستخراج الفوائد الفقهية ، وغير ذلك .

---

(١) انظر : المصدر نفسه ١-٨٢-٨٣ .

والعيني إمام بارع فى هذا الميدان ، يشهد له بذلك كتابه فى شرح البخارى المسمى (بعمدة القارى) :

٢ ــ أن يعاد طبع كتاب (بيان مشكل الآثار) وأن يعتنى بإكمال مافيه من نقص ، مع تحقيق النص وشرحه ، وبيان درجة أحاديثه وعزوها إلى كتب الحديث المعتمدة .

٤ ــ كتاب الطحاوى فى الصحيح الذى أشار إليه بروكلمان (صحيح الآثار) من المهم جدا أن يكون لدينا صورة منه ، وأن يهتم بالبحث عن نسخ أخرى ثم يحقق ويطبع .

مكانة كتب الطحاوى بين كتب الحديث

٢٢٠ ــ قسم الدهلوى (١) كتب الحديث إلى أربع طبقات ، باعتبار الصحة والشهرة .

ويعنى بالصحة : أن يشترط مؤلف الكتاب على نفسه إيراد ماصح أو حسن غير مقلوب ، ولا شاذ ، ولا ضعيف إلا مع بيان حاله . فإن إيراد الضعيف مع بيان حاله لا يقدح فى الكتاب

ويعنى بالشهرة :أن تكون الأحاديث المودعة فى هذه الكتب دائرة على ألسنة المحدثين قبل تدوينها ، وبعد تدوينها ، فيكون أئمة الحديث قبل المؤلف قد رووها بطرق شتى ،وأوردوها فى مسانيدهم وجوامعهم. وبعد المؤلف اشتغلوا برواية الكتاب وحفظه ، وكشف مشكله ، وشرح غريبه ، وبيان إعرابه وتخريج طرق أحاديثه ، واستنباط فقهها ، والبحث عن أحوال رواتها طبقة بعد طبقة إلى يومنا هذا ، حتى لايبقى شيء مما يتعلق به غير مبحوث عنه إلا ماشاء الله ، ويكون نقاد الحديث قبل المصنف وبعده وافقوه فى القول بها

(١) أحمد بن عبد الرحيم الفاروقى الدهلوى الهندى ، أبو عبد العزيز ، الملقب شاه ولى الله فقيه حنفى من المحدثين من أهل دهلى بالهند كان له ولأسرته وتلاميذه أثر كبير فى إحياء الحديث والسنة بالهند ، توفى سنة ١١٧٩ أو سنة ١١٧٦ (أنظر الأعلام ١-١٤٤-١٤٥) .

وحكموا بصحتها ، وارتضوا رأى المصنف فيها، وتلقوا كتابه بالمدح والثناء ويكون العامة لايخلون عن اعتقادها وتعظيمها :

فإذا اجتمعت هاتان الصفتان كاملتين فى كتاب كان من الطبقة الأولى وإن فقدتا رأسا لم يكن له اعتبار ، وبين هاتين المرتبتين مراتب :

١- فالطبقة الأولى منحصرة بالاستقراء فى ثلاثة كتب : الموطأ وصحيح البخارى ، وصحيح مسلم . قال الشافعى : أصح الكتب بعد كتاب الله موطأ مالك . واتفق أهل الحديث على أن جميع مافيه صحيح على رأى مالك ومن وافقه. وأما على رأى غيره فليس فيه مرسل ومنقطع إلا قد اتصل به السند من طرق أخرى ، . . . وإن شئت الحق الصراح فقس كتاب الموطأ بكتاب الآثار لمحمد ، والأمالى لأبى يوسف ، تجد بينه وبينها بعد المشرقين فهل سمعت أحدا من المحدثين والفقهاء تعرض لها أو اعتنى بهما ؟

أما الصحيحان : فقد اتفق المسلمون على أن جميع مافيها من المتصل المرفوع صحيح بالقطع ، وأنهما متواتران إلى مصنفيهما ،وأن كل من يهون أمرهما فهو مبتدع متبع غير سبيل المسلمين . وإن شئت الحق الصراح فقسهما بكتاب ابن أبى شيبة، وكتاب الطحاوى ، ومسند الخوارزمى وغيرها تجد بينها وبينهما بعد المشرقين .

٢ - الطبقة الثانية : كتب لم تبلغ مبلغ الموطأ والصحيحين ، ولكنها تتلوهما كان مصنفوها معروفين بالوثوق والعدالة ، والحفظ والتبحر فى فنون الحديث ولم يرضوا فى كتبهم هذه بالتساهل فيما اشترطوا على أنفسهم فتلقاها من بعدهم بالقبول ، واعتنى بها المحدثون والفقهاء طبقة بعد طبقة كسنن أبى داود ، وجامع الترمذى ، ومجتبى النسائى ، وكاد مسند أحمد يكون من هذه الطبقة :

٣ - الطبقة الثالثة : مسانيد وجوامع ومصنفات صنفت قبل البخارى ومسلم ، وفى زمانهما ، وبعدهما جمعت بين الصحيح والحسن والضعيف والمعروف الغريب والشاذ والمنكر ، والخطأ والصواب ، والثابت والمقلوب ولم تشتهر بين العلماء ذلك الاشتهار ، وإن زال عنها اسم النكارة المطلقة ولم يتداول ماتفردت به الفقهاء كثير تداول ، ولم يفحث عن صحتها وسقمها

المحدثون كثير فحص . ومنه مالم يخدمه لغوى بشرح غريب ، ولا فقيه بتطبيقه بمذاهب السلف ، ولا محدث ببيان مشكله، ولا مؤرخ بذكر أسماء رجاله — ولا أريد المتأخرين المتعمقين، وإنما كلامى فى الأئمة المتقدمين من أهل الحديث فهى باقية على استتارها واختفائها وخمولها ، كمسند أبى على ، ومصنف عبدالرزاق ، ومصنف أبى بكر بن أبى شيبة ، ومسند عبد بن حميد والطيالسى وكتب البيهقى، والطحاوى ، والطبرانى . وكان قصدهم جمع ماوجدوه لاتلخيصه وتهذيبه ، وتقريبه من العمل .

٤ — الطبقة الرابعة: كتب قصد مصنفوها بعد قرون متطاولة جمع مالم يوجد فى الطبقتين الأوليين ، وكانت فى الجوامع والمسانيد مختفية ، فنوهوا بأمرها ، وكانت على ألسنة من لم يكتب حديثه المحدثون ككثير من الوعاظ المتشدقين . . . ومظنة هذه الأحاديث : كتاب الضعفاء لابن حبان ، وكامل ابن عدى ، وكتب الخطيب ، وأبى نعيم ، والجوزقانى وابن عساكر ، وابن النجار ، والديلمى وكاد مسند الخوارزمى يكون من هذه الطبقة . وأصلح هذه الطبقة ما كان ضعيفا محتملا . وأسوؤها ماكان موضوعا أو مقلوبا شديد النكارة . وهذه الطبقة مادة كتاب الموضوعات لابن الجوزى.

هاهنا طبقة خامسة : منها ما اشتهر على ألسنة الفقهاء والصوفية والمؤرخين ونحوهم وليس له أصل فى هذه الطبقات الأربع : ومنها ما دسه الماجن فى دينه ، العالم بلسانه ، فأتى بإسناد قوى وكلام بليغ .

أما الطبقة الأولى والثانية : فعليهما اعتماد المحدثين . وحول حماها مرتعهم ومسرحهم .

وأما الثالثة : فلا يباشرها للعمل عليها والقول بها إلا النحارير الجهابذة الذين يحفظون أسماء الرجال وعلل الأحاديث . نعم ربما يؤخذ منها المتابعات والشواهد . وقد جعل الله لكل شىء قدرا .

وأما الرابعة : فالاشتغال بجمعها أو الاستنباط منها نوع تعمق من المتأخرين : وإن شئت الحق فطوائف المبتدعين من الرافضة والمعتزلة وغيرهم [

يتمكنون بأدنى عناية أن يلخصوا منها شواهد مذهبهم . فالانتصار بها غير صحيح في معارك العلماء بالحديث . والله أعلم (١)) .

٢٢١ — وهكذا وضع الدهلوى في كتب الطحاوى في المرتبة الثالثة ، حيث تتأخر عن كتب الصحاح وكتب السنن ، كما جعل للموطأ مركز الصدارة في الطبقة الأولى مع صحيحى البخارى ومسلم .

ولكن وهذا الترتيب رأى للدهلوى ، وليس موضع اتفاق بين العلماء ، فقد وجدنا ابن حزم يضع مصنف الطحاوى في طبقة كتب السنن بعد الصحيحين وقبل الموطأ ، إذا جعل الموطأ في نهاية ترتيبه الآتى الذى قسم فيه كتب الحديث إلى ثلاث طبقات . وذلك حيث يقول :

١ — (أولى الكتب : الصحيحان ، ثم صحيح سعيد بن السكن ، والمنتقى لابن الجارود ، والمنتقى لقاسم بن أصبغ :

٢ — ثم بعد هذه الكتب كتاب أبى داود ، وكتاب النسائى (٢) ، ومصنف قاسم بن أصبغ ، ومصنف الطحاوى ، ومسند أحمد ، والبزار ، وأبى بكر وعثمان — ابنى شيبة — ، ومسند ابن راهوية ، والطيالسى ، والحسن بن سفيان والمستدرك ، وابن سنجر ، ويعقوب بن شيبة ، وعلى ابن المدينى وابن أبى عزرة وما جرى مجراها من الكتب التى أفردت لكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم صرفا .

٣ — ثم بعدها الكتب التى فيها كلامه وكلام غيره : ثم ما كان فيه الصحيح فهو أجل ، مثل : مصنف عبد الرزاق ، ومصنف ابن أبى شيبة ، ومصنف بقى بن مخلد ، وكتاب محمد بن نصر المروزى ، ومصنف وكيع ، ومصنف الزريابى ، وموطأ مالك ، وموطأ ابن أبى ذئب ، وموطأ ابن وهب ومسائل ابن حنبل وفقه أبى عبيد وفقه أبى ثور . وما كان من هذا النمط مشهورا كحديث شعبة وسفيان والليث والأوزاعى والحميدى وابن مهدى ومسدد وما جرى مجراها .

---

(١) انظر : حجة الله البالغة ١-١٠٥-١٠٨ . المطبعة الخيرية سنة ١٣٢٢ هـ .

(٢) لم يذكر سنن ابن ماجة ، ولا جامع الترمذى ؛ لأنه مارآهما ولا دخلا الأندلس إلا بعد وفاته . (مفتاح السنة ١٣٩) .

فهذه طبقة موطأ مالك ، بعضها أجمع للصحيح منه ، وبعضها مثله وبعضها دونه . ولقد أحصيت ما في حديث شعبة من الصحيح فوجدته ثمانمائة حديث ونيفا مسندة ، ومرسلا يزيد على المائتين . وأحصيت ما في موطأ مالك وما في حديث سفيان بن عيينة ، فوجدت في كل واحد منهما من المسند خمسمائة ونيفا مسندا ، وثلاثمائة مرسلا ونيفا ، وفيه نيف وسبعون حديثا قد ترك مالك نفسه العمل بها ، وفيها أحاديث ضعيفة وهّاها جمهور العلماء (١))

٢٢٢ ـ وبناء على اختلاف الأنظار في مكانة الموطأ ، اختلف في عده ضمن الأصول المعتمدة في الحديث : حيث جعله البعض سادس الكتب الخمسة (صحيحا البخاري ومسلم ، وسنن أبي داود ، وجامع الترمذي ، ومجتبى النسائي) كابن الأثير في جامع الأصول ، وتركه البعض الآخر وجعلوا سادس هذه الكتب مصنف ابن ماجة ، أو الدارمي (٢) .

وكانت كثرة المراسيل والبلاغات والمنقطعات في الموطأ ، وكثرة ما فيه من الآراء الفقهية لمالك ولغيرة من بين الأسباب التي تمسك بها من أخره عن مرتبة الصحيحين ، كما أشار إلى ذلك ابن حزم فيما سبق .

١٢٣ ـ أما ابن خلدون فإنه تكلم عرضا عن مكانة مؤلفات الطحاوي بين كتب الحديث عندما كان بصدد الدفاع عما اتهم به أبو حنيفه من قلة بضاعته من الحديث ، واعتذر له بأن أبا حنيفة كان مشددا في شرطه أما أصحابه من بعده فقد توسعوا في الشروط فكثر حديثهم (وروى الطحاوي فأكثر ، وكتب سنده وهو جليل القدر ، إلا أنه لا يعدله الصحيحين ؛ لأن الشروط التي اعتمدها البخاري ومسلم في كتابيهما مجمع عليها بين الأمة كما قالوه ، وشروط الطحاوي غير متفق عليها كالرواية عن مستور الحال وغيره ، فلهذا قدم الصحيحان بل وكتب السنن المعروفة عليه ؛ لتأخر شرطه عن شروطهم (٣)) .

---

(١) انظر : توجيه النظر ص ١٤٤ ، ومفتاح السنة ص ١٢٨-١٢٩ .
(٢) انظر : توجيه النظر ص ١٥٣ .
(٣) انظر : مقدمة ابن خلدون ٢-١٠١١ .

٢٢٤ — وقد رأينا في النقول السابقة لمن تكلموا عن ترتيب كتب السنه — أنهم قد اتفقوا على أن مصنفات الطحاوى متأخرة عن كتب الصحاح ثم اختلفوا فى مساواتها بكتب السنن المعروفة ، فرأى ابن حزم أن (مصنف) الطحاوى فى مرتبة السنن ، إلا أنه لم يبين لنا مقصوده (بمصنف الطحاوى) هل هو (شرح معانى الآثار) أم (بيان مشكل الآثار) ؟ .

وذهب ابن خلدون ، والدهلوى إلى أنها متأخرة عن كتب السنن وبين الدهلوى أن كل (كتب) الطحاوى فى الحديث ، فى هذه المرتبة ، . أما ابن خلدون فقد ذكر (مسند) الطحاوى — دون أن يحدد أى كتب الطحاوى يقصد — ولا أعلم أن للطحاوى مسندا ، ولم يذكره أحد ممن اهتم بإحصاء المسانيد ، إلا إذا كان ابن خلدون يعنى بالسند كل ما أسند إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجمع على غير طريقة المسانيد .

٢٢٥ — غير أن العينى يلمح إلى أن كتاب (شرح معانى الآثار) راجح على الصحيحين ويصرح برجحانه على سنن أبى داود ، وجامع الترمذى وسنن ابن ماجه وغيرها . يقول العينى فى معرض سياقه الحجة على إمامة الطحاوى : (... ومما يدل على ذلك أن تصانيفه المفيدة ولا سيما كتاب معانى الآثار ؛ فإن الناظر فيه ، المنصف ، إذا تأمله يجده راجحا على كثير من كتب الحديث المشهورة المقبولة ، ويظهر له رجحانه بالتأمل فى كلامه وترتيبه ، ولا يشك فى هذا إلا جاهل أو معاند متعصب . وأما رجحانه على نحو سنن أبى داود وجامع الترمذى وسنن ابن ماجه ونحوها — فظاهر لايشك فيه عاقل ، لا يرتاب فيه إلا جاهل ، وذلك لزيادة ما فيه من بيان وجوه الاستنباطات وإظهار وجوه المعارضات ، وتمييز النواسخ من المنسوخات ، ونحو ذلك . فهذه هى الأصل ، وعليها العمدة فى معرفة الحديث . والكتب المذكورة غير مشحونة بها كما ينبغى كما ترى ذلك وتعانيه ،

فإن ادعى المدعي كونه مرجوحا بوجود بعض الضعفاء والإسقاط في رجاله؛ فيجاب بأن السنن المذكورة ملأى بمثل ذلك ، بل قيل إنها لا تخلو من أحاديث باطلة ، وأحاديث موضوعة . وأما الأحاديث الضعيفة فكثيرة جدا .

(وأما سنن الدارقطني أو الدارمي أو البيهقي ونحوها ، فلا تقارب خطوة ، ولا تداني حقوة ، ولا هي مما تجرى معه في الميدان ولا مما تتعادل معه في كفي الميزان (١)) .

٢٢٦ — وجاء في خاتمة طبع (شرح معاني الآثار) ما نصه : (. . . وعلى هذا فكتابه يفوق الصحاح كلها ، بماله من المزايا المذكورة ، والمعاني المرضية المسطورة ، وأما بالنظر إلى المتن والسند فملحق بالصحيحين ، ومساهم مواز للسنن الأربعة من غير مرية ولا مين ، بل لو قيل بعلوه عليها لم يبعد بالنظر إليها ؛ لما تمالأت على شديدة الوهاء ، وتظافرت في الأسانيد على كثير من المتروكين والكذابين ومن الضعفاء ، بل في سنن ابن ماجه جملة من الموضوعات ، وفي جامع الترمذي شيء من الأخبار المتروكات . . (٢)) فهذا تصريح بأن (معاني الآثار) يرجح الصحيحين من بعض النواحي ، ولا يقل عنه من جهة السند أو المتن ، أما كتب السنن فهو مساولها إن لم يفقها

٢٢٧ — وهكذا اختلفت الآراء حول مكانة كتب الطحاوي . وقد رأينا أن الشروط التي يلتزمها المؤلف في كتابه هي التي تحدد مكانة هذا الكتاب بين كتب الحديث ، كما صرح بذلك ابن خلدون في مقارنته كتاب الطحاوي بكتب الصحاح والسنن فيما سبق ؛ لذا كان من المفيد أن نعرض شروط الصحيحين والسنن . ونقارنها بشروط الطحاوي ؛ حتى

---

(١) مغاني الأخيار في رجال معاني الآثار ، بتصرف يسير في العبارة الورقة ٢ ب و ٣ أ .

(٢) خاتمة الطبع لكتاب معاني الآثار جـ ٢ ص ٤٣٥–٤٣٦ — بقلم محمد حسن ابن محمد ظهور حسن .

نستطيع أن نضع كتبه حيث ينبغي لها أن توضع ، ولنرى هل الشروط وحدها هي التي تحدد مكانة الكتاب أم أن هناك مقاييس أخرى استند إليها البعض في تحديد هذه المكانة ؟

٢٢٨ — ولم ينقل عن واحد من أصحاب الكتب الستة أنه قال : شرطت أن أخرج في كتابي ما يكون على الشرط الفلاني ، وإنما يعرف ذلك من سبر كتبهم ، فيعلم بذلك شرط كل رجل منهم (١) .

ولذلك اختلف في تحديد شروطهم ، وبخاصة شروط البخاري .

فذهب الحاكم النيسابوري إلى أن اختيار البخاري ومسلم : أن يروي الحديث صحابي مشهور بالرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وله راويان ثقتان ثم ، يرويه عنه التابعي المشهور بالرواية عن الصحابي وله راويان ثقتان ، ثم يرويه عنه من أتباع التابعين الحافظ المتقن المشهور ، وله رواة من الطبقة الرابعة ، ثم يكون شيخ البخاري أو مسلم حافظا متقنا مشهورا بالعدالة . فهذه هي الدرجة الأولى من الصحيح (٢) .

---

(١) انظر : شروط الأئمة الستة ، لابن طاهر . ص ١٠ طبع مصر سنة ١٣٥٧ هـ ، بتعليق الكوثري . وقد صرح البخاري بشرط اللقاء وعدم الاكتفاء بالمعاصرة ليكون للإسناد المعنعن حكم الاتصال ، ثم أظهر هذا المذهب في تاريخه ، وجرى عليه في صحيحه ، أما مسلم فقد صرح في مقدمة صحيحه بالاكتفاء بالمعاصرة ، وبالغ في الرد على من خالفه (انظر : هدى الساري ص ١٠ ، وصحيح مسلم ١-١٢٧-١٤٤) ، كما صرح مسلم في خطبة صحيحة بما يصلح أن يكون شرطا له : حيث قسم الأحاديث إلى ثلاثة أقسام .

أ- ما رواه الحفاظ المتقنون . ب- ما رواه المستورون المتوسطون في الحفظ والإتقان . حـ- ما رواه الضعفاء المتروكون . وقرر أنه إذا فرغ من القسم الأول أتبعه الثاني ، وأما الثالث فلا يعرج عليه . كما أن رسالة أبي داود إلى أهل مكة ، وقوله : ذكرت الصحيح وما يشبهه وما يقاربه ، تعتبر تصريحا بشرطه (أنظر : رسالته إلى أهل مكة في كتاب : شروط الأئمة الخمسة للحازمي ص ٥٣ ، وتوجيه النظر ص ١٥٢) .

(٢) قسم الحاكم الحديث الصحيح إلى عشرة أقسام : خمسة متفق عليها وخمسة مختلف فيها : فالمتفق عليها هي : ١ — ما نقلته أهل هذا الحاشي ٢- مثل الأول إلا أن راويه من الصحابة ليس له إلا راو واحد . ٣ — مثل الأول إلا أن راويه من التابعين ليس له إلا راو واحد . ٤ — الأحاديث الأفراد الغرائب التي رواها الثقات العدول . ٥ — أحاديث جماعة من الأئمة عن آبائهم عن أجدادهم ، ولم تتواتر الرواية عن آبائهم عن أجدادهم بها إلا عنهم

وقد نقد أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي (ت ٥٠٧هـ) هذا الرأي وذكر (أن البخاري ومسلما لم يشترطا هذا الشرط ، ولا نقل عن واحد منهما أنه قال ذلك ، والحاكم قدر هذا التقدير ، وشرط لهما هذا الشرط على ما يظن . ولعمري إنه شرط حسن لو كان موجودا في كتابيهما ، إلا أنا وجدنا هذه القاعدة التي أسسها الحاكم منتقضة في الكتابين جميعا (١)) ، ثم ذكر أمثلة تدل على ذلك من الكتابين .

أما شرط البخاري ومسلم في رأي ابن طاهر المقدسي ، : فهو (أن يخرجا الحديث المتفق (٢) على ثقة نقلته إلى الصحابي المشهور من غير اختلاف الثقات الأثبات ، ويكون إسناده متصلا غير مقطوع . فإن كان للصحابي راويان فصاعدا فحسن ، وإن لم يكن له إلا راو واحد إذا صح الطريق إلى ذلك الراوي أخرجاه .

إلا أن مسلما أخرج أحاديث أقوام ترك البخاري حديثهم لشبهة وقعت في نفسه ، أخرج مسلم أحاديثهم بإزالة الشبهة (٣) .

٢٢٩ — كما نقد أبا عبد الله الحاكم أيضا فيما زعمه من شرط البخاري

= كصحيفة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وأجدادهم صحابة ، وأحفادهم ثقات والبخاري ومسلم لا يرويان إلا أحاديث القسم الأول . أما الخمسة المختلف فيها فهي : ١ — المرسل . ٢ — أحاديث المدلسين إذا لم يذكروا سماعهم . ٣ — ما أسنده ثقة وأرسله جماعة من الثقات . ٤ — روايات الثقات غير الحفاظ العارفين . ٥ — روايات المبتدعة إذا كانوا صادقين . وذكر الكوثري أن هذه الأقسام التي عدها مختلفا فيها موجودة كلها في الصحيحين فضلا عن كتب السنن ، وإن سعى الشراح للإجابة عنها .. فلم يصب الحاكم في قسم من تلك الأقسام العشرة (انظر : شروط الأئمة الخمسة بتعليق الكوثري ص ٢٤—٢٧ ، وتوجيه النظر ص٧٠) وقد تابع ابن الأثير الحاكم في تقسيمه ، ودافع عن رأي الحاكم في شرط البخاري (انظر : جامع الأصول ١—٩١—١٠١) .

(١) شروط الأئمة الستة ص ١٤ .

(٢) قال العراقي في شرح ألفيته : ليس ما قاله ابن طاهر بجيد ؛ لأن النسائي ضعف جماعة أخرج لهم الشيخان (أنظر : تعليق الكوثري على شروط الأئمة الستة ص ١٠ ، وتوجيه النظر ص ٨٧) .

(٣) أنظر : شروط الأئمة الستة لابن طاهر ص ١٠—١١ .

ومسلم : الحافظ أبو بكر محمد بن موسى الحازمى (ت٥٨٤) ، وعقد بابا فى إبطال قول الحاكم فى شرط البخارى (١) ، ثم أردفه بباب آخر ذكر فيه الشروط المعتبرة المذكورة عند الأئمة ، التى من احتوى عليها ، وتحلى بحليتها لزم قبول خبره ، واستحق إخراج حديثه فى الصحيح .

وخلاصة الشروط التى ذكرها تنحصر فى الإسلام ، والعقل ، والعدالة ، والضبط ، وإن أوصلها هو إلى أحد عشر شرطا نذكرها فيما يلى بإيجاز :

١ — الإسلام . ٢ — العقل . ٣ — الصدق . ٤ — عدم التدليس ٥ — الشهرة بطلب الحديث . ٦ — التلقى من العلماء لا من الصحف . ٧ — الضبط لما يسمع والتحقق من عدم تدليس شيخه . ٨ — التيقظ وسلامة الذهن من شوائب الغفلة . ٩ — قلة الغلط والوهم . ١٠ — حسن السمت والوقار . ١١ — مجانبة الأهواء وترك البدع (٢) .

وقد اختصر ابن حجر هذه الشروط فى قوله : (قال الحازمى ما حاصله أن شرط الصحيح أن يكون إسناده متصلا ، وأن يكون راويه مسلما صادقا غير مدلس ولا مختلط ، متصفا بصفات العدالة ، ضابطا متحفظا سليم الذهن ، قليل الوهم ، سليم الاعتقاد (٣)) .

وبعد أن تتبع الحازمى صنيع البخارى وغيره استنبط أن البخارى يختار رجاله ممن تكاملت فيهم الصفات السابقة فهم فى الدرجة العليا منها . أما غيره فهم لا يقتصرون فى اختيارهم على رجال الطبقة العليا ، بل يأخذون أيضاً حديث من هم أقل من هذه الطبقة بدرجة أو بدرجات مع اعتبار المروى عنه فى كل ذلك . فمثلا أصحاب الزهرى على طبقات خمس :

١ — الطبقة الأولى : مثل مالك وابن عيينة — وهى الغاية فى الصحة (وهى غاية مقصد البخارى) .

---

(١) انظر : شروط الأئمة الخمسة ، للحازمى ص ٣١–٣٧ .

(٢) انظر : المصدر السابق ص ٣٨–٤٢ .

(٣) هدى السارى ص ٧ .

٢ ــ الطبقة الثانية : مثل الأوزاعى ، والليث بن سعد ــ شاركت الأولى فى العدالة ، غير أن الأولى جمعت بين الحفظ والإتقان ، وبين طول الملازمة للزهرى ، والطبقة الثانية لم تلازم الزهرى إلا مدة يسيرة فلم تمارس حديثه وكانوا فى الإتقان دون الطبقة الأولى . وهم (شرط مسلم) .

٣ ــ الطبقة الثالثة : مثل سفيان بن حسين السلمى ، وجعفر بن برقان جماعة لزموا الزهرى مثل أهل الطبقة الأولى ، غير أنهم لم يسلموا من غوائل الجرح . فهم بين الرد والقبول . وهم (شرط أبى داود والنسوى) .

٤ ــ الطبقة الرابعة : مثل إسحاق بن يحيى الكلبى ، ومعاوية بن يحيى الصدفى ــ قوم شاركوا أهل الطبقة الثالثة فى الجرح والتعديل وتفردوا بقلة ممارستهم لحديث الزهرى ؛ لأنهم لم يصاحبوه كثيرا (وهم شرط أبى داود عيسى الترمذى) .

٥ ــ الطبقة الخامسة : مثل بحر بن كثير ، والحكم بن عبد الله الأيلى وهم نفر من الضعفاء والمجهولين ، لا يجوز لمن يخرج الأحاديث على الأبواب أن يخرج حديثهم إلا على سبيل الاعتبار والاستشهاد عند أبى داود فمن دونه . فأما عند الشيخين فلا .

وقد يخرج البخارى أحيانا عن أعيان الطبقة الثانية . ومسلم عن أعيان الطبقة الثالثة ، وأبو داود عن مشاهير الرابعة ، وذلك لأسباب تقتضيه (١) .

٢٣٠ ــ والخلاصة فى شرط البخارى : أنه عرف بالاستقراء من تصرفه : (أنه يخرج الحديث الذى اتصل إسناده ، وكان كل من رواته عدلا موصوفا بالضبط ــ فإن قصر احتاج إلى ما يجبر ذلك التقصير ، وخلا عن أن يكون معلولا ــ أى فيه علة خفية قادحة ــ ، أو شاذا ــ أى خالف راويه من هو أكثر عددا منه أو أشد ضبطا مخالفة تستلزم التنافى ويتعذر معه الجمع الذى لا يكون فيه تعسف ــ . . . . وعرف بالاستقراء من تصرفه فى الرجال الذين

---

(١) انظر : شروط الأئمة الخمسة ص ٤٣-٤٧ .

يخرج لهم أنه ينتقى أكثرهم صحبة لشيخه وأعرفهم بحديثه ، وإن أخرج من حديث من لا يكون بهذه الصفة فإنما يخرج فى المتابعات ، أو حيث تقوم له قرينة بأن ذلك مما ضبطه هذا الراوى (١)) .

وكما عرف هذا الشرط باستقراء تصرفه ، عرف أيضا بالغاية التى قصدها البخارى من كتابه ، وهى جمع مختصر للحديث الصحيح ، وقد أوضح هذه الغاية عنوان كتابه الذى وضعه له ، وهو : (الجامع الصحيح المسند المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه (٢)) .

٢٣١ ــ وقد سبق الحديث عن شرط مسلم ، وأنه يروى عن طائفتين : الحفاظ المتقين ، والمستورين المتوسطين فى الحفظ والإتقان ، وأنه يروى عن هؤلاء المستورين بعد فراغه من الحفاظ المتقين . أما الضعفاء المتروكون فلم يعرج عليهم . وعلى هذا يهون أمر ما يورد عليــه وينتقد فيه لجريانه على ما وعد من إخراج حديث الطبقتين المتفاوتتين فى الصحة (٣) .

٢٣٢ ــ أما أبو داود ، والترمذى ، والنســائى فهم متقاربون فى شروطهم (٤) ، وقد أخرج (الترمذى) فى كتابه الحديث الصحيح والحديث الحسن (٥) ــ وهو ما نزل عن درجة الصحيح ، وكان فيه بعض ضعف ــ

(١ ، ٢) انظر : توجيه النظر ص ٨٨ ، ومقدمة ابن الصلاح ص ١٣ .

(٣) انظر : تعليق الكوثرى هامش ص ٥٢ من شروط الأئمة الخمسة وشرح صحيح مسلم للنووى ١-٢٣-٢٦ .

(٤) انظر : الحازمى فى شروط الأئمة الخمسة ص ٥٣ .

(٥) كان أكثر المتقدمين يقسمون الحديث إلى قسمين : صحيح ، وضعيف أما الحسن فذكر البعض أنهم كانوا يدرجونه فى الصحيح لمشاركته له فى الاحتجاج به ، وذكر ابن تيمية أنهم كانوا يدرجونه فى الضعيف لأن الضعيف نوعان : ضعيف متروك ، وضعيف ليس متروك . وقد اختلف فى تعريف الحسن اختلافا كبيرا حتى قال بعضهم : إنه لا مطمع فى تمييز الحسن من غيره تمييزا يروى الغليل (وانظر ــ فى الحديث الحسن : مقدمة ابن الصلاح . النوع الثانى ص ١٥-٢٠ ، وتوجيه النظر ١٤٥-١٤٨) ، وانظر أيضا : الباعث الحثيث ص ٩ ، وفيها يقول ابن كثير : (... وهذا النوع ــ الحسن ــ لما كان وسطا بين الصحيح والضعيف فى نظر الناظر لا فى نفس الأمر ــ عسر التعبير عنه وضبطه على كثير من أهل هذه الصناعة . وذلك لأنه أمر نسبى ، شىء ينقدح عند الحافظ ربما تقصر عبارته عنه . وقد تجشم كثير منهم حده) .

والحديث الغريب . والغرائب التي خرجها فيها بعض المناكير ، وبخاصة تلك التي في كتاب الفضائل ، ولكنه يبين ذلك غالباً ولا يسكت عنه ، ولا أعلم أنه خرج عن متهم بالكذب متفق على اتهامه حديثاً بإسناد منفرد ، إلا أنه قد يخرج حديثا مرويا من طرق ، أو مختلفا في إسناده وفي بعض طرقه متهم ، وعلى هذا الوجه خرج حديث محمد بن سعيد المصلوب ، ومحمد بن السائب الكلبي نعم قد يخرج عن سيء الحفظ ، وعمن غلب على حديثه الوهم ، ويبين ذلك غالبا ولا يسكت عنه .

وقد شاركه أبو دواد في التخريج عن كثير من هذه الطبقة مع السكوت على حديثهم ، كإسحاق بن أبي مروة وغيره . وقد قال أبو داود في رسالته إلى أهل مكة : ليس في كتاب السنن الذي صنفته من متروك الحديث شيء، وإذا كان فيه حديث منكر يبين أنه منكر . ومراده أنه لم يخرج لمتروك الحديث عنده على ما ظهر له ، أو لمتروك متفق على تركه ، فإنه قد خرج لمن قيل فيه إنه متروك ولمن قيل فيه : إنه متهم بالكذب ، وقد كان أحمد بن صالح وغيره لا يتركون إلا حديث من أجمع على ترك حديثه ، وحكى مثله عن النسائي . والترمذي يخرج حديث الثقة الضابط ، ومن يهم قليلا ، ومن يهم كثيرا ، ومن يغلب عليه الوهم يخرج حديثه قليلا ويبين ذلك ولا يسكت عنه . . .) .

وأما النسائي : فشرطه أشد من ذلك ، ولايكاد يخرج لمن يغلب عليه الوهم ، ولا لمن فحش خطأه وكثر [1] . .) .

أما ابن ماجه فقد أخرج أحاديث رجال متهمين بالكذب وسرقة الأحاديث ،

---

(١) أنظر : شروط الأئمة الخمسة ، هـ ١ ص ٥٤ . والنسائي — على تأخره زمنا — ذكر بعضهم (مجباه) بعد الصحيحين في المرتبة ؛ لأنه أشد انتقادا للرجال من الشيخين ، وأقل حديثا منتقدا بالنظر إلى من بعد الشيخين ويحسن بيان العلل ، لكن بالنظر إلى عدد الأحاديث التي انتقدها ابن الجوزي من بين أحاديث الكتب الستة يكون أبو داود مقدما على النسائي (وانظر : شروط الأئمة الستة هامش ص ١٢ ، وص ١٨ ، وشروط الأئمة الخمسة هـ . ص ٥٦ ، وقارن بما في اختصار علوم الحديث ص ٦ ، حيث أنكر ابن كثير أن يكون شرط النسائي أشد من شرط مسلم ، وسيأتي كلامه بعد الفقرة التالية) .

، فهو أقل من الكتب الخمسة السابقة ، حتى قال بعضهم ينبغى أن يجعل السادس كتاب الدارمى لا ابن ماجه ؛ لأن كتاب الدارمى قليل الرجال الضعفاء نادر الأحاديث المنكرة والشاذة ، وإن كنت فيه أحاديث مرسلة وموقوفة (١) .

٢٣٣ — ولم يسلم الصحيحان ، وما بعدهما من الكتب من النقد والاعتراضات . وقد عقد ابن حجر فصلا (٢) ساق فيه الأحاديث التى انتقدها الدارقطنى وغيره على البخارى ، وذكر فيه أن النووى اختلف قوله فى دفع ما اعترض على البخارى ، فقال فى مقدمة شرح مسلم ما نصه : (فصل. قد استدرك جماعة على البخارى ومسلم أحاديث أخلا فيها بشرطهما ، ونزلت عن درجة ما التزماه ، وقد ألف الدارقطنى فى ذلك ، ولأبى مسعود الدمشقى أيضا عليهما استدراك ، ولأبى على الغسانى فى جزء العلل من التقييد استدراك عليهما . وقد أجيب عن ذلك أو أكثره) .

وقال فى مقدمة شرح البخارى : (فصل . قد استدرك الدارقطنى على البخارى ومسلم أحاديث ، فطعن فى بعضها ، وذلك الطعن مبنى على قواعد لبعض المحدثين ضعيفة جدا مخالفة لما عليه الجمهور من أهل الفقه والأصول وغيرهم ، فلا تغتر بذلك) .

ثم يعلق ابن حجر بقوله : (وسيظهر من سياقها والبحث فيها على التفصيل أنها ليس كلها كذلك ، وقوله فى شرح مسلم : (وقد أجيب عن ذلك أو أكثره) هو الصواب ، فإن منها ما الجواب عنه غير منتهض كما سيأتى .

كما عقد ابن حجر فى مقدمة شرحه لصحيح البخارى فصلا آخر أورد فيه ما اعترض على رجال البخارى مرتبا لهم على حروف المعجم (٣)

(١) انظر : توجيه النظر ص ١٥٣ ، وهامش ص ٢١ من شروط الأئمة الخمسة .
(٢) انظر : هدى السارى ص ٣٤٤ وما بعدها .
(٣) انظر : هدى السارى ص ٣٨٣—٤٦٥ ، وانظر ، توجيه النظر ص ٩٥—١١٣ حيث اختصر كلام ابن حجر فى الفصلين .

وقد حاول الخطيب أن يعتذر عن البخاري ومسلم في روايتهم عن رجاله مطعون فيهم بأن هؤلاء الرجال لم يفسر جرحهم، والجرح لا يثبت حتى يفسر، فقد كان البعض يجرح بما يسقط العدالة (١) .

وقد فعل مثل ذلك ابن الصلاح فيما نقله عنه العيني ،ولكن العيني علق على ذلك بقوله : (قلت : قد فسر الجرح في هؤلاء—أي في عكرمة وإسماعيل ابن أبي أويس وعاصم بن علي وعمرو بن مرزوق وغيرهم ،وقد أوردهم ابن الصلاح كمثال لمن لم يفسر سبب جرحه من رجال البخاري — أما عكرمة ، فقال ابن عمر رضي الله عنه لنافع : لا تكذب علي كما كذب عكرمة على ابن عباس رضي الله عنهما وكذبه مجاهد وابن سيرين ومالك، وقال أحمد :يرى رأي الخوارج الصفرية ،وقال ابن المديني : يرى رأي نجدة ... ، والجمهور وثقوه واحتجوا به ولعله لم يكن داعية .

وأما إسماعيل بن أبي أويس : فإنه أقر على نفسه بالوضع كما حكاه النسائي عن مسلمة بن شعيب عنه ، وقال ابن معين : لا يساوي فلسين ، هو وأبوه يسرقان الحديث ، وقال النضر بن سلمة المروزي فيما حكاه الدولابي عنه : كذاب ، كان يحدث عن مالك بمسائل ابن وهب .

وأما عاصم بن علي : فقال بن معين : لا شيء ، وقال غيره : كذاب ابن كذاب . وأما أحمد فصدقه وصدق أباه .
وأما عمرو بن مرزوق : فنسبه أبو الوليد الطيالسي إلى الكذب . وأما أبو حاتم فوثقه .

وأما سويد بن سعيد — وهو من رجال مسلم — فمعروف بالتلقين ، وقال أين معين : ، كذاب ساقط ، وقال أبو داود : سمعت يحيى يقول : هو حلال الدم . . . (٢)) .

٢٣٤ — أما باقي الكتب بعد الصحيحين فقد رأينا في الكلام على شروطها

(١) انظر : الكفاية ص ١٠٨ . وانظر أيضا فيما اعترض به على مسلم : شرح صحيح مسلم للنووي ١—٢٤—٢٦ ، والجواهر المضية ٢—٤٢٨ .
(٢) انظر : عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١—١٠—١١ .

وصف كثير من رجالها بالضعف والترك . ولئن ساغ أن يعترض على الصحيحين بما أوردعليها مما خالف غايتهماوهو التأليف فى الصحيح فليس سائغا أن يعترض على الكتب الأخرى بما وقع فيها من ضعيف ؛ لأنه ليس من غايتها أن تقتصر على جمع الصحيح . وقد أبى ابن كثير أن تسمى هذه الكتب بالصحيح فى قوله : (وكان الحاكم أبوعبدالله والخطيب البغدادى يسميان كتاب الترمذى ، الجامع الصحيح . وهذا تساهل منهما ، فإن فيه أحاديث كثيرة منكرة . وقول الحافظ أبى على بن السكن ، وكذا الخطيب البغدادى فى كتاب السنن للنسائى إنه صحيح — فيه نظر ، وإن له شرطا فى الرجال أشد من شرط مسلم — غير مسلم ، فإن فيه رجالا مجهولين إما عيناأوحالا وفيهم المجروح ، وفيه أحاديث ضعيفة ومعللة ومنكرة كما نبها عليه فى الأحكام الكبير . . . . (١)) .

٢٣٥ — وقد أحسن ابن طاهر المقدسى فى دفاعه عما ورد من الضعيف فى كتاب السنن حيث يقول : (فإن قيل : لم أودعوها فى كتبهم ولم تصح عندهم ؟ . فالجواب من ثلاثة أوجه : أحدها ، رواية قوم لها واحتجاجهم بها فأوردوها وبينوا سقمها لتزول الشبهة. الثانى : أنهم لم يشترطوا ماترجمه البخارى ومسلم — رضى الله عنهما — على ظهر كتابيهما من التسمية بالصحة ، فإن البخارى قال: ماأخرجت فى كتابى إلا ماصح وتركت من الصحاح لحال الطول . ومسلم قال : ليس كل حديث صحيح أودعته هذا الكتاب ، وإنما أخرجت ماأجمعوا عليه . ومن بعدهم لم يقولواذلك فإنهم كانوا يخرجون الشىء وضده .

الثالث : أن يقال لقائل هذا الكلام : رأينا الفقهاء وسائر العلماء يوردون أدلة الخصم فى كتبهم ، مع علمهم أن ذلك ليس بدليل . فكان فعلها يعنى أبا داود والنسائى — كفعل الفقهاء والله أعلم) (٢) .

٢٣٦ — هذه هى الكتب الستة : أوجزت ما قيل عن شروطها وأشرت

---

(١) اختصار علوم الحديث ص ٦ .

(٢) انظر : شروط الأئمة الستة ص ١٣ .

إلى ما وجه إليها من نقد أو اعتراض . فما شروط الطحاوى ، وما مكانة مولفاته بين كتب الحديث ، كما تحددها هذه الشروط ؟ . .

وبما أن للطحاوى أكثر من مؤلف فى الحديث ، فإنه — للموازنة بينه وبين غيره — يتعين علينا ما يأتى :

أولا : أن نحدد الغاية المشتركة بين الكتب التى نريد أن نوازن بينها .

ثانيا : أن نحدد الكتاب الذى نريد أن نوازن بينه وبين غيره .

ثالثا : أن نبحث عن مؤلف له شرط الطحاوى فى الكتاب موضوع الموازنة .

٢٣٧ — فإذا أردنا أن نقارن شيئا من مؤلفات الطحاوى بالصحيحين — كان علينا أن نبحث عن مؤلف له قصد فيه أن يكون تجريد الصحيح وإفراده بالتأليف موضوعا له

وقد وجدنا أن الطحاوى ألف فى الصحيح كتابا سماه (صحيح الآثار) ولاشك أن هذا الكتاب يصلح لمقارنته بالصحيحين ؛ لاشتراكه معهما فى الغاية والموضوع، غير أنى لم يتيسر لى الاطلاع على هذا الكتاب ، ولا أعلم شيئا عن شروطه أو منهجه ، فمن المتعذر حينئذ أن يكون موضوعا للمقارنة .

٢٣٨ — أما كتاب (شرح معانى الآثار) فقد سبق أن بينت أنه من كتب اختلاف الحديث ، وأقرب ما يكون إلى كتب الأحكام الحديثية أو فقه الحديث. فإذا أردنا أن نوازن بينه وبين غيره — بناء على ما تقدم — ينبغى أن نختار ما ألف من الكتب فى موضوعه لتكون موضوعا للمقارنة والموازنة بينه وبينها : مثل : اختلاف الحديث للشافعى ، أو منتقى الأخبار لابن تيمية أو غيرهما .

أما أن أقارنه بكتب الصحاح ، فإنى — بلا شك — سوف أظلمه أو أظلمها :

أظلمه لأنى سوف أرجحها عليه ، لكثرة ما فيها من الصحاح ، وقلة ما فيها من الأحاديث المنتقدة ، وقوة أسانيدها فى الجملة إلى غير ذلك مما يحقق الغاية من تأليفها .

ولكن أليس من حق الطحاوى أن يحتج علينا بأنه لم يكن من موضوعه أن يختار الصحيح ويهمل ما عداه ؟ وإنما موضوعه عرض الأحاديث المختلفة

التي يتمسك بها فريقان ، أو أكثر ، كل فريق يؤيد بها وجهة نظر تعارض الأخرى . وتمسك شخص بحديث ما دليل على أن هذا الحديث صحيح في رأيه وإن كان ضعيفا من وجهة نظر الآخرين ؛ لأنه ما تمسك به إلا لمرجح ثبت عنده . فعرض الطحاوى لمثل هذا الحديث حينئذ إنما هو عرض لوجهة نظر معينة في تصحيح الحديث ، ولهذا رأينا في منهج معاني الآثار أنه يعرض الحديث الذي يتمسك به المخالف أولا ، ثم يرد عليه ويبين سبب ضعفه أو سبب مرجوحيته بما فصلناه في موضعه .

ومما يدل على مراعاة الغاية من الكتاب عند النقاد والموازنة أن البخاري في صحيحه غيره في مؤلفاته الأخرى ، وأن النظر إلى صحيحه مغاير للنظر إلى مؤلفاته في غير الصحيح التي كثر فيها الضعف [1] ، ومع ذلك لم يوجه إليها من النقد ما وجه إلى الصحيح مراعاة للقصد والغاية في كل .

وصنيع الطحاوى وشرطه في هذا الكتاب كصنع الترمذي وشرطه حيث قال : (ما أخرجت في كتابي إلا حديثا قد عمل به بعض الفقهاء) ، ويعلق ابن طاهر على ذلك بقوله : (وهذا شرط واسع ، فإن على هذا الأصل كل حديث احتج به محتج أو عمل بموجبه عامل — أخرجه ، سواء صح طريقه أم لم يصح . . . (٢)) .

٢٣٩ — وأظلم كتب الصحاح لو رجحت (شرح معاني الآثار)

---

(١) بدليل أن ابن الجوزي أخرج كثيرا من الموضوعات في تاريخ البخاري وخلق أفعال العباد ، وجزء القراءة له . (انظر ف ؛ ١٦٣) .

(٢) أنظر : شروط الأئمة الستة ص ١٣ . ويعلق الكوثري على ذلك في الصفحة نفسها بقوله : (هذا يذكرنا صنيع المجد ابن تيمية في (منتقى الأخبار) حيث جمع فيه كل ما تمسك به فقيه من الفقهاء ، بل ترك الكلام على تلك الأحاديث تصحيحا وتضعيفا باعتبار أن ذلك بالنظر إلى ما يظهر كناقد ، لا بالنسبة إلى ملق نفس الأمر . وقد أحسن صنعا في ذلك ؛ لاختلاف قبول شروط الاخبار عند المجتهدين ، فما يصححه هذا قد يضعفه ذاك . ولم يشرح منتقى الأخبار بعد على ملمح مصنفه ، فالشروح الموجودة بالايدى اليوم مغربة فيما يشرق فيه المصنف) . وقارن لستحسان الكوثري لصنيع ابن تيمية في ترك التصحيح والتضعيف بما في مقدمة نيل الأوطار ١–١٦ حيث نقل الشارح أقوال من عابوا على ابن تيمية صنيعه .

عليها ، معتمدا على ما فيه من بيان للناسخ والمنسوخ ، وما فيه من شرح للأحكام التى تدل عليها الأحاديث ، وما فيه من عرض للمذاهب الفقهية ، وطريقة استدلاله لها ، وكيفية الترجيح بين أدلتها ، الى غير ذلك مما يخدم الغاية الحقيقية من التأليف فى الحديث ؛ لأنه إذا كان مجرد جمع الأحاديث أو تجريد الصحيح منها غاية مطلوبة ، ومقصدا هاما للتأليف ، لما فيه من حفظ السنة وصونها من عبث العابثين — فإن هذه الغاية هى فى الحقيقة وسيلة لغاية أهم ، وهى استخراج القوانين الإسلامية ، واستنباط الأحكام . وعلى هذا فكتاب الطحاوى — أعنى شرح معانى الآثار — كتاب فى الحديث وزيادة . ولكنى مع ذلك أظلم كتب الصحاح لو رجحته عليها بما سبق ، لأنه لم يكن من غايتها أن تبسط الكلام فى مثل هذا ، وإنما اقتصرت غايتها على جمع ما يصح بعد اجتهاد أصحابها ، ثم تقدمه للمستنبطين والمستفيدين .

لا مجال إذا للمقارنة بين (شرح معانى الآثار) وبين كتب الصحاح لأن لكل وجهة هو موليها .

٢٤٠ — فإذا جاوزنا كتب الصحاح إلى كتب السنن لنقارن بينها وبين (شرح معانى الآثار) وجدنا أنه مواز لها من جهة السند والمتن مقارب لها من جهة الشرط ، متساو معها فيما وجه إليها من نقد .

فإذا اشتمل هذا الكتاب (على أنواع الحديث : من الصحيح والحسن والضعيف الذى لا يذكره غالبا إلا فى حجج الخصوم ، يرويه لبيان ضعفه وعدم صلاحيته للاحتجاج به(١)) — فإن أبا داود جمع فى سننه (الصحيح والحسن واللين والصالح للعمل ، وهو يقول : ما ذكرت فى كتابى حديثا أجمع الناس على تركه (٢)) . وكذلك الترمذى وغيره على ما سبق بيانه .

على أن تضعيف الأحاديث أو تصحيحها يدور على حالة رواتها جرحا

---

(١) انظر : مغانى الأخيار ، المجلد الأول ، ورقة ٣ ب ، بتصرف .

(٢) انظر : شروط الأئمة الخمسة ص ٥٥٥ ١٥ .

أو تعديلا ، و (ينبغي أن يعلم أن جهات الضعف متباينة متعددة ، وأهل العلم مختلفون في أسبابه . . . ثم أئمة النقل أيضا على اختلاف مذاهبهم وتباين أحوالهم في تعاطي اصطلاحاتهم يختلفون في أكثرها : فرب راو هو موثوق به عند عبد الرحمن بن مهدي ومجروح عند يحيى بن إسماعيل القطان ، وبالعكس . وهما إمامان عليهما مدار النقد في النقل ، ومن عندهما يتلقى معظم شأن الحديث (١)) وبهذا يتبين أن الأمر في الرواة يدور على اجتهاد العلماء فيهم . (وكذا في الشروط حتى إن من اعتبر شرطا وألغاه آخر يكون ما رواه الآخر مما ليس فيه هذا الشرط عنده مكافئا لمعارضة المشتمل على ذلك الشرط ، وكذا فيمن ضعف راويا ووثقه الآخر . نعم تسكن نفس غير المجتهد ومن لم يختبر أمر الراوي بنفسه إلى ما اجتمع عليه الأكثر ، وكذا المجتهد في اعتبار الشرط وعدمه ، والذي خبر الراوي فلا يرجع إلا إلى رأي نفسه . فما صح من حديث في غير الكتابين — صحيحي البخاري ومسلم — يعارض (٢) ما فيهما) .

وكتب السنن تجمع الحديث في معظم الموضوعات بما يحقق الغاية منها . أما (شرح معاني الآثار) فيقتصر على الأحاديث المتعارضة التي هي أدلة الأحكام المتعارضة ، ثم يبسط الكلام فيها بما يقنع ، كما سبق في الحديث عن منهجه ، وكما وضحته الأمثلة الكثيرة السابقة .

وقد كان أبو داود والترمذي يختصران طرق الحديث حتى لا يطول ، وكان أبو جعفر يورد الطرق الكثيرة ، لأن إيرادها من الدعامات التي بني عليها منهجه حتى ينكشف له وجه الحق فيها .

٢٤١ — أما كتاب (مشكل الآثار) ، فقد قال أبو جعفر في مقدمته : (. . . فإني نظرت في الآثار المروية عنه — صلى الله عليه وآله وسلم — بالأسانيد المقبولة حتى نقلها ذو التثبت فيها ، والأمانة عليها وحسن الأداء لها . . .) .

---

(١) انظر : شروط الأئمة الخمسة ص ٥٨-٥٩ .

(٢) انظر : شروط الأئمة الخمسة ص ٥٨ هـ ا نقلا عن الكمال بن الهمام .

ومن هذه العبارة ندرك شرط الطحاوى فيه ، وهو أن يكون إسناده (مقبولا) وهو ما رواه العدل الضابط من وقت التحمل إلى وقت الأداء.

غير أنا وجدناه يأتى بأحاديث أشكل معناها ، مع أنها لم تستوف شرطه ، كما رأينا فى حديث المشى فى النعل الواحد ، وحديث الرضعات الخمس . وإنما أتى بها ، لأنها كانت موضعا للاعتراض والتساؤل ، فرواها أبو جعفر ليرد على المعترضين والمتسائلين مبينا لهم أن هذه الأخبار ضعيفة لضعف إسنادها .

٢٤٢ — وإذا أردنا أن نقارن هذا الكتاب بغيره ، فينبغى ألا نزنه بميزان الصحاح — كما تقرر فى سابقه — ، وإنما نزنه بميزان مشكل الحديث . وسوف نرى أنه فريد فى بابه ، مقدم فى موضوعه وأجمع للفائدة من غيره ، مع شدة اتصاله بصناعة الحديث إسناداً ، ومتنا ، ونقدا مما لايوجد فى غيره .

وإذا كان فيه أحاديث اعترض عليها ، فقد وضح لنا مما سبق أن الصحة والضعف مما تختلف فيهما أنظار المجتهدين ، ومن السهل أن يحكم على الحديث بالضعف ، ولكن الصعوبة إنما تكون فى إزالة الإشكال الناشئ من الحديث على فرض الصحة ، على أنه تبين لى أن الأحاديث المحكوم عليها بالضعف أو الوضع — مما رواه الطحاوى فى هذا الكتاب — لاتقرر حكما ، ولا تحل حلالا أو تحرم حراما ، ولكنها مروية فى الفضائل . والتساهل فى رواية الفضائل مذهب جماعة من الأئمة ، فقد روى الخطيب البغدادى بسنده عن سفيان الثورى ، وأحمد بن حنبل ، وأبى زكريا العنبرى أنهم يتشددون فى أحاديث الأحكام والحلال والحرام . أما فى الفضائل والرقاق فهم يتساهلون فيها(١). وعلى كل فمثل هذه الأحاديث المنتقدة توجد بكثرة فى كتب السنن وغيرها ، فهو متساو معها من هذه الناحية ، ثم هو يمتاز عنها بالتحديد فى الاتجاه حيث سبقه غيره إلى الجمع والتدوين ؛ فلم يشأ أن يكون صورة ممن سبقه .

---

(١) انظر : الكفاية ص ١٣٣-١٣٤ .

٢٤٣ — ومع أن مؤلفات الطحاوى تسد ثغرة هامة فى بناء علم الحديث ، وتعرضه بلون لاتنقصه الجدة والطرافة ، مع اشتمالها على كثير من العلم والفوائد — فإننا نرى أن هذه الكتب لم تنل حظها من الشهرة والتداول بما يتناسب مع أهمية اللون الذى تقدمه ، وندرة الكتب الباحثة فيه .

فلماذا لم تتداول هذه الكتب ؟ ولماذا لم تنل نصيبها من الشهرة ؟ السبب فى رأى يرجع إلى ما يأتى :

أولا : المنافسة بين المحدثين والفقهاء ، واعتزاز كل فريق منهم بفنه ، وقد أشار إلى ذلك الخطابى فى (معالم السنن) حيث يقول : (. . . ورأيت أهل العلم فى زماننا قد حصلوا حزبين ، وانقسموا إلى فرقتين : أصحاب حديث وأثر ، وأهل فقه ونظر . وكل واحد منهما لا تتميز عن أختها فى الحاجة ، ولا تستغنى عنها فى درك ما تنحوه من البغية والإرادة ؛ لأن الحديث بمنزلة الأساس الذى هو الأصل ، والفقه بمنزلة البناء الذى هو له كالفرع . وكل بناء لم يوضع على قاعدة وأساس فهو منهار ، وكل أساس خلا عن بناء وعمارة فهو قفر وخراب .

ووجدت هذين الفريقين — على ما بينهم من التدانى فى المحلين ، والتقارب فى المنزلتين ، وعموم الحاجة من بعضهم إلى بعض ، وشمول الفاقة اللازمة لكل منهم إلى صاحبه — إخوانا متهاجرين ، وعلى سبيل الحق بلزوم التناصر والتعاون غير متظاهرين .

فأما أهل الطبقة الذين هم أهل الأثر والحديث فان الأكثرين منهم إنما وكدهم (١) الروايات وجمع الطرق ، وطلب الغريب والشاذ من الحديث الذى أكثره موضوع أو مقلوب ، لايراعون المتون ولايتفهمون المعانى ولايستنبطون سيرها ، ولا يستخرجون ركازها (٢) وفقهها . وربما عابوا الفقهاء ، وتناولوهم

(١) هى بفتح الواو وسكون الكاف بمعنى همهم وغايتهم .

(٢) الركاز فى الأصل الكنز يوجد فى باطن الأرض ، وهو هنا مستعار للتعبير عن كنوز الحديث من الأحكام والحكم .

بالطعن ، وادعوا عليهم مخالفة السنن . ولايعلمون أنهم عن مبلغ ما أوتوه من العلم قاصرون ، وبسوء القول فيهم آثمون .

(وأما الطبقة الأخرى : وهم أهل الفقه والنظر فإن أكثرهم لايعرجون من الحديث إلا على أقله ، ولا يكادون يميزون صحيحه من سقيمه......) (١)

ومع أن الطحاوى كان من أئمة الحديث ، نجد أنه كان أيضا من الفقهاء البارزين ، فلم يوف كتبه حقها من جاء بعده من أهل الحديث والمؤلفين فى علومه ، وبخاصة أن بعض كتبه كان فى فقه الحديث .

ثانيا : العصبية المذهبية : وقد كانت الفكرة السائدة عن المذهب الحنفى أنه يقدم الرأى على الحديث ، وان زاده من الآثار قليل ، فصرفت هذا الناس عن كثير من مؤلفات الأحناف ، بالإضافة إلى ماأثير حول الطحاوى بالذات من أنه خرج على مذهب أهل الآثار ، وآثر عليه مذهب أهل الرأى والقياس .

ولعل مما يؤيد ما نقول أننا رأينا ، سالة الطحاوى فى العقيدة قد نالت شهرة واسعة ، وحازت قبول أهل السنة وإعجابهم على اختلاف مذاهبهم الفقهية ، فتناولوها بالشرح والبيان . ولم ينل مثل هذه العناية مؤلفات الطحاوى فى الحديث ، لتدخل العصبية المذهبية ، وبخاصة أن بعض كتب الطحاوى فى الحديث (كشرح معانى الآثار) هو فى معظمه انتصار لرأى الأحناف وترجيح لمذهبهم ، فكيف يستريح إليه أصحاب المذاهب الأخرى؟

ولم تنل مؤلفات الطحاوى شيئا من العناية إلا عندما هيأت السلطة التنفيذية سبيل الانتفاع بها وبخاصة (شرح معانى الآثار) الذى جعل له الملك المؤيد كرسيا خاصا فى جامعته كباقى أمهات الحديث ، فقام البدر العينى بتدريس هذا الكتاب خير قيام مدة مديدة (٢) . وفى هذه المدة ألف العينى شرحيه (نخب الأفكار) و (مبانى الأخبار) .

ويقول البدر العينى – مبينا السبب فى عدم معرفة الناس لشرح معانى

---

(١) ١-٥-١٠ ط . أنصار السنة المحمدية سنة ١٣٦٦-١٩٤٧ . مطبوع مع مختصر سنن أبى داود .

(٢) الحاوى فى سيرة أبى جعفر الطحاوى ، للكوثرى . ص ٣٢ .

الآثار ، مع الإشارة إلى دور العصبية المذهبية فى ذلك : (. . . ولم يظهر رجحان هذا الكتاب عند كثير من الناس ؛ لكونه كنزا مخفيا ، ومعدنا مخيلا لم يصادفه من يستخرج ما فيه من العجائب ، ولم يعثر عليه من يستنبط ما فيه من الغرائب ، فلم يبرح الكمون والاختفاء ، ولم يبرز على منصة الاجتلاء ، حتى كاد أن تضيف شمسه إلى الأفول وبدره إلى النحول ، وذلك لقصور فهم المتأخرين وتركهم هذا الكتاب ، واشتغالهم بما لا يفيد شيئا فى هذا الباب ، مع استيلاء المخالفين المتعصبين على بقاع مناره ، وتحامل الخصوم المعادية على اندراس معالمه وآثاره ، ولكن الله يحق الحق ويبطل الباطل ، حيث خلق أناسا قاموا بحقوقه ، وأحيوا مواته ، وقضوا من محاسن معالمه ما فاته ، فظهر له الترجيح على أمثاله ، والتفوق على أشكاله) (١) .

مكانة الطحاوى بين المحدثين

٢٤٤ — قد نقلنا جملة من أقوال المؤرخين والناقدين ، وثنائهم على الطحاوى ، واعترافهم بإمامته ، فى الفصل الثانى من الباب الأول من هذا البحث :

والبدر العينى — بعد أن يروى الكثير من ثناء الأئمة على أبى جعفر يسوى بينه وبين البخارى ومسلم وغيرهما ، بل يفضله عليهم بما امتاز به فى تأليفه مما قد فصلناه فى غير هذا الموضع — فيقول : (فهو كما ترى إمام عظيم ، ثبت ، حجة . كالبخارى ومسلم وغيرهما من أصحاب الصحاح والسنن ، يدل على ذلك اتساع روايته ، ومشاركته إياهم ، بل هو أثبت منهم فى استنباط الأحكام من القرآن والسنة ، وأقعد منهم فى الفقه ، ويصدق ذلك من ينظر فى كلامه وكلامهم . .) (٢) .

والخضرى يذكر أن الطحاوى (كان إماما فى الأحاديث والأخبار ،

---

(١) مغانى الأخيار الورقة ٢ ب ، ٣ أ

(٢) مغانى الأخيار . المجلد الأول . الورقة ٢ ب .

وتصانيفه فاق بها معاصريه) (١) . وفى موضع آخر يسرد بعض كتبه، ثم يبين لنا ما تركه الاطلاع على أحدها من انطباعات الإعجاب والتقدير فى نفسه فيقول : (... وكتاب شرح معانى الآثار ، وقد اطلعنا على هذا الكتاب فوجدناه كتاب رجل ملىء علما ، وتمكن من حفظ سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مع تمام الاطلاع على أقاويل الفقهاء ومستنداتهم فيما ذهبوا إليه) (٢) .

وقد أخذ الطحاوى عن يونس بن عبد الأعلى وطبقته من أهل مصر ، وشارك مسلما فيهم أو فى بعضهم ، وكان يقف مع مسلم على قدم المساواة ، وله اجتهاداته فى الحديث ، وقد يؤديه البحث إلى أن يضعف حديثا روى فى صحيح مسلم ، فحديث أبى سعيد الساعدى فى صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورد فى صحيح مسلم ، وضعفه الطحاوى (٣) لمجيئه فى بعض الطرق عن رجل عن أبى حميد وقال : هذا ينقطع على أصل مخالفنا ، وهم يردون الحديث بأقل من هذا .

وقد حصل خلاف بين القرشى صاحب الجواهر المضية وبين بعض المخالفين فى مسألة التورك فى الصلاة فى الجلسة الثانية ، فذكر له المخالف حديث أبى حميد هذا ، فأجابه بتضعيف الطحاوى له ، فقال : (يصح. يقول مسلم يصح ، والطحاوى يضعف ؟) فأجابه القرشى بأن أشياء كثيرة قد وقعت فى مسلم وذكر أمثلة لذلك (٤) . . فليس تصحيح مسلم

(١) أنظر : تاريخ التشريع الإسلامى ص ٢٣٩ .

(٢) المرجع السابق ص ٣١٠ – ٣١١ .

(٣) أنظر : تفصيل ذلك فى معانى الآثار ١-١٥٢-١٥٣ ، حيث تكلم فى إسناد هذا الحديث بكلام متين .

(٤) أنظر : كتاب الجامع من الجواهر المضية فى طبقات الحنفية ٢-٤٢٨-٤٣٠ ، وشروط الأئمة الخمسة بتعليق الكوثرى . ١٥ من ص ٦١ . ومن الأمثلة الهامة التى انتقدها مسلم أنه روى عن أبى سفيان أنه قال للنبى صلى الله عليه وسلم لما أسلم : يا رسول الله ، أعطنى ثلاثا : تزوج ابنتى أم حبيبة ، وابنى معاوية أجعله كاتبا ، وأمرنى أن أقاتل الكفار كما قاتلت المسلمين . فأعطاه النبى ما سأله ..وفى هذا من الوهم ما لا يخفى ، فأم حبيبة تزوجها النبى وهى بالحبشة ومعاوية كان كاتبا للنبى من قبل ، وأما إمارة أبى سفيان فقد قال الحفاظ أنهم لا يعرفونها . وانظر فى هذا وفى غيره الجواهر المضية ٢-٤٢٨-٤٣٠ .

لحديث ما قطعا بصحته فى الواقع وإنما هو مجتهد يصيب ويخطئ ، والطحاوى ليس بأقل منه اجتهاداً وممارسة للحديث .

٢٤٥ — وقد وضح لنا فيما سبق أن الطحاوى قد توفرت له الأدوات التى تؤهله لهذه المكانة العظيمة . ونضيف إلى ذلك أنه كان أمينا ، دقيقا .

فمن دلائل أمانته: تحديده لكيفية التحمل ، هل هى بالسماع أو الأجازة أو المكاتبة أو غير ذلك مما سبقت أمثلة له (١) . وقد بلغ فى ذلك مرتبة رفيعة يدل عليها أنه شك فى كيفية تحمله لحديث ، فأبى ضميره إلا أن يعترف بذلك . فقد رأيناه يقول : (حدثنا على بن عبد العزيز — فيما أعلم ، فإن لم يكن فقد دخل فيما كان أجازه لى — قال : ثنا أبوعبيد ...) (٢) .

ومن ذلك توضيحه للشك فى الحديث ، هل هو منه أو من أحد شيوخه ، فمن ذلك أن يونس بن عبد الأعلى حدثه عن أبى أيوب الأنصارى أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (للمسلم على المسلم ست خصال : إذا دعاه أن يجيبه ، وإذا لقيه أن يسلم عليه ، وإذا عطس أن يشتمه — أوعطش يسقيه — الشك من يونس ، وإذامرض أن يعوده ، وإذا مات أن يحضره ، وإذا استنصح ينصحه (٣)) ، (... حدثنا بذلك إبراهيم بن مرزوق ، قال : ثنا وهب ، أو بشر بن عمرو — شك أبو جعفر — عن شعبة ...) (٤) .

ومن ذلك توضيحه لما أبهم من السند ، معلما أن هذا الإيضاح منه حتى لا يوهم أن هذه الزيادة من نفس الرواية ، كقوله: (حدثنا إسحاق بن إبراهيم البغدادى حدثنا محمد بن صالح القرشى — قال أبو جعفر : وهو الذى يقال له :

---

(١) انظر ف ١٣١-١٣٢ .
(٢) انظر : معانى الآثار ٢-٢٥٣ .
(٣) انظر مشكل الآثار ٤-١٤٦ .
(٤) انظر : معانى الآثار ١-١٣٣ .

ابن النطاح ، ويضاف ولاؤه إلى جعفر بن سليمان الهاشمي ـ حدثنا درست بن زياد القشيري ، حدثنا يزيد — قال أبو جعفر : الرقاشي — ...) (١) .

(حدثنا أبو أمية ، حدثنا خلف بن الوليد الأردني ، حدثنا أبو جعفر الرازي — قال الطحاوي : واسمه عيسى بن ماهان — عن عبد الملك بن عمير . . . (٢)) .

ومن ذلك أنه إذا روى عن شيخ له . يذكر في أول مرة نسبه واسمه بوضوح ، فإذا تكرر ذكره اختصر اسمه كقوله .: (حدثنا أحمد بن علي ابن عبد الأعلى ، البغدادي ، المعروف بدجلش) (٣) .

إلى أمثلة أخرى كثيرة تؤكد أمانة الرجل ودقته ، وحسن ضبطه وأدائه .

٢٤٦ — والذي يقرأ كتب الطحاوي ، ويتصل به عن كثب ـ لا يجد مناصا من الاعتراف بفضله وعلمه وإمامته ، ولا يملك نفسه من التحمس له ، والإعجاب به ، كما تحمس له هؤلاء الذين وضعوه بحق في الصف الأول بين أعلام الحديث في عصره الذهبي .

---

(١) انظر : مشكل الآثار ١-٦٧ .
(٢) المرجع السابق ١-٢١٦ .
(٣) المرجع السابق ١-٤٤٢ .

خاتمة البحث

٢٤٧ - لعله من المفيد – بعد أن طال بنا الكلام عن الطحاوى وأثره فى الحديث – أن نذكر بأهم ما تضمنه هذا البحث.

لقد عرفنا فى التمهيد أن مصر كانت فى أوج نشاطها العلمى فى عصر الطحاوى، وأنها كانت مدرسة للفقه والحديث، يرحل إليها طلاب المعرفة، وأن الطحاوى قد عاصر أصحاب الصحيحين والسنن، وشارك بعضهم فى بعض شيوخهم، كما تكلمنا عن دخول المذاهب إلى مصر، وبخاصة المذهب الحنفى، وأثبتنا أن الطحاوى كان أول عالم مصرى يعتنق هذا المذهب، وناقشنا تاج الدين السبكى فى زعمه أن مصر لم يل قضاءها إلا مالكى أو شافعى وأن القاضى بكارا هو القاضى الحنفى الوحيد الذى ولى قضاءها. وقد أثبتنا أن قضاة أحنافا ولوا قضاء مصر قبل بكار وبعده. ثم أثبتنا دخول المذهب الحنبلى إلى مصر فى القرن الرابع، خلافا لما زعمه السيوطى من أن الحنابلة لم يعرفوا بمصر إلا فى القرن السابع وما بعده، وأخيراً تكلمنا عن أماكن الدرس فى مصر، وبينا أن الطحاوى كان يدرس بجامع الفسطاط.

٢٤٨ – وفى الباب الأول الذى خصصناه لحياة أبى جعفر – تناولنا الفصل الأول منه كثرة التحريف فى اسم الطحاوى وسبب ذلك، وتحدثنا عن نسبة فعرفنا أنه كان عربيا من الأزد، وبينت بالدليل أن الطحاوى ينسب إلى طحا الأعمدة بالمنيا، وأنه كان يسكن الجيزة ثم تحدثت عن أسرته وبينت أن والده – كان من العلماء؛ وأن جده كان قائدا حربيا، وأن أمه كانت أخت المزنى صاحب الشافعى، وأن ابنه عليا كان من العلماء، ويتخذ – كأبيه – مذهب أبى حنيفة مذهبا له، ثم عرضت لانتقال الطحاوى من المذهب الشافعى إلى المذهب الحنفى، وحددت سنه آنذاك، وبينت

الدوافع التي دفعته إلى هذا الانتقال ، وناقشت السيوطي في زعمه أن السبب في انتقال الطحاوي هو عجزه عن فهم المذهب الشافعي .

وقد عرضت لاتصال الطحاوي بأحمد بن طولون ، وبينت أن ابن طولون كان معجبا بعلمه ، وأن هذا الإعجاب كان من أسباب رحلة الطحاوي إلى الشام . وقد بينت علاقة الطحاوي بالقضاة واستعانتهم به ؛ لبراعته في الشروط والسجلات ، وأنه كان كاتبا لبكار بن قتيبة ، ولمحمد ابن عبدة ، ثم تحدثت عن اختيار الطحاوي ، ليكون من جملة الشهود المعترف لهم بالعدالة والفضل ، وأن هذا الاختيار كان تكريما عظيما لشخصه ، ثم تكلمنا عن أخلاقه التي استنتجناها من سلوكه في حياته ، وناقشنا ما وجه إليه من طعن ، مفندين له .

٢٤٩ — وفي الفصل الثاني من هذا الباب عرفنا سعة ثقافة الطحاوي ، وأنه كان ذواقا للشعر ، بصيرا بلغة العرب ، عالما بوجوه القراءات وتسلسل أسانيدها ، وأنه كان مؤلفا في التفسير ، والتاريخ ، والحديث وعلومه ، وعلوم الفقه . وقد عرفنا أن مصدر هذه الثقافة كان يرجع إلى كثرة شيوخ الطحاوي وتباين معارفهم ، وتباعد أوطانهم . كما كان يرجع إلى نشاط أبي جعفر واطلاعه على كتب المعاصرين له والسابقين . وقد عرضت لآثاره العلمية ، فتحدثت عن تلاميذه وكثرتهم ، وأن بعضهم كان من الحفاظ المشهورين كالطبراني ، وأن آخرين منهم كان لهم أثر كبير في الحياة العملية في مصر كابن يونس والكندي . ثم استعرضت كتبه فوجدته رجلا مكثرا في تأليفه ، وأن كتبه كانت أكثر من ثلاثين كتابا ، وقد عرفت بما تيسر لي العثور عليه منها .

٢٥٠ — وقدمت الباب الثاني بتمهيد أوجزت فيه الكلام على المراحل التي مر بها تدوين الحديث وتصنيفه ، منذ عصر النبي صلى الله عليه وسلم : إلى القرن الثالث الهجري ومطلع القرن الرابع . وكان غرضي بهذا التمهيد أن أتبين جهد مصر في هذا الميدان ، وأن أعرف بمكانة الطحاوي بين المصريين المشتغلين بالحديث .

وقد وضح لنا أن الحديث فى مصر كانت له سوق رائجة ، وأنها كانت مقصداً لرحلات المحدثين ، يسمعون من علمائها ، ويروون عنهم ويستفيدون منهم .

وعلى الرغم من أن القرن الثالث الهجرى كان أنشط القرون فى خدمة الحديث ، فإن كثيراً من مؤلفات المصريين فيه أوفيما قبله لم يكتب لها البقاء ، وما بقى منها لم يلق حظاً من التداول والشهرة .

وقد أثبت أن الطحاوى قد عاش فى أزهى عصور الحديث ، فقد أمضى من حياته واحداً وستين عاماً — على الأقل — فى القرن الثالث ، كما عاصر أنشط سنوات القرن الرابع .

وقد تبين لنا أنه كان أول مصرى ألف فى الحديث كتباً مشهورة ، وأول مصرى — بل أول عالم فى العالم الإسلامى على الإطلاق — استوفى التأليف فى مختلف الحديث ومشكله ، فبحثه بحث المتخصص المتمكن من الفقه والحديث واللغة ، وأن من جاءوا بعده قصرت هممهم عن أن يؤلفوا فيه تأليفه أو يبلغوا فيه شأوه .

٢٥١ — وفى الفصل الأول من الباب الثانى ، ناقشت البيهقى فيما زعمه من أن الطحاوى كان يجهل مذهبه الحنفى مقياساً لصحة الحديث . وقد أبطلت هذا الزعم مبيناً أن الدافع إليه هو العصبية المذهبية ، وأن البيهقى رمى بما رمى به الطحاوى .

ثم ناقشت البيهقى أيضاً فيما نقله عنه ابن حجر من أن الحديث لم يكن من صناعة الطحاوى ، وقد بينت بالدليل أن الطحاوى كان حافظاً ثقة ، وهذا لقب لا يناله إلا المبرزون فى صناعة الحديث ، وأنه قد توفرت فيه شروط المحدث وآدابه ، وأنه كان على علم تام بعلوم الحديث ومصطلحه . وقد أكثرت من الأمثلة التى تدل على الحقائق التى توصلت إليها .

بعد ذلك عرضت لمناقشة ابن تيمية فيما زعمه من أن الطحاوى لم يكن له علم بنقد الحديث ، وليست له خبرة فى الجرح والتعديل . وقد بينت مذهب الطحاوى فى الجرح والتعديل ، والدوافع التى دفعته إلى الأخذ بهذا المذهب

والأثر العلمي له . ثم بينت أن الطحاوى كان له علم واسع بالرجال ، وأنه كان مؤلفا فيهم . وقد اتجهت في الاستدلال على ذلك إلى ناحيتين : الناحية الأولى مصادر علمه بالجرح والتعديل ، والناحية الثانية ، الطبيق العلمي لهذا العلم ، وأخذت من كتب الطحاوى أمثلة لهذا التطبيق ، ثم بينت كيف نقد متن الحديث ، وكيف أفادته معرفته للطرق الكثيرة في الموازنة بين الأحاديث، والحكم على أسانيدها ، نتيجة علمه بأحوال رواتها .

وبعد أن أقمت الدليل على خطأ ابن تيمية في حكمه على الطحاوى — تحدثت عن الدوافع التي دفعته إلى أن يرى هذا الرأى في أبي جعفر . وهي حدة ابن تيمية وتعميمه في الحكم ، وتصحيح الطحاوى لحديث أسماء الذى يضعفه ابن تيمية وغيره . وبينت أن رواية حديث ضعيف لا تستلزم جهل الراوى ، وأن أبا جعفر كان إماما ثقة من أئمة الحديث .

٢٥٢ — وفي الفصل الثاني من هذا الباب تحدثت عن تنوع المؤلفات في الحديث تبعا لاختلاف أغراض المؤلفين ، وأن المقصد الأهم للطحاوى من تأليفه في الحديث — كان شرح المختلف منه ، وبيان المشكل . وقد حللت دوافع هذا الاتجاه . ثم عرضت بعض المؤلفات فيه قبل الطحاوى وبعده ، مفصلا لمنهج الإمام الشافعي وابن قتيبة في كتابيهما في مختلف الحديث ، لأوازن بين عملهما وعمل أبي جعفر في هذا العلم نفسه .

٢٥٣ — وفي الفصل الثالث عرضت لأثر الطحاوى في الحديث كما يبدو في كتبه . فأثبت أن تلاميذ الطحاوى في الحديث كانوا أكثر من تلاميذه في الفقه ، وأن كتبه في الحديث هي الأثر الخالد ، وبخاصة أنه ألفها في موضوعات عز فيها المؤلفون ، وتناولها بطريقة فريدة لم يأت قبله ولا بعده من يساويه فيها أو يقاربه .

وقد أشرت إلى كتبه التي ألفها في الحديث ولم تصل إلينا ، ثم عرضت ما وصل إلينا من كتبه ، مفصلا منهجه فيها : فبينت أن كتاب (شرح معاني الآثار) هو كتاب في فقه الحديث أشبه ما يكون بكتب الأحكام الحديثية ، لأن استخلاص الأحكام العملية هو أهم عنصر في علم اختلاف الحديث . وقد

بينت خطة الطحاوى فى هذا الكتاب ، وطريقته فى عرض الموضوعات ، وقواعده فى الترجيح بين الأخبار ، وأنه كان يلجأ إلى القياس بوصفة عنصرا إضافيا فى الترجيح أحيانا ، وبوصفه عنصرا رئيسيا فى بعض الأحيان .

وقد وازنت بين الإمام الشافعى والطحاوى فى اختلاف الحديث ، وبينت تأثر الطحاوى بالشافعى فى هذا العلم ، سواء فى الاتجاه أو فى المنهج . وإن كان الطحاوى أكثر استقصاء وأغزر مادة ، وأكثر إحاطة بطرق الحديث .

أما كتابه (مشكل الآثار) فقد بينت الموضوعات التى تناولها فيه ، وأوضحت العلاقة بينه وبين (شرح معانى الآثار) ، ونبهت على نقص النسخ المطبوعة وكثرة التحريف فيها ، ثم أتبعت ذلك باقتراحات رأيت أن تحقيقها يوصل للاستفادة من كتب الطحاوى .

ولم يكن لى بد من بيان مكانة هذه الكتب بين كتب السنة ، فعرضت أقوال العلماء فى هذا ، ولما اتضح لى أن حكمهم على الكتاب تابع للشروط التى التزمها المؤلف فيه — أوجزت الحديث عن شروط الصحيحين والسنن ، ووازنت بين كتب الطحاوى وبينها . وقد جعلت كتبه من حيث الشروط بعد الصحيحين وموازية لكتب السنن . أما من حيث الموضوع فلم أجد مجالا للموازنة بين كتب الطحاوى وكتب الصحاح والسنن ، لاختلاف الغاية ، فإنما تكون الموازنة بين كتب الطحاوى وما ألف من الكتب فى موضوعها . وحينئذ يكون لكتب الطحاوى مركز الصدارة والتربع على القمة دون منافسة .

وقد حللت الأسباب التى وقفت فى سبيل تداول هذه الكتب وشهرتها ، وبينت أن العصبية المذهبية كانت أهم هذه الأسباب وأقواها .

وأخيرا تحدثت عن مكانة الطحاوى بين علماء الحديث ، فشرحت انطباعات الإعجاب بعمله لكل من يقرأ كتبه ، وذكرت أنى مع العينى — الذى شرح بعض هذه الكتب — فى رأيه فى الطحاوى ، ووصفه له بأنه إمام عظيم يساوى البخارى ومسلما وغيرهما من أعلام الحديث فى القرن الثالث ، فإن هذا يؤيد ما مضى فى هذه الرسالة ، ثم يزيده تأكيدا ما عرف من دقة الطحاوى وأمانته فى أداء الأحاديث ، كما تقرر فى الأمثلة التى قدمتها .

٣٥٤ — وقد سبق أن أقترحت عدة مقترحات للاستفادة من كتب الطحاوى فى الحديث، وأضيف هنا أن كتاب العينى (مغانى الأخيار فى رجال معانى الآثار) يتعرض لتراجم رجال قلما تعرضت لهم كتب التراجم المعروفة كما أنه ينقل كثيرا عن تاريخ ابن يونس المفقود عندما يترجم شيوخ الطحاوى، فهو مرجع هام لعلماء مصر والعلماء الزائرين لها حتى عصر الطحاوى، لذا أكرر أنه من المهم أن يطبع هذا الكتاب الذى لايزال مخطوطا . وحبذا لو طبع كتاب (ابن الطحان) فى تاريخ علماء مصر، فإن هذا الكتاب لا يزال مخطوطا بظاهرية دمشق .

وإن دراستى للحياة العلمية فى مصر كشفت لى عن دور المصريين فى خدمة الحديث ، وهو دور عظيم قامت به شخصيات علمية عظيمة مثل: يزيد ابن أبى حبيب ، والليث بن سعد ، وابن لهيعة ، وابن وهب ، ويونس بن عبدالأعلى ، وكثير غير هؤلاء ، من حقنا أن نفخر بهم ، ومن حقهم علينا أن نعرف بهم : ونبرز جهودهم ونشاطهم ، وندرس آثارهم فى خدمة العلوم الإسلامية .

٣٥٥ — وختاما لهذا الموضوع ، أسأل الله سبحانه وتعالى أن يسبغ فيض رحمته على الإمام أبى جعفر الطحاوى ، وأن يحشره فى زمرة الذين أنعم عليهم مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، جزاء ماقدم من جهد فى خدمة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم . كما أشكره سبحانه أن وفقنى إلى العمل فى خدمة العلوم الإسلامية ، واختار لى الحديث النبوى الشريف ميدانا للدراسة، وأسأله العون والسداد ، وهو وليى ونعم النصير .

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه والعاملين بسنته وسلم تسليما كثيرا .

المراجع

اولا : القرآن الكريم :

ثانيا :

٢ – أبكار الافكار فى مشكل الأخبار ، لمؤلف مجهول . مخطوط دار الكتب المصرية برقم ٢٨ حديث .

٣ – أحسن التقاسيم فى معرفة الأقاليم ، للمقدسى (محمد بن أحمد بن أبى بكر البناء ، البشارى . ت ٣٨٠ هـ) ط ليدن سنة ١٩٠٩ م .

٤ – الأحكام السلطانية ، للماوردى (على بن محمد بن حبيب ت ٤٥٠هـ) ط . مطبعة الوطن بمصر سنة ١٢٩٨ هـ .

٥ – أحمد بن حنبل للأستاذ محمد أبى زهرة . المطبعة النموذجية بمصر سنة ١٣٦٧ هـ – ١٩٤٧ م .

٦ – إرشاد السارى شرح صحيح البخارى ، لشهاب الدين القسطلانى . الطبعة الخامسة سنة ١٢٩٣ هـ بدار الطباعة العامرة بمصر .

٧ – أسد الغابة ، لابن الأثير (على بن محمد بن عبد الكريم) طبع على ذمة جمعية المعارف المصرية سنة ١٢٨٧ هـ .

٨ – الإصابة فى تمييز الصحابة ، لأحمد بن على بن محمد (ابن حجر ت ٨٥٢هـ المطبعة الشرقية بمصر سنة ١٣٢٥ هـ – ١٩٠٧ م .

٩ – أصول التشريع الإسلامى للأستاذ الجليل على حسب الله . دار المعارف بمصر سنة ١٣٨٣ هـ – ١٩٦٤ م .

١٠ – أعلام الموقعين عن رب العالمين ، لابن قيم الجوزية (محمد بن أبى بكر) مطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٧٤ هـ – ١٩٥٥ م .

١١ – الأعلام ، لخير الدين الزركلى الطبعة الثانية ١٣٧٣ هـ – ١٩٥٤ م .

١٢ – الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ ، لمحمد بن عبد الرحمن السخاوى (ت ٩٠٢) . مطبعة الترقى بدمشق سنة ١٣٤٩ هـ .

١٣ـ الأم . للامام الشافعي (محمد بن إدريس ت ٢٠٤هـ) ط بولاق ١٣٢٦هـ
١٤ ـ إنباه الرواة على أنباه النحاة للقفطي (علي بن يوسف بن إبراهيم ت ٦٤٦) ط . دار الكتب سنة ١٣٦٩ ـ ١٩٥٠ بتحقيق الأستاذ محمد أبو الفضل إبراهيم .
١٥ ـ الأنساب للسمعاني (عبد الكريم بن محمد ت ٥٦٢) ط ليدن ١٩١٢ م .
١٦ ـ الباعث الحثيث إلى معرفة علوم الحديث . لابن كثير (إسماعيل بن كثير ت ٧٧٤) . تصحيح وتعليق عبد الرازق حمزة . ط مكة ١٣٥٣هـ .
١٧ ـ البداية والنهاية ، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير . ط . السعادة بمصر ١٣٥١ هـ .
١٨ ـ بغية الوعاة ، للسيوطي (جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر ت ٩١١) الطبعة الأولى سنة ١٣٢٦ بمطبعة السعادة .
١٩ ـ بنات الأفكار في معاني الأخبار ، لمحمد بن علي بن طولون الحنفي (ت ٩٥٣) . مصور بدار الكتب برقم ٥٥٩ حديث تيمورية .
٢٠ ـ تأويل مختلف الحديث . لابن قتيبة أبي محمد عبدالله بن مسلم . ت ٢٧٦) ط . مصر ١٣٢٦ هـ .
٢١ ـ تاج التراجم في طبقات الحنفية . لقاسم بن قطلوبغا (ت ٨٧٩ هـ) ط . ليبزج ١٨٦٢ م .
٢٢ ـ تاريخ أبي الفداء (المختصر في أخبار البشر) لأبي الفدا السلطان إسماعيل صاحب حماه (ت ٧٣٢) ط . مطبعة الحسينية بمصر سنة ١٣٢٥ هـ .
٢٣ ـ تاريخ بغداد ، للخطيب البغدادي (علي بن ثابت ت ٤٦٣ هـ) ط . سنة ١٣٤٩ هـ ـ ١٩٣١ م .
٢٤ ـ تاريخ التشريع الإسلامي ، لمحمد الخضري (ت ١٣٤٥ هـ) الطبعة الأولى سنة ١٣٣٩ هـ دار إحياء الكتب .

٢٥ ـ تاريخ دمشق لابن عساكر (على بن الحسن هبة الله ، ت ٥٧١ هـ) مخطوط
دار الكتب برقم ٣٨٦٢ تاريخ ، رقم ١٠٤١ تاريخ تيمورية .

٢٦ ـ تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس ، لابن الفرضى (عبدالله بن محمد
ابن يوسف الأزدى ، ت ٤٠٣ هـ) ط . مصر سنة ١٣٧٣ ـ ١٩٥٤ .

٢٧ ـ التاريخ الكبير (وهو تهذيب تاريخ ابن عساكر) لعبد القادر بدران :
ط : دمشق مطبعة روضة الشام ١٣٣١ هـ

٢٨ ـ تحفة الأحباب وبغية الطلاب فى الخطط والمزارات والتراجم والبقاع
المباركات : لنور الدين على بن أحمد بن عمر السخاوى الحنفى . الطبعة
الأولى سنة ١٣٥٦ هـ ـ ١٩٣٧ م بتصحيح محمود ربيع وحسن قاسم ،
مطبعة العلوم والآداب بالقاهرة .

٢٩ ـ تحفة الإرشاد فى أسماء البلاد على حرف المعجم ، لمؤلف مجهول .
مصور دار الكتب برقم ١٠٦٩ جغرافيا .

٣٠ ـ التحفة السنية بأسماء البلاد المصرية ، لابن الجيعان (شرف الدين يحيى
بن المقر) ط . بولاق سنة ١٣١٦ هـ ـ ١٨٩٨ م .

٣١ ـ تدريب الراوى شرح تقريب النواوى ، للسيوطى . المطبعة الخيرية
١٣٥٧ هـ .

٣٢ ـ تذكرة الحفاظ الذهبى (شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان ، ت ٧٤٨)
ط . الهند سنة ١٣٣٣ هـ

٣٣ ـ التعقبات على الموضوعات ، للسيوطى ، ط الهند سنة ١٣٠٣ هـ

٣٤ ـ تقويم البلدان ، لأبى الفدا الملك المؤيد إسماعيل . طبع باريس ١٨٤٠

٣٥ ـ تهذيب التهذيب ، لابن حجر العسقلانى (شهاب الدين أحمد بن على
ت ٨٥٢ هـ) ط . الهند ١٣٢٥ هـ .

٣٦ ـ توجيه النظر إلى أصول الأثر لطاهر بن صالح بن أحمد الجزائرى .
المطبعة الجمالية بمصر سنة ١٣٢٨ هـ ـ ١٩١٠ م .

٣٧ – ابن تيمية : حياته وعصره ، آراؤه وفقهه . للأستاذ أبي زهرة .
ط ا بدار الفكر العربي .

٣٨ – جامع الأصول من أحاديث الرسول ، لأبي السعادات مبارك بن محمد بن الأثير (ت ٦٠٦ هـ) . الطبعة الأولى بمطبعة السنة المحمدية بالقاهرة سنة ١٣٦٨ هـ – ١٩٤٩ م .

٣٩ – جامع بيان العلم وفضله ، لابن عبد البر (يوسف بن عبدالبر ت ٤٦٣هـ) الطبعة الأولى بإدارة الطباعة المنيرية بمصر .

٤٠ – جمهرة أنساب العرب لابن حزم (على بن سعيد بن حزام الأندلسي ت ٤٥٧ هـ) ط . سنة ١٩٤٨ بدار المعارف بمصر .

٤١ – الجواهر المضية في طبقات الحنفية ، للقرشي (عبد القادر بن محمد ابن نصرالله ت ٧٧٥ هـ) ط الهند سنة ١٣٣٢ هـ ، ونسخة مخطوطة بدار الكتب برقم ١٥٩ تاريخ

٤٢ – الجوهر النقي في الرد على البيهقي ، لعلاء الدين بن على بن عثمان الماريني (ت ٧٤٥ هـ) ، مطبوع في أسفل السنن الكبرى للبيهقي ط . الهند سنة ١٣٥٥ هـ .

٤٣ – الحاوي في بيان آثار الطحاوي ، للقرشي . مخطوط بدار الكتب تحت رقم ١٩٥ حديث .

٤٤ – الحاوي في سيرة الإمام أبي جعفر الطحاوي ، لمحمد زاهد الكوثري (ت ١٣٧١ هـ) مطبعة الأنوار سنة ١٣٦٨ هـ .

٤٥ – حجة الله البالغة ، للدهلوي (أحمد بن عبد الرحيم ت ١١٧٦ أو ١١٧٩هـ ط . المطبعة الخيرية ١٣٢٢ هـ

٤٦ – حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة ، للسيوطي . المطبعة الشرقية سنة ١٣٢٧ هـ .

٤٧ – الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري ، لآدم متز : ترجمة

محمد عبد الهادى أبو ريدة : لجنة التأليف والترجمة والنشر : ١٣٦٠ — ١٩٤١ م

٤٨ — اختلاف الحديث ، للإمام الشافعى ، مطبوع على هامش الجزء السابع من كتاب الأم . ط بولاق سنة ١٣٢٦ هـ

٤٩ — الخطط الجديدة ، لعلى مبارك المطبعة الأميرية ببولاق ١٣٠٥ هـ

٥٠ — خطط المقريزى (المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار) ، لتقى الدين أحمد بن عبد القادر المقريزى (ت ٨٤٥ هـ) مطبعة النيل بمصر فى ٤ أجزاء سنة ١٣٢٤ هـ

٥١ — دائرة المعارف ، لبطرس البستانى ، مطبعة الهلال بمصر سنة ١٩٠٠م

٥٢ — الديباج المذهب فى معرفة أعيان علماء المذهب ،لابن فرحون (إبراهيم بن على بن محمد) مطبعة المعاهد بمصر سنة ١٣٥١ هـ .

٥٣ — ديوان حسان بن ثابت . ط . بيروت سنة ١٣٨١ هـ — ١٩٦١ م .

٥٤ — ديوان طفيل بن عوف الغنوى . طبع بعناية كرنكو سنة ١٩٢٨ م .

٥٥ — الرسالة المستطرفة لمحمد بن جعفر الكتانى . طبع بيروت سنة ١٣٣٢ هـ

٥٦ — استخدام المصادر وطرق البحث للدكتور على إبراهيم حسن . مطبعة السعادة بمصر سنة ١٩٤٩ م .

٥٧ — الاستيعاب فى معرفة الأصحاب ، لابن عبد البر ط الهند سنة ١٣١٨ هـ .

٥٨ — السنة قبل التدوين ، لمحمد عجاج الخطيب . مطبعة مخيمر سنة ١٣٨٣ هـ — ١٩٦٣ م .

٥٩ — سنن الشافعى ، رواية الطحاوى عن المزنى . المطبعة الشرفية سنة ١٣١٥ ، ونسخة مخطوطة بدار الكتب تحت رقم ٢٧٦ حديث

٦٠ — السنن الكبرى ، للبيهقى (أحمد بن الحسين ت ٤٥٨ هـ) طبع الهند ١٣٥٥ هـ .

٦١ — السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى ، للدكتور مصطفى السباعى : دار العروبة بالقاهرة سنة ١٣٨٠ هـ — ١٩٦١ م .
٦٢ — سيرة أحمد بن طولون ، لأبى محمد عبد الله بن محمد البلوى . تحقيق محمد كرد على : مطبعة الترقى بدمشق سنة ١٣٥٨ هـ
٦٣ — سير أعلام النبلاء ، للذهبى . مصور بدار الكتب برقم ١٢٩٥ ا ح
٦٤ — شذرات الذهب ، لابن العماد الحنبلى (عبدالحى بن أحمد ت١٠٨٩هـ) مطبعة الصدق الخيرية سنة ١٣٥٠ هـ .
٦٥ — شرح عقيدة الطحاوى لعمر بن إسحاق الهندى (ت ٧٧٣ هـ) مخطوط بدار الكتب برقم ٢٣٥ علم الكلام .
٦٦ — شرح علل جامع الترمذى ، لابن رجب (عبد الرحمن بن أحمد ت ٧٩٥ هـ) مخطوط بدار الكتب برقم ٤٩ مصطلح الحديث .
٦٧ — شرح معانى الآثار ، للطحاوى ، طبع حجر الهند سنة ١٣٤٨ جزآن فى مجلد .
٦٨ — شروط الأئمة الخمسة ، للحازمى (محمد بن موسى ت ٥٨٤) بتعليق الكوثرى . مطبعة القدسى والسعادة بمصر سنة ١٣٥٧ هـ .
٦٩ — شروط الأئمة الستة ، لمحمد بن طاهر المقدسى (ت ٥٠٧) . القدسى والسعادة سنة ١٣٥٧ ، بتعليق الكوثرى .
٧٠ — شعر الأخطل : ط . بيروت سنة ١٨٩١ م .
٧١ — الصحاح ، تاج اللغة وصحاح العربية ، لإسماعيل بن حماد الجوهرى : دار الكتاب العربى .
٧٢ — صحيح مسلم بشرح النووى . المطبعة المصرية بالأزهر سنة ١٣٤٧ ، — ١٩٢٩ م .
٧٣ — ضحى الإسلام ، لأحمد أمين . الطبعة الخامسة سنة ١٩٥٦ م مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر .

٧٤ — الطبرى ، للدكتور أحمد الحوفى . مطبعة مصر سنة ١٩٦٣ م ضمن سلسلة أعلام العرب .

٧٥ — طبقات الحفاظ للسيوطى ، مخطوط بدار الكتب برقم ٢٣٢٦٢ ب .

٧٦ — طبقات الحنفية لطاش كبرى زاده (أحمد بن مصطفى ت ٩٦٨ هـ) . مخطوط بدار الكتب برقم ٧٣٦٧ ح .

٧٧ — طبقات الشافعية الكبرى ، لتاج الدين عبد الوهاب بن تقى الدين السبكى (ت ٧٧١ هـ) الطبعة الأولى بالمطبعة الحسينية .

٧٨ — طبقات الفقهاء ، للشيرازى (إبراهيم بن على ت ٤٧٦) ط بغداد سنة ١٣٥٦ ، ومخطوط برقم ١١٨٣ تاريخ ، بدار الكتب .

٧٩ — الطبقات الكبرى ، لمحمد بن سعد كاتب الواقدى (ت ٢٣٠) ط ليدن سنة ١٣٣٨ هـ .

٨٠ — طبقات النحويين واللغويين ، للزبيدى (محمد بن الحسن بن أبى بكر ت ٣٧٩ هـ) تحقيق الأستاذ محمد أبو الفضل إبراهيم . مطبعة السعادة ١٣٧٣ هـ .

٨١ — ظهر الإسلام ، لأحمد أمين . الطبعة الثالثة سنة ١٣٧١ هـ — ١٩٥٢ م .

٨٢ — عقد الجمان ، للعينى (محمود بن أحمد بن موسى) ، مصور بدار الكتب برقم ١٥٨٤ تاريخ .

٨٣ — العقد الفريد للملك السعيد ، لمحمد بن طلحة القرشى النصيبى الوزير (ت ٦٥٢ هـ) مطبعة الوطن سنة ١٣٠٦ هـ .

٨٤ — عقيدة الطحاوى . مخطوطة بدار الكتب ضمن مجموعة برقم ١١٣ علم الكلام .

٨٥ — علوم الحديث ومصطلحه . للدكتور صبحى الصالح . مطبعة جامعة دمشق سنة ١٣٧٩ هـ ١٩٥٩ م .

٨٦ – عمدة القارى شرح صحيح البخارى . للعينى . طبع تركيا سنة ١٣٠٨ هـ .

٨٧ – غاية النهاية فى طبقات القراء ، لابن الأثير الجزرى (شمس الدين محمد بن محمد ت ٨٣٣ هـ) مطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٥١ هـ – ١٩٣٢ م .

٨٨ – فتاوى ابن تيمية مطبعة كردستان العلمية بمصر سنة ١٣٢٦ هـ .

٨٩ – الفرج بعد الشدة ، للقاضى الحسن بن أبى القاسم التنوخى (ت ٣٨٤) دار الطباعة المحمدية بالقاهرة سنة ١٣٧٥ هـ – ١٩٥٥ م .

٩٠ – فهرس المخطوطات المصورة . تصنيف فؤاد السيد ط . القاهرة سنة ١٩٥٤ م .

٩١ – الفهرست ، لابن النديم (أحمد بن إسحاق بن محمد ت ٤٣٨ هـ) ط . ليبزج سنة ١٨٧٢ م .

٩٢ – الفوائد البهية فى تراجم الحنفية : لمحمد عبد الحى اللكنوى ط القاهرة سنة ١٣٢٤ هـ .

٩٣ – القاموس الجغرافى للبلاد المصرية ، من عهد قدماء المصريين إلى سنة ١٩٤٥ . لمحمد رمزى . ط . دار الكتب المصرية سنة ٥٤ / ١٩٥٥ م .

٩٤ – القاموس المحيط ، لمحمد بن يعقوب الفيروزابادى . المطبعة الأميرية سنة ١٣٠١ هـ ، المطبعة الميمنية ١٣٠٦ هـ .

٩٥ – القضاء فى الإسلام . لعطية مصطفى مشرفة ط . سنة ١٣٥٨ هـ – ١٩٣٩ م .

٩٦ – قواعد التحديث . لجمال الدين القاسمى . بتحقيق وتعليق محمد بهجة البيطار ط . دار إحياء الكتب العربية سنة ١٣٨٠ هـ – ١٩٦١ م

٩٧ – الكامل فى التاريخ ، لابن الأثير (على بن محمد ت ٦٣٠) ط . الحلبى سنة ١٣٠٣ هـ .

٩٨ — الكتاب العربي المخطوط إلى القرن العاشر الهجري . جمع وتعليق الدكتور صلاح الدين المنجد ط. القاهرة ١٩٦٠ .

٩٩ — كتاب الولاة وكتاب القضاة . للكندي (محمد بن يوسف) مطبعة الآباء اليسوعيين ببيروت سنة ١٩٠٨ م .

١٠٠ — كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، لمصطفى بن عبد الله ، الشهير بحاجي خليفة وكاتب جلبي ط استانبول سنة ١٣٦٠هـ — ١٩٤١م

١٠١ — الكفاية في علم الرواية ، للخطيب البغدادي ط الهند سنة ١٣٥٧ هـ .

١٠٢ — الكمال في أسماء الرجال ، للحافظ عبد الغني المقدسي . مخطوط بدار الكتب برقم ٥٥ مصطلح الحديث .

١٠٣ — لب اللباب في تحرير الأنساب ، للسيوطي . طبع ليدن سنة ١٨٤٠ م .

١٠٤ — لسان العرب . لابن منظور (محمد بن مكرم بن علي ت ٧١١ هـ) المطبعة الأميرية سنة ١٣٠٠ هـ .

١٠٥ — لسان الميزان ، لابن حجر ط . الهند سنة ١٣٢٩ هـ .

١٠٦ — اللباب في تهذيب الأنساب ، لابن الأثير (علي بن محمد) مطبعة السعادة سنة ١٣٥٦ هـ .

١٠٧ — مباني الأخبار في شرح (معاني الآثار) ، للعيني (محمود بن أحمد ابن موسى) مخطوط . دار الكتب المصرية برقم ٤٩٢ حديث .

١٠٨ — مجموعة حكم وآداب ، لياقوت المستعصمي . مطبعة الجوائب بتركيا ١٢٩٨ هـ .

١٠٩ — المحاضرات الأثرية — جامع عمرو بن العاص ، مطبعة المعاهد بالقاهرة سنة ١٣٣٥ هـ .

١١٠ — محاضرات في تاريخ الأمم الإسلامية ، الدولة العباسية للخضري الطبعة الخامسة .

١١١ — محاضرات فى علوم السنة (علم الجرح والتعديل) للأستاذ الدكتور مصطفى زيد . مطبوع على الآلة الكاتبة .

١١٢ — مختصر شرح معانى الآثار — لابن رشد (محمد بن أحمد ت ٥٢٠) مخطوط بدار الكتب برقم ٤١٩ حديث .

١١٣ — مختصر الطحاوى فى فقه الحنفية ط . دار الكتاب العربى .

١١٤ — مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع ، لياقوت الحموى ط . ١٨٥٠ م .

١١٥ — مسند الشافعى . رواية أبى العباس الأصم عن الربيع المرادى ط . مصر سنة ١٣٢٧ هـ .

١١٦ — مشكل الآثار ، وهو : (بيان مشكل الآثار) للطحاوى ط . الهند ١٣٣٣ هـ .

١١٧ — مشكل الحديث وبيانه ، لابن فورك (محمد بن الحسن ت ٤٠٦ هـ) ، طبع الهند سنه ١٣٦٢ هـ .

١١٨ — مشكلات الأحاديث النبوية وبيانها ، لعبد الله بن على النجدى القصيمى المطبعة الرحمانية بمصر سنة ١٣٥٣ هـ — ١٩٣٥ م .

١١٩ — مصر فى العصور الوسطى ، للدكتور على إبراهيم حسن ط . مطبعة الاعتماد سنة ١٩٤٧ .

١٢٠ — المعارف لابن قتيبة ط . دار الكتب ١٩٦٠ بتحقيق ثروت عكاشة ، ورجعت أحيانا إلى طبع المطبعة الشرفيه سنة ١٣٠٠ هـ .

١٢١ — معالم السنن للخطابى مطبوع مع مختصر سنن أبى داود ط . أنصار السنة المحمدية سنة ١٣٦٦ هـ — ١٩٤٧ م .

١٢٢ — المعتصر من المختصر ، لأبى المحاسن يوسف بن موسى (ت ٨٠٣ هـ) ط . الهند سنة ١٣١٧ هـ .

١٢٣ — معجم البلدان لياقوت الحموى (ت ٦٢٦ هـ) مطبعة السعادة سنة ١٣٢٤ هـ — ١٩٠٦ م .
١٢٤ — معجم قبائل العرب القديمة والحديثة ، لعمر رضا كحالة ؛ المطبعة الهاشمية بدمشق سنة ١٣٦٨ هـ — ١٩٤٩ م .
١٢٥ — معيد النعم ومبيد النقم لتاج الدين عبد الوهاب السبكى (ت٧٧١ هـ) تحقيق محمد على النجار وآخرين ط . دار الكتاب العربى سنة ١٣٦٧ هـ — ١٩٤٨ م .
١٢٦ — مغانى الأخيار فى رجال معانى الآثار ؛ العينى ؛ مخطوط بدار الكتب برقم ٧٢ حديث.
١٢٧ — المغرب فى حلى المغرب ؛ لابن سعيد (على بن موسى بن محمد ابن عبد الملك ت ٦٨٥) ط جامعة فؤاد الأول سنة ١٩٥٣ (الجزء الخاص بمصر المسمى الاغتباط فى حلى مدينة الفسطاط) .
١٢٨ — مفتاح السنة ؛ أو تاريخ فنون الحديث لمحمد عبد العزيز الخولى المطبعة العربية بمصر سنة ١٣٤٧ هـ — ١٩٢٨ م .
١٢٩ — المقاصد الحسنة فى بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة ، لمحمد بن عبد الرحمن السخاوى ط . الهند سنة ١٣٠٤ هـ .
١٣٠ — مقدمة بن خلدون ، تحقيق الدكتور على عبد الواحد وافى ط . لجنة البيان العربى سنة ١٣٨٢ هـ — ١٩٦٢ م .
١٣١ — مقدمة ابن الصلاح فى علوم الحديث . لأبى عمر عثمان بن عبد الرحمن (ت ٦٤٢ هـ) ط الهند سنة ١٣٥٧ هـ .
١٣٢ — مناهل الصفا فى تخريج أحاديث الشفا ، للسيوطى ط . الهند: ١٢٧٦ هـ .
١٣٣ — منهاج السنة النبوية فى نقض كلام الشيعة والقدرية ، لابن تيمية (أحمد بن عبد الحليم ت ٧٢٨ هـ) ط بولاق سنة ١٣٢٢ هـ .
١٣٤ — ميزان الاعتدال ، للذهبى (محمد بن أحمد بن عثمان ت ٧٤٨ هـ) مطبعة السعادة سنه ١٣٢٥ هـ .

١٣٥ — الميزان الكبرى للشعراني (عبد الوهاب بن أحمد بن علي ت ٩٧٣ هـ) المطبعة العثمانية بالأزبكية بالقاهرة سنة ١٣١١ هـ .

١٣٦ — النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير ، لأبي الحسنات عبد الحي اللكنوي.مطبوع مع الجامع الصغير لمحمد بن الحسن ، طبع حجر الهند سنة ١٣١٠ هـ .

١٣٧ — الانتصار لواسطة عقد الأمصار ، لابن دقماق (إبراهيم بن محمد بن أيدمر العلائي) ط . بولاق سنة ١٣٠٩ هـ .

١٣٨ — النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ، لابن تغري بردي (يوسف ابن تغري بردي بن عبد الله ت ٨٧٤) ط دار الكتب المصرية سنة ١٣٥١ هـ — ١٩٣٢ م .

١٣٩ — نخب الأفكار في شرح معاني الآثار للعيني مخطوط بدار الكتب برقم ٥٢٦ حديث .

١٤٠ — النسخ في القرآن الكريم ، لأستاذنا الدكتور مصطفى زيد . الطبعة الأولى سنة ١٣٨٣ هـ — ١٩٦٣ م .

١٤١ — نهاية الأرب للقلقشندي (أبي العباس أحمد ت ٨٢١ هـ) تحقيق إبراهيم الإبياري . طبعة أولى بمصر سنة ١٩٥٩ م .

١٤٢ — النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (أبي السعادات مبارك بن محمد) المطبعة الخيرية ١٣١٨ هـ .

١٤٣ — هدى الساري لابن حجر العسقلاني ، بولاق سنة ١٣٠١ هـ .

١٤٤ — وفيات الأعيان ، لابن خلكان (أحمد بن محمد ت ٦٨١ هـ) مطبعة السعادة سنة ١٩٤٨ م .

الفهارس

فهرس الأحاديث

ف = فقرة

(ء)

(م)

(ن)

المحتـــوى

رقم الإيداع بدار الكتب ٣٥٩٩ لسنة ١٩٧٥

(مطبعة دار الكتب والوثائق القومية ٨٣/١٩٧٥/٢٠٠٠)

مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب

الثمن ١٢٠ قرشاً